

المؤسسة العلمية الكتانية



هدية المؤسسة العلمية الكتانية



المذهب المالكي في المغرب

«من الموطأ إلى المدونة»

إعداد وتنسيق

الدكتور عبد الله بن نصر العلوi الدكتور حمزة الكتاني
عضو الأكاديمية الإسلامية للثقافe والدراسات رئيس المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات

المجلد الثاني

أشغال الندوة الأكاديمية الدولية
ال المنعقدة أيام 26-28 مارس 2008
فاس المغرب

المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات
المؤسسة العلمية الكتانية
و
فاس
الرباط

المذهب المالكي في المغرب

«من الموطأ إلى المدونة»

ندوة أكademie دولية

بتعاون مع
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسسكو)
المجلس العلمي الأعلى
جامعة القرويين
جامعة سيدى محمد بن عبد الله
كلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز
جمعية 1200 سنة على تأسيس مدينة فاس
أيام الأربعاء والخميس الجمعة 18 و 19 و 20 ربیع الأول 1429 هـ
الموافق 26 و 27 و 28 مارس 2008 م بقصر المؤتمرات فاس / المغرب

إعداد وتنسيق

الدكتور حمزة الكتاني
عضو الأكاديمية الإسلامية للعلوم

الدكتور عبد الله بن نصر العلوi
رئيس المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات

المجلد الثاني

طبع بمساهمة من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية

الكتاب : المذهب المالكي في المغرب "من الموطأ إلى المدونة"

المؤلف : د. عبد الله بنصر العلوي ود. حمزة الكتاني

منشورات : المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات - فاس

والمؤسسة العلمية الكتانية - الرباط

الطبعة : الأولى 1431هـ - 2010م

الحقوق : © جميع الحقوق محفوظة

المطبعة : مطبعة النجاح الجديدة - الدار البيضاء

الإيداع : القانوني رقم 2086 MO 2010

الجلسة العلمية الرابعة

الرئيس : الدكتور محمد بن محمد سكحال المستشار بالأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة

المقرر : الأستاذ إلياس بلكه كلية الآداب ظ. م فاس

المحور الرابع : المدونة وترسيخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

- نشأة المدونة وفهمها وفق ضوابط المذهب
الدكتور محمد المربع أستاذ باحث بجدة

- المدونة : أصلها، قيمتها ومكانتها في الغرب الإسلامي.
الدكتور عبد الحق ابن المجدوب الحسيني أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة فاس

- «المرجعيات المالكية بالمغرب : المدونة نموذجا»
الأستاذ عبد الغفور الناصر رئيس المجلس العلمي بتطوان

- المدرسة الفاسية وأثرها في انتشار الموطأ والمدونة عند غير المغاربة - السودان الشرقي نموذجا
الدكتور عبد الله البشير كبير الباحثين بدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري - حكومة دبي -

- الجهود المبذولة في خدمة الموطأ والمدونة في المغرب الحديث : عرض ونماذج
الدكتور سيف بن راشد الجابري مدير إدارة البحوث بدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري - دبي

- مخطوطات كتاب المدونة السجحونية بخزانة جامع القرويين أصالتها وقيمة حواشى بعضها
الدكتور حميد لحمر كلية الآداب، فاس سايس

نشأة المدونة وفهمها وفق ضوابط المذهب

د. محمد المربج

أستاذ باحث بجامعة

البحث عن الأحكام الشرعية الفرعية في كتاب ما، يتطلب معرفة النهج الذي كان يراعيه فيه مؤلفه، كما يتطلب الوثوق من نصوصه التي وضعها المؤلف فيه نصاً على النازلة، ويطلب أيضاً المعرفة الواقفية بالمؤلف علمًا وعملاً. إذ الفروع الفقهية دين، والدين لا يؤخذ إلا عن العدول الأثبات⁽¹⁾، ولما كان بحثنا هذا مقصوراً على المدونة كان لزاماً النظر في هذا الاسم الذي اختاره مؤلف الكتاب للمدونة ثم نشأتها الأولى التي وضعت عليها، ثم بعد ذلك تأصيلاً يواافق قواعد أهل المدينة وما كان مشترياً بينهم فيها، وقد عرف هذا عند الأولين بعمل أهل المدينة وهو يتنافى مع العمل عند المتأخرین بتاتاً، وقد أوضحته بما لم أره لغيري، رغم ما كتب عن عمل أهل المدينة قديماً وحديثاً⁽²⁾ ثم بعد ذلك نماذج من مسائلها تثبت أن مؤلفها له رتبة عالية في فهم النصوص الشرعية وفق قواعد أهل المدينة وضوابطهم.

اسم الكتاب : المدونة

من المتعارف عليه بين فقهاء المالكية أن الأحكام التي انتقاها سحنون من مروياته عن ابن القاسم عن مالك، أو عن غير ابن القاسم عن مالك، أو عن غير مالك فيها، تسمى المدونة، وقد تسمى الكتاب والمختلطة. الموجود كثيراً في دواوين المالكية المدونة، ونظراً لمراقبة الوضع في الاستقاق (المدون) فإنه يفيد لغة : الإنشاء والجمع، يقال : دونت الديوان أنساته وجمعته، ودونت الكتب جمعتها ورتبتها والمصدر التدوين، والمدون الشيء المجموع، والتاء التي لحقته للنقل أي نقل الكلمة من الوصفية إلى الاسمية، فكانت بهذا علماً على تلك الأحكام الفقهية، والألف واللام الداخلة عليها لل明珠 الأصل واعتباره، لا للتعریف، إذا المعرف لا يعرف، وفي الألفية :

(1) انظر فتح المعلم شرح صحيح مسلم ج 1 ص 264 ط دار القلم.

(2) انظر منار السالك للرجراجي ص 47-48 ط قاس، منهجية المدرسة المالكية في فهم النص الشرعي لكاتب الحروف محمد المربج : ص 97 إلى 134 ط وجدة.

وبعض الاعلام عليه دخلا * * للمنج ما قد كان عنه نقل
كالفضل والحارث والنعمان * * فذكر ذا وحذفه سيان

وتقدير البيتين: وبعض الاعلام دخلت عليه «ال» للمنج الأصل الذي قد كان ذلك
البعض نقل عنه، وذلك كقولك الفضل والحارث...⁽³⁾

وفائدة تسميتها الأحكام الشرعية العملية بالوصف المشتق التفاؤل بان يدرك الثاني
ما في الاسم الأول من معنى⁽⁴⁾.

والناظر في هذه التسمية للكتاب، وهي بهذا الاسم يدرى أنها نالت ما تفاءل به
سخنون عندما قال : «عليكم بالمدونة، فإنها كتاب رجل صالح وروايته»⁽⁵⁾. وذلك لما
جمعته بين دفتيها من فروع ومسائل قيل عنها ستة وثلاثون ألف مسألة، وقد حاول
بعض المعاصرين أن يخرج منها ما اشتغلت عليه من قواعد فقهية في أطروحته
لدكتوراه الدولة فبلغ بها 251 قاعدة حسب طاقته ولا فقواعدها أكثر من ذلك بكثير.

نشأة المدونة : النون والشين والهمزة يدل على الابتداء والاختراع من غير مثال
سابق، وعلى إحداث الشيء وترتيبه⁽⁶⁾. ومن الثاني جاء ما نحن بصدده بيانه وهو
استنباط الأحكام الشرعية من أدلةها الإجمالية وفق قواعد الفهم وضوابطه، تيسيراً
على القاصر، ثم بعد ذلك كان ترتيبها ترتيباً يلائم مقتضيات كل عصر، فبان من هذا
أن علوم الشرعية عند الفقهاء قسمان : قسم نقلي، وقسم عقلي، فالنقلي أطلقوا عليه
علم الرواية وهو ما دخل في الشرع بالذات، وهو ثلاثة أنواع : التفسير والحديث والفقه،
وقسم عقلي وهو ما كان وسيلة لفهم النقلي، وهذا القسم عرف بعلم الدراسة، فدخل
فيه سائر علوم الشرع من نحو وتصريف ولغة وبلاغة...⁽⁷⁾.

ووقفنا عند هذا التقسيم لعلوم الشرعية وضوابطها نكون قد أوضحنا به ما نحن
سائرون عليه، وهو البحث عن شيء من ذاتية الشرعية (الفقه) إلا أن النظر يبقى
سائراً في البحث عنمن أنشأ أولاً ورتب هذه المجموعة الفقهية الهائلة التي دان لله بما
فيها من الأحكام الشرعية وهم عدد لا يعلمهم إلا الله تعالى، فلقد ذكرت مصادر

(3) انظر حاشية الصبان على الأشموني ج 1 ص 182 ط الحلبي.

(4) حاشية الطالب بلحاج على المكودي ج 1 ص 77 ط مصر.

(5) ترتيب المدارك لمياض ج 3 ص 367 ط المغرب.

(6) مقاييس اللغة لابن فارس ج 5 ص 482 ط دار الجيل. عمدة الحفاظ ج 4 ص 176 ط دار الكتب العلمية.

(7) هدي الأبرار للشنقيطي على طلعة الأنوار ص 4 ط حجرية فاس. حاشية محمد القادري على البردة ص 360 طبعة حجرية فاس.

الثقات أن إنشاءها كان بالعراق، وقد اختلف في كيفية النشأة والمنشئ، فقيل : كانت مسائل مجتمعة كتبها محمد بن الحسن الشيباني المتوفى 189 هـ، فوقعت بيد أسد بن الفرات المتوفى 214 هـ⁽⁸⁾.

وهل وقوعها بيده كان بالوجادة أو بالمناولة مع الإجازة، كل ذلك يجوز وفق شروطه، أوهي من وضع أسد بن الفرات ليلا على منهج الحنفية أو المدینيين، وفي الصباح كان يغدو بها على شیخه محمد بن الحسن فيتناظران فيها على قیاس قول مالک، فتارة كان محمد بن الحسن يرجع إلى قول أسد وتارة كان أسد يرجع إلى قول محمد بن الحسن⁽⁹⁾. وقيل واضح الأسدية «المدونة» رجل من أهل مصر يقال له الأحدب، فأخذها سحنون ودونها وأدخل فيها الآثار⁽¹⁰⁾. والذي يظهر لي أن هذه الروایات أو الأقوال ليست متعارضة فيما بينها، إذ غایة ما يقال عنها : إن كلام ذكر ما علمه، فهي قد تكون أولاً من وضع محمد بن الحسن، ثم كان أسد ينقل منها في صحيفه له ما يناظر به شیخه محمد بن الحسن على قواعد أهل المدينة وضوابطهم، وأما نسخة الأحدب التي أخذها سحنون فهي تاسب العرضة الثانية من سحنون للمدونة على ابن القاسم، وهذا النوع يعرف عند المتأخرین بتعدد النسخ عند تحقيق نازلة أوكتاب، وهو منهج أهل الغرب الإسلامي في تدريس المدونة⁽¹¹⁾. ومما يقوى ما قلت من أن أساًدا كان ينقل منها ما يناظر به شیخه، هو أن أساًدا ما رحل إلى المشرق إلا بعد أن كان فقيها عالما بالكتاب، لأنّه لما بلغ ثمانی عشرة سنة كان يعلم القرآن في قرية على وادي مجردة⁽¹²⁾. ثم اختلف بعد ذلك إلى علي بن زياد بتونس، فلزمته وتعلم منه وتفقه بفقهه، وروى عنه الموطاً⁽¹³⁾. وفي سنة 172 هـ رحل إلى المشرق قاصدا المدينة وغيرها من المراكز العلمية، وبرقم الحساب نعلم المدة التي أقامها مع ابن زياد لتحصيل العلم، إذ مولده كان سنة 142 هـ، ورحلته للشرق كانت سنة 172 هـ فنتيجة العد تقول : إنه لازم على بن زياد ما يقرب من اثنتي عشرة سنة، ثم ينضاف لها المدة التي قضاهما في المدينة مع مالک. وقد روى عنه فيها الموطاً بلا واسطة والمسائل، وهي مدة كافية لأن تجعل منه فقيها مناظراً للفقهاء في الشرق الإسلامي. ففي ترتيب المدارك قال أسد : لما خرجت إلى الشرق وأتيت المدينة فقصدت مالكا، وكان إذا أصبح خرج آذنه فأدخل أهل المدينة، ثم أهل مصر،

(8) نور البصر للهلالی ص 198 ط فاس.

(9) ترتیب المدارک ج 3 ص 296 ط المغرب.

(10) المصدر السابق ج 3 ص 300.

(11) أزهار الرياض للمقری ج 3 ص 22 ط المغرب والإمارات.

(12) رياض النفووس ج 1 ص 255 ط دار الغرب الإسلامي - معلم الإيمان ج 2 ص 3 ط دار الكتب العلمية.

(13) الديباچ لابن فر 혼 ص 161 ط دار الكتب العلمية. نور البصر ص 204 ط فاس.

ثم عامة الناس، فكنت أدخل معهم، فرأى مالك رغبتي في العلم فقال لآذنه : أدخل القروي مع المصريين، فكان ابن القاسم وغيره يجعلونني أسأل مالكا عن المسألة، فإذا سأله أجابني فيقولون لي : قل له فإن كان كذا كان كذا، فأقول له : فضاق علي يوما وقال : «هذه سلسلة بنت سلسلة، إن أردت هذا فعليك بالعراق». قال سليمان بن خالد : «لما سمع أسد الموطأ من مالك قال له زدني سماعا، قال له حسبك ما للناس، وقد كان مالك إذا تكلم بمسألة كتبها أصحابه فيصير لكل واحد منهم سماع⁽¹⁴⁾. وما رأى الأمر يطول ويفوته ما خرج من أجله وهو لقي الرجال والرواية عنهم، عندئذ دخل على مالك مع أصحابه له مودعيه قائلين : «أوصنا يرحمك الله»، فكانت وصيته لأسد : «أوصيك بتقوى الله والقرآن والمناصحة لهذه الأمة»⁽¹⁵⁾. وحين وصل العراق ونزل الكوفة وجد بها أصحاب أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن وأسد بن عمر وأبا بكر بن عياش وغيرهم من علماء الكوفة، وقد قيل : إنه كتب عن هشيم اثني عشر ألف حديث، وعن ابن أبي زائدة عشرين ألف حديث. وأخذ عنه أبو يوسف الموطأ⁽¹⁶⁾. وبينما هو ينهل من معين الكوفيين ما خرج من أجله وهو العلوم الشرعية، فإذا رجل يتخطى الناس حتى أفضى إلى محمد بن الحسن وسارة قال : فسمعنا محمدا يقول : «إنا لله وإننا إليه راجعون» مصيبة ما أعظمها مات مالك بن أنس، مات أمير المؤمنين في الحديث، ثم فشا الخبر في المسجد وماج الناس حزناً لموت مالك بن أنس⁽¹⁷⁾. قال أسد : فلما رأيت شدة وجدهم واجتماعهم على ذلك، ذكرته لمحمد بن الحسن وهو المنظور فيهم، وقلت له لأختبره : «ما كثرة ذكركم مالك على أنه يخالفكم كثيراً؟ فالتفت إلي وقال لي : «اسكت كان والله أمير المؤمنين في الآثار، فعندها ندم على ما فاته منه، وأجمع أمره على الانتقال إلى مذهبة، وقال : إن كان فاتني لزوم مالك فلا يفوتي لزوم أصحابه»⁽¹⁸⁾.

تأصيل الكتاب (المدونة) :

التأصيل في عرف الفقهاء ونظيره التخريج، هو الحاق فرع بأصل، أورده إليه، وفق ضوابط معينة وقوانين متبعة، يدريها العربي القبح بالسلبية، وغيره بتعلم العربية⁽¹⁹⁾.

(14) ترتيب المدارك ج 3 ص 293 ط المغرب. رياض النفوس ج 1 ص 156 ط دار الغرب الإسلامي.

(15) ترتيب المدارك ج 3 ص 292 ط المغرب. تزيين الممالك ص 12 ط دار الفكر.

(16) الديباج ص 161 ط دار الكتب العلمية، ترتيب المدارك ج 3 ص 302.

(17) معالم الإيمان ج 2 ص 5 ط دار الكتب العلمية. رياض النفوس ج 1 ص 258 ط دار الغرب الإسلامي.

(18) ترتيب المدارك ج 3 ص 265-267 ط المغرب.

(19) طلب العلم للشوکانی ط بيروت لبنان.

وقد علم مما سبق أن أسد بن الفرات حين رأى من جزع الناس في مسجد الكوفة، وسمع من مرجعاتهم محمد بن الحسن أن مالكا أمير المؤمنين في الحديث، فهم أن مالكا هو أعلم أهل الأرض في فهم النصوص الشرعية، والأعلم هو المتابع دون ما سواه، وعندها ترجح لديه أن ما بيده من المسائل الفقهية (المختلطة) يجب أن يكون مؤصلا على أصول أهل المدينة وقواعدهم، والذي لهم ذلك هم أهل مصر حسب ظنه، لذا عزم على الرحلة إليهم. قال سليمان بن سالم : إن أسداماً وصل إلى مصر بعد وفاة مالك اجتمع مع عبد الله بن وهب فسألته عن مسألة فأجابه ابن وهب بالرواية، فأراد أن يدخل عليه غير الرواية (الدرية) فقال له ابن وهب : حسبك إذ أدينا إليك الرواية، ثم أتى أشهب، فسألته فأجابه أشهب، فقال له أسد : «من يقول هذا، أما لك أم أبو حنيفة؟ فقال أشهب : «هذا قولي عافاك الله». فقال له : «إنما سألك عن قول مالك وأبي حنيفة، فتقول هذا قولي» فدار بينهما كلام، ثم أتى عبد الرحمن ابن القاسم فسألته عن مسألة فأجابه، ثم دخل عليه، فأجابه حتى انقطع أسد في السؤال، فقال له ابن القاسم : «يا مغربي ذد وقل لي من أين قلت؟». حتى أبین لك قول مالك، فعندما قام أسد على قدميه في المسجد فقال : «يامعشر الناس، إن كان مالك بن أنس قد مات، فهذا مالك بن أنس»، فكان يغدو إليه كل يوم فيسألة، ويجيبه ابن القاسم حتى دون ستين كتاباً وسماه «الأسدية»⁽²⁰⁾.

وعندما عزم أسد على الرحيل إلى إفريقيا طلب منه أهل مصر أن يعطيهم الكتاب ليأخذوا منه نسخة كاملة فأبى، فرفعوه إلى القاضي علما منهم أن العلم حق للجميع، ونسوا حقوق التعب والمداد... فكان حكم القاضي في النازلة التي رفعت إليه بالرفض وهو : «أي سبيل لكم عليه؟» رجل سأل رجلاً فأجابه، وهو بين أظهركم فأسأله كما سأله، فرغبو إلى القاضي في سؤاله قضاء حاجتهم من نسخها، فسألة فأجابه ففسخوها حتى فرغوا منها⁽²¹⁾. ومن هذا المأخذ كانت نسخة الأحدب كما تقدم ذكرها.

ولما كان النظر في التأصيل والتعميد والإجابة عن التوازن يطلب فيه التأني والثبت، وابن القاسم كان على عجل في تأصيل بعضها، وأسد قد استعجل الرجوع لبلده وذلك سنة 181 هـ⁽²²⁾. فقد أعطاه سماعه وبضاعة وقال له : «إذا قدمت إفريقيا فبعها واشترا

(20) معالم الإيمان ج 2 ص 7 ط دار الكتب العلمية. رياض النقوس ج 1 ص 261 ط دار الغرب الإسلامي. ترتيب المدارك ج 3 ص 297 ط المغرب.

(21) ترتيب المدارك ج 3 ص 292 ط المغرب. معالم الإيمان ج 12 ص 8 ط دار الكتب العلمية. رياض النقوس ج 1 ص 261 ط دار الغرب الإسلامي.

(22) نور البصر ص 204 ط فاس. الديبايج ص 162 ط دار الكتب العلمية.

بشنها رقوقا - جلودا يكتب فيها - وانسخ الكتب ووجه بها إلى⁽²³⁾. وعند رجوع أسد إلى إفريقيية، وقد علم من نفسه أنه تمكن من مسائل الفقه المدني والковي وطريقته في كيفية فهم النصوص الشرعية، كما تقىده عن القاضي عياض، ونصه : «كان أسد إذا سرد أقوال العراقيين - الفقه الكوفي المؤصل - يقول له مشايخ المدینین : «أوقد القنديل الثانية - الفقه المدني المؤصل - يا أبا عبد الله فيسرد أقوال المدینین»⁽²⁴⁾. وعند نزوله بتونس أظهر ما جاء به وأسمعه الناس سحنون بن سعيد وأمثاله من المدینین وأصحابه المعروفيين به (ال Kovifin) كمعمر بن منصور، ومحمد بن وهب، وسلامان ابن عمران، ومحمد بن قادم، وعبد الله بن المنھال، وسائر الكوفيين، وقد كان سحنون ومحمد بن رشيد يكتبان الأسدية عند الإملاء، فلما سمع أسد بذلك شح بالكتاب ولم يعطه لأحد، وقد بقى لسحنون منه كتاب القسمة، فأتى رجل من الجزيرة إلى أسد، فسألته في كتاب القسمة فأبى أن يعطيه إياه، حتى حلف أنه لا يعطيه لسحنون، فلما سار الكتاب إلى الرجل أتى به إلى سحنون وقال : «خذه يا أبا سعيد، فما أعطيته حتى حلفت، وأنا أكفر عن يميني، فكملت الأسدية عند سحنون»⁽²⁵⁾. والذي أراه أن منع أسد المدینین من إتمام سماعهم الكتاب، هو نقدتهممنهجية التأصيل لمسائل المدونة، إذ جاء أأن عبد الخالق المدیني المتبعد أبا خالد القنوات أتى أسا و قال : يا أبا عبد الله، جئتني بالرأي أحوال وأظن وأحسب، وتركت الآثار، وما كان عليه السلف، فقال له أسد : «أما علمت يا عبد الخالق أن قول أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هو رأي لهم وهو أثر لمن بعدهم، وكذلك قول التابعين هو رأي لهم، وهو أثر لمن بعدهم، وأما ما في كتب «الأسدية» من قول ابن القاسم أرى وأظن فلقد كنت أتاله عن المسألة فيجيبني فأقول له : «هذا قول مالك ؟ فيقول لي كذلك أحسب وكذلك أرى، وكان ابن القاسم ورعا يكره أن يهجم على الجواب وهو يشك فيه، ولقد دفع إلى لما أردت الانصراف إلى إفريقية كتابا وقال لي : «كنت أجيبك بأجوبة وربما شكت فيها أنها قول مالك» وهذا سمعي من مالك في هذا الكتاب، فخذه ليكون عندك، وقابل بما فيه وأصلاح ما خالفه عليه، فسكت عبد الخالق»⁽²⁶⁾.

قلت : الذي يفهم من هذا النص أن «أظن وأحسب وأرى» هو الرأي الذي لا يستند فيه صاحبه إلى شيء من ضوابط فهم المسائل الفقهية، وأما الرأي الذي له مستند من

(23) رياض النفوس ج 1 ص 262 ط دار الغرب. ترتيب المدارك ج 3 ص 297.

(24) ترتيب المدارك ج 3 ص 302 ط المغرب. رياض النفوس ج 1 ص 267 ط دار الغرب الإسلامي.

(25) معالم الإيمان ج 2 ص 8-9 ط دار الكتب العلمية، ترتيب المدارك ج 3 ص 302 ط المغرب، رياض النفوس ج 1 ص 262 ط دار الغرب الإسلامي.

(26) رياض النفوس ج 1 ص 266، ترتيب المدارك ج 3 ص 298-306. ط المغرب.

قواعد الفهم فهو عندهم الدرارية التي دعا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن عباس بقوله : «اللهم فقهه في الدين»⁽²⁷⁾.

تهذيب «المدونة»

إن المدينيين من أهل إفريقيا لما كملت لديهم الأسدية، وقد علموا من منهجها ما لا يعرفون، لأن أساً لم يكن يتلزم من أقوال أهل المدينة وأهل العراق إلا ما وافق الحق في نظره واجتهاده، وذلك لاستبعاره في العلوم وبحثه عنها، وما ذلك إلا لكثرة من لقى من الفقهاء والمحاذين في رحلته إلى الشرق الإسلامي⁽²⁸⁾. كما قال عن نفسه : «ضربنا في طلب العلم آباطل الإبل واغتربنا في البلدان ولقينا العلماء، وغيرنا إنما طلب العلم خلف كانون أبيه، ووراء منسج أمه، ويريدون أن يلحقونا⁽²⁹⁾»، والذي أراه من صنيعه هذا مع أهل إفريقيا، أنه مثل صنيع محمد بن إدريس الشافعي مع بعض المصريين لما استقر بمصر في كتاب الأم، (المذهب الجديد) إلا أن أسد بن الفرات كعبه في الحديث أعلى من كعب محمد بن إدريس الشافعي فيه، إذ هذا الأخير كان اعتماده في الحديث على أحمد بن حنبل، بينما كان اعتماد أسد على ما رواه من شيوخه، وإن كان يعتمد في الدرارية تارة على الكوفيين وأخرى على المدينيين، فذلك لا يضره، إذ هو شأن المجتهد المطلق دائمًا وأبداً، وليس شأن المجتهد في المذهب أو الفتوى، وأما المستقل كمالك فلا كلام عليه هنا، لأنه هو الذي أصل لنفسه الأصول، وقد القواعد دون اقتداء أثر أحد ممن سبقة، إلا أن أهل الغرب الإسلامي ما رضوا بما كان يمليه أسد عليهم ولا أذعنوا له كما فعله بعض المصريين مع الشافعي، لأنهم لم يعلموا من المدارس المعتمدة في فهم النص الشرعي إلا المدرسة الكوفية والمدرسة المدنية، والمدرسة المدنية عندهم أقوى وأثبت، دل على ذلك انتقادهم منهجة أسد في تدريس الكتاب ووضعه، وهم بذلك لا يلامون على ما فضلوا وأذعنوا له، إذ الأصل فيما تمسكوا به هو قوله صلى الله عليه وسلم : «خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»⁽³⁰⁾، قوله صلى الله عليه وسلم : «يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل يطلبون العلم لا يجدون عالماً أعلم من عالم أهل المدينة»⁽³¹⁾، وإنني لأرى أن هذا هو دافع سجنون إلى الرحلة إلى مصر، فقد

(27) صحيح البخاري بفتح الباري ج 1 ص 214. ط بولاق.

(28) رياض النفوس ج 1 ص 263 ط دار الغرب الإسلامي.

(29) معالم الإيمان للدباغ ج 2 ص 10 ط. دار الكتب العلمية.

(30) صحيح البخاري بفتح الباري ج 7 ص 4 ط بولاق.

(31) مسنـد الإمام أـحمد حدـيث 7967 ج 8 ص 100 تـحقيقـ أـحمد شـاكرـ اـنتصارـ الفـقـيرـ السـالـكـ صـ 128-137 ط دار الغرب الإسلامي.

قصد عرض «الأسدية» على ابن القاسم وتأصيلها على الوجه الذي يختاره لنفسه ولم هو على شاكلته ومنهجه من المدینین الأفارقة، ولما تھیأ لسحنون الخروج إلى ابن القاسم خرج معه مشايخ البلد مشیعین له، وفيهم أسد بن الفرات، وعند التشییع قال أسد لسحنون : «أما إنه «الكتاب» لو كان معك هذا الديوان لسمعته على ابن القاسم»، فقال له سحنون : «أما إنه في وعائی» ثم شیعوه وانصرفوا⁽³²⁾. والنظر في هذا التشییع وهو بهذا المظہر البهیج یفید أن رحلة الفقییه المدینی سحنون بالأسدية ما كانت إلا قصد التأکد مما فيها، وقد كانت محط أنظار الجميع وأمنیتهم لما یدرون من ذکاء سحنون، كما یظهر من لقبه الذي لقبوه به، وعندما قدم على ابن القاسم سأله عن أسد ما فعل الله به؟ فأخبره بما نشر من علمه في جميع الآفاق، وشافهه في مسائل سأله عنها رد عليه جوابها، ثم بعدها أحله من نفسه بمحل عظیم، ثم قال له سحنون : «إني أريد أن أسمع منك هذه المدونة «الأسدية» قال : «فاستخار الله عز وجل في ذلك عبد الرحمن بن القاسم، ثم قال له افعل، فجعل يسأله مسألة مسألة، فما عنده فيها سماع عن مالک، قال سمعت مالکا يقول كذا، وما لم يكن فيه عنده إلا بلاغ قال : «لم أسمعه من مالک، وإنما سمعته عنه، وما لم يكن عنده فيه بلاغ قال : لم أسمعه منه ولا عنه، والذي أراه كذا حتى كملها⁽³³⁾». وفي ترتیب المدارک عن ابن القاسم أنه قال لأسد : «إن فيها شيئاً لا بد من تغیره» وأجاب عما كان يشك فيه، واستدرك منها أشياء كثيرة لأنه كان أملالها على أسد من حفظه، وأسقط منها ما كان يشك فيه من قول مالک، وأجابه فيها على رأيه⁽³⁴⁾. وفي نور البصر : «وأصلح فيها أشياء كثيرة رجع ابن القاسم عنها»⁽³⁵⁾. الأصل في هذا العمل العلمي، وهو بهذه الصفة ما رواه الطبراني في الأوسط عن زید بن ثابت قال : «كنت أكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان إذا فرغت يقول لي : «اقرأه فأقرؤه، فإذا كان فيه سقط أقامه ثم أخرج به إلى الناس»⁽³⁶⁾. وعلى هذا النهج كان الناس عامة - أهل الحديث والفقهاء-⁽³⁷⁾. قدیماً وحدیثاً. وفي عرضة سحنون هذه للمدونة على ابن القاسم فيها شيء یخالف ما عليه الناس في العرض، إذ كان سحنون لا یكتب مسائلها حتى یستحلفه عليها، لقد صح سماعها عن مالک، وبينما هو كذلك احتاج ذات يوم إلى ماء یجعله في الدواة فأراد أن

(32) رياض النقوس ج 1 ص 262 ط دار الغرب الاسلامي.

(33) شرح القانون، على مقدمة المختصر ص 163 ط الدار البيضاء.

(34) تتب المدارك ج 3 ص 289-299 ط المغرب.

(35) نور البصّر ص 198 ط فاس، الحجّيّة.

(36) الأفسط للطبان، ج 2، ص 304 طه دار الحديث - مصر

(37) انظر هذه الابدا شرح طلعة الأنوار ص 20-21 ط فاس. الحجية. تخصة ابن فحون ح 60-61 ط

داد الكتب العلمية.

دعا و سبب انتشار

يقوم، فقال له ابن القاسم : (رويدك فأدلى أصبعه إلى الدواة، فقطر فيها من الماء ما فيه كفاية) فلم يكن يستحلفه سحنون بعد ذلك، وهو مع هذا لا زال يعرضها على ابن القاسم فزاد فيها ونقض، ورتب بعض مسائلها وأبوابها، وبقي بعضها من غير ترتيب بعد عرض الجميع عليه⁽³⁸⁾. ولما أتم سحنون ما رحل من أجله وذلك سنة 191 هـ رجع إلى إفريقية (تونس) بعلم كثير حديث وأثاره وأسمعة مسائل - لأصحاب مالك، لقد ثبت أنه كان يروي تسعة وعشرين سمعاً، وسمع ابن القاسم وحده كان ثلاثة جلد⁽³⁹⁾.

ومما يستأنس به هنا أنه كتب على الصفحة الأولى من أجزاء المدونة المطبوعة في مصر سنة 1323 هـ ما عدا الأول منسوباً لعياض أن بها من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة آلاف حديث، ومن الآثار ستة وثلاثين ألف أثر، ومن المسائلأربعين ألف مسألة، وقد يقصد بالأثر كما سبق ما قاله سلف الأمة فيها أي في المدونة، وبالمسائل الفروع الفقهية، وقد محبت منها أربعة.

أولها : لا يثبت نكاح المريض والمريضة بعد الصحة.

ثانيها : ولد الأضحية قال: حسن أن يذبح معها ولم أره واجباً.

ثالثها : الحالف لا يكسو امرأته ثم افتک لها ثياباً من الرهن قال لا يحث.

رابعها : من سرق ولا يمين له أوله يمين شلاء، قال: تقطع رجله اليسرى ثم أمر بمحوها، وقال: بل يده اليسرى⁽⁴⁰⁾.

وكيفما كان الحال فسحنون بلغ درجة عالية في الفروع المدنية ومسائلها وقواعدها التي يكون عليه فهم النصوص الشرعية، لقد جاء عنه أنه قال لولده: «إذا أردت الحج فاقدم طرابلس وفيها رجال مدنيون، ثم مصر وفيها الرواة، ثم المدينة وفيها أصحاب مالك، ثم مكة واجتهد جهداً، فإن قدمت على بلفظة خرجت من دماغ مالك ليس عند شيخك أصلها فاعلم أن شيخك كان مفرطاً»⁽⁴¹⁾. وقال سليمان بن مالك: «دخلت مصر والمدينة ومكة وغيرها من البلدان ورأيت علماءها ومحدثيها بما رأيت مثل سحنون رحمه الله»⁽⁴²⁾، والذي تقىده هذه النقول ويشهد به الواقع أن العالم لا يتفوق على أقرانه، ويشار إليه بالبنان إلا بصحبة فهم ما روى مؤصلاً، وهو ما يشير إليه كلامه ونصه:

(38) نو البصر ص 200 ط فاس الحجرية.

(39) نور البصر ص 203.

(40) المذخيرة للقرافي ج 4 ص 20 ط دار الكتب العلمية.

(41) نور البصر ص 203 ط الحجرية. رياض النقوس ج 1 ص 352 ط دار الغرب الإسلامي.

(42) نور البصر ص 203 ط الحجرية.

زمن صحت كتبه صحت روايته، ومن سقم كتابه سقمت روايته⁽⁴³⁾. وصحة الكتاب عند العلماء تجلی في فروعه المؤصلة على أساس متينة وقواعد راسخة، وإن قلت روايته للحديث بين الناس، وسقم الكتاب هي فروعه المبنية على أصول واهية لا تتلاءم مع الأصل العام للتشريع، ومن أجل هذا كان سلف الأمة لا يعتنون إلا بالأحاديث المشتملة على أصول الفقه والتفقه فيها، وببئها بين الناس، كما هو منهج البخاري في صحيحه المبني على منهجية الموطا في وضعه. قال مالك لابني أخته أبي بكر وإسماعيل ابني أبي أوس : «أراكما تحبان هذا الشأن وتطلبانه ؟ قالا نعم، قال : إن أحبتهمما أن تنتفعوا به وينفع الله بما فأقلا منه وتفقها»⁽⁴⁴⁾.

وبعدما علمنا أن الفقيه سحنونا قد أحاط بأصول وقواعد مسائل مالك وقد اختار من تلك المسائل مع قواعدها الكامنة فيها حسب ما كان عليه الناس آنذاك ما أودعه في المدونة اعتمادا على رواية ابن القاسم عن مالك، ثم على رأي دراية ابن القاسم ثم على رواية غيره فيها، مراعيا في وضع المسالة قواعد مالك في فهم النص، وكانت المدونة بذا كما قال هو عنها : «إنما المدونة من العلم بمنزلة أم القرآن من القرآن» تجزئ في الصلاة عن غيرها ولا يجزئ غيرها عنها ؛ أفرغ الرجال فيها عقولهم (هم من ذكروها فيها) وشرحوها وبيّنوها. فما اعترض أحد على المدونة ودراستها إلا عرف ذلك في ورעה وزهده وما عداها، أي تجاوزها أحد إلى غيرها إلا عرف ذلك فيه، ولو عاش عبد الرحمن بن القاسم ما رأيتموني أبدا⁽⁴⁵⁾.

ظاهر كلامه هذا أن مسائل المدونة كلها قوية المأخذ في التأصيل والتقعيد، فكان الفضل في ذلك لابن القاسم لأن المقدّم والمؤصل الأول لها وفق المنهج المدني، وسحنون إنما هو فيها فرع لا أصل، وغاية ما زاد فيها على ما لابن القاسم أنه هذبها وبوبيها ثانيا، وأدخل فيها من خلاف كبار أصحاب مالك ما اختار ذكره فيها، وذيل أبوابها بالحديث والآثار. - فتاوى الصحابة والتبعين وتابعهم - وذلك إذا كان موافقا للمذهب إما نصاً وإما إجراء، وما كان ظاهره غير هذا نبه عليه واعتذر، فيحصل في المسألة قولان في المذهب⁽⁴⁶⁾. كما سيأتي في النموذج الثالث من مسائلها. وقد بقيت كتب منها مختلطة المسائل في السمع، ومن ذلك ما جاء في باب استئجار العبد في التجارة من غير إذن سيده، حيث أدخل في هذا الباب ما ليس منها وهو «سألت

(43) رياض النفوس ج 1 ص 373 ط دار الغرب الإسلامي.

(44) المحدث الفاصل ص 558 ط دار الفكر.

(45) ترتيب المدارك ج 3 ص 300 ط المغرب. نور البصر ص 199 فاس المغرب.

(46) شرح زروق للرسالة ج 1 ص 104-199 ط مصر. ترتيب المدارك ج 3 ص 299 ط المغرب.

مالكا عن خير الناس بعد نبيهم صلوات الله وسلامه عليه، فقال : أبو بكر... قال ابن القاسم : فقلت لمالك : «فعلي وعثمان أيهما أفضل، فقال : «ما أدركت أحداً ممن اقتدي به بفضل أحدهما على صاحبه - يعني علياً وعثمان - ونرى الكف عنهما»⁽⁴⁷⁾. فهذه هي كتب المدونة والمختلطة وهي أصل المذهب المرجح روایتها على غيرها عند المغاربة وإياها اختصر مختصروهم وشرح شارحهم وبها مناظرتهم⁽⁴⁸⁾. وفي نيل الابتهاج : إن أخوين أحدهما كان حافظاً لفروع المالكية، والآخر متقدماً لأصول الفقه واللسانية - النحو والصرف - فكانا إذا حضرا في مجلس يجتمع فيه فقيه كامل فاتفقا أن حضرا بتونس في مجلس ابن عبد الرفيع قاضي الجماعة، فسألهما عن مسألة فأجابا عنها بنقل ذكره عن البيان والتحصيل لابن رشد، وتكلما عليها بكلام استحسنوه الحاضرون، فلما خرجا من المجلس سُئل القاضي ابن عبد الرفيع عنهم فقال : «ليس بفقهيدين» فسئل لماذا ذلك ؟ فقال : «ما أجابا به - وإن كان صحيحاً - إلا أنهما اعتمدا في النقل عن غير المدونة في فرع مذكور فيها، ومرتكب هذا لا يعد عند المالكية فقيها، لأن المدونة أجل كتب المذهب من إملاء ابن القاسم أجل تلاميذ مالك»⁽⁴⁹⁾.

وقد يقال : إن هذا تعصب من أهل الغرب الإسلامي لما وضعوه بأيديهم يحاب عنه بما يلي : «إن ابن وهب لما سأله ابن ثابت عن هذا الشأن أجابه بقوله : «إذا أردت هذا الشأن - يعني فقه مالك - فعليك بابن القاسم فإنه انفرد به وشغلنا بغيره»⁽⁵⁰⁾.

وفي بستان المحدثين للدهلوبي أنه ذكر ابن وهب وابن القاسم عند مالك فقال : «ابن وهب عالم وابن القاسم فقيه» يعني أن ابن القاسم برع في الفقه ويز فيه، وأما ابن وهب فقد اضطاع من مسائل أبواب العلم من التفسير والسير والررقاق والفتن والمناقب وغيرها⁽⁵¹⁾.

وفي نور البصر : «أن سحنونا سلم له الإمامة أهل عصره، ثم أتى بشهادة عالمين من أعلام المذهب مما أشهب، وابن القاسم على ذلك، أما أشهب فقال حين سئل من أفقهه من قدم إليكم من المغرب ؟ فقال : سحنون، قيل له أسد ؟ قال : سحنون والله أفقه منه يتسع وتسعين مرة، وقال أيضاً : «ما قدم إلينا من المغرب مثله». وقال ابن القاسم : «ما قدم إلينا من إفريقية مثل سحنون»⁽⁵²⁾.

(47) المدونة ج 6 ص 451 الناشر دار صادر.

(48) ترتيب المدارك ج 3 ص 299. رياض النفوذ ج 1 ص 263 ط دار الغرب الإسلامي.

(49) نيل الابتهاج لأحمد بابا ص 42-43 الناشر دار الكتب العلمية.

(50) نور البصر ص 201 ط فاس.

(51) بستان المحدثين ص 43 ط دار الغرب الإسلامي.

(52) نور البصر ص 203 ط فاس.

نماذج من مسائل المدونة قصد فهمها وفق قواعد مالك

المسألة الأولى : من مسائلها وهي : حكم خيار المجلس وهو من الخلاف العالى.

المسألة الثانية : من مسائلها وهي : حكم النافلة والإمامنة على المنبر. وهي من الخلاف العالى.

المسألة الثالثة : من مسائلها وهي : تكرير الفاتحة في الصلاة سهوا، وهي من الخلاف في المذهب.

1- ففي المدونة قلت لابن القاسم هل يكون البيعان بال الخيار ما لم يفترقا في قول مالك. قال : قال مالك : لا خيار لهما وإن لم يتفرقا قال : قال مالك : البيع كلام فإذا أوجبا البيع بالكلام وجب البيع ولم يكن لأحدهما أن يمتنع من ما قد لزمه. وقال مالك : في حدث ابن عمر : «البيعان كل واحد منها على صاحبه بالخيار ما لم يفترقا إلا بيع الخيار». قال مالك : ليس لهذا عندنا حد معروف ولا معمول به فيه⁽⁵³⁾.

إن مما يلفت نظر القارئ فيما سبق هو أن مالكا ذكر قيدين بعد حدث الباب وقد ينبعان بقوة عارضته وعلو كعبه في فهم النص الشرعي على أبناء وفته وغيرهم ممن أتى بعده. كما سترى ذلك بعد. وفق ضوابط الفهم وقوانين التأصيل. وعليه، فحدث الباب اشتمل على مسائلتين هما : خيار المجلس، وخيار الشرط (التروي).

أولهما : خيار المجلس قد قال فيه مالك : لا خيار لهما وإن لم يتفرقا بالأبدان، معللاً أن البيع كلام فإذا أوجبا - البائع والمشتري - البيع بالكلام وهو : الله يرجح وجب البيع ولم يكن لأحدهما أن يمتنع مما قد لزمه.

ثانيهما : خيار الشرط، أصله «إلا بيع الخيار» هذا هو الذي قال فيه مالك ليس لهذا عندنا حد معروف. ولا أمر معمول به فيه⁽⁵⁴⁾.

وعلى ضوء هذا التقرير نdry أن مالكا لم يقل : إن الحديث كله ليس عليه عمل، ولا حد معروف عند حذاق أهل المدينة والحجاز، بل الذي يقال : إن خيار الشرط لا حد له، وإنما مرجعيته إلى عوائد الناس وأغراضهم حسب أغراضهم في الشيء المبيع واحتياره. وحكم خيار المجلس لا عمل على ظاهر الحديث الوارد فيه، لا على الحديث نفسه لما سيأتي، ويدل على ثبوت قوله - ظاهر الحديث - قول أشهب : الذي اجتمع عليه أهل العلم من أهل الحجاز أن البيع إن إذا أوجبا البيع بينهما فقد لزم، لا خيار

(53) المدونة ج. 4 ص 188. الناشر دار صادر شرح الموطأ ج. 3 ص 320 ط مصر

(54) ترتيب المدارك ج 1 ص 55-45 ط المغرب.

لواحد منها إلا أن يكون أحدهما اشترط الخيار فيكون ذلك لشرط الخيار على صاحبه، وليس العمل عن الحديث أي ظاهر الحديث الذي جاء : «البيعان بالخيار ما لم يتفق». لأنه لا كلام لأحد مع النص وإنما الكلام في فهم النص وفق ضوابط الفهم. ومما يقوى هذا المقتضى قواعد الأصول الآتية :

أولها : أن البيعان ثانية بيع وهو اسم فاعل جاء وضعه في لسان العرب دالا على الحال حقيقة، وعلى الماضي مجازا.

ثانيها : ترتيب الحكم على الوصف قبله يفيد أن الوصف علة لذلك الحكم.

ثالثها : علة الحكم إذا ذهبت ذهب معلولها - الحكم - وعلى ضوء هذه القواعد يتقرر ما يلي :

- إن لفظ البيعين في الحديث يحمل على حقيقته، وهي هنا حالة التبایع (إنشاء البيع - المساومة) فإذا تم البيع وعلامته بين الناس «الله يربح» مع وضع المشتري يده على يد البائع، وذلك لا يكون عرفا إلا بعد الانتهاء من التبایع إيجاباً وقبولًا، وبعد ذلك لا يطلق عليهمما بيعان إلا مجازاً، من باب تسمية الشيء باسم ما كان عليه، كما يقال : دار القاضي، والمعروف بين علماء أصول الدين وأصول الفقه أن اللفظ لا يحمل على مجازه إلا إذا تعذر تحقق حقيقته، وهنا ليس كذلك، فتعين حمل لفظ الحديث على حقيقته كما هي القاعدة الأولى. والخيار حكم رتب على وصف التبایع الحقيقي، فوجب أن يكون ذلك الوصف علة للخيار عملاً بالقاعدة الثانية، والعلة كما هو معروف بين الفقهاء، أنها إذا ذهبت ذهب معلولها، وهو هنا الخيار، وعليه، فمحصل هذا التقرير المبني على هذه القواعد القطعية أن التفرق أو الافتراق في الحديث لا يحمل إلا على أنه افتراق أو تفرق بالقول، كما قال مالك وأهل الحجاز : لا بالأبدان، كما قاله الشافعى وغيره، عملاً بظاهر الحديث، وإن مما يؤيد فهم مالك للحديث زيادة على ما سبق بيانه أدلة كثيرة منها حديث : «لا بيع الرجل على بيع أخيه...» وحديث : «لا يسم المسلم على سوم أخيه»⁽⁵⁵⁾.

وقد يقال : إن ابن عمر عمل بظاهر الحديث، وقد قلتم ظاهره لا عمل عليه، وهو أولى بالاتباع⁽⁵⁶⁾. قلت : إن مالكا منهجه في فهم النص هو الاعتماد على النصوص الشرعية لا على مذهب راويها، إذ قد يخالفه لأمر لو بيّنه لم يقبل منه. ولا يقال : إن

(55) رواهما مسلم باب : تحرير الرجل على بيع أخيه. بإكمال المعلم ج. 5 ص 137. ط. دار الوفاء - وإكمال الإكمال. ج. 5 ص 349 ط. دار الكتب العلمية.

(56) انظر الأم ج. 4 ص 7. تحقيق : د. رفعت فوزي. ط. دار الوفاء. مصر

ما قلته مخالف لما هو شائع بين الناس من اتباع المالكية عمل أهل المدينة المخالف للحديث، قلت : الذي يعتمد في الباب أن تقديم عمل أهل المدينة هو من باب تقديم القطعي أو المشتهر على الأحادي الرافع مقتضى القطعي، لا أنه رد للحديث الأحادي كما توهنه كثير من الناس، وأما ما اختلف فيه أهل المدينة، ومالك على أحدهما فذلك موكول لاجتهاده، إذ له أن يختار من ذلك ما شاء، وقد لا يكون ذلك من خلاف التعارض والتمانع بل في حال أوصهادة أو تنوّع...

2- ففي المدونة : قال مالك فيمن افتح الصلاة يوم الجمعة فلم يركع حتى خرج الإمام قال : يمضي على صلاته ولا يقطع، ومن دخل بعد ما خرج الإمام فليجلس ولا يركع. «ابن وهب» : عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال : أخبرني ثعلبة بن أبي مالك القرظي : أن جلوس الإمام على المنبر يقطع الصلاة، وأن كلامه يقطع الكلام. وقال : إنهم - الصحابة وكبار التابعين - كانوا يتحدثون حين يجلس عمر بن الخطاب على المنبر حتى يسكت المؤذن، فإذا قام عمر على المنبر لم يتكلم أحد حتى يقضي خطبته كلتيهما، فإذا نزل عن المنبر وقضى خطبته تكلموا. «وكيغ» : عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي أنه كره الصلاة يوم الجمعة والإمام يخطب. «وكيغ» : عن ليث بن سعد عن مجاهد مثله. «وكيغ» : عن سفيان الثوري عن أبي جريح عن عطاء بن أبي رباح مثله⁽⁵⁷⁾.

وفي الموطأ : باب ما جاء في الإنصات يوم الجمعة والإمام يخطب. ثم ساق حديث أبي هريرة في الإنصات والإمام يخطب يوم الجمعة وهو حديث مشهور بين المسلمين وقد حفظناه من الكبار ونحن صغار في المسجد نتعلم الحروف، ثم جاء بعده بحديث ثعلبة القرظي، وقد نسب لابن شهاب فيه ما قاله شيخه ثعلبة بن أبي مالك القرظي من أن خروج الإمام على الناس وجلوسه على المنبر يقطع الصلاة، وكلامه يقطع الكلام⁽⁵⁸⁾. ليعلم العامة أن ذلك سنة ماضية مستفيضة بين أهل المدينة من زمن الرسول صلى الله عليه وسلم، مروراً بخلافة عمر إلى الزمن الذي هو فيه. وقد عنون للمسألة بعنوان فائق البراعة حيث جاء فيه بجملة حالية هي «والإمام يخطب» لتكون قيداً فيما قبلها، وأشاراً بأن الإنصات قبلها وبعدها لا يجب، وهو فعل علماء أهل المدينة كما جاء في الحديث ثعلبة القرظي، وممن نهى عن النافلة والإمام يخطب يوم الجمعة، عمر وعلي وابن عمر وابن عباس ومجاهد وعطاء بن أبي رباح، ومحمد بن سيرين وشريح القاضي وعروة بن الزبير، وسعيد بن المسيب والزهري والنخعي وقتادة واللبيث بن سعد ومالك

(57) المدونة ج. 1. ص. 148. دار صادر.

(58) الموطأ ج. ص. 214-216. ط. مصر

وأبو حنيفة وأصحابهما⁽⁵⁹⁾. ومما يقوى هذه السنة العملية المستفيضة بالمدينة وغيرها مع ما انضاف إليها من السنة القولية والاستنباطية، والتي منها حديث نبيشة الهدلي أنه صلى الله عليه وسلم قال : إن المسلم إذا اغتسل يوم الجمعة ثم أقبل إلى المسجد لا يوذى أحداً، فإن لم يجد الإمام خرج صلى ما بدا له، وإن وجد الإمام قد خرج جلس فاستمع وأنصت حتى يقضي الإمام جمعته وكلامه، إن لم يغفر له في جمعته تلك ذنبه كلها أن تكون كفارة للجمعة التي قبلها⁽⁶⁰⁾. ومنها حديث جابر بن عبد الله قال : دخل سليمان الغطافي يوم الجمعة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اركع ركعتين ولا تعد مثل هذا. قال فركعهما ثم جلس⁽⁶¹⁾. ومنها حديث أبي هريرة أنه صلى الله عليه وسلم قال : إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأخير، فإذا جلس الإمام طعوا الصحف وجاءوا يستمعون الذكر⁽⁶²⁾.

قال ابن عبد البر : فهذا يدل على أنه لا عمل إذا خرج الإمام إلا استماع الخطبة لطى الصحف فيما عدا ذلك⁽⁶³⁾. وعن ابن جريج أنه قال : ليست تلك الركعتان لأحد إلا لأمرئ قطع له الإمام خطبته وأمره بذلك⁽⁶⁴⁾. وهذا منه ترجيح لما جاء في بعض طرق الحديث، وكأنه جمع به بين الأحاديث المتعارضة والمعتمد ترجح ما في المدونة وهو أنه إذا تعارض مبيع ومحرم، يقدم المحرم على المبيع⁽⁶⁵⁾. كما هي القاعدة الفقهية، وفي منظومة القواعد والأصول :

إن يجتمع مع مبيع ما منع * فقد من تغليبا الذي منع⁽⁶⁶⁾

3- ففي المدونة من كتاب الصلاة الأول - القراءة في الصلاة - قال مالك : «من نسي قراءة ألم القرآن حتىقرأ السورة إنه يرجع فيقرأ بألم القرآن، ثم يقرأ السورة أيضاً بعد قراءة ألم القرآن»⁽⁶⁷⁾.

(59) الفتح الرباني ج. 6 ص. 78-103. دار إحياء التراث العربي بيروت - مصنف ابن أبي شيبة ج. 2 ص 21-20 ط. دار الفكر. - مصنف عبد الرزاق تحقيق الأعظمي ج. 3 ص. 245. ط. المكتب الإسلامي.

(60) مسند الإمام أحمد أحمد ج. 15 ص. 300 تحقيق حمزة أحمد الزين ط. القاهرة.

(61) الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان ج. 6 ص. 250 ط. مؤسسة الرسالة - سنن الدارقطني ج. 2 ص. 328 مؤسسة الرسالة.

(62) إكمال معلم ج. 3 ص. 219 ط. دار الكتب العلمية.

(63) الاستذكار ج. 5 ص. 51 تحقيق د. عبد المعطي أمين قلعجي. ط. 1. سنة 1413هـ.

(64) مصنف عبد الرزاق ج. 3 ص. 244 ط. المكتب الإسلامي.

(65) موسوعة القواعد الفقهية ج. 9 ص. 4444 ط. مؤسسة الرسالة. - المنشور للزرتشي ج. 1. ص. 125. ط. الكويت.

(66) شرح منظومة القواعد والأصول للعثيمين ص. 127 القاهرة.

(67) المدونة ج 1 ص 66 ط دار صادر. حاشية الرهوني ج 2 ص 8 ط بولاق.

وفي كتاب الصلاة الثاني - باب صلاة العيددين - قال مالك في الإمام إذا نسي التكبير في أول ركعة من صلاة العيددين حتى قرأ (الفاتحة) قال : «إذا ذكر قبل أن يركع عاد فكبر وقرأ وسجد سجدي السهو بعد السلام⁽⁶⁸⁾. وفي العتبية من سماع أشهب وابن نافع عن مالك رواية سحنون : سئل عن الذي يقرأ في صلاة العشاء في ركعة منها سرا ثم ذكر، فيعيد القراءة جهرا، أترى عليه سجود السهو ؟ قال لا⁽⁶⁹⁾. وفيها : في رسم إن - أمكنتي - من سماع عيسى بن دينار قال : «من شك في قراءة أم القرآن حتى هم أن يركع وقبل أن يرفع وقد قرأ السورة التي معها فإنه يرجع ويقرأ أم القرآن والسورة التي معها وليس عليه سجود⁽⁷⁰⁾.

وفيها : في رسم إن - خرجت - من سماع عيسى بن دينار عن ابن القاسم ما يخالف هذا. سئل عن الذي يسهو فيسر بقراءة أم القرآن فيما يعلن فيه فيذكر بعد فراغه من قراءتها. قال : أحب إلى أن يعود لقراءتها فيقرأ ويعلن ويسجد سجدي السهو بعد السلام⁽⁷¹⁾.

ما علل به علماء المذهب حكم هذه النازلة

تمهيد :

النظر فيما جاء عن الإمام في هذه النازلة يقتضي التدافع والتعارض حسب الظاهر، والأصل في الأحكام الشرعية التوافق والتلاؤم، فمن أجل هذا بحث علماء المذهب عن مسلك شرعي يكون به الإمام غير مخالف لهذا الأصل (الوفاق) في مثل هذه النازلة.

- قال القرافي : «إن نصوص المجتهد بالنسبة إلى المقلد كنسبة نصوص صاحب الشرع للمجتهد، لذلك يحمل عام المجتهد على خاصه، ومطلقه على مقيده وناسخه على منسوخه، كما يعمل ذلك في نصوص صاحب الشرع⁽⁷²⁾.

(68) المدونة ج 1 ص 170 ط دار صادر.

(69) البيان والتحصيل ج 1 ص 389 ط. دار الغرب الإسلامي. النوادر والزيادات ج 1 ص 354 ط. دار الغرب الإسلامي. التاج والإكليل مع الخطاب ج 2 ص 25 ط. ليبيا.

(70) البيان والتحصيل ج 2 ص 51 ط. دار الغرب الإسلامي. - التاج والإكليل ج 2 ص 25 - النوادر والزيادات ج 1 ص 353. - حاشية الرهوني ج 2 ص 9 ط. بولاق.

(71) البيان والتحصيل ج 2 ص 25-34 ط. دار الغرب الإسلامي. النوادر والزيادات ج 1 ص 354 ط. دار الغرب الإسلامي.

(72) شرح التبيغ ص 419. ط. دار الفكر.

- وللشريف التمساني ملاحظة قوية على بعض ما قاله القراء في هنا ونصله : «العلم بالتأخر من قولي الإمام كالناسخ مع النسخ لا ينبغي اعتقاده، أنهمَا كأقوال الشارع بحيث يلغى الأول بتة معللاً دعوته هذه بقوله : «إن الشارع واضح ورافع، لا تابع. بينما إمام المذهب لا واضح ولا رافع، بل طالب حكم الشرع ومتبوع لدليله»⁽⁷³⁾.

وكيفما كان الحال، فإن نازلتنا هذه ليست من هذا القبيل، (الآخر ناسخ للأول) حتى نجلب عليها كل ما لهم فيها من أقوال، بل هي من قبيل آخر، لذا أرجع لجلب ما علل به علماء المذهب حكم هذه النازلة المروي عن الإمام، فأقول :

«إن سحنون (ت : 240 هـ) حكم بالسجود البعدي فيهما، أي في الروايتين معاً، لطول القيام لا للقراءة، إذ لو لم يقرأ إلا يسيراً لم يكن عليه سجود، فكذلك هذه المسألة⁽⁷⁴⁾، يزيد مسألة الكتاب الأول من المدونة.

وقال ابن يونس (ت : 451 هـ) : الصواب لا سجود عليه في مسألة العيد، لأنه إنما زاد قراءاناً⁽⁷⁵⁾.

وقال أبو الحسن الصفير (ت : 719 هـ) ما نصه : ظاهره - الكتاب / المدونة - من كتاب الصلاة الأول : من نسي ألم القرآن حتى قرأ السورة فليبتدئ أم القرآن ويعيد السورة إنه لا سجود عليه». قاله مالك في المجموعة، لأنه إنما زاد قراءان⁽⁷⁶⁾.

وقال عبد الحق الصقلي (ت : 466 هـ) : «اختلف إذا رجع فقرأ أم القرآن وأعاد السورة هل عليه سجود أم لا ؟ الذي تقتضيه المدونة أن يسجد بعد السلام. دليل ذلك قوله في صلاة العيد، أي من كتاب الصلاة الثاني، إذا قدم القراءة على التكبير فرجع وكبير وقرأ إنه يسجد بعد السلام، وعليه السجود هاهنا لطول القيام، كذلك رأيت لسحنون، إنما هو لطول القيام لا لقراءته. قال : ولو لم يقرأ إلا يسيراً لم يكن عليه سجود، فإذا كانت العلة طول القيام فهي موجودة في مسألتنا - أي مسألة الكتاب الأول من المدونة - إذا قدم السورة على أم القرآن»⁽⁷⁷⁾.

(73) انظر كلامه تماماً على هذه النازلة آخر «عمل من طبّ لن أحب» ص 222. ط. دار الكتب العلمية.تعريف الخلف ب الرجال السلف. ج 1 ص 125. ط. مؤسسة الرسالة.

(74) حاشية الرهوني ج 2 ص 9. ط. بولاق.

(75) التاج والإكليل مع مواهب الجليل. ج 2 ص 25. ط. ليبيا. حاشية الرهوني ج 2 ص 9.

(76) حاشية الرهوني ج 8 ص 9. ط. بولاق.

(77) حاشية الرهوني ج 2 ص 9-10. ط. بولاق.

وقال ابن رشد (ت : 520 هـ) - تفريعاً وتفقّها على بعض الأقوال المروية عن الإمام في من ترك فاتحة ركعة من صلاة رباعية أو ثلاثة، قيل : يجزئ فيها سجود السهو قبل السلام، وقيل : يلغيها ويأتي برکعة أخرى بدلها إذا كان رفع من رکوع التي بعدها، وقيل : يسجد قبل السلام ولا يأتي برکعة، ويعيد الصلاة احتياطاً - « فعل القول بالإعادة إن ذكر قبل أن يركع أنه لم يقرأ (الفاتحة) استأنف القراءة - أي قراءة الفاتحة والسورة - وسجد بعد السلام على الاختلاف في السجود بزيادة القرآن سهواً»⁽⁷⁸⁾.

وقال صاحب الطراز - سند ابن عنان (ت : 541 هـ) : « لو ذكر قبل الرکوع أنه سهواً عن الفاتحة قرأها ويعيد السورة على مذهب الكتاب (المدونة) والشافعي، وقال في المجموعة: لا يعيدها (السورة) لحصولها قبل، والترتيب من باب الفضيلة، وأما المستحب فلا يعيدها. قال القراء في (ت : 684 هـ) : وحيث قلنا بالإعادة أي للسورة، لأجل الترتيب فلا يسجد عند مالك والشافعي، لأن زيادة القراءة مشروعة لا يبطل الصلاة عمدها - القراءة - خلافاً لسحنون»⁽⁷⁹⁾.

قلت : يفهم من كلام القراء في هذا أن سحنونا يقول بالسجود لزيادة القراءة، والمعلوم بين علماء المذهب قدماً وحديثاً أن ما يبطل عمده، يجب السجود سهواً، وما لا بطلان في عمده، لا سجود في سهواً⁽⁸⁰⁾. وهو لم يقل بالسجود لزيادة القرآن، بل قال : السجود للطول الذي هو ترك القراءة زماناً طويلاً، فكان الترك عنده على هذا التعليل من قبيل الزيادة الفعلية، وهي قاعدة مختلف فيها، أي هل هو - أي الترك - فعل أولاً؟

قال المقرئ : « اختلف المالكية في الترك هل هو فعل أليس بفعل، وال الصحيح أن الكف فعل، وبه كلفنا في النهي عند المحققين. وغيره ضده، فيقال : هل الكف كالإتيان أولاً وهل الترك كالفعل أولاً؟»⁽⁸¹⁾.

وصنيع خليل في مختصره يفيد ما لسحنون ونصه : «وضمن ما زعمته ذكاته وترك، كترك تخلص مستهلك من نفس أومال بيده أو شهادته أو بامساك وثيقة...»⁽⁸²⁾.

(78) المقدمات ج 1 ص 181. ط. دار الغرب الإسلامي - البيان والتحصيل ج 1 ص 389-521. - شرح زروق على الرسالة ج 1 ص 207-206 ط. مصر.

(79) الذخيرة ج 2 ص 139 طبعة دار الكتب العلمية.

(80) الذخيرة ج 2 ص 316 ط. دار الغرب الإسلامي - اختصار كنون لحاشية الرهوني ج 2 ص 6-9 ط. بولاق.

(81) القواعد ص 70 مخطوط خاص - إيضاح المسالك ص 205 ط. وزارة الأوقاف المغربية. المسائل المقوطة ص 304 ط. دار ابن حزم.

(82) انظر منح الجليل ج 2 ص 440-445 ط. دار الفكر.

والذي ظهر لي من صنيع ابن رشد⁽⁸³⁾ أنه أول من قال : إن السجود يكون لزيادة القرآن اتباعاً لظاهر النص الفقهي كما هو شأنه، بينما الروايات الفقهية المروي فيها السجود عن الإمام كانت مطلقة تحتمل السجود للقراءة كما قال ابن يونس وغيره. وتحتمل السجود للطول كما قال سحنون ومن تبعه.

ما جاء في المختصرات :

- أولها : جامع الأمهات لابن الحاجب (ت : 646هـ) ونصه :

«وان جهر في السر سجد بعده كأنه محض زيادة وعكسه قبله، ونحو الآية ويسير الجهر والإسرار مفترق، فإن ذكر قبل الركوع أعاد وسجد فيهما. وقال في السورة : يعيدها جهراً وتقتصر، وزيادة سورة في نحو الثالثة مفترق على الأصح»⁽⁸⁴⁾.

- ثانية : مختصر خليل (ت : 776هـ على الصحيح) وفيه ما يلي - عطفاً على ما لا سجود فيه : «ولا سجود في يسير جهر أوسر وإعلان بكأة وإعادة سورة فقط لهما»⁽⁸⁵⁾.

- ثالثها : أقرب المسالك للشيخ أحمد الدردير (ت : 1201هـ) ونصه عطفاً على ما لا سجود فيه : «أو زاد سورة في أخرىه أوخرج إلى أخرى، أو قاء غلبة إن قل وظهر ولم يزد منه شيئاً عمداً، وإن أطلق، أو أعلن، أو أسر بكأة، أو أعاد السورة لهما، بخلاف الفاتحة»⁽⁸⁶⁾.

- رابعها : سعد الشموس والأقمار للعلامة عبد القادر الورديفي الشفشاوني (ت : 1313هـ) ونصه : «المسألة الثانية في زيادة القول إن كان سهواً من جنس أقوال الصلاة فمفترق، وإن كان من غيرها يسجد له»⁽⁸⁷⁾.

(83) البيان والتحصيل ج 1 ص 389-395، وج 2 ص 34-35، والمقدمات ج 1 ص 181.

(84) جامع الأمهات ص 104. ط. اليهامة.

(85) مختصر خليل ص 33 طبعة البابي الحلبي.

(86) أقرب المسالك ص 22 نشر وتوزيع مكتبة رحاب الجزائر - بلغة المسالك ج 1 ص 130 ط. محمد علي صبيح مصر.

(87) سعد الشموس والأقمار ص 45-50 ط مصر 1330.

ما جاء في شروح المختصرات حسب وفياتهم :

تمهيد

الذى تقرر بين علماء الأمة، أن وضع كتاب مختصر في علم ما، أو اختصار كتاب كبير كالمدونة صعب للغاية، لأن الإيتان بنوازل كثيرة في جمل محدودة معلومة صعب الترقيم والوضع على المختصر وصعب الفهم والتحصيل على المبتدئ، لذا كان الأصل أن لا يقدم على الاختصار أو شرح المختصرات إلا من بلغ درجة الاجتهاد ولو في الفتوى، لتمكنهم من ضوابط الأحكام دون من سواهم، لأن شرح الألفاظ - جمله ومفرداته - على الوجه المطلوب من تقييد مطلق، أو تخصيص لعام، أو إيضاح لمجمل، أو بيان ما يفتى به مما لا يفتى به، ليس بالأمر الهين. وعندما فُقد هذا الشرط وتصدى للأمور الشرعية من لا يستحقها، وقع ما لا يقال في شرع الله، إلا أنه - أي القول على الله - قليل جداً بالنسبة من كان قبل من علماء الأمة، لأن منبعه الذي هو الزندة كان المتهم بها ينبذ ويحاصر، بخلاف ما نراه الآن من أبناء العصر، بل نرى لهم العون والمعين على ذلك بدعاوى الحداثة... حتى تجرا على الله منهم لعنة بن لعنة، وأعلنوا ما هو كفر صراح...، عيادة بالله من قول يخالف شرع الله.

وكيما كان الحال، فالشرح قاموا بكل ما في وسعهم حسب ما لهم من ضوابط الفهم والتقييد. فكان من الشروح المتداولة شرح أبي الحسن (ت : 939 هـ) على الرسالة ونصه لدى قوله : «وكل سهو في الصلاة بزيادة فليسجد له سجدين بعد السلام». قال : تقييد الزيادة في المتن باليسيرة، احتراماً من الكثيرة فإنها مبطلة، سواء كانت من غير أقوال الصلاة كالكلام نسياناً ويطول، أو كانت من غير جنس أفعال الصلاة، مثل أن ينسى أنه في الصلاة فياكل ويشرب...»⁽⁸⁸⁾.

وفي شرح عبد الباقي الزرقاني (ت : 1099 هـ) عند قول المختصر : «إعادة سورة فقط لها...» أفهم قوله فقط أنه لو أعاد الفاتحة لذلك - السر والجهر - أو أعادها مع السورة له فإنه يسجد، وأما إن كرر السورة سهوا فلا سجود. كما نقل البرزلي وغيره»⁽⁸⁹⁾.

وفي شرح الخرشفي (ت : 1101 هـ) لدى قول خليل : «إعادة سورة فقط لها...» أي لا سجود في إعادة السورة لأجل الجهر أو السر حيث قرأها على خلاف سنتها وتذكر

(88) شرح أبي الحسن على الرسالة ج 1 ص 245. ط. مصطفى البابي الحلبي.

(89) شرح الزرقاني على المختصر ج 1 ص 241. ط. مصر.

ذلك قبل الانحناء فرجع وأتى بها على سنتها لخفة ذاك، واحترز بقوله «فقط» مما لو أعاد أم القرآن والسورة، أوأم القرآن فقط للسر حيث قرأها جهرا، أوللجهر حيث قرأها سرا وتذكر ذلك قبل الانحناء، فإنه يسجد، ولو كرر أم القرآن سهوا سجد بخلاف السورة»⁽⁹⁰⁾.

وفي شرح أحمد النفراوي (ت : 1120هـ) على الرسالة : الصلاة تبطل بالفعل الكثير ولو سهوا ولو من جنس الصلاة كزيادة أربع في الرباعية والثلاثية، أوالمقصورة، وأما زيادة أقوال الصلاة فلا سجود في سهوها كما لا تبطل بعمدها، كما لو كرر السورة أوالتكبير أوزاد سورة في أخرىه، إلا أن يكون القول فرضا فإنه يسجد لسهوه، كما لو كرر الفاتحة سهوا ولو في ركعة⁽⁹¹⁾.

وفي عيش (ت : 1299هـ) لدى قول خليل : «إعادة سورة فقط لها...» مفهوم «فقط» أن من أعاد الفاتحة لذلك - السر والجهر - لتحصيل السنة يسجد وهو كذلك، وكذا إن كررها سهوا⁽⁹²⁾.

ما جاء في الحواشی حسب وفيات مؤلفيها :

شأن الحواشی عند الفقهاء هي بمثابة تميم لنقص، أوتقيد لمطلق، أوبيان لمجمل، أوتعليق لحكم، وهي وإن كانت بهذه المثابة الفريدة قد يتعارض بعض ما فيها من ترجيح أوتعديل، وربما يستحيل التوفيق بين أقوالها في بعض الأحيان، ومنه حكم نازلتنا هذه التي نحن بصدده جلب ما قيل فيها. ومن أجل هذا يطلب من قارئها - أي الحواشی - أن يكون ملماً بما ترجم به النوازل وتصح.

ففي حاشية علي الصعیدي العدوی (ت : 1189هـ) على شرح أبي الحسن الشاذلي للرسالة ونصله - تقبيدا لقوله : «سواء كانت من غير أقوال الصلاة» قال : «أي فإن كانت من أقوال لصلاة فلا سجود في سهوها كما لا يبطل تعتمدها. كما لو كرر السورة والتكبير أوزاد سورة في أخرىه، إلا أن يكون القول فرضا فإنه يسجد لسهوه، كما لو كرر الفاتحة سهوا ولو في ركعة»⁽⁹³⁾.

(90) شرح الخرشی على المختصر ج 2 ص 33-34. ط. دار الكتب العلمية.

(91) الفواكه الدواني ج 1 ص 252. ط. مصطفى البابي الحلبي.

(92) منح الجليل على مختصر خليل ج 1 ص 298. ط. دار الفكر.

(93) حاشية العدوی على أبي الحسن ج 1 ص 245. ط. مصطفى البابي الحلبي.

وفي حاشية محمد بناني (ت: 1194هـ) لدى قول خليل : «وإعادة سورة فقط لها..» ما نصه : «قول الزرقاني : «ومفهوم «فقط» أنه لو أعاد الفاتحة لذلك - السر والجهر - وأعادها مع السورة فإنه يسجد...» هذا هو الذي في سماع عيسى - بن دينار - قال ابن عرفة (ت: 803هـ) : «ولو أعاد القراءة لسهوه عن جهراً سجد، وسماع القرئيين - ابن نافع وأشهب - من أعاد القراءة لسهوه عن جهراً لم يسجد...» وبه يندفع ما في الموقـ والله أعلم⁽⁹⁴⁾.

وفي حاشية محمد بن أحمد الدسوقي (ت: 1230هـ) على شرح أحمد الدردير على مختصر خليل لدى قوله : «وإعادة سورة فقط لها..» قوله : - الدردير - «إلى أنه إن أعاد الفاتحة لذلك» : أي أعادها مع السورة لذلك - السر والجهر - فإنه يسجد، هذا هو الذي في سماع عيسى من ابن القاسم، وقيل لا يسجد، وهو في المدونة أيضاً كالأول⁽⁹⁵⁾.

تقعيد النازلة :

تمهيد

النظر في مادة (ق ع د) لغة يفيد الأصل والأساس، ففي لسان العرب : «القاعدة أصل الأساس، والقواعد الأساس وقواعد البيت أساسه وأساطينه»⁽⁹⁶⁾.

وفي المصباح : «قواعد البيت أساسه، الواحدة قاعدة، وفي الاصطلاح بمعنى الضابط وهي الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته»⁽⁹⁷⁾.

وفي غمز عيون البصائر : أن القاعدة عند الفقهاء غيرها عند النحاة والأصوليين، إذ هي عند الفقهاء حكم أكثر، لا كلي. ينطبق على أكثر جزئياته لتعرف أحکامها منه»⁽⁹⁸⁾.

قلت : المعروف بين العلماء أن التقعيد أو التأصيل وزنهما «تفعيل» وهو نسبة المفعول إلى أصل الفعل، يقال أصلّته أو قعده إذا نسبته لأصل أو قاعدة⁽⁹⁹⁾.

(94) الفتح الرباني في ما ذهل عنه الزرقاني ج 1 ص 241. ط. مصر.

(95) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ج 1 ص 279. ط. عيسى البابي الحلبي.

(96) لسان العرب ج 11 ص 139. ط. دار إحياء التراث العربي.

(97) المصباح المنير ص 510. ط. دار الفكر.

(98) غمز عيون البصائر ج 1 ص 51. ط. دار الكتب العلمية.

(99) منهاج اليقين ص 138. الناشر : دار الكتب العلمية.

ومن خلال ما سبق لغة واصطلاحاً ندرى أن تأصيل النازلة أو تعريدها هو ردها إلى أصلها ونسبتها إليه من قبل فاعل، والفاعل هنا هو الفقيه الذي له القدرة على ذلك. لذا غيره لا يقال فيه : إنه فقيه لقصوره عن رد النازلة إلى أصلها أو قاعدتها، وإنى لأرى أن التأصيل انتهى بانتهاء أئمة الاجتهد المستقلين، أما من دونهم فإنما لهم التعليل والتعريض، ومن أجل هذا كان نظرنا في ما علل به علماء المذهب هذه النازلة، ثم عرض ذلك التعليل على قواعد المذهب لنتوصل من خلال ذلك إلى ما يفتى به.

نظرنا فيما علل به علماء المذهب النازلة

اعلم أن نظري في ما علل به علماء المذهب النازلة ولم أقصد به التطاول أو الاعتراض عليهم، بل أقصد جمع ما قيل في النازلة من أقوال ليعلم ما فيها من غث وسمين، حتى يكون القاصر مثلي على بينة مما قاله علماؤنا حول أقوال الإمام المتعارضة حسب الضوابط المبينة لما يفتى به مما لا يفتى به، وما يقدم منها على ما يؤخر، ليبقى بذلك المذهب قائم البنيان⁽¹⁰⁰⁾. إلا أن أقوال الإمام في المدونة، والتي هي الأصل الأول من كتب المذهب، قد تختلف في ما هو من قبيل واحد، كما هو حال نازلتنا هذه حسب ظاهرها، وغاية ما فيها : أن الرواية التي في كتاب الصلاة الأول مطلقة، لا سجود فيها، والرواية التي في كتاب الصلاة الثاني مقيدة بالسجود، وقد يعتمد ما في الكتاب الأول منها لوجود الحكم في محله، دون ما في الكتاب الثاني، لأجل الضابط المعروف بين الفقهاء، وهو أن حكم النازلة إذا ذكر في بابها يقدم على الحكم المخالف إذا كان في باب أخرى، ومنه ما هنا. ومنه أيضاً ترجيح تحريم أكل الميت المذكور في باب الجنائز من المختصر، ونصه : «والنص عدم جواز أكله لمطر..»⁽¹⁰¹⁾ على ما ذكره في المباح ونصه : «وقد الميت على خنزير وصيد لمحرم..»⁽¹⁰²⁾.

تعريض تعليل سحنون :

اعلم أن سحنون لم يراع هذا الضابط المأر : «أي الحكم المذكور في بابه يقدم على الحكم المخالف له إذا كان في باب أخرى»، والذي منه ما في الكتاب الأول من المدونة، لا ما في الكتاب الثاني منها، بل عمل بما في الكتاب الثاني منها - وهو مقيد بالسجود - لا بما في الكتاب الأول منها - وهو مطلق لا سجود فيه - معللاً دعوى مخالفته الضابط المذكور، أن السجود الوارد في الكتاب الثاني إنما كان لطول القيام، لا

(100) الإعلام باستقراء أحكام السلام ص 88. ط. مؤسسة الندوة - وجدة.

(101) مختصر خليل ص 58 ط. مصطفى البابي الحلبي.

(102) مختصر خليل ص 98 ط. مصطفى البابي الحلبي.

للقراءة، إذ لو لم يقرأ إلا يسيراً لم يكن عليه سجود، فكذلك مسألتنا، هي : إذا قدم السورة على أم القرآن، حسب ما في الكتاب الأول منها.

والنظر في تعليله حكم النازلة بما ذكر، يقتضي أنه اختار بناء المطلق على المقيد، أي إنه جعل المقيد أصلاً وقضى به على المطلق، فكان حكم النازلتين في نظره واحداً هو أن السجود في الكل كان لطول القيام ..

تعقيد تعليل ابن يونس :

الذى أراه أن تعليل ابن يونس جاء موافقاً للضابط المذكور آنفاً، حيث عمل بما في الكتاب الأول من المدونة، وقال في حق ما في الكتاب الثاني منها : الصواب لا سجود عليه، لأنه إنما زاد قرءاناً. يريد أن الزيادة قرآنية، ومثلها لا يقال فيه زيادة، إذ الزيادة التي تضر هي المنافية ل Maheria الصلوة قولًا أو فعلًا، كما دلت على ذلك الأحاديث الواردة في الباب، والتي رأيناها فيما مضى. حيث جاء فيها : أن زيادة القول كانت سلامًا في غير محله، فأشبّهت الكلام، وأن زيادة الفعل هي القيام للخامسة، فأشبّهت زيادة الفعل الذي لم يشرع في الصلاة، وهو بما يكون قد نحا منحى بناء المقيد على المطلق، أي إنه جعل المطلق أصلاً وقضى به على المقيد، ومعنى هذا الكلام الذي سقناه، أن العلماء لهم قاعدة أصولية فقهية بها يتوصّلون إلى ضبط الأقوال المتعارضة، وصيانتها من عبث العابثين، ونصها : «إذا تعارض النص المطلق مع النص المقيد هل يكون المقيد قاضياً على المطلق أو المطلق قاضياً على المقيد»⁽¹⁰³⁾.

وعليها، فسخنون عمل على بناء المطلق على المقيد، كما رأيت، وابن يونس عمل على بناء المقيد على المطلق.

محصل ما سبق ذكره في النازلة :

قد رأينا أن عبد الحق الصقلبي ذهب فيها - أي النازلة - إلى سخنون، وأما بليده وعصريه ابن يونس، والقاضي سند بن عنان المصري، والقرافي، وأبو الحسن الصغير المغربي، فإنهم لما نظروا في العلة التي من أجلها كان الحكم عند سخنون وعبد الحق وجدوها غير وافية بالمراد في نظرهم، لهذا ألغوها كما هو الشأن في تنقیح المناط⁽¹⁰⁴⁾.

(103) بداية المجتهد مع الهدایة ج 2 ص 148-192 ط. عالم الكتب. - بهجة النفوس ج 1 ص 106 ط. دار الجيل

- مفتاح الوصول ص 513-541 ط. مؤسسة الريان - بيروت.

(104) انظر المواقفات ج 4 ص 89 بشرح دراز، ط. مصر.

وردوا حينئذ المقيد للمطلق، فكان الحكم في النازلة عندهم هو عدم السجود في كل من الروايتين عن مالك.

وأما ابن رشد فإنه نحا منحى آخر لم يراع في النازلة لا ما قاله سحنون وعبد الحق، ولا ما قاله غيرهما فيها، بل جعل ما روی فيها عن الإمام من قبل الاختلاف في تكرير القراءة على ظاهر الروايتين كما هو شأنه. وقد دل على هذا قوله بعد رواية العتبية ونصها : «سُئلَ عَنِ الَّذِي يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ فِي رُكُوعٍ مِّنْهَا سَرَّا ثُمَّ ذُكِرَ فِي عِيدِ الْقِرَاءَةِ جَهْرًا، أَتَرِى عَلَيْهِ سَجْدَةُ السَّهْوِ؟ قَالَ : لَا».

قال محمد بن رشد : «لم ير عليه سجود السهو في زيادة القرآن في الصلاة سهوا، وهو أصل مختلف فيه...»⁽¹⁰⁵⁾.

حال المختصرات :

الحال صفة الشيء يذكر ويؤتى، يقال : حال حسن، وحال حسنة، وقد يؤتى بالهاء فيقال : حالة⁽¹⁰⁶⁾. والمختصرات جمع مختصر، اسم مفعول من اختصر الكلام إذا أتى بالمعاني الكثيرة في الألفاظ القليلة من غير إخلال بالمعنى⁽¹⁰⁷⁾. وقد يطلق المختصر على ما قل لفظه كثر معناه أم لا⁽¹⁰⁸⁾. والإضافة بينهما للبيان، لأن الأول عام والثاني خاص⁽¹⁰⁹⁾. وأما البينانية فهي التي يكون بين المضاف والمضاف إليه عموم وخصوص من وجه⁽¹¹⁰⁾. ولما كان المضاف يكتسي من المضاف إليه أمورا⁽¹¹¹⁾، نقول : «حال المختصرات يعتريها كثيرا الإجمال والإبهام، لا الظهور والبيان، وإن لأرى أن قول ابن الحاجب : «إإن ذكر قبل الرکوع أعاد وسجد فيهما» أنه من هذا القبيل، وعليه، فالذى يظهر من كلامه أن تارك قراءة الفاتحة من رکعة ما، ثم تذكرها قبل الرفع من الرکوع إنه يعيدها ويسجد البعدي، وأما موجب البعدي فإنه ساكت عنه، يمكن البحث عنه في الأمهات المختصر منها جامع الأمهات. وقد علمنا ما في النازلة من كلام الأئمة قبل، وما قيل في كلامه يقال أيضا في كلام خليل : «وإعادة سورة فقط لهما» فظاهر كلامه

(105) البيان والتحصيل ج 1 ص 389-336 و ج 2 ص 25-51.

(106) المصباح المنير ص 157 ط. دار الفكر.

(107) شرح الخرشفي على المختصر ج 1 ص 66 ط. دار الكتب العلمية.

(108) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ج 1 ص 19 ط. عيسى البابي الحلبي.

(109) حاشية العدوى على أبي الحسن ج 1 ص 110 ط. مصطفى البابي الحلبي. - حاشية احمد القادري الفاسي على البردة ط. فاس م 22 ص 7.

(110) حاشية ابن الحاج على الأزهري ص 97 ط. مصر 1316هـ.

(111) حاشية ابن الحاج على المكودي ج 1 ص 198 ط. مصر.

يدل على أن إعادة قراءة السورة للسر أو الجهر لا سجود على مكررها، وأما إعادة الفاتحة للسر أو الجهر، وكذا تكريرها فهو ساكت عن حكم ذلك، وإنما الساكت بشيء لم يقله لا يجوز، كما جاءت بذلك السنة⁽¹¹²⁾. ومن هنا كان ما فهمه بعض شراح المختصر وحواشيه من قوله : «إعادة سورة فقط لهم» لا يلزمـه، لأنـه تبرأ منه في ديباجة مختصره عندما قال : «واعتبر من المفاهيم مفهوم الشرط فقط»⁽¹¹³⁾. والذي تبرأ منه قد نص عليه بعض محققـي علمـاء المذهبـ منهم المقريـ في قواعدهـ، حيث قال : «لا تجوز نسبة التخـرـيج والإلـزـام بـطـريقـ المـفـهـومـ أوـغـيرـهـ إـلـىـ غيرـ المـعـصـومـ عندـ المـحـقـقـينـ، لـإـمـكـانـ الـغـفـلـةـ أوـالـفـارـقـ أوـالـرجـوعـ عـنـ الـأـصـلـ عـنـ الـإـلـزـامـ، أوـالـتـقيـيـدـ بـمـاـ يـنـافـيـهـ، أوـابـدـاءـ مـعـارـضـ فيـ الـمـسـكـوتـ أـقـوىـ، أوـعـدـمـ اـعـتـقـادـ العـكـسـ إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ، فـلـاـ يـعـتـمـدـ فيـ التـقـيـيـدـ، وـلـاـ يـعـدـ فيـ الـخـلـافـ»⁽¹¹⁴⁾. وعلى فرض ثبوت الحكم بالمفهوم كما قال به شراح المختصر وحواشيهـ، أيـ المـقـدـمـونـ. نـقـولـ : «ـمـاـ قـالـوهـ دـعـوـيـ، وـكـلـ دـعـوـيـ لـاـ تـثـبـتـ إـلـاـ بـبـيـنـةـ»ـ، وـهـنـاـ لـاـ شـيـءـ يـوـجـدـ دـلـيـلـ وـحـجـةـ عـلـىـ ثـبـوتـ دـعـوـاهـمـ، إـذـ النـازـلـةـ فـيـهـاـ لـعـلـمـاءـ الـمـذـهـبـ تـلـاثـةـ أـقـوـالـ : السـجـودـ لـلـطـلـوـلـ، وـعـدـمـ السـجـودـ بـالـكـلـيـةـ فـيـهـاـ، وـالـسـجـودـ لـتـكـرـيرـ الـقـرـاءـةـ مـطـلـقاـ، عـلـىـ قـوـلـ اـبـنـ رـشـدـ، وـهـوـ غـيرـ صـوـابـ، لـأـنـ مـنـ عـاصـرـهـ وـمـنـ جـاءـ بـعـدـهـ مـنـ الـعـلـمـاءـ لـمـ يـوـلـواـ كـلـامـهـ أـيـ اـهـتمـامـ وـنـظـرـ، كـمـ اـهـتمـواـ بـمـاـ قـالـهـ سـحـنـونـ وـابـنـ يـونـسـ، وـإـنـيـ لـأـرـىـ أـنـ دـعـمـ اـهـتمـامـهـ بـقـوـلـهـ هـوـ أـنـ ذـكـرـهـ تـقـرـيـعـاـ لـلـتـقـقـهـ لـأـنـ ذـكـرـهـ فـقـهـاـ مـرـوـيـاـ عـنـ قـبـلـهـ، وـشـرـاحـ المـخـتـصـرـ وـحـواـشـيـهـ لـمـ يـتـبـهـواـ لـلـفـرـقـ بـيـنـهـمـاـ -ـ أـيـ بـيـنـ الـفـقـهـ وـالـتـقـقـهـ -ـ بـلـ جـعلـواـ كـلـ مـاـ فـيـ الـبـابـ فـقـهـاـ يـعـتـمـدـ، وـهـمـ بـذـلـكـ مـخـطـئـونـ الـجـادـةـ الـفـقـهـيـةـ.

إيضاح تفريع ابن رشد :

اعلم أن الفقه لغة الفهم، واصطلاحاً اسم ولقب للمسائل التي استتبطها الإمام مالك من أدلة التفصيلية، ونقلها عنه العدول. أو استتبطها مجتهدو مذهبـهـ وفقـ أصولـهـ وـمـنهـجـهـ.

والتفقه تفعّلـ، وهو لغـةـ منـ تـفـقـهـ فيـ الـدـيـنـ إـذـ طـلـبـ الـفـقـهـ مـرـةـ بـعـدـ أـخـرىـ، وـاصـطـلاـحـاـ -ـ أـرـاهـ -ـ اـسـمـ وـلـقـبـ لـطـائـفـةـ مـنـ الـمـسـائـلـ الـفـقـهـيـةـ الـمـوـضـوـعـةـ عـلـىـ نـمـطـ مـاـ، مـنـ قـبـلـ مجـتـهـديـ الـمـذـهـبـ، قـصـدـ بـهـاـ تـدـرـيـبـ الـطـالـبـ عـلـىـ الـوـصـولـ إـلـىـ درـجـةـ الـاجـتـهـادـ

(112) انظر جامـعـ الـعـلـمـ وـالـحـكـمـ لـابـنـ رـجـبـ صـ 332ـ طـ. مؤـسـسـةـ الرـسـالـةـ.

(113) مختصر خليل صـ 04ـ طـ. عـيـسـيـ الـبـابـيـ الـحـلـبـيـ. -ـ منـارـ السـالـكـ صـ 84ـ طـ. فـاسـ.

(114) قـوـاعـدـ المـقـرـيـ صـ 24ـ مـخـطـوـطـ خـاصـ -ـ الـمـعيـارـ لـلـوـنـشـرـيـسيـ جـ 6ـ صـ 376ـ وـجـ 12ـ صـ 342ـ طـ. دـارـ الـغـربـ الـإـسـلامـيـ. -ـ إـرـشـادـ الـمـقـلـدـيـنـ صـ 49ـ طـ. دـارـ اـبـنـ حـزمـ -ـ بـيـرـوـتـ. الـمـعيـارـ الـجـدـيدـ جـ 1ـ صـ 422ـ طـ. وزـارـةـ الـأـوقـافـ الـمـغـرـبـيـةـ.

ولو في الفتوى، وهي قد تتفق مع أصول المذهب وقد تختلف، ومعنى قول ابن رشد الذي قلنا : إنه تفريع وتفقه، أن من قرأ السورة فقط من ركعة صلاة رباعية، وعندما أراد الانحناء للركوع تذكر أنه لم يقرأ الفاتحة فيها.

فعلى القول بإعادة الصلاة لأجل ترك الفاتحة أنه يقرأ الفاتحة ويعيد السورة للترتيب، ثم بعد السلام يسجد البعدي لتكثير قراءة السورة، وكذا يسجد البعدي إذا هو أسرّ الفاتحة وحدها أو مع السورة في محل الجهر، أو جهر بها، أو معها في محل السر، ثم أعاد القراءة على كيفيتها المشروعة لأجل الإتيان بالسنة...

وحصل عدٌ صور الباب، هذه الثلاثة، ومن قدم القراءة على تكبير العيد ثم أعادها بعده، ومن قرأ السورة ثم شاك هل قرأ الفاتحة أولاً؟ فقرأها ثم أعاد السورة، ومن قرأ الفاتحة والسوره ثم شك في السورة فأعادها على سنتها⁽¹¹⁵⁾. إلا أن العلامة محمد الرهوني قال في هذه الأخيرة : «لم أقف في كلام الأئمة على قول منصوص بالسجود في عين المسألة، لا عن الإمام، ولا عن أحد من أصحابه، ولا عن أحد من بعدهم، لا من المتقدمين ولا من المتأخرین بعد البحث الشديد عن ذلك، والمسائل التي وقفت عليها منصوصة لهم في تكرير القراءة غير هذه خمس». ثم أتى بها على النحو الذي سبق ذكره، حسب رواتها عن أصحابها⁽¹¹⁶⁾.

والذي علمناه مما سبق أن سخنون قال بالسجود في مسألتي الكتاب (المدونة). لأجل الطول، وقد يلحق بهما ما هو من قبيلهما لوجود العلة التي علل بها الأصل (مسألتي الكتاب). وتعليقه بذلك يتفق مع القاعدة الفقهية، وهي : «كل ما يبطل عده يوجب السجود سهوة»⁽¹¹⁷⁾.

وأن ابن يونس قال في مسألتي الكتاب : «لا سجود على من وقع له ذلك، لأنه إنما زاد قراءانا، وزيادة القراءان لا يقال فيها زيادة، لأنها لا تبطل الصلاة، وتعليقه بذلك يتفق مع قاعدة فقهية ونصها كما قال كثيرون : «ما لا بطلان في عده لا سجود في سهوة»⁽¹¹⁸⁾. ويلحق بهما ما هو نظيرهما لوجود العلة التي ساقها في تعليله مسألتي الكتاب.

(115) انظر اختصار كثيرون ج 2 ص 9 ط. بولاق.

(116) انظر حاشية الرهوني ج 2 ص 9-8 ط. بولاق.

(117) الذخيرة ج 2 ص 316 ط. دار الغرب الإسلامي.

(118) اختصار حاشية الرهوني ج 2 ص 6-9 ط. بولاق.

فبان من هذا التقرير للضابطين المارّين أن ما ذكروه (شرح خليل) من السجود لتكريير الفاتحة ليس فقهاً مروياً عن الإمام حتى يعتمد عليه في السجود لتكريير الفاتحة وحدها، أومع السورة سهواً، لأن الأصل أن يفتى بما جاء عن الإمام في الباب، لا بالخرج تقريراً وتفقاً.

وعلى هذا الضابط يقال للطلبة :

مكرر الفاتح سهوا سلماً * من السجود يا أخي المعلم

بدل قول بعضهم :

مكرر الفاتح سهوا سجداً * والخلف في البطلان إن تعتمدا

ليكون حكم النازلة موافقاً لما جاء عن الإمام، ولما قال به كبار علماء المذهب، وشهدت لهم بذلك الأحاديث وقواعد الإمام وضوابطه.

سندى المتصل بفقه مالك دراية :

إن السنة الثابتة بين سلف الأمة في تحصيل العلوم الشرعية وأخذها هي الرواية والدرایة. فالرواية غالباً كانت فيها الرحلة، والدرایة كانت خاصة للسانهم العربي. ولما استقرت الرواية في الدواعين اكتفى بها بعد مقابلة ما فيها من متون على أصول صحيحة. وعندما تعممت الألسن العربية ألم الله رجالاً عرفوا بعد بعلماء علوم الشرع، فوضعوا الأصول والقواعد النحوية والتصريفية والبلاغية... حفاظاً على أصالة اللسان العربي وهو في الواقع حفاظ على الدين قال الله تعالى : «إِنَّنَا نَزَّلْنَا الْذِكْرَ إِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ» وعلى هذه السنة كان سلفنا فيأخذ العلم والفتوى.

فعن أبي حسن القابسي أنه سُئل عمن يحفظ المدونة هل يسوغ له الفتوى ؟
فأجاب : إذا ذاكر الشيوخ فيها وتفقه فأعيد السؤال عليه، عمن يحفظ الموازية معها، فأجاب : إن تفقه فيها جاز، فأعيد السؤال في الحال. إن سُئل عن شيء ظاهر فهل يفتى به ؟ فأجاب : إن صادف نص ما سُئل عنه، وعزى إلى ما اطلع عليه من الدواعين من غير قياس جاز فتواه وإن لم يجز...»⁽¹¹⁹⁾ وعلى ضوء هذه المقررات أقول :

(119) انظر الشهب المحرقة ص : 102 ط : دار الغرب الإسلامي - كشف النقاب لابن فردون ص : 73 ط : دار الغرب الإسلامي - المعيار للنشرисي ج. 10 ص : 41-31 ط : دار الغرب الإسلامي.

إنني تفقهت على عدة شيوخ أجلهم عندي سيدى عبد الله بن أحمد العلواوى الرهونى (ت 1974م) وهو تفقة على عدة شيوخ قرويين منهم سيدى محمد بن الحسن الغازى الحسينى وهو عن العلامة سيدى المهدى الوزانى وهو عن جماعة منهم سيدى محمد بن المدنى جنون عن محمد بن عبد الرحمن الحجرتى عن محمد بن عبد السلام اليازمى عن التاودى عن محمد بن جسوس عن محمد المسناوى عن أحمد بن الحاج عن شيخ الجماعة عبد القادر الفاسى عن عبد الرحمن الفاسى وعبد الواحد بن عاشر عن القصار وعن المنجور، أما القصار فعن رضوان عن سُقِّينَ عن ابن غازى. وأما المنجور فعن سقين عن القوري عن عمران الجاناتي عن أبي عمران العبدوسى عن عبد العزيز القوري عن أبي الحسن الصَّفِير الطنجي - الخمسى - عن راشد ابن أبي راشد عن أبي محمد صالح الهمسكونى عن أبي مدين الغوث عن أبي بشكوال عن ابن عتاب عن والده عن أبي محمد مكي بن أبي طالب عن أبي محمد بن أبي زيد القيروانى عن ابن اللباد عن يحيى بن عمر عن سحنون عن أبي القاسم عن مالك بن أنس⁽¹²⁰⁾.

(120) شجرة النور الزكية ج. 1 ص : 472 ط. دار الكتاب العربي - سل النصاب. ص. ط. دار الغرب الإسلامي.

المدونة : أصلها، قيمتها ومكانتها في الغرب الإسلامي

د. عبد الحق ابن المجدوب الحسني

أستاذ التعليم العالي بكلية الشريعة فاس

1- أصل المدونة

من المصطلحات التي درج عليها المالكية في كلامهم، وتعارفوا عليها فيما بينهم، وتناقلتها كتبهم، مصطلح (الأمهات)، وهو مصطلح يعنون به كتاباً أربعة تعتبر من أجود وأشهر ما ألف في المذهب المالكي في مرحلة التأسيس بعد الموطأ الأصل الأول لهذا المذهب.

أما المدونة التي بين أيدينا فهي ثمرة مجهد ثلاثة من الأئمة : مالك بإجاباته، وابن القاسم بقياساته وزياداته، وسحنون بتهذيبه وتنقيحه وتبوبه وبعض إضافاته، وتفصيل ذلك كالتالي.

إن أول من يرجع إليه الفضل في جمع المدونة وتأليفها هو أسد بن الفرات (ت : 213هـ)، فقد كان ملازمًا لعلي بن زياد العبسي بتونس فتعلم منه، وتفقهه بفقهه، ثم ارتحل في طلب العلم، فقد قصد مالكا بالمدينة المنورة، فلما رأى الإمام مالك (ت : 179هـ) رغبئه في العلم أوصى أن يدخل مع أصحابه المصريين، وكان أصحاب مالك هؤلاء يقدمون أسدًا لسؤاله، وكان هذا الأخير يلح عليه في الأسئلة وينوعها ويتمادي في ذلك حتى قال له الإمام مالك : يامغربي إن أحبت الرأي فعليك بالعراق⁽¹⁾.

فرحل أسد إلى العراق بعد أن قضى مع الإمام مالك ثلاث سنوات سمع منه خلالها الموطأ وحفظ منه سماعات أفاد منها أهل العراق لما رحل إليهم⁽²⁾. وهناك اتصل بأصول العلم الحنفي أبي يوسف ومحمد بن الحسن الذي تخرج أسد على يديه.

(1) ترتيب المدارك : 291/3.

(2) رياض النفوس : 256/1.

ثم رجع إلى مصر وأتى إلى ابن وهب بكتاب أبي حنيفة وسائله لا يجيب فيها على مذهب مالك، فتரَّعَ ابن وهب وأبن، فذهب إلى ابن القاسم فأجابه إلى طلبه، واستمر يجيئه حتى انقطع أسد في السؤال، ودون عنده ستين كتاباً، وهي الأسدية، والتي أتى بها أسد إلى القيروان فكتبها الناس، وحصلت له بها رئاسة إلا أن الأسدية لم تسلم من انتقادات وجهت إليها⁽³⁾.

ولعل هذه الانتقادات كانت السبب في منع الأسدية من سحنون وغيره، غير أن هذا الأخير تلطف في الحصول على الأسدية حتى وصلت إليه، فنظر فيها نظراً آخر، وبوبيها وطرح منها مسائل، وهذبها ورتبتها ترتيب التصانيف واحتاج لمسائلها بالآثار من روایته لموطأ ابن وهب وغيره، وألحق فيها أقوال كبار أصحاب مالك. إلا أنه توفي قبل أن يتم عمله هذا، فبقيت كتب منها متفرقة على أصل اختلاطها في السماع فلذلك تسمى المدونة (المدونة والمختلطة)⁽⁴⁾.

2- القيمة الفقهية للمدونة ومكانتها :

تحتل المدونة المكانة الأولى في كتب الفقه لدى المالكية، فهي أشرف ما ألف في الفقه من الدواوين، وأصل المذهب وعمدته⁽⁵⁾، يتحدث عنها سحنون قائلاً : «عليكم بالمدونة فإنها كلام رجل صالح وروايته» ويقصد به ابن القاسم، ويشهد له بالصلاح، وقد انعقد الإجماع على إمامته وضبطه وورعه وصلاحه⁽⁶⁾. ثم يضيف سحنون متحدثاً عن قيمة المدونة الفقهية، فيقول : «إنما المدونة من العلم بمثابة أم القرآن من القرآن تجزئ في الصلاة عن غيرها، ولا يجزئ غيرها عنها. أفرغ الرجال فيها عقولهم وشرحوها وبينوها، فما اعترض أحد على المدونة دراستها إلا عرف ذلك في ورعي وزهده، وما عداها أحد إلى غيرها إلا عرف ذلك فيه، ولو عاش عبد الرحمن أبداً مارأيتموني أبداً»⁽⁷⁾.

ويذهب ابن رشد إلى اعتبار المدونة عند أهل الفقه ككتاب سيبويه عند النحاة، وكتاب أقليدس عند أهل الحساب⁽⁸⁾. وهذا يعني أنها المرجع الرئيس في الفقه المالكي ومعتمد الفقهاء.

(3) ترتيب المدارك : 296/3.

(4) ترتيب المدارك : 299/3، مقدمة ابن خلدون، ص : 357.

(5) مواهب الجليل : 34/1.

(6) تبصرة الحكماء، ابن فرحون : 75/1.

(7) ترتيب المدارك : 300/3.

(8) المقدمات المهدات : 45-44/1.

وقد ذكر الونشريسي رحمة الله الترتيب الذي عليه جمهور المالكية فقال : وقول مالك فيها (أي في المدونة) أولى من قول ابن القاسم لأن الإمام الأعظم، وقول ابن القاسم فيها أولى من قول غيره فيها لأنه أعلم بمذهب مالك، وقول غيره فيها أولى من قول ابن القاسم في غيرها وذلك لصحتها⁽⁹⁾.

إلا أن ابن فر 혼 ذكر في تبصّرته ترتيبا آخر عن أبي محمد صالح قدم فيه رأي مالك في الموطأ على رأيه في المدونة⁽¹⁰⁾.

ومما أهل المدونة لهذه الرتبة أيضا كثرة المسائل التي اشتغلت عليها، واعتمادها على الكتاب والسنة، وأقوال السلف والإجماع. ثم إنها امتازت بكثرة التفريع والتخرير وربط المسائل بعضها ببعض، كما أنها سنت سبيل الفقه المقارب. وذلك بموازاة آراء مالك بأراء أصحابه، وتخرير المسائل على أصول مالك، ونسبتها إليه على هذا الاعتبار⁽¹¹⁾.

وتظهر مكانة المدونة، ومدى عناية العلماء⁽¹²⁾ بها في كثرة الطلبة الذين توجهوا نحو أفريقيا قصد الالقاء بالإمام سحنون وسماع المدونة وروايتها عنه مباشرة. وكانوا يشترطون لتولية القاضي أن يكون حافظا للمدونة مستظها لها، كما أن الفقيه عندهم لا يرقى إلى منزلة الفقهاء المشاورين المعتمدة أقوالهم وأراؤهم إلا إذا درس المدونة وحفظها وينع من الصعود إلى المنبر إذا لم يكن حافظا للمدونة⁽¹³⁾.

وبالرغم من بعض الانتقادات التي وجهت إلى المدونة، فإنها ظلت - مع ذلك - مقدمة على غيرها من الدواوين، وتحتل المرتبة الثانية بعد الموطأ، وحظيت بما لم يحظ به أي كتاب فقهي آخر.

3- العوامل التي ساعدت المدونة على الاحتفاظ بالصدارة :

عوامل كثيرة ساهمت في ذلك، أبرزها :

- تعلق الناس بها.
- المختصرات والشرح التي وضعت عليها.
- إشادة وعناء أبرز العلماء والفقهاء بها حفظا وتدريسا...

(9) عدة البروق في جمع ما في المذهب ... 54/1.

(10) تبصّرة الحكام : 60/1.

(11) مالك، حياته وعصره، آراؤه وفقهه، ص : 211-212.

(12) القصد علماء الأندلس.

(13) المدرسة المالكية الأندلسية، ص : 374.

وتفصيل القول في هذه العوامل هو الآتي :

تحدثنا كتب الطبقات أن عدداً وافراً من الفقهاء كانوا يحفظون المدونة عن ظهر قلب، فيحكي القاضي عياض أن محمد بن سليمان الأنباري الطليطي كان يستظهرونها، كتبها في اللوح فحفظوها كما يحفظ القرآن⁽¹⁴⁾، ويدرك الشيخ أحمد بابا أن الشيخ أحمد المرجولي كان يحفظها عن ظهر قلب، ويستحضر شراحها، وكذا الشيخ إسحاق بن يعمر الغماري، وكذا السيوري الذي أملأها من حفظه لما فقدت قرة من القيروان⁽¹⁵⁾، وعلى بن عشرين أملأها من حفظة، بحيث لما وجدوا نسخة منها قوبلت عليها النسخة التي أملأها من حفظه لم يجدوا بينهما اختلافاً إلا في واو أو فاء⁽¹⁶⁾. وعندما أحرق الموحدون كتب الفروع وضمنها المدونة، كتبت من حفظ عبد الله ابن عيسى التادلي⁽¹⁷⁾. وقد أكد المرحوم المختار السوسي في (المسنون) أن أهل دغاغ كان يحفظ المدونة منهم عن ظهر قلب ستة آلاف وسبعمائة وستون رجلاً وخمسمائة من النساء⁽¹⁸⁾.

ومن إعجاب الناس بالمدونة وتقديرهم لعوامتها، ما يُروى عن بعض الشيخ أنّه قال : ما من حكم نزل من السماء إلا وهو في المدونة⁽¹⁹⁾ وقد شرط أهل الأندلس في سجلاتهم أن لا يخرج القاضي عن قول ابن القاسم، كما أنّ أمراء قرطبة كانوا يرسمون ذلك في مراسيم وظلائر الدولة، وكان المتأخرُون إذا نقلت لهم مسألة من غير المدونة، وهي في المدونة موافقة لما في غيرها عدوه خطأ⁽²⁰⁾، فهذا وغيره مما لم تنقله، يظهر مدى حرص القوم على اعتماد هذا الكتاب واعتدادهم به، وأنّ من لم يتمرس بفقهه ويطلع على خفاياه، ويدرك مشكلاته لم يكن فقيها في رأيهما. وظللت المدونة تشغل الحيز الأكبر في الدراسات الفقهية في الغرب الإسلامي، وتحتل الصدارة في حلقات التدريس مدة من الزمن لا ينافسها في ذلك كتاب آخر، اللهم إلا ما كان من أمر الواضحة والعتيبة اللتين اعتبرت بهما أهل الأندلس فترة من الزمن لم تفقد فيها المدونة عوامتها، باعتبارها الكتاب المدرسي الأول الذي حظي بثقة جميع الدارسين طلاباً وشيوخاً، إلى أن جاء أبو سعيد خلف بن أبي القاسم البراذعي (ت 373 هـ) فاختصر المدونة بكتاب سماه

(14) المدارك : 177/3.

(15) نيل الابتهاج، ص : 20.

(16) الفكر السامي : 74/4.

(17) نيل الابتهاج، ص : 138.

(18) المسنون : 9/4.

(19) الدبياج، ص : 61.

(20) المعيار : 24/12.

(التهذيب) حيث أقبل عليه الناس وتنافسوا في شرحه واختصاره، حتى أصبح الكتاب المدرسي الأول رغم ما انتقد فيه من مسائل نتيجة الاختصار، غير أن المدونة - مع ذلك - ظلت المصدر الذي يرجع إليه قصد التفقه وتصحيف الروايات والتوفيق بين أقوال الأصحاب. وظل التهذيب محافظاً على مكانته لا يزاحم إلى أن جاء مختصر ابن الحاجب في القرن الثامن الهجري فزحزحه من مكانه، وحل محله في حلقات الدرس، وما هو في الحقيقة إلا اختصار للتهذيب، ففكf عليه أهل المغرب، كما فعلوا بسلفه وشرحه كثير من الفقهاء، وظل طلبة الفقه يتداولونه بينهم ككتاب مقرر في حلقات الدرس إلى أن فوجئوا بوصول كتاب آخر أشد منه اختصاراً وأكثر تعقيداً، وهو مختصر الشيخ خليل الجندي (ت 776 هـ) والذي هو في الحقيقة اختصار المختصر ابن الحاجب. ورغم ما وصف به هذا الكتاب من الغلو في الاختصار والإفراط في الإيجاز، إلا أن التأس استظهروه كما يستظهرون القرآن⁽²¹⁾.

هذا ولقد كان لكتاب (التبيهات) للقاضي عياض دور كبير في تقرير المدونة أكثر إلى طلاب العلم بشكل يحبب إليهم المادة ويفيرهم بقراءتها، ووُطد بذلك المذهب المالكي بال المغرب مما يدل على عمق الفيرة الوطنية ومحبة الوطن الذي يريد القاضي عياض موحداً في سياسته، موحداً في عقيدته، موحداً في اختيار المذهب الصالح لسلوك الجماعة المسلمة وقاية من الهبوط إلى مهاوي التناقضات. والتي وقانا الله منها، ولله الحمد والشكر على ذلك، والسلام عليكم ورحمة الله.

(21) مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، ص : 78-97.

المراجعات المالكية بالمغرب : المدونة نموذجا

ذ. عبد الغفور الناصر

رئيس المجلس العلمي بتطوان

مقدمة

بدعوة كريمة من المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات بفاس والمؤسسة العلمية الكتانية بالرباط، أتشرف بأن أشارك في هذا الأسبوع العلمي الذي تنتظم الجامعات المغربية لهذه السنة في رحاب العاصمة العلمية للمملكة المغربية وفي إطار الندوة العلمية «المذهب المالكي في المغرب : من الموطأ إلى المدونة» بهذه المداخلة حسب المحور الثاني المقترن على : «المراجعات المالكية بالمغرب : المدونة نموذجاً»، وقبل الدخول في صلب الموضوع ارتتأيت أن أمهد له بمقدمة تتعلق بهذا المذهب العملي وكيف ثم إشعاعه في الشرق والغرب من بلاد الإسلام.

لا شك أن تنظيم هذه الندوة والتي تتعلق بحقيقة محددة من تاريخ المذهب المالكي تدخل في إطار الاعتناء بهذا المذهب، ولقد دأب المغرب منذ عقود على تنظيم ندوات ولقاءات وذلك انطلاقاً من التوجيهات الملكية السامية التي أبان عليها صاحب الجلالة المغفور له الملك الحسن الثاني في الرسالة السامية التي بعث بها طيب الله ثراه إلى المؤتمر السابع لرابطة العلماء بوجدة في السبعينيات، وأكدها لدى افتتاحه الدورة البرلمانية في أكتوبر 1979، فانبأ وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية إلى تنظيم ندوة الإمام مالك في هذه المدينة في أوائل الثمانينيات، وكانت ندوة مشهودة عالمية شارك فيها عدد من العلماء من الدول الإسلامية، وكان لي الشرف بأن شاركت فيها ببحث تحت عنوان : «أصول مالك في الموطأ» والذي نشر ضمن أعمال الندوة من جانب وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

وفي الخطاب المولوي السامي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس بالقصر الملكي بمدينة فاس بمناسبة افتتاح الدورة الأولى لأشغال المجلس العلمي الأعلى بتاريخ فاتح جمادى الثانية 1426 هـ موافق 8 يوليو 2005 م جاء ما يلي : «... وفي هذا السياق قررنا

أن تكون فاتحة أعمال المجلس العلمي الأعلى تكليفه طبقاً لما يراه من رأي فقهي متاور بتوعية الناس بأصول المذاهب المالكي، ولا سيما في تمييزه بالعمل بقاعدة المصالح المرسلة التي اعتمدتها المملكة المغربية على الدوام، مواطبة المتغيرات في مختلف مناحي الحياة العامة والخاصة من خلال الاجتهادات المتنورة لأسلافنا الميمين ولعلمائنا المتقدمين، وهذا الأصل الذي تقوم عليه سائر الأحكام الشرعية والقانونية المنسجمة والمتكاملة التي تسنها الدولة بقيادتنا كملك وأمير المؤمنين، في تجاوب مع مستجدات العصر، والتزام بمراعاة المصالح، ودرء المفاسد، وصيانة الحقوق وأداء الواجبات».
هذا كلام جلالته حفظه الله.

وقد قامت هيئة الإفتاء بالمجلس العلمي الأعلى بإعداد الجواب عن استفتاء أمير المؤمنين حول المصلحة المرسلة ورفعته إلى المقام العالى بالله في يوم الجمعة 17 رمضان 1426 هـ موافق 21 أكتوبر 2005 م بالقصر الملكي بالدار البيضاء، حيث تقضى حفظه الله واستقبل هيئة الإفتاء برئاسة الكاتب العام العلمي الأعلى، وحضور معالي وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، وكان لي الشرف بأن شاركت في إعداد هذا الجواب والسلام على جلالته حفظه الله.

ومما جاء في الكلمة التي ألقاها السيد الكاتب العام للمجلس العلمي الأعلى بين يدي جلالته بهذه المناسبة : «... ولئن كان تحقيق المصلحة أمراً تتشرف إليه الشريعة فإن الإمام الأعظم بما له من إلزامية القرار ومن قدرة على توجيه النظر الاجتهادي، يظل هو المؤهل لتقدير ما يتحقق المصالح الحقيقية، ويدرأ المفاسد التي قد تتراءى في صورة مصالح...».

وهكذا انطلقت لقاءات وندوات في جميع المجالس العلمية المحلية بالملكة تتناول خصوصيات هذا المذهب وتبرز مميزاته ومدارسه وأعلامه، وفي السنة الماضية كان موضوع الملتقى الثاني للمجالس العلمية جهة طنجة - تطوان والذي ينظمه المجلس العلمي المحلي بتطوان للمرة الثانية : «المذهب المالكي وقضايا العصر»، ومما جاء في الكلمة الختامية للمتقى : «... إن العنوان الذي كان هذا الملتقى منطلقاً منه له دلالات وإشارات ذلك أن المذهب المالكي منذ كان ومن اليوم الذي وضع له إمامه قواعد وضوابط، وهو متواكب مع العصر ومتضيّعاته، وإننا إذا وقفنا مثلًا أمام أصل من أصول المذهب وهو «عمل أهل المدينة»، نرى كيف تأقلم الإمام مع الواقع الذي كان يعيشه وإن قام الدليل على خلافه، لأن الدليل الذي يعارض العمل له فيه نظر، فهو رحمة الله من شدة تمسكه بالسنة واتباع من سبقه من أئمة التابعين والصحابة رضي

الله عنهم يرى أنه ما أجمعوا على هذا الأمر إلا لدليل ثبت عندهم، ثم إن الأحاديث التي تعارض هذا العمل هي من قبيل الأحاداد والعمل له ورواية ألف عن ألف إلى رسول الله ﷺ والعهد قريب، فهو رحمة الله لما أخذ بعمل أهل المدينة وقدمه على حديث الآحاد وإنما سلك مسلك الترجيح فلم يخرج عن الجماعة... والحديث يطول إذا نحن استقررنا الأيام؛ وهذا هي هذه الندوة التي تعتقد في إطار أسبوع العلم الذي تنظمه الجامعات المغربية كل سنة تدخل في هذا الإطار وهو الاهتمام بالمذهب وأعلامه وأصوله، وكيف أنها تراعي الظروف والأحوال كالمصالح المرسلة وسد الذرائع ومراقبة الخلاف، وما إلى ذلك... فتحن أمام مذهب اتصف بالمرونة والسماحة واليسر، وأخذ إمامه العصا من الوسط - كما يقولون - وصدق على إمامه قول الرسول ﷺ: «يحمل هذا العلم من كل خلق عدوله ينفون عنه تحريف الغالبين وانتدال المبطلين وتأويل الجاهلين»؛ وكيف أن مالكا رحمة الله ومذهبها مرتبطة ببيان هذا القطر الإسلامي الأصيل ارتبطاً عضوياً على مر الأجيال والقرون، وأنه كان نعمة وبركة على هذه الأمة جمع شتاتها ووحد كلماتها، ولا يشعر بهذه النعمة إلا من جاب الأقطار الإسلامية ووقف على تنوع مذاهبها وطوائفها.

سيداتي سادتي هذه مقدمة أحببت أن أضعها بين يدي الموضوع الذي ولا شك خلاصته بين أيديكم، ولعل الوقت لا يسعف بعرضه كاملاً فسيكون قيد النشر بحول الله ضمن أعمال الندوة.

سيداتي ساداتي لئن كانت المذاهب والأفكار والفلسفات عادة تذاع وتتشير بعد رحيل أصحابها، وهذه ربما تكون سنة كونية لأن صاحب المذهب وهو موجود يكون حجاها للبحث في أفكاره والاستفادة بها، غالباً ما يكون ذلك بعد رحيله إلى الدار الآخرة، لكن مذهب إمامنا مالك رحمة الله عرف انتشاراً شرقاً وغرباً وهو ما زال حياً يرزق حسب ما ترويه المصادر المختلفة المعتمدة.

تمهید:

انتشر المذهب المالكي في الأفاق شرقاً وغرباً وتمذهب به الناس وصاحبته مالك ابن أنس (ت 179 هـ) ما زال على قيد الحياة كما سبقت الإشارة، فتوطدت أركانه وقويت دعائمه وكثير تلاميذه وأتباعه ويرجع ذلك إلى شخصية صاحب المذهب بما عرف عنه من تمسكه بالسنة ومحاربة البدعة وتشبيهه بأثار الصحابة والتابعين، فكان مذهبة أقرب إلى روح الشريعة حيث كان يلتزم باتباع نصوص الكتاب والسنة والقياس.

الواضح في أي مسألة عرضت عليه، بالإضافة إلى الصفات النبيلة التي كان يوصى بها الإمام مالك رحمة الله من ورع، وفضيلة، وسعة علم، واستقامة سريرة، وجلال قدر مما حببه إلى الناس وقربه منهم وخصوصاً المغاربة منهم الذين كانوا يشدون الرجال إليه ليأخذوا من علمه الواسع ومن أخلاقه الحميدة التي كان يتحلى بها؛ ولعل في طبيعة الصفات التي ميزت الإمام مالك وحبته إلى قلوب المغاربة والأندلسيين أمانته العلمية والتي تتمثل في اعترافه صراحة بعدم درايته حين لا يهتدى إلى جواب مهما كان السؤال.

إن شخصية هذا الطود الشامخ المتميزة هي التي كان لها أبلغ تأثير في تحبيب مذهبة إلى عامة الناس والمغاربة خاصة، ويبعد ذلك واضحاً لكل من يقف على ترجمته من خلال أخلاقه العالية واهتمامه بالطلبة المغاربة حيث كان يثني عليهم ويقول: «إن أهل الذكاء والعقول من أهل الأمصار ثلاثة: المدينة ثم الكوفة ثم القيروان»، فكان لسلوكه هذا الأثر البالغ في نفوس المغاربة، كما أن المدينة المنورة التي نشأ فيها الإمام وأخذ عن أهلها وحدث بها كانت مصدر العلوم الإسلامية كلها فيها نشأت وعنها تفرعت إلى بقية الأقطار الإسلامية الأخرى، والمدينة المنورة - كما يعلم الجميع - لها مكانة خاصة في نفوس المغاربة الذين كانوا يحرصون على شد الرحلة إليها والأخذ عن علمائها البرززين وهي موطن المذهب ومنشئه.

ولقد توطد المذهب المالكي بالمغرب في العصر الإدريسي كمذهب فقهى وكعقيدة منتقلة إليه من بلاد الأندلس وانتشر انتشاراً واسعاً في ربوع المغرب زمن الدولة المرابطية التي جعلته مذهبها رسمياً وعم المغرب من أقصاه إلى أقصاه⁽¹⁾. إن اختيار المغاربة للمذهب المالكي هو في الواقع اختيار مذهب أهل السنة وفقه الصحابة والتبعين إذ أن استتابة وهيمنته بالمغرب وـ بالغرب الإسلامي - عموماً كان عن جدارة واستحقاق، فهو مذهب أهل المدينة الذي يعتبر الإرث العلمي والعملي الكامل المباشر لسنة الرسول ﷺ ولسنة خلفائه الراشدين، ولأبرز فقهاء الصحابة والتبعين، لذلك قدر لهذا المذهب أن يستمر بالمغرب حيث وجد دعماً واستغل العلماء بكتبه تعلماً وتعلماً، وتداولوا كتب الفروع تأليفاً وشرحها وكل ذلك كان يختلف من عصر إلى آخر حسب تطور الظروف التاريخية التي كان يمر بها المجتمع.

تجذر المذهب المالكي وترسخ بالغرب من خلال ثلاث حلقات وهي: حلقة الفقهاء ابتداءً من تلامذة الإمام مالك وتلامذتهم الذين حملوا فقه الإمام وموطأه ومنهجه،

(1) أحمد الناصري. الاستقصا : 138/1

إذ رزق الله مالكا البركة في التلاميذ والاتباع، حلقة عموم المجتمع الذي وثق بفقهاء المذهب ورضيهم واقتدى بهم، وحلقة الحكام الذين ساروا مع المذهب تأييداً وتطبيقاً⁽²⁾، إن تظافر هذه الحلقات الثلاث جعل من المذهب المالكي مذهبياً رسمياً ومذهبياً لجميع شرائح المجتمع فهو مذهب المغاربة أفقياً وعمودياً وقلماً تحقق هذا المذهب من المذاهب.

وتتجدر الإشارة أن من مميزات المذهب المالكي الذي يتبعه المغاربة ويغتررون به وبإمامه منذ قرون خلت أنه مذهب عملي يعتمد بالواقع ويأخذ بأعراف الناس وعاداتهم، ففقهه فقهه عملي أكثر منه نظري، فقهه من بنى يساير العصر والواقع دون تكلف أو تعقيد، وهو أكثر المذاهب الإسلامية أخذًا بالاجتهاد والتجديد.

أول مصنف في المذهب المالكي :

استطاع الإمام مالك رحمة الله أن يكون له قصب السبق في التأليف والجمع بين الفقه والحديث في مؤلف مستقل تداوله الناس قديماً وحديثاً، وكان الناس قد يعتمدون على الحفظ والسماع لا على المؤلفات، ولقد اعتمد الإمام مالك المنهج الفقهي في التقسيم والتبويب كما أنه كان يورد الروايات كأدلة بقصد بيان الحكم الفقهي مما يؤكد أن كتاب الموطأ جدير بأن يكون أول مدونة فقهية، فالإمام رحمة الله هو من ألف وأجاد التأليف ورتب الأبواب ووضع ما اتخذه المؤلفون بعده قدوة مع «صعوبة الابداء وحيرة الاختراع» على حد تعبير القاضي عياض في كتابه «ترتيب المدارك».

فكتاب الموطأ هو أول مصنف في المذهب المالكي وأهم مرجع اعتمدته المغاربة وتذكر الروايات المختلفة أن أول من أدخله إلى المغرب هو القاضي عامر بن محمد القيسى (ت 189 هـ) على عهد الأدارسة الذين عملوا على تعلمه وتعليمه للناس، وكان القاضي القيسى قد سمع من الإمام مالك والثوري، أما أول من أدخله إلى القิروان فهو علي بن زياد التونسي (ت 188 هـ)، وهو أول من فسر للناس قول مالك ولم يكن معروفاً من قبل لديهم⁽³⁾؛ وبدخول الموطأ إلى المغرب تم تحول المغاربة من المذهب الحنفي إلى المذهب المالكي إذ لم يكِد القرن الرابع الهجري ينتهي حتى كان المذهب المالكي ينتشر في ربوع المغرب.

(2) انظر : عبد الواحد المراكشي، المعجب، ص : 400.

(3) انظر : القاضي عياض، المدارك : 117/3.

ولقد ذكر القاضي عياض في كتابه «ترتيب المدارك»⁽⁴⁾ أنه لم يعتن بكتاب من كتب الفقه والحديث اعتناء الناس بالموطأ، إذ أن المواقف والمخالف أجمع على تقديمها، وسرد عدداً كبيراً ممن اعتنوا به وبرجاله وشرحوه من بينهم مغاربة وأندلسيون، وهذا إن دل على شيء فهو يدل على أن كتاب الموطأ هو أهم مرجع اعتمدته المغاربة واعتنوا به دراسة وشرحوا وساهموا بذلك في بلورة الفقه المالكي وازدهاره.

ومن أشهر شروح الموطأ على سبيل المثال لا الحصر : شرح يوسف بن عبد البر (ت 463 هـ) «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد»، طبعته وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، شرح الحافظ ابن العربي (ت 546 هـ) «القبس في شرح موطأ مالك بن أنس» وهو مطبوع في ثلاثة أجزاء ، طبعته دار الغرب الإسلامية بيروت، شرح أبي الوليد الباقي (ت 474 هـ) وهو مطبوع متداول، ويقال أنه أحسن كتاب ألف أيضاً في المذهب المالكي لأنه شرح فيه أحاديث الموطأ وفرع عليها تفريعاً حسناً⁽⁵⁾، شرح الحافظ جلال الدين السيوطي (ت 911 هـ) «تبيير الحالك شرح موطأ مالك» وهو مطبوع متداول بين الناس، ويمكن الرجوع إلى كتب الترجم والطبقات للوقوف على الشروح العديدة التي وضعت على كتاب الموطأ. ولقد أظهرت هذه الشروح أن كتاب الموطأ كتاب حديث ممحض السندي والمتن وكتاب فقه يشتمل على رأي مالك في المسائل الفقهية التي تشملها موضوعاته.

كتب الأمهات في المذهب المالكي :

ألف الإمام مالك كتاب الموطأ وهو كتاب أثر ونظر لكن التفريع المعير عنه بالمسائل لم يدون من لدن مالك، وإنما دونه تلاميذه من بعده وتلاميذهم من بعده ونشروا فتاويه في المسائل بعد أن قيدوها ودونت وخرج عليها⁽⁶⁾، ولقد بدأت حركة التأليف في المذهب المالكي في النصف الأخير من القرن الثاني للهجرة حيث بدأت بذور المصنفات تظهر، وظهرت حركة الإفتاء على أصول مذهب مالك وقررت الجزئيات العملية التفصيلية على القواعد والأصول التي قررها مالك في كتابه الموطأ؛ مما سهل في انتشار رقعة المذهب المالكي.

ومن هذه المؤلفات ما اصطلاح عليه المالكية «بالأمهات» وهي أجود وأشهر ما ألف في المذهب في مرحلة التأسيس بعد كتاب الموطأ الأول، وهي : المدونة، الواضحة،

(4) انظر : المصدر السابق : 82-81/2

(5) محمد مخلوف، شجرة النور، ص : 1214-120

(6) أبوزهرة، مالك بن أنس، ص : 199.

العتبية أو المستخرجة، والموازية، والتي تشكل الأسس التي قام عليها المذهب المالكي⁽⁷⁾، ولقد حصر المالكية أمهات المذهب في هذه المصنفات الأربع على الترتيب.

للإشارة «فالواضحة في الفقه والسنن» لعبد الملك ابن حبيب السلمي (ت 238هـ) أشهر فقهاء الغرب الإسلامي، اقتفى منهج الإمام مالك في كتابه هذا في الجمع بين الأصول والفروع، وهو مرجع عظيم المنزلة في قلوب الفقهاء ومعتمدتهم تدل على ذلك النقول التي تحفظ بها المؤلفات التي جاءت بعده خصوصاً كتاب «النوادر والزيادات» لابن أبي زيد القيرواني (ت 386هـ)، الذي يحتفظ بجزء هام من الواضحة التي مع الأسف لم تصل إلينا كاملة⁽⁸⁾.

أما «العتبية» فهي محمد بن أحمد العتبى (ت 255هـ) وتسمى «المستخرجة» لأنها استخرجها من الأسمعة التي رويت عن الإمام مالك بواسطة تلاميذه وتلاميذهم، وتعتبر العتبية من المراجع المهمة التي عول عليها الشيوخ المتقدمون من المغاربة والأندلسين، ولقد شرحتها ووضحت إشكالياتها ابن رشد الجد (ت 520هـ) في كتابه «البيان والتحصيل والتوجيه والتعليق في مسائل المستخرجة»، وهو مطبوع ومتداول ويعتبر من الموسوعات الفقهية في المذهب المالكي.

وكتاب «الموازية» هو محمد بن إبراهيم الإسكندرى المعروف بابن المواز (ت 269هـ) وهو من الرواد الأوائل الذين تفتخر بهم المدرسة المالكية، ولقد ضاع جزء من هذا المرجع لكن ابن أبي زيد القيرواني احتفظ بنصوص كثيرة منه في كتابه «النوادر والزيادات»، وكان الذي أدخل «الموازية» لبلاد الغرب الإسلامي الفقيه دراس ابن إسماعيل الفاسي (ت 357هـ)، أدخلها إلى القيروان ثم إلى المغرب بعد ذلك⁽⁹⁾، وهو نفسه الذي أدخل كتاب المدونة الكبرى إلى المغرب.

كتاب المدونة من أوائل المراجعات بال المغرب :

تروي كتب الطبقات أن أول من دون في القه المالكي هو علي بن زياد التونسي (ت 188هـ) شيخ الإمام سحنون، ثم ألف بعده أسد بن الفرات (ت 213هـ) كتابه «الأسدية» وهو الأصل الأول لكتاب «المدونة الكبرى» التي دونها الإمام سحنون (ت 213هـ)، والتي تعتبر أهم مرجع اعتمد المغاربة ورجعوا إليه في حل فتاويفهم فهي أصل

(7) انظر : عمر الجيدي، مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، ص : 65.

(8) حققت أجزاء خاصة «بالعبادات» بدار الحديث الحسنية بالرباط تحت إشراف الدكتور معمر النوري.

(9) انظر : عبد الله كنون، النبوغ المغربي ، ص : 50.

المذهب المالكي وعمدة الفقهاء في القضاء والإفتاء، المرجع روایتها على غيرها؛ وهي الأصل الثاني للفقه المالكي بعد كتاب الموطأ، وبها كان الفقهاء يتناذرون وإليها يرجعون فيما أشكل عليهم من هذا المذهب⁽¹⁰⁾؛ والمدونة هي عبارة عن أسئلة سُئل عنها عبد الرحمن بن القاسم (ت 197 هـ) فأجاب عنها بما سمعه من شيخه مالك (ت 179 هـ)، وإذا لم يجد جواباً للإمام مالك أجاب باجتهاده، وأول من سأله هو الفقيه أسد بن الفرات (ت 213 هـ) ودون أجبته وأضاف إلى هذا السماع مسائل فقهية كان قد تلقاها عن فقهاء العراق، وعن أسد أخذها تلميذه سحنون قبل أن يرحل إلى ابن القاسم للتأكد من هذا السماع ومدى مطابقته لأصول مالك، ولم يفت الإمام سحنون بعد أن قدم بالرواية المصححة أن يهذبها وينسقها ويبوّبها ويحلق بها من خلاف كبار أصحاب مالك كأشهب (ت 204 هـ)، وابن نافع (ت 186 هـ)، وعلي بن زياد (ت 188 هـ)، وابن وهب (ت 199 هـ) وغيرهم؛ كما ذيل أبوابها بالحديث والآثار إلا فصولاً منها مفرقة بقيت على أصل اختلاطها في السماع، ولذلك تسمى المختلطة وتسمى المدونة⁽¹¹⁾، وهي ثمرة جهود الأئمة الثلاثة: مالك بإجاباته⁽¹²⁾، وابن القاسم بقياساته وزياداتاته، وسحنون بتهذيبه وتنقيحه وتبويه وبعض إضافاته من الموطأ ومن السماع وما اختاره لنفسه، ولقد ظهرت أول طبعة المدونة عام (1323 هـ) عن نسخة عتيقة مكتوبة على رق الغزال يزيد تاريخها عن ثمانمائة، وجد في حواشيه خطوط للكثير من أئمة المذهب المالكي كالقاضي عياض وأضرابه⁽¹³⁾.

حظيت المدونة بعناية كبيرة واعتبرها المالكية أصل المذهب وعمدته وحفظوها عن ظهر قلب رغم كبر حجمها⁽¹⁴⁾، وأكثروا من الشرح لها والتعليقات عليها، والتتبّيّه على غريبها ومشكلاتها، ونظراً لأهميتها رجحت على سائر كتب المذهب المالكي وافتتن الناس بما وذاع صيتها شرقاً وغرباً، واعتبرها الفقهاء أهم مرجع يرجعون إليه لتدارس أصول فقه مالك؛ مما ساعد في ازدهار الفقه المالكي وبلورته بالغرب الإسلامي حتى صارت «إفريقية ملكاً مالك» حسب تعبير بعض الدارسين.

وفي هذا الصدد يذكر ابن رشد الجد (ت 520 هـ) أن المدونة كانت «مقدمة على غيرها من الدواوين بعد موطأ مالك، ويروى أنه ما بعد كتاب الله أصح من موطأ مالك».

(10) القاضي عياض، ترتيب المدارك : 272/3.

(11) المصدر السابق : 299/3.

(12) انظر : محمد الحجوبي، الفكر السامي : 456/2.

(13) عمر الجيدي، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي، ص : 188.

(14) انظر : المختار السوسي، المعسول : 9/4.

رحمه الله، ولا بعد الموطأ ديوان في الفقه أفيد من المدونة⁽¹⁵⁾، لذلك كان الفقهاء يقولون : «إنما يفتى بقول مالك في الموطأ، فإن لم يجده في النازلة فبقوله في المدونة، فإن لم يجده فبقول ابن القاسم فيها، وإنما فبقوله في غيرها»⁽¹⁶⁾، ونظراً لأهمية المدونة كان لا يعد فقيها كل من لم يتمرس بفقهها ويطلع على خفاياها ويدرك مشكلاتها، وينقل على غيرها في فرع مذكور فيها، كما كان متاخرون شيوخ المالكية إذا نقلت لهم مسألة من غير المدونة وهي في المدونة اعتبروها خطأ⁽¹⁷⁾.

فهي إذن كانت وما زالت أم كتب المالكية وأهم مرجعهم وأساس فقههم، وأول من دون في فروع مذهبهم، لذلك اعتنى بها علماء المغرب عناء كبيرة ورجوها، وبالإضافة إلى كونها لها دور كبير في نشر المذهب حيث «أفسحت مجالاً كبيراً للأحكام المعتمدة على العقل مع سهولة تناولها ووضوح لغتها، وهي شاهد أمين على علو منزلتها ومنزلة جامعها وشيخها ما بذله في ترتيبها وتبويبها»⁽¹⁸⁾.

اعتمدت المدونة كمرجع أساسي رسمي فقد كان الأندلسيون يشترطون لتولية القاضي أن يكون مستظهراً للمدونة، وأن لا يخرج عن قول ابن القاسم ما وجده احتياطاً، وكان أمراء قرطبة يرسمون ذلك في مراسيم وظهائر الولاية⁽¹⁹⁾، ويدرك المقرى في كتابه «نفح الطيب»⁽²⁰⁾ أنه لم يكن يسمح للفقيه أن يصعد إلى المنبر ويلقي الدروس إذا لم يكن من حفاظ المدونة الكبرى، مما يظهر أهمية هذا المرجع الذي لا يمكن أن يستغنى عنه لا الفقيه ولا القاضي، ولا المجتهد والمقلد على السواء، لذلك اهتم بها العلماء وخاصة علماء الغرب الإسلامي عناء كبيرة وسبروا أغوارها؛ فكثرت الشروح التي وضعها التعاليل التي دارت حولها والاختصارات لها؛ وتعد هذه الشروح والاختصارات بالعشرات تتحدث عنها كتب التراجم بالتفصيل منها ما طبع منها ما زال مخطوطاً تضمه رفوف المكتبات العامة والخاصة وتنتظر من يرفع عنها اللثام ليرى النور، ومنها الذي ضاع مع ما ضاع من التراث الإسلامي.

ومن أشهر من اعنى بالمدونة شرحاً وختصاراً وتهذيباً وتعليقها على سبيل المثال لا الحصر :

(15) ابن رشد، المقدمات المهدات : 27/1.

(16) أحمد الونشريسي، المعيار المغرب، 23/12.

(17) انظر : المصدر السابق : 24/12.

(18) عمر الجيدي، محاضرات في تاريخ المذهب المالكي، ص : 1841.

(19) انظر : محمد المرير، الأبحاث السامية : 101/1.

(20) انظر : المقرى، نفح الطيب : 458/1.

- أبوسعيد خلف بن القاسم البرادعي كان قيد الحياة سنة (373 هـ)، له «التهذيب» اختصر فيه المدونة وهذبها، وله أيضاً «التمهيد لمسائل المدونة» و«الشرع والإيمانات لمسائلها»⁽²¹⁾.

- ابن أبي زيد القيرواني (ت 386 هـ) إمام المالكية في عصره له «مختصر المدونة»، و«النواود والزيادات على المدونة»، طبعته دار الغرب الإسلامي بيروت مؤخراً⁽²²⁾، وقد ذكر القاضي عياض في المدارك أن هاذين الكتابين كان عليهما المعمول بالغرب في التفقه..

- محمد بن عبد الله بن يونس الصقلي (ت 451 هـ) له كتاب على المدونة وأضاف عليها غيرها من الأمهات وهو: «الجامع لمسائل المدونة والنواود»⁽²³⁾.

- أبوالوليد سليمان الباقي (ت 474 هـ) له «المذهب في اختصار المدونة وشرحها»، و«مختصر المختصر في مسائل المدونة»⁽²⁴⁾.

- أبوالوليد بن رشد (ت 520 هـ) إمام المالكية عرف بعمق النظر ودقة الفهم، له كتاب «المقدمات والمهدات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعيات والتحصيلات المحكمات لأمهات مسائلها المشكلات»، طبعته دار الغرب الإسلامي بيروت سنة 1988 م.

- القاضي عياض اليحصبي (ت 544 هـ) قدوة العلماء له كتاب «التنبيهات المستنبطة على المدونة والمختلطة»⁽²⁵⁾، كما له شرح على المدونة يسمى «منهاج التحصيل» لخص فيه ما وضع للائمة من التأويلات واعتمد على كلام ابن رشد الجد وتخريجات الإمام اللخمي.

- أبوإبراهيم إسحاق بن مطر الأعرج الورياغلي (ت 683 هـ) له طرر على المدونة، اعتمدتها المغاربة ووصفوها بالجودة حسب تعبير مخلوف في «الشجرة»⁽²⁶⁾.

(21) انظر المدارك : 257/7، الديباج، ص : 113، الشجرة، ص : 104.

(22) انظر المدارك : 186/8، الديباج، ص : 140.

(23) انظر المدارك : 114/8، الشجرة، ص : 111، الفكر السامي : 210/4.

(24) انظر المدارك : 124/8، الشجرة، ص : 120.

(25) انظر : الشجرة، ص : 141-140.

(26) انظر : مخلوف، الشجرة، ص : 202.

- علي بن عبد الحق الزرويلي الغماري المعروف بالصغير والمغربي عند المشارقة (ت 719 هـ)، له «تقييد على تهذيب البرادعي للمدونة»⁽²⁷⁾.

- أبو عمران (ت 430 هـ) له مسائل فقهية مختصرة من المدونة (خاصة حول تزويج المرأة)⁽²⁸⁾.

- «تعاليق على شرح المدونة لأبي الحسن الصفير بقلم محمد بن عبد العزيز التازغريدي مفتى فاس ومشاور الدولة (ت 833 هـ)⁽²⁹⁾.

إلى غيره من الشروح والمحضرات والتقييدات والتي لا يسع الوقت لذكرها كلها ويمكن الرجوع إلى كتب الترجمات والطبقات للوقوف عليها مفصلاً.

الخاتمة :

هذه بعض النماذج من الشروح والمحضرات والتقييدات والتعليقات تؤكد ما كان لفقهاء الغرب الإسلامي من اهتمام بكتاب المدونة الكبير عمدة الفقه المالكي ومرجعه الأساسي بعد كتاب الموطأ، مما ساهم في تنشيط الحياة العلمية وساعد على انتشار المذهب المالكي بالغرب الإسلامي، إذ تضافرت جهود علماء المغرب في نقل كتب أمهات المذهب والتفسير عليها وبدأ التدوين على نطاق واسع، ورسخت المذهب المالكي في العقول والقلوب وساعدت على انتشاره وازدهاره بالغرب الإسلامي؛ كما أظهرت أن المغاربة قد عملوا بخطى ثابتة نحو نشر هذا المذهب بمختلف الوسائل مع تبسيطه وتوضيح الفقه الواضح الميسوط، وهذا ما أوجزه العلامة ابن خلدون بقوله: «ولم يزل علماء المذهب يتعاهدون هذه الأمهات بالشرح والإيضاح والجمع، فكتب أهل إفريقية على المدونة ما شاء الله أن يكتبوا مثل ابن يونس واللخمي، وابن محرز، والتونسي، وابن بشير وأمثالهم، وكتب أهل الأندلس على العتبية ما شاء الله أن يكتبوا مثل ابن رشد وأمثاله، وجمع ابن أبي جمیع ما في الأمهات من المسائل والخلاف والأقوال في كتاب التوادر، فاشتمل على جميع أقوال المذهب وفرع الأمهات كلها؛ ونقل ابن يونس معظمها في كتابه على المدونة، وزخرت بحار المذهب المالكي في الأفقيين إلى انفراط دولة قرطبة والقيروان ثم تمسك بها أهل المغرب بعد ذلك»⁽³⁰⁾.

(27) انظر : المصدر السابق، ص : 215.

(28) انظر : ندوة الإمام مالك، بحث الأستاذ عبد العزيز بن عبد الله، 1/118.

(29) انظر : المرجع السابق : 1/119.

(30) ابن خلدون، المقدمة، ص : 450.

سيداتي ساداتي هذا ما تيسر جمعه وترتيبه وإن كان الموضوع واسع الأطراف فقد حاولت التعریج على بعض جوانبه لأن الوقت لا يسمح بذكرها كلها بالتفصیل، فإن كنت قد وقفت فمن الله عز وجل وإن كان التقصیر فمن نفسي والسلام عليکم ورحمة الله تعالى وبرکاته.

ثبت المصادر والمراجع

- ترتیب المدارك وتقریب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالک للقاضی عیاض ابن موسى السبتي الیحصبي، طبعة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب 1982م.
- الديیاج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرھون المدنی، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت.د.ت.
- طبقات الفقهاء لأبی إسحاق الشیرازی، دار القلم. بيروت.د.ت.
- الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي لمحمد بن الحسن الحجوی الفاسی، طبعة المکتبة العلمیة، المدینة المنورۃ، د.ت.
- المقدمة لابن خلدون. الطبعة التجاریة. د.ت.
- المعيار المغرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقيا والأندلس والمغرب لأبی العباس أحمد الونشريسي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، 1981م.
- المعجب في أخبار المغرب لعبد الواحد المراكشي، طبعة دار الكتاب، الدار البيضاء. د.ت.
- المقدمات المهدیات لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعیات والتحصیلات المحکمات لأمهات مسائلها المشکلات لابن رشد الجد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، 1988 م.
- الاستقسا في أخبار المغرب الأقصى لأحمد الناصري، دار الكتاب، الدار البيضاء، 1955 م.
- مالک حياته وعصره ل محمد بن أبي زهرة، طبعة دار الفكر العربي، 1952 م.
- شجرة النور الزکیة في طبقات المالکیة ل محمد مخلوف، دار الكتاب العربي، بيروت، 1349 هـ.

- النبوغ المغربي لعبد الله كنون، طبعة دار الكتاب اللبناني، بيروت، د.ت.
- مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، مطبعة المعارف الجديدة، الرباط، 1993م.
- محاضرات في تاريخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 1987م.
- المسؤول لمحمد المختار السوسي، مطبعة النجاح، الدار البيضاء، 1960 م.
- ندوة الإمام مالك، مطبعة فضالة، فاس، 1980 م.
- نفح الطيب في ذكر الأندلس الرطيب لأبي العباس المقربي، تحقيق إحسان عباس، دار الفكر بيروت. د.ت.
- الأبحاث السامية في المحاكم الإسلامية لمحمد المرير. طبعة تطوان.

المدرسة الفاسية وأثرها في انتشار الموطأ والمدونة عند غير المغاربة السودان الشرقي نموذجاً

د. عبد الله البشير

كبير الباحثين بدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري
حكومة دبي -

مقدمة

«بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله خالق النسم، ورازق القسم، مبدع البدائع، وشارع الشرائع، دينا رضيا، ونورا مضيئا، وذكرا للأنام، ومطية إلى دار السلام، أحمده على الوسع والإمكان، وأستعينه على طلب الرضوان، ونيل أسباب الغفران، وشهاد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وشهاد أن محمدا عبده ورسوله، اللهم صل عليه وعلى آله وأصحابه وعلى الأنبياء والمرسلين وأصحابهم أجمعين»، وبعد

فإنه ما فتئ المغارب - عبر القرون - يلقى بظلاله الوارفة في العالم الإسلامي، وقد ساعد وقوعه على سواحل البحر والمحيط أن يكون بوابة متقدمة للإسلام، وحمل الوجه الكبير إلى الغرب المقابل، فكان أن حمل الرسالة الأولى، كما أن وقوعه بين طرفي اللسان - العربي والجمي - جعلت منه بروزاً، ومنذ دخوله تحت المظلة الإدريسية العلوية أصبح منارة في المذهب المالكي ونشر علومه واجتهاد رجاله، وتأيد ذلك بعد تخطيط مدينة فاس - العاصمة العلمية للمملكة الغربية - على يد الشريف إدريس الأزهر.

ويجيء إعلان فاس عاصمة للثقافة الإسلامية بصورة رسمية - وإن جاء متأخراً كثيراً - رداً للاعتبار والنسيان الذي طال تلك الدوحة العلمية المالكية، ولكنه على كل حال عود على بدء، إذ كان لها القدر المعلى في تلك الأوقات، وقصدها الطلاب من كل الأقطار طلباً للعلمين - الظاهر والباطن - ومنها جاءت القوافل العلمية التوافي الإفريقية وصحاريهما وغيرها من الدول العربية والإسلامية - المترامية الأطراف - وكان لها الفضل في نشر العلوم الإسلامية وأدابها.

وفي العصر الحاضر، لم تفتر المؤسسات العلمية المغربية - باختلاف مسمياتها - عن تأسيس المجامع العلمية والدعوة إليها، شحذا للهمم وقدحاً للفكر، وقد كان منها مؤخراً : إعلان جامعة سيدي محمد بن عبد الله بفاس، وبالتعاون مع المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات المغاربية والشرق أوسطية والخلجية، والمؤسسة العلمية الكتانية بالرباط، عزّمها على إقامة ندوتها العلمية الدولية عن المذهب المالكي في المغرب : من الموطن إلى المدونة، وذلك بمناسبة أسبوع العلم، والذي تنظمه الجامعات المغربية كل عام.

وما أن سمعت ووصلتني دعوة الاستكتاب، حتى سارعت فاستجمعت أوراقي، مقلباً عن جديد أشارك به في هذا الملتقى العلمي الكبير، وكان أن ألقى ربان الفكر قلمه في صفحات المدرسة الفاسية وأثرها في انتشار الموطأ والمدونة عند غير المغاربة . السودان الشرقي نموذجاً.

ولعل في اختياري ما يبل ريق كل متعطش لمعرفة تلك الجهود الخفية التي قدمتها المدارس الفاسية - باختلاف ألوانها - في نشر المذهب ومصنفيه الرئيسيين - الموطأ والمدونة - عند غير المغاربة، وسواء كان ذلك عن طريق التلقي في أرضها، أو الهجرات الفاسية خارج أرض المغرب وترابه .

المبحث الأول : المذهب والإمام والتصانيف

أولاً - **المذهب المالكي** : ظهر المذهب في القرن الثاني الهجري، على يد عالم المدينة مالك بن أنس - رحمه الله تعالى - وقد انتشر في الحجاز واليمن وال العراق - مع غلبة المذهب الحنفي على الكوفة - والشام ومصر، وخراسان وقزوين وأبهر وما والاها من بلاد الجبل ونيسابور وفارس والأهواز والري، وعبر البحر إلى إفريقيا فاستقر في قيروان تونس، وذاع في السودان الكبير بأقسامه الثلاثة، وكانت له السيادة والريادة في المغرب الأقصى - وخاصة في فاس الأدارسة - وتحطى المصيق إلى صقلية والأندلس.

أما انتشاره في الحجاز، فلقربه من مستقر الإمام، وأما الجهد في نقلته إلى مصر، فكانت على يد : ابن القاسم وابن وهب وأشهب وابن عبد الحكم، ونشره في اليمن : أبو قرة وابن صدقة وابن شروس، وسرى في العراق على يد : ابن مهدي والقعنبي وأبى حذافة وابن المبارك وأبى العباس، وتبعهم في جهود نشره - من تلاميذهم - ابن المعدل وابن شيبة وآل حماد، وقد ظهر في بغداد ظهوراً قوياً، وقد راج فيها رواجاً كبيراً على يد القاضي اسماعيل والأبهري، وضعف فيها بعد أربع مائة سنة، وأما في البصرة فقد ضعف بعد خمس مائة عام.

وأظهره في الشام - مع غلبة مذهب الأوزاعي - الوليد وأبو مسهر والطاطوي، وأما دخوله أرض العجم - خراسان وما ورائها - فرأى فيها يحيى ابن يحيى التميمي وابن المبارك وقتيبة بن سعيد، وساهم في انتشاره في نيسابور ابن القطان.

وكان لأبي عبد الله الروكاني دور ظاهر في دخوله بلاد فارس - وقد تولى وقتها قضاء الأهواز - وأما في الري فقد جاء التغيير من داخلها، ولم يكن من خارجها، إذ كان أحمد بن فارس - وهو أحد كبار اللغويين - شافعي المذهب فصار مالكي، وحكي لذلك سبباً.

وقد كانت جهود ابن زياد - وهو أسبقهم تاريخاً ومقارعة في الحجج وشقران وابن فروخ وابن غانم وأسد بن الفرات وأبو خارجة وأبو عون وابن أشرس سبباً في انتشاره على أرض إفريقية والقيروان، ولكنه لم يتغلب إلا بعد مجيء سحنون.

وقد كانت المذاهب في إفريقية والقيروان وبما فيها المذهب المالكي - وحتى بعد دخول سحنون - بين مد وجذر، حتى تدخل المعز بن باديس فألزم الناس بالمذهب.

وكان لتلامذة سحنون دور مهم في إدخاله صقلية، كحمدون ودعاة وابن ميمون الإفريقي وسالم الكندي، وقد كان لتولى عدد منهم القضاء أثر كبير، فتولى دعامة القضاء لبني الأغلب، وتولى الكندي قضاء صقلية.

وتستمر مرحلة التحول، فكان الأندلسيون أو زاعيون إلى أن عاد إليها من أرض الحجاز - أرض المذهب وقتها - من خرج من أبنائهما بقصد طلب العلم كزياد وقرعوس والغازي وابن سعيد والليثي وابن دينار.

وقد قصد هؤلاء - أبعضهم - البلاد من بابها، إذ هو أقرب الطرق إلى الانتشار السريع والأمن للمذاهب الوافية، فكان أن أخذ به أميرها هشام ابن عبد الرحمن وألزم به القضاة ومجالس الإفتاء.

وكان دخول المغرب الأقصى تحت مظلة الأدارسة سبب مضاعف في انتشاره وبسط كلمته على المجالس العلمية، فقد كان إمام الأشراف. وقتها - إدريس الأول مالكي، وقد تحصل على الموطأ وحفظه، وأصدر أوامره لولاته وقضاته بالتزام الموطأ نشراً وقراءة.

وقد أدى هذا الانتشار الكبير في البلدان - وما يصحبه من عوامل - إلى تعدد مدارسه، فكانت المدرسة المدنية، ومن أعلامها : سلمة والمغيرة وابن الماجشون وابن نافع ومطرف. والمدرسة المصرية، ومن أعلامها : ابن القاسم وابن وهب وأشهر وابن

عبد الحكم. والمدرسة العراقية، ومنها : أبو أيوب - وقد أظهرها - وابن المبارك وابن مهدي والوليد. والمدرسة الأندلسية، وقد اشتهر منها : شبطون والغازي، وابن بشر، والليثي. والمدرسة القيروانية، ومن أبرز رجالها : على بن زياد.

وقد مر المذهب بأطوار - صعوداً أو هبوطاً - على اختلاف القدر، وأولها تلك النهضة التأسيسية - وحتى نهاية القرن الثالث - وفيها كانت جهود أصحابه في جمع ما تلقوه عنه، ومن أهم ما صنف فيها ما يعرف بالأمهات، وهي : المدونة الكبرى، والواضحة لابن حبيب، والعتبية - أو المستخرجة - لمحمد بن أحمد العتبى، والموازية - أو كتاب ابن المواز أو كتاب محمد - لمحمد بن إبراهيم المواز، وصنف بعضهم من بينها : كتاب المجموعة لابن عبدوس، ولكن الأولى هي المنصوص عليها تأريخاً.

وأما تطوره، فقد كان من القرن الرابع وحتى السادس الهجري، ومن أبرز ما يميزها ظهور ملامح التجديد - ضبطاً وتهذيباً وتلخيصاً - وذلك لكثره ظهور التخريجات والأراء وتعدد الاصطلاحات في موروث المرحلة الأولى، ومن مصنفاتها: تهذيب المدونة للبراذعي، والتفریع لابن الجلاب.

وأما ثباته واستقراره - وهي المرحلة الثالثة - فقد كانت في القرن السابع الهجري، وقد كان من خصائصها : الاختصار والحواشي والتعليق، وقد حددها بعضهم بظهور مختصر ابن الحاجب - جامع الأمهات - ومع أن بعضهم قد وجد لأهلها مخرجاً يتمثل في مقصد تيسير حفظ وجمع ما تفرق من الفروع، إلا أن منهم من رأها قد أضرت بالمذهب وحدّت من تطوره، لا سيما وأن ميلها إلى جمع أكبر عدد من المعاني والمقاصد الفقهية في ألفاظ محدودة - وإن كان محموداً عند بعضهم - إلا أنه أدى إلى إغراق مجالس المذهب - من بعدهم - في دوامة تحديد المراد من الألفاظ، فاتسع الاختلاف في بيان المقصود من تلك الألفاظ، وقد يعود ذلك إلى غموض بعض مصنفات المرحلة إلى درجة الألغاز، ولعل هذه الحيرة قد وقعت فيها رجال المرحلة أنفسهم، ومن ذلك قول ابن الحاجب : «ثم إنني بعد - أي بعد فراغه من تصميف مختصره - ربما أحتاج في فهم بعض ما وضعته فيه إلى فكر وتأمل أ.ه. ومع ذلك، فمما لا ينكر - وتبعاً للاستقراء - عود تلك المختصرات في كثير من الأحيان - ومع وجود خبير رحالها وغواص ألفاظها - بفوائد لا تحصى، ولعل من أبرزها حفظ المذهب وتشجيع طلابه إلى فهم مسائله من خلال الرجوع إلى مصنفاته وأمهاته الكبرى».

ثانياً - إمام المذهب : هو مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر - الأصبهي - وكتبه أبو عبد الله حليف عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمي القرشي، ابن أخ طلحة بن عبيد الله، قال عنه البخاري : كان إماماً، روى عنه يحيى بن سعيد الانصاري أ.ه وقال ابن عبد البر : لا أعلم في نسبة اختلافاً بين أهل العلم بالأنساب أ.ه وقد استغرب نسبته إلى ذي أصبه، ولكنها نسبة مشهورة جداً بين النسبات.

وأمها : العالية بنت شريك بن عبد الرحمن من الأزد، ومكثت في بطنها سنتين وقيل ثلاثة، وولدت في ربيع الآخر سنة (39 أو 94) وكان نقش خاتمه «حسبى الله ونعم الوكيل» فسئل عن ذلك فقال سمعت الله تبارك وتعالى قال لقوم قالوا حسبنا الله ونعم الوكيل «فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء».

وفي الحديث عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ (يوشك الناس أن يضرروا أكباد الإبل فلا يجدون عالماً أعلم من عالم المدينة) وعن سفيان بن عيينة كنا نرى أنه مالك بن أنس أ.ه

وقد نقل التاريخ أقوال السلف فيه، فقال عبد الله بن وهب : لو لا أني أدركت مالكا واللبيث لضلت أ.ه وقال ابن المبارك : لو قيل لي اختر للأمة إماماً لاخترت لها مالكا أ.ه وقال ابن مهدي : أئمة الناس في زمانهم أربعة سفيان الثوري بالكوفة ومالك بالحجاز والأوزاعي بالشام وحماد بن زيد بالبصرة أ.ه وكان يقول : ما أقدم على مالك في صحة الحديث أحداً أ.ه وعنه وقد سئل من أعلم مالك أو أبي حنيفة ؟ فقال مالك أعلم من أستاذ أبي حنيفة يعني حماد بن أبي سليمان أ.ه

وعن النسائي : أمناء الله عز وجل على علم رسوله ﷺ شعبة بن الحجاج ومالك بن أنس ويحيى بن سعيد القطان أ.ه وعن الشافعي - وقد ذكر الأحكام والسنن : العلم - يعني الحديث - يدور على ثلاثة مالك بن أنس وسفيان بن عيينة واللبيث بن سعد أ.ه وعنده : لو لا مالك وسفيان يعني ابن عيينة ذهب علم الحجاز أ.ه وعنه أيضاً : إذا ذكر العلماء فمالك النجم، وما أحد أمن على في علم منه أ.ه

وقال يحيى بن معين : كان مالك من حجاج الله على خلقه أ.ه وعن سفيان بن عيينة : كان لا يبلغ من الحديث إلا صحيحاً ولا يحدث إلا عن ثقات الناس ما أرى المدينة إلا ستخرب بعد موت مالك بن أنس.

وقال مالك : لقد تركت جماعة من أهل المدينة ما أخذت منهم من العلم شيئاً، وإنهم لمن يؤخذ منهم العلم، وكانوا أصنافاً فمنهم من كان كذلك في غير علمه تركته

لکذبه، و منهم من كان جاهلا بما عنده، فلم يكن عندي موضعا للأخذ عنه لجهله، و منهم من كان يدين برأي سوء أ.ه وقال أيضا : إن هذا العلم دين فانظروا عنن تأخذون دينكم، لقد أدركت سبعين ممن يحدث قال فلان قال رسول الله ﷺ عند هذه الأساطين، وأشار الى مسجد رسول الله ﷺ، فما أخذت عنهم شيئا، وان أحدهم لو أؤتمن على بيت المال لكان أمينا، لأنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن، وقدم علينا ابن شهاب فكنا نزدح على بابه أ.ه

وعن مالك قال : قدم علينا الزهرى فأتيناه ومعنا ربعة فحدثنا بنيف وأربعين حديثا قال ثم أتيناه من الغد فقال انظروا كتابا حتى أحدثكم منه أرأيت ما حدثكم أمس أي شيء في أيديكم منه قال فقال له ربعة ها هنا من يرد عليك ما حدثت به أمس، قال من هو ؟ قال ابن أبي عامر، قال هات، فحدثه بأربعين حديثا منها، فقال الزهرى ما كنت أظن أنه بقى أحد يحفظ هذا غيري أ.ه

وعن مصعب بن عبد الله : قال سمعت أبي يقول كنت جالسا مع مالك بن أنس في مسجد رسول الله ﷺ اذ أتاه رجل فقال أيكم أبو عبد الله مالك ؟ فقالا هذا فجاء فسلم عليه واعتنقه وقبل بين عينيه وضمه الى صدره وقال والله لقد رأيت البارحة رسول الله ﷺ جالسا في هذا الموضع فقال هاتوا مالكا فأتي بك ترعد فرائصك فقال ليس بك بأس يا أبي عبد الله وكناك وقال اجلس فجلست فقال افتح حجرك ففتح فملأه مسكا منثرا وقال ضمه إليك وبشه في أمتي، قال فبكى مالك طويلا قال الرؤيا تسر لا تغير وان صدقت رؤياك فهو العلم الذي أودعني الله أ.ه

وقال على بن المديني : أخذ عن زيد واحد وعشرون رجلا، ممن كان يتبع رأيه ويقوم به، منهم قبيصة وخارجة بن زيد وعبد الله بن عبد الله بن عتبة وعروة بن الزبير وأبو سلمة والقاسم بن محمد وأبو بكر بن عبد الرحمن وسالم وسعيد بن المسيب وأبان بن عثمان وسلامان بن يسار، ثم صار علم هؤلاء كلهم إلى ثلاثة : ابن شهاب وبكير بن عبد الله بن الأشج المخزومي وأبي الزناد، وصار علم هؤلاء كلهم إلى مالك بن أنس أ.ه

وعن الهيثم بن جميل قال شهدت مالك بن أنس سئل عن ثمان وأربعين مسألة فقال في اثنين وثلاثين منها لا أدرى أ.ه وعن ابن وهب عن مالك قال سمعت ابن هرمز يقول : «ينبغي للعالم أن يورث جلسة من بعده لا أدرى حتى يكون أصلا في أيديهم فإذا سئل أحدهم عما لا يعلم قال لا أدرى» أ.ه

وجاء في الذخيرة : أنه أملى نحوا من مائة وخمسين مجلدا في الأحكام الشرعية أ.ه وجاء في ترتيب المدارك : هو أول من ألف فأجاد التأليف ورتب الكتب والأبواب وضم الأشكال وصنع من ذلك ما اتخذه المؤلفون بعده قدوة وإماماً...هذا مع صعوبة الابتداء وحيرة الاختراع، وهو أول من تكلم في غريب الحديث أ.ه

وتوفي لعشر خلون في ربيع الأول سنة 179هـ وعمره حوالي خمسة وسبعين عاما، وأقام مفتيا بالمدينة ستين عاما، وقد مرض يوم الأحد ومات يوم الأحد، ل تمام اثنين وعشرين يوما، وأوصى أن يكفن في ثياب بيض ويصلى عليه في موضع الجنائز فصلى عليه عبد العزيز بن محمد من نسل ابن عباس - والي المدينة من قبل أبيه - وكان له أربع من البنين يحيى ومحمد وحمادة وأم ابنها، وخلفه في حلقة عثمان بن عيسى بن كنانة، ولما حج هارون الرشيد عام موته وصل يحيى بن مالك بخمسمائة دينار، ووصل جميع الفقهاء يومئذ بصلات سنية.

وعن حماد بن زيد - وقد جاءه نعيه - فسالت دموعه، ثم قال : يرحم الله أبا عبد الله لقد كان من الدين بمكان ثم قال : سمعت أيوب يقول لقد كانت له حلقة في حياة نافع أ.ه

وعن بشر ابن بكر قال : رأيت الأوزاعي في المنام مع جماعة من العلماء في الجنة فقلت وأين مالك بن أنس ؟ فقيل رفع فقلت بم ذا قال بصدقه أ.ه وقال سفيان بن عيينة - وقد أتاه نعي مالك بن أنس - فقال : مات والله سيد المسلمين أ.ه

ثالثا - موطأ الإمام : جاء في أصل تدوينه : أن أبا جعفر المنصور قال مالك : ضع للناس كتاباً أحملهم عليه، فكلمه مالك في ذلك فقال : ضعه فما أحد اليوم أعلم منه، فوضع الموطاً فلم يفرغ منه حتى مات أبو جعفر أ.ه وفي رواية : أنه قال له : يا أبا عبد الله ضع هذا العلم ودون كتاباً وجنب فيه شدائداً ابن عمر رضي الله عنه ورخص ابن عباس رضي الله عنه وشواذ بن مسعود واقتصر أوسط الأمور وما أجمع عليه الصحابة والأئمة أ.ه وفي رواية : أنه قال له : اجعل هذا العلم علمًا واحداً. فقال له : إن أصحاب رسول الله ﷺ تفرقوا في البلاد فأفتقى كل في مصره بما رأى، فلا هل المدينة قول، ولأهل العراق قول تعدوا فيه طورهم، فقال: أما أهل العراق فلست أقبل منهم صرفاً ولا عدلاً، وإنما العلم علم أهل المدينة، فضع للناس العلم أ.ه وفي رواية عن مالك: فقلت له أن أهل العراق لا يرضون علمنا ؟ فقال أبو جعفر : نضرب عليه عامتهم بالسيف ونقطع عليه ظهورهم بالسياط أ.ه

وروي أن المهدى قال له : ضع كتاباً أحمل الأمة عليه فقال له مالك : أما هذا الصقع فقد كتبتـه - يعني المغرب - وأما الشام ففيه الأوزاعي، وأما أهل العراق ففيهم أهل العراق.

وعن مطرف النيسابوري - صاحب مالك - أن مالكا قال له : ما يقول الناس في موظئي ؟ فقلت له الناس رجالـن محبـ مطر وحـ مفتـ، فقال لي مالـ ان مدـ بكـ العـمر فـستـرـ ما يـراد اللهـ بهـ أـهـ

وعن المفضل بن محمد قال : أول من عمل كتاباً بالمدينة على معنى الموطأ - من ذكر ما اجتمع عليه أهل المدينة - ابن الماجشون، وعمل ذلك كلامـ بغيرـ حدـثـ، فأـتـ بهـ مـالـكـ فـقـطـرـ فـيـهـ قـفـالـ ماـ أـحـسـنـ ماـ عـمـلـ، وـلـوـ كـنـتـ أـنـاـ الـذـيـ عـمـلـ لـبـدـأـتـ بـالـآـثـارـ ثـمـ شـدـدـتـ ذـلـكـ بـالـكـلـامـ أـهـ وـعـنـهـ قـالـ : ثـمـ إـنـ مـالـكـ عـزـمـ عـلـىـ تـصـنـيـفـ مـوـطـأـ فـصـنـفـهـ فـعـلـ مـنـ كـانـ يـقـيـنـ مـنـ الـعـلـمـ الـمـوـطـأـاتـ، فـقـيـلـ مـالـكـ شـغـلـتـ نـفـسـكـ بـعـلـ هـذـاـ الـكـتـابـ وـقـدـ شـرـكـ فـيـهـ النـاسـ وـعـمـلـواـ أـمـثـالـهـ، فـقـالـ أـئـتـونـيـ بـمـاـ عـمـلـواـ فـأـتـيـ بـذـلـكـ فـقـطـرـ فـيـهـ ثـمـ نـبـدـهـ، وـقـالـ لـتـعـلـمـنـ أـنـهـ لـاـ يـرـتفـعـ مـنـ هـذـاـ إـلـاـ مـاـ أـرـيدـ بـهـ وـجـهـ اللـهـ، قـالـ فـكـأـنـمـاـ أـلـقـيـتـ تـلـكـ الـكـتـبـ يـقـيـنـ الـأـبـارـ وـمـاـ سـمـعـ لـشـيءـ مـنـهـ بـعـدـ ذـلـكـ بـذـكـرـ أـهـ

وقد بين الإمام مالك معاني ما استخدمه من المصطلحات والألفاظ في الموطأ، فعن ابن أبي أوس قيل مالك : ما قولك في الكتاب : الأمر المجتمع عليه، والأمر عندنا، أو ببلدنا، وأدركت أهل العلم، سمعت بعض أهل العلم ؟ فقال : أما أكثر ما في الكتاب برأيي، فلعمري ما هو برأيي ولكن سمع من غير واحد من أهل العلم والفضل والأئمة المهتدى بهم الذين أخذت عنهم، وهم الذين كانوا يتلون الله تعالى، فكثير علي فقلت : رأيي وذلك رأيي إذ كان رأيهم ورأي الصحابة الذين أدركوهم عليه وأدركتهم أنا على ذلك فهذا وراثة توارثوها قرناً عن قرن إلى زماننا. وما كان أرى : فهو رأي جماعة ممن تقدم من الأئمة. وما كان فيه الأمر المجتمع عليه : فهو ما اجتمع عليه من قول أهل الفقه والعلم لم يختلفوا فيه. وما قلت الأمر عندنا : فهو ما عمل به الناس عندنا وجرت به الأحكام وعرفه الجاهل والعالم. وكذلك ما قلت فيه ببلدنا، وما قلت فيه بعض أهل العلم، فهو شيء استحسنته من قول العلماء، وأما ما لم أسمع منهم فاجتهدت ونظرت على مذهب من لقيته حتى وقع ذلك موقع الحق أو قريباً منه حتى لا يخرج عن مذهب أهل المدينة وأرائهم، وإن لم أسمع ذاك بعينه فنسبت الرأي إلى بعد الاجتهد مع السيدة، وما مضى عليه عمل أهل العلم المقىدى بهم، والأمر المعمول به عندنا منذ لدن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والأئمة الراشدين مع من لقيت. كذلك رأيهم ما خرجت إلى غيره أـهـ

وقال صفوان بن عمر: عرضنا على مالك الموطأ في أربعين يوماً فقال: كتاب الفتة في أربعين سنة أخذت موته في أربعين يوماً قل ما تفهون فيه.

وقد اشتمل كتاب الموطأ على أحاديث الرسول ﷺ وأقوال الصحابة وفتاوي التابعين. وقد انتقاء من مائة ألف حديث كان يرويها، وسمى بذلك لأمررين : لأنه وطا به الحديث أي يسره للناس، لمواطأة علماء المدينة له فيه وموافقتهم عليه أ.ه. وفي ذلك يقول مالك : «عرضت كتابي هذا على سبعين فقيهاً من فقهاء المدينة فكلهم واطأني عليه فسميته الموطأ».

ويبلغ عدد أحاديث الموطأ من رواية يحيى بن يحيى الأندلسى : ثمانمائة وثلاثة وخمسين (853) حديثاً، وعن الأبهري : «جملة ما في الموطأ من الآثار عن النبي ﷺ وعن الصحابة والتابعين : ألف ومائتان وسبعون (1270) حديثاً، والمسند منها ستمائة (600) حديث، والمرسل مائتين واثنان وعشرون (222) حديثاً، والموقوف ستمائة وثلاثة عشر (613) حديثاً، ومن قول التابعين مائتان وخمسة وثمانون (285) حديثاً أ.ه. وقد يختلف عددها لتباين روایات الموطأ عن الإمام مالك، وأنه كان دائم التهذيب والتنقیح له، إذ مکث في تصنیفه وتهذیبہ أربعین عاماً. وقال عبد الرحمن بن زید بن أسلم : وضع مالك الموطأ وجعل أحاديث زید في آخر الأبواب فقلت له في ذلك فقال : إنها كالشرح لما قبلها.

قال عتيق الزبيري : وضع مالك الموطأ على نحو من عشرة آلاف حديث، فلم يزل ينظر فيه كل سنة ويسقط منه حتى بقى هذا، ولو بقي قليلاً لأسقطه كله أ.ه.

وقد أثني السلف على الموطأ ثناء متواترا، فقال عبد الرحمن بن مهدي : ما كتاب بعد كتاب الله أنفع للناس من الموطأ أ.ه. وقال أيضاً : السنة المتقدمة من سنة أهل المدينة خير من الحديث يعني حديث أهل العراق أ.ه. وعنده قال : ما أدركت أحداً إلا وهو يخاف هذا الحديث إلا مالك بن أنس وحمدان بن سلمة فانهما كان يجعلانه من أعمال البر أ.ه. وعن سفيان بن عيينة قال : من أراد الإسناد والحديث المعروف الذي تسكن إليه القلوب فعليه بحديث أهل المدينة أ.ه. وقال عمر بن أبي سلمة : ما قرأت كتاب الجامع من موطأ مالك بن أنس إلا أثاني آت في المنام فقال لي هذا كلام رسول الله ﷺ أ.ه. ويکفى في إدراك ما بني عليه الموطأ قول الإمام مالك : إذا جاوز الحديث الحرتين ضعف نخاعه أ.ه.

وعن عمر بن عبد الواحد - صاحب الأوزاعي - قال عرضنا على مالك الموطاً في أربعين يوما فقال كتاب ألفته في أربعين سنة أخذتموه في أربعين يوما قلما تفتقهون فيه أ.ه. وعن يحيى بن عثمان قال : سمعت سعيد بن أبي مريم يقول وهو يقرأ عليه موطاً مالك وكان ابنا أخيه قد رحلا إلى العراق في طلب العلم فقال سعيد لو أن ابني أخي مكثا بالعراق عمرهما يكتبان ليلا ونهارا ما أتيا بعلم يشبه موطاً مالك، أو قال : ما أتيا بسنة يجتمع عليها خلاف موطاً مالك بن أنس أ.ه.

وعن الشافعي : ما كتب أكثر صوابا - وفي رواية أنسع - بعد كتاب الله من كتاب مالك يعني الموطاً أ.ه. وعنده : إذا وجدت متقدم أهل المدينة على شيء فلا يدخل عليك شك أنه الحق وكل ما جاءك من غير ذلك فلا تلتفت إليه أ.ه. وعن ابن وهب، قال : من كتب موطاً مالك فلا عليه أن لا يكتب من الحلال والحرام شيئاً أ.ه. وقال أبو زرعة : لو حلف رجل بالطلاق على أحاديث مالك التي في الموطاً أنها صاحح كلها لم يحث ولو حلف على حديث غيره كان حانثاً أ.ه.

وقال عبد الرحمن بن مهدي وقد سئل أي الحديث أصح قال : حديث أهل الحجاز قيل له ثم من قال حديث أهل البصرة قيل ثم من قال حديث أهل الكوفة قالوا فالشام قال فتفض يده أ.ه. وقال القاضي أبو بكر بن العربي في شرح الترمذى : الموطاً هو الأصل الأول والباب، وكتاب البخاري هو الأصل الثاني في هذا الباب، وعليهما بني الجميع كمسلم والترمذى أ.ه. وقال العلامة الطاهر بن عاشور : «إن أهل العلم ورجال السنة اتفقـتـ كلمـتهمـ علىـ أنـ الموـطـأـ أـلـفـهـ الإـمـامـ مـالـكـ وـكـتـبـهـ بـيـدـهـ وـأـنـ أـلـفـ فيـ إـلـسـامـ مـنـ الـكـتـبـ الـتـيـ ظـهـرـتـ بـيـنـ أـيـدـيـ النـاسـ» أ.ه.

ومما قيل شعراً فيه :

فبادر موطاً مالك قبل فوته * * فما بعده ان فات للحق مطلب
ودع للموطأ كل علم تريده * * فان الموطاً الشمس والعلم كوكب
هو الأصل طاب الفرع منه لطبيه * * ولم لا يطيب الفرع والأصل طيب
هو العلم عند الله بعد كتابه * * وفيه لسان الصدق بالحق مغرب

وقد اهتم العلماء بشرح هذا السفر العظيم، ومن تلك الشروح : التمهيد لما في الموطاً من المعاني والأسانيد، والاستذكار لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطاً من معاني الرأي والآثار - وكلاهما لابن عبد البر - والمنتقى شرح الموطاً لأبي الوليد الباقي، وشرح الزرقاني على موطاً الإمام مالك، وتتوير الحوالك شرح

موطأ الإمام مالك للسيوطى، والقبس شرح الموطأ، والمدارك في شرح موطأ مالك.
وكلاهما لابن العربي المعافري - وأمالي الشافعى على موطأ مالك - وهو أقدمها - وقد
جاء في مختصر المزني : مختصر الشفعة من الجامع من ثلاثة كتب متفرقة من بين
وضع وإملاء على موطأ مالك ومن اختلاف الأحاديث، ومما أوجبت فيه على قياس
قوله أ.ه. ومنها أيضا : شرح غريب الموطأ لابن حبيب الأندلسى، وتفسير الموطأ ليحيى
بن مزین، وتفسير الموطأ لمحمد بن سحنون، والمنتخب الأولي في غريب الموطأ» للفقيه
المحدث عبد الحى بن عبد الحكم المالكى الفسانى التونسى، الشهير بالفاسى، وعليه
«منتقى» العلامة محمد بن محمد محب الدين بن محمد الفيشي المالكى، والاقتضاب
في غريب الموطأ وإعرابه على الأبواب، لأبى محمد بن احمد المالكى، والمسوى شرح
الموطأ، وأوجز المسالك في شرح موطأ مالك، وغير ذلك.

رابعا - المدونة الكبرى : مع أن أصل المدونة وأغلب ما فيها أجوبة الإمام أقواله، إلا أنها قد تنسب - عند المؤرخين الفقهاء - إلى : عبد الرحمن ابن القاسم - تلميذ الإمام - وذلك باعتبارين : نقله لأقوال الإمام، واشتمالها على كثير من مقاييساته واجتهاداته. كما أنها تنسب إلى سحنون بن سعيد - وهي أشهر النسب الأربعية - وذلك لكونه قد رواها وصححها وهذبها وذيلها بالأثار عن ابن القاسم، وهو عن إمام دار الهجرة. كما أنها قد تنسب - في وجهه - إلى أسد بن الفرات - وقل ما تنسب إليه إلا عند الكلام على تطور تدوينها - وقد لازم دروس الإمام ثلاث سنين، وسمع منه الموطاً، ثم وجده إلى العراق لما لاحظ ميله إلى كثرة الأسئلة ووضع الافتراضات، وقال كلمته المشهورة : «سلسلة بنت سلسلة إن أردت الرأي فعليك بالعراق» فرحل إليه ولقي أبا يوسف - وأخذ عنه الموطاً. كما لقي محمد بن الحسن وأسد بن عمرو، وكتب عن هشيم ويحيى بن زائدة وأبي بكر بن عياش، وبعد وفاة الإمام رحل إلى مصر، والتقي بابن وهب - أولا - فاستملأه أقوال الإمام في أسئلة قدم بها من العراق فاعتذر، فانتقل إلى أشهب وطلب منه ما طلب من ابن وهب فأجابه، ثم ألقى عند ابن القاسم رحله ودون من إملائه ستين كتابا - الأسدية - وعند عزمه القفول دفع إليه ابن القاسم سمعا من مدوناته عن الإمام، وأمره بعرض إملائه عليه، قائلا : «فما خالفه مما أجبتك فيه فأسقطه» وقد اجتمع الناس إليه - بعد عودته - لسماع مدونته وترأس بها القيروان ومجالسه، وقد أنكرها بعضهم قائلا : «جئتنا بأحوال وأظن وأحسب وتركت الآثار».

وقد رحل تلميذه سحنون - بعد أن استكمل نواقص الأسدية - إلى ابن القاسم، فعرضها عليه مصححاً ومهذباً ومرتباً، فأسقط منها ما فيها من الظنون - مما دونه

ابن الفرات - وما شك في نسبته إلى الإمام مالك. ويحكي رواة التاريخ : أن ابن القاسم أرسل إلى أسد بن الفرات كتابا يطالبه فيه بمقابلة ما عنده على تصويبات سحنون - ولما خلت من الترتيب - مع تتفيقها وتهذيبها - فقد سميت بالمخطلة، ثم جرى تهذيبها وترتيبها بعد ذلك، وقد الحق سحنون فيها : ما جرى من الاختلاف بين أبكار تلاميذ الإمام مالك، وذيلها بالأثار، ومع هذا الجهد إلا أنه توفى ولم يكمل تهذيب بعض أبوابها.

وقد أصبحت المدونة أصلا في المذهب المالكي - مقدمة على غيرها - إذ قد تضمنت مرويات الإمام عن الصحابة والتابعين، وقد تلقى علماء المذهب نصوصها بالقبول، وهي أصدق روایة، وأعلى درجة من حيث سماعها وروايتها، وقد اعتمد عليها في الفتوى عند علماء القیروان - زمانا - وقد بلغت مسائل الفقه فيها نحوا من ستة آلاف ومائتي (6200) مسألة، وهي مرتبة على أبواب الفقه.

وقد تضافرت النقول عن أهل العلم في مكانتها، فقال سحنون : عليكم بالمدونة فإنها كلام رجل صالح ورأيه أ.هـ. وكان يقول : إنما المدونة من العلم بمنزلة أم القرآن من القرآن، تجزئ في الصلاة عن غيرها ولا يجزئ غيرها ولا يجزئ عنها، أفرغ الرجال فيها عقولهم وشرحوها وبينوها بما اعترف أحد على المدونة دراستها إلا عرف ذلك في ورمه وزهره وما عداها أحد إلى غيرها إلا عرف ذلك فيه أ.هـ. وقال ابن رشد : «حصلت - أي المدونة - أصل علم المالكيين، وهي مقدمة على غيرها من الدواوين بعد موطاً مالك أ.هـ. ويروى : أنه ما بعد كتاب الله أصح من الموطأ، ولا بعد الموطأ ديوان في الفقه أفيد من المدونة أ.هـ. وقال الخطاب في مقدمة شرحه على خليل : « والمدونة أشرف ما ألف في الفقه من الدواوين وهي أصل المذهب وعمدته» أ.هـ

وقد تبارى العلماء في شرحها وتهذيبها ووضع المصنفات وال اختصارات عليها، وأوصلها بعضهم إلى نحو من ثمانين، وأول من شرحها سحنون، إلا أنه لم يكمله، إذ قد وصل فيه إلى المراقبة، ومنها : المقدمات الممهدات لبيان ما اقتضاه المدونة من أحكام، لأبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد الجد، ومنها : مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها لعلي بن سعيد الرجراحي . وهو أول شرح على المدونة مطبوع.

وقد تعددت مختصرات المدونة، فاختصرها الكلاعي، ومحمد بن إبراهيم اللخمي، والفضل بن سلامة، ومحمد بن رباح، ومحمد بن عبد الملك، وابن أبي زيد، وابن أبي زمنين، ومحمد بن عبد الله الطليطي، واليرالي، واللبيدي، وعبد الله بن مالك، وأبي الوليد الباقي، والمعري.

وقد كان من أبرز تلك المختصرات : تهذيب المدونة، وهو من عمل أبي سعيد البراذعي، وقد قال في مقدمته : «هذا كتاب قصدت فيه إلى تهذيب مسائل المدونة والمختلطة خاصة دون غيرها، إذ هي أشرف ما ألف في الفقه من الدواوين، واعتمدت فيها على الإيجاز والاختصار، دون البسط والانتشار، ليكون ذلك أدعى لنشاط الدرس، وأسرع لفهمه، وعدة لتذكره، وجعلت مسائلها على الولاء حسب ما هي في الأمهات إلا شيئاً يسيراً ربما قدّمته أوأحرته، واستقصيت مسائل كل كتاب فيه خلا ما تكرر من مسائله، أوذكر منها في غيره، فإني تركته مع الرسوم، وكثير من الآثار، كراهية التطويل، وصحّحت ذلك على روایتي عن أبي بكر بن أبي عقبة عن جبلة بن حمود عن سحنون. وكان الفراغ من تأليفه سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة، وإلى الله تعالى أرجو في لزوم طاعته، وشكر نعمته، وصلى الله على سيدنا محمد نبيه وأله وسلم أ.ه.

المبحث الثاني

المغرب الكبير والإسلام والمذهب المالكي

اتصال المغرب الكبير بالإسلام

أولاً : المغرب في السنة والآثار : لم تخل كتب السنة من الإشارة للمغرب وأهله، ومن ذلك ما جاء في صحيح مسلم عن جابر بن سمرة قال : «كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة، فأتى النبي ﷺ قوم من قبل المغرب عليهم ثياب من الصوف، فوافوه عند أكمه، فإنهم لقياً رسول الله ﷺ قاعد، قال : فقالت لي نفسي : أئهم، فقم بينهم وبينه لا يفتالونه، قال : ثم قلت : لعله نجا منهم، فأتيتهم فقمت بينهم وبينه، قال : فحفظت منه أربع كلمات، أعدهن في يدي، قال : تغزون جزيرة العرب فيفتحها الله، ثم فارس فيفتحها الله، ثم تغزون الروم فيفتحها الله، ثم تغزون الدجال فيفتحها الله» وقد جاء في الحديث : «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله، ومنهم أهل المغرب» وفي رواية : «وهم أهل المغرب» وفي الجامع للسيوطى : «سيخرج ناس من المغرب يأتون يوم القيمة وجوهم على ضوء الشمس» قال القرطبي : «والمراد بالمغرب جهة المغرب من المدينة إلى أقصى بلاد المغرب فيدخل فيه الشام وبيت المقدس» أ.ه. وجاء في سلوة الأنفاس : قلت : «وتدخل فيه أيضاً مراكش وفاس وما والاهما» وقد روى أبو نعيم في الحلية ومسلم في صحيحه عن سعد بن أبي وقاص مرفوعاً : «لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة» وفي رواية «إلى يوم القيمة» جاء في التشوّف : «ومن تأوله على أن الغرب أوانه أراد أهل الغرب وهم العرب فيبطل تأويله بما رويناه من طريق بقى بن مخلد في مسنده عن أبي عثمان

الن Heidi عن سعد عن النبي ﷺ قال «لَا يزال أهل المغرب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة، أو يأتي أمر الله» وإن كان هناك من اختلاف في المغرب المقصود في هذه الأخبار إلا أن منهم من رجح أن يكون هو المغرب الحالي، واعتمد على أمرين : أما الأول فلباس الصوف المذكور في الحديث قال : وهو أمر لم يعهد عند غير المغاربة لبرودة بلادهم، وأما الثاني فما جاء في بعض الروايات أنه ﷺ خاطبهم بالبربرية، وهي لغة أهل تلك البلاد قبل وصول العرب إليها .هـ

ثانيا : الرجراجيون والاتصال بالعهد المكي من الدعوة الإسلامية : وهو وإن كان موضع خلاف تاريخي أيضاً مداً وجزراً - كسابقه - إلا أن للمثبتين وجه لا ينكر، وقد أحصى الزياني - في ترجماته الكبرى - سبعة منهم، وهم : واسمين بن يعزى، وأبو بكر أشemas بن عكرمة، وولده : أبو صالح، وعبد الله الملقب بأدناس بن عامر، وعيسي بو خابية، ويعلى بن واطل، وأبو النجيب سعيد المكنى بيقى. وقد ذكر طرفاً من التحرير التاريخي في هذه المسألة، بين كونهم سبعة من رجال ركراكة - وهم المذكورون سابقاً - أواثني عشر رجلاً، وقد اجتمعوا معه ﷺ وكلهم بالبربرية، وصحح إسلامهم عام الفتح على يد عمر ابن الخطاب رضي الله عنه. وتتجدد الاتصال المغربي بالإسلام في أيام عثمان رضي الله عنه فأسلم رجال مغزاوة، وقد وفدو عليه، وله عليهم الولاء. ثم جاء عهد بنى أمية، فتجدد اتصال المغرب بالإسلام على يد أحد ولاتهم : إسماعيل ابن عبيد الله بن أبي المهاجر.

ثالثا : وصف بلاد المغرب : جاء في البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب لابن العذاري - نخلا عن كتابي المقباس والقبس - وصف بلاد المغرب، فقال : «إن حد المغرب هو من ضفة النيل بالإسكندرية التي تلي بلاد المغرب إلى آخر بلاد المغرب وحده مدينة سلا، وينقسم أقساماً : فقسم من الإسكندرية إلى طرابلس وهو أكبرها وأقلها عمارة، وقسم من طرابلس وهي بلاد الجريد - ويقال أيضاً بلاد الزاب الأعلى - ويلي هذه البلاد بلاد الزاب الأسفل وحدها إلى مدينة تيهرت، ويليها بلاد المغرب، وهي بلاد طنجة، وحدها مدينة سلا وهي آخر المغرب، وإذا جزت سلا وأخذت إلى ناحية الجنوب تركت المغرب الشمس يمنة وأخذت منها قافلاً إلى قبلة فتسمى تلك البلاد تامسنا، ويقال لها أيضاً بلاد السوس الأدنى، وحدها إلى جبل درن، وإذا جزت هذا الجبل فعن يمينك بلاد السوس الأقصى، ويقال لها بلاد ماسة، ويتصل السوس الأقصى ببلاد الصحراء إلى السودان، وهي بلاد الزهر، وببلاد الأندلس أيضاً من المغرب وداخلة فيه لاتصالها به، ويليها المحاز الأعظم الذي يسمى ببحر الزقاق، وفيه مصب البحر الكبير الذي يسمى المحيط، ويقال له بحر الظلمات، وهذا البحر لا يعلم

له ساحل غير الذي عليه بلاد السودان، وببلاد الكجوس الذين يلون بلاد الأندلس ويصب ماء الزقاق في البحر الرومي، ويقال له أيضاً البحر الشامي، وهو يتصل إلى البلاد الشام إلى ناحية القسطنطينية، وبينه وبين بحر الزقاق الخليج الذي منه أ.ه. وذكر ابن حمادة أن حد المغرب : من بحر القلزم - وهو الهابط من اليمن - إلى عدن، إلى عيداب، إلى القلزم، وإلى مصر - قبلة وشرقاً - وحد المغرب من الجوف : البحر الشامي - وهو بحر الإسكندرية - وهو المتفرع في بحر الزقاق من جزيرة طريف - وعلامته صنم قادس - وحد المغرب من الغرب : البحر المتوسط - المسمى الإبلية - وصار المغرب كالجزيرة، دخل فيه بعض أعمال مصر وأفريقية كلها والزاب والقبروان والسوس الأدنى والسوس الأقصى وببلاد الحبشة ومنه يتفرع نيل مصر.

رابعاً : خلاصة في مفهوم المغرب : يعني المغرب قبل تحديد الخارطة العالمية الحالية - في مفهوم المؤرخ والرحالة السوداني - ذلك المغرب العربي الكبير، وعليه فهو يشمل بلاد ليبيا وتونس والجزائر والمغرب وموريتانيا، وأضيف إليها - بحكم القراء الجغرافي - بلاد الأندلس، إذ ما قارب الشيء يعطى حكمه، وهو أمر مألوف ومتعارف.

خامساً : مصطلح المغرب في الصناعة الفقهية : سرى هذا المصطلح - المغاربة - إلى الصناعة الفقهية، قال في موهاب الجليل : ولنقتصر على رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي لأنها أشهر رواياته - يعني الموطأ للإمام مالك ابن أنس رحمة الله تعالى - وهي مما انفرد بروايتها المغاربة أ.ه. وقال الخرشي : «فائدة» وجدت في خطه على نسخته ما نصه : «إذا اختلف المصريون والمدنيون قدم المصريون غالباً، والمغاربة والعراقيون قدمت المغاربة - كذا نقله الفيشي» - قال : تقديم المصريين على من سواهم ظاهر، لأنهم أعلام المذهب، لأن منهم ابن وهب - وقد علمت جلالته - وابن القاسم وأشهب، وكذا تقديم المدینيين على المغاربة، إذ منهم الأخوان، ويظهر تقديم المغاربة على العراقيين، إذ منهم الشيخان أ.ه. وعند تناوله لعبارة خليل «وب لو إلى خلاف مذهبى» قال : والمغاربة يشار بهم إلى الشيخ ابن أبي زيد والقابسي وابن اللباد والباباجي واللخمي وابن محزز وابن عبد البر وابن رشد وابن العربي والقاضي سند والمخرزمي وهو المغيرة بن عبد الرحمن المخرزمي - من أكابر أصحاب مالك وروى عنه البخاري وذكره في المدارك في أول الطبقة الأولى من أصحاب مالك - وابن شلبون وهو موسى بن مناس - ذكره عياض في الطبقة السادسة من المدارك - وابن شعبان وهو صاحب الزاهي، وهو ابن القرطي - بضم القاف وسكون الراء وبعد الراء طاء مهملة مكسورة ثم ياء نسب أ.ه.

سادسا : المغرب والمذهب المالكي : سبق دخول المذهب المالكي إلى المغرب رحيل بعض أهله من طلاب العلم للاقامة الإمام مالك بن أنس رحمة الله تعالى والتلقى عنه مباشرة، وقد كان من هؤلاء : شبطون اللخمي (ت 193هـ) - صاحب السبق في إدخال الموطأ والمذهب إلى الأندلس - وقرعوس بن العباس، والغازي بن قيس (ت 199هـ) ومحمد بن سعيد القاضي (ت 198هـ) ويحيى ابن يحيى الليثي - سليل المغاربة الصحابة - وعيسي بن دينار (ت 212هـ) ومن أوائل من أخذ عن مالك والتزم العمل بمذهبه من القيروان : عبد الله ابن فروخ (ت 175هـ) وعلي بن زياد العبسي (ت 190هـ) وقد عاد هؤلاء فنشروا المذهب وعلومه في المغرب - الكبير - وقتها، فانتشر في الأندلس، ومع أن المؤرخين قد اختلفوا في توقيت دخوله بين كونه في عهد الداخل أو ابنه، إلا التزام أمرائه بالمذهب ساعد في انتشاره هناك فكانت به الفتيا والقضاء، وأما في المغرب الأقصى فقد دخل عن طريق رجال المذهب المغاربة، إلا أنه تعزز وكانت له الغلبة على المذاهب الأخرى - والتي كانت منتشرة - بقدوم الأدارسة، ودخول المغرب الأقصى تحت مظلة حكمهم، وقد كان رائدهم الشريف إدريس الأكبر مالكي المذهب وحافظاً للموطأ وراويا له، وأتبع ذلك بإصداره مراسيم الالتزام بالمذهب قضاء وإفتاء، ومع كون المذهب . من حيث الانتشار والاتباع . قد حصل فيه وعنده بعض التراجع والانتكاس وخاصة بعد زوال الحكم الإدريسي إلا أنه عاد وكانت له الغلبة والانفراد في ربوع البلاد، ومن أوائل من أسهم في تأسيس المذهب في المغرب الأقصى : دراس بن اسماعيل الفاسي (ت 337هـ) وممن أسهم في انتشار المذهب المالكي - من الأندلسيين - عبد الملك بن حبيب (ت 179هـ) فقد رحل إلى الشرق ودرس مذهب مالك وصار من أنصاره وكان من أكبر العاملين على تحويل أهل الأندلس إلى المذهب المالكي بعد أن كانوا أوزاعية.

سابعا : أهم العوامل التي ساعدت على انتشار المذهب في المغرب : اتصال تلاميذ الإمام - العائدين - بمراكز النفوذ والسلطة - كما يقول ابن حزم - وتوصيل بعض أراء الإمام وتعليقاته عن الأندلس وملكتها، كان من أبرزها، فكان أن التزم الولاة به، وقلدوا رجال المذهب - كحيي الليثي - مناصب القضاة والفتيا، وأصدرت مerasim حكمية توبتها وإزاماً به وتشنيعاً على من خالفه - كتاب المستنصر بالله الأندلسي - وخاصة كتابه للفاسيين عام 363هـ، ومنها ما حكيناه قريباً من دعم الأدارسة - بعد دخول المغرب تحت مظلة حكمهم - للمذهب وإصدار مerasim الالتزام به قضاء وإفتاء، على أنه لم يكن العامل الوحيد على انتشار المذهب - ولكن الأهم - وخاصة في أوقات الأزمات وتقلب الزمان - كظهور البرغواطيين والعكاكرة - وتصدي ولادة الوقت لذلك

المدلهم . وهذا ما يجعل في البحث نوع من التوفيق بين المؤرخين الفقهيين في وسائل دعم وانتشار المذهب في المغرب . وأما في أوقات السلم والاستقرار فقد كان العامل المساعد في نشره : أن من حمله إلى المغرب هم رهط من طلاب العلم هاجروا ليلتقاوا بالإمام ويدرسوه عليه ، فلما عادوا لم يصعب عليهم الولوج بالذهب بين أهاليهم وعشائرهم ، ومما يدل على ذلك أن الأدارسة حين قدموا المغرب وجدوا أهلها عليه ، ولكن - وحتى لا تنكر لأهل الفضل فضلهم - فقد كانت لهم اليد الطولى في توسيع رقعة انتشاره في البلاد ، إضافة إلى ما شاهدوه من تصرفات المذاهب المنحرفة . والتي مرت بيلادهم - وما صاحب ظهورها من أهواء وانحرافات لا تنسى ، إلى غير ذلك من العوامل المتعددة .

ثامناً - الموطن والمدونة ورواتهما من المغاربة : رصد المؤرخون دخول هذين المصرين إلى المغرب - تحديداً - فكان أول من دخل الموطن إلى الأندلس من تلامذة الإمام : أبو عبد الله زياد بن عبد الرحمن اللخمي الملقب بـ شبطون ، وهناك من حكى أن أول من دخله الأندلس هو الغازي بن قيس ، وأما أول من دخله القيروان فهو : أبو الحسن على بن زياد التونسي (ت 183هـ) وأما المغرب الأقصى فقد جاء دخول الشريف إدريس - الأول - عنواناً لدخول رواة الموطن إلى المغرب ، إذ كان من رواته وحافظه ، وفي عهده جاء القاضي عامر بن محمد القيسى ، وهو أحد رواة الموطن ، وأما المدونة الكبرى - الأصل الثاني للمذهب وعمدة الفقهاء في القضايا والإفتاء - فهي وإن كانت مركبة من جهود ثلاثة من الأئمة - أجوبة مالك وقياسات ابن القاسم وزياداته وتتسق سحنون والحاقاته - إلا أن من الممكن القول بأنها صناعة مغربية ، بدأها أسد بن الفرات وأعاد تقييحاً وتصحیحها سحنون (ت 240هـ) . ومن شواهد تعلق المغاربة باعتنائهم بها أن الفقيهين : أبي الحسن علي بن عشرين والتادلي الفاسي قد أعادا إملائتها - على النساخ - من حفظهم بعد أن أحرقها الموحدون ، وكذلك أملأها أبو القاسم السيوري - من علماء القرويين - من حفظه ، وذلك يوم لم يوجد في القيروان نسخة منها ، وتواترت خدمة المغاربة لهذا الأصل المالكي الكبير ، فشرحها سحنون حتى المرابحة ، ومنها كتاب المقدمات الممهّدات لبيان ما اقتضته المدونة من أحكام ، لأبي الوليد محمد بن أحمد ابن رشد الجد (ت 520هـ) وهو الذي كان يعبر عنها ، فيقول : إن منزلة المدونة عند فقهاء المذهب كتاب سيبويه عند النحاة ، بل إن موضعها في الفقه موضع الفاتحة من الصلاة ، وأيضاً : مناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها لعلي بن سعيد الرجراحي - سليل الصحابة الرجراحيين - ومن اختصرها من مغاربة المذهب : الفضل البجائي ، والطليطيين ابن رباح وابن

عيشون، والخلواني البلنسي، وابن أبي زيد القبرواني، وابن أبي زمنين، واليرالي، والبراذعي، واللبيدي، وعبد الله ابن مالك القرطبي، وأبي الوليد الباقي، وعبد الله الموري، والكلاعي، ومحمد ابن إبراهيم اللخمي، وكان منهم ابن الحاجب.

تاسعا : فاس والقرويين والمذهب المالكي : لقد بنى الشريف إدريس الأزهر بن إدريس الأكبر مدينة فاس، ودعا حين بناها، فقال : «اللهم اجعلها دار علم وفقه يتلى بها كتابك وتقام بها حدودك واجعل أهلها متمسكين بالسنة ما أبقيتها» أ.هـ وهي كما عبر عنها في كتاب الأنفاس والقرطاس - وقد نقله في سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس - : «ومدينة فاس لم تزل من يوم أسست مأوى الغرباء من دخلها أوسكنها واستوطنها صلح حاله بها» ثم قال : «وقد نزلها كثير من العلماء والفقهاء والصلحاء والأدباء والشعراء والأطباء وغيرهم فهي في القديم والحديث دار علم وفقه وحديث وعربية وفقهاؤها الفقهاء الذين يقتدى بهم جميع فقهاء المغرب، ولم يزل ذلك على مر الزمان» أ.هـ وما نقله في كتاب : «سلوة الأنفاس ومحادثة الأكياس» وأيضا في كتاب «من أعمال القرويين شيخ الجماعة الإمام العالم المجاهد أبو عبد الله بن غازى» عن أبي الحسن على بن ميمون الحسني، قوله : «ما رأيت مثلها ومثل علمائها في حفظ ظاهر الشرع العزيز بالقول والفعل، وغزر الحفظ لنصوص إمامهم الإمام مالك وحفظ سائر العلوم الظاهرة من الفقه والحديث والتفسير وحفظ نصوص كل علم مثل النحو والفرائض والحساب وعلم الوقت والتعديل والتوحيد والمنطق والبيان والطب.. وسائر العلوم العقلية.. ثم قال : «ما رأيت مثلها ومثل علمائها فيما ذكر ليس ذلك في سائر مدن المغرب، ولا في مدينة تلمسان ولا بجاية ولا تونس ولا إقليم الشام بأسره، ولا بلاد الحجاز، ولا مصر على ما تقرر عندي من العلم اليقين بمشاهدة ناس من أهلها، وببرؤتي لبعض كتب أرباب الوقت وأحوالهم واشتعالهم في العلم أ.هـ ونقل أيضا وصف الوزاني المعروف ب ليون الإفريقي، إذ كتب يصف جامع القرويين : «وبالمدينة مسجد أعظم يسمى جامع القرويين، توجد بداخله، وعلى طول جدرانه الأربع سلسلة من الكراسي العلمية ل مختلف الفنون، يتصدرها الفقهاء والأساتذة لتنقify الشعب والطلبة في شؤون الدين والحقوق الواجبة» أ.هـ وعبر في موضع آخر، فقال : «هذه المدينة التي نشأت بها وتعلمت تعتبر خلاصة ما بإفريقيا كلها، بما تضمنته من عيون العلماء، الذين بلغوا الغاية في المعرفة واللياقة» أ.هـ ويقول التجيببي : «فاس دار فقه المغرب» وقد أنشئ جامع القرويين في عددة القبورانيين بفاس في أواسط القرن الثالث الهجري، وذلك في عهد الأمير الإدريسي يحيى بن محمد بن إدريس الثاني، وقد مولت بناءه السيدتان فاطمة ومريم بنتا محمد بن عبد الله الفهري القبوراني، فكان من أكبر المساجد في عددة القبوريين، وقد بدأت به الخطبة من العام 245هـ، وهو نفس عام توسيعه وزيادته.

عاشرًا : دور العلماء المغاربة في نشر المذهب المالكي : كتب الشيخ إبراهيم صالح الحسيني في بحثه «الإمام مالك إمام دار الهجرة وأثره في تطوير القضايا التشريعية» فقال : ولعلماء المذهب المغاربة فضل، ليس على المالكية في المالك الإسلامية في غرب إفريقيا فحسب، وإنما على المسلمين عامة، في جميع أنحاء المعمورة، ونظرة بسيطة في كتب الرواية تريك ذلك بكل وضوح، وعلى سبيل المثال : إنك إذا راجعت كتاب فتح الباري وهو أضخم كتاب في شروح الحديث وجدته يعتمد على شروح أئمة المالكية المغاربة، لهذا الكتاب العظيم أولفيه من كتب الحديث، فقد نقل عن الأصيلي، وابن الحذاء، وابن بطّال، وابن عتاب، والمهلب بن أبي صفرة، وابن عبد البر، وأبي الوليد الباقي، والقاضي ابن علي الجياني، والفاسي، والداودي، والمازري، وابن العربي، وابن رشد، والقاضي عياض، وابن بشكوال، والسهيلي، والقرطبي، وابن التين، وابن أبي جمرة الفاسي، والعلامة ابن المنير، وكل هؤلاء من المغاربة، اعتمد عليهم الحافظ في شرحه على البخاري، سوى زين الدين ابن المنير فهو اسكندراني، وهما ابن مالك والذي لا زال الناس يدرسون نسخة اليونيني من البخاري والتي صححها له، وكفى بذلك فخرًا أ.هـ

المبحث الثالث السودان الكبير والإسلام والمذهب المالكي

أولاً - تحديد المفهوم التاريخي : يضم السودان - بمفهومه التاريخي - عدداً من بلدان غرب ووسط وشرق إفريقيا، فقد شمل منطقة واسعة في غرب إفريقيا تحصر بين الصحراء في الشمال، والغابات الاستوائية في الجنوب، وتمتد شرقاً إلى حدود مرتفعات الحبشة، وغرباً إلى المحيط الأطلسي.

ومع هذا الوعض الجغرافي الكبير، فقد قسمه المؤرخون ثلاثة أقسام : السودان الغربي والأوسط، والشرقي.

وأول الأقسام - السودان الغربي - تعبير يقصد به تلك البلاد الواقعة غرب إفريقيا، وتطل على المحيط الأطلسي غرباً وخليج غينيا جنوباً وتحدها الصحراء الكبرى شمالاً، ويشمل حوض نهر السنغال، ونهر غامبيا والجري الأعلى لنهر الفولتا والوحوض الأوسط لنهر النiger. وأما الثاني - السودان الأوسط - فيشمل حوض بحيرة تشاد، والقسم الثالث - السودان الشرقي - فيشمل الحوض الأعلى لنهر النيل وتحديداً جنوب بلاد النوبة، وعليه سيكون المحور التحليلي لهذا البحث.

وقد ساهم الأستاذ الدكتور حسن الفاتح قریب الله - رحمه الله تعالى - مساعدة رائدة في تحديد المفهوم التاريخي للسودان الكبير - قدیماً وحدیثاً - فقد جاء في كتابه السودان دار الهجرتين الأولى والثانية للصحابة : «لم يكن لفظ السودان معروفاً أو مستخدماً قبل التوسع العربي وانتشار القبائل العربية في مساحات كبيرة من إفريقيا بعيداً عن أوطانهم في شبه الجزيرة العربية شمال النطاق الصحراوي - المعروف باسم الصحراء الإفريقية الكبرى - وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن كلمة (سودان) عربية أصلية أطلقها العرب على كل الأراضي الإفريقية فيما وراء الصحراء الكبرى جنوباً، والتي تمتد من أقصى الغرب الذي يشرف على المحيط الأطلسي - الظلمات - إلى أقصى الشرق الذي يطل على ساحل البحر الأحمر، أونتها عند السفوح المنخفضة للهضبة الحبشية».

ثم قال : أما استخدام لفظ السودان للتعبير عن مدلول سياسي وكيان معين يضم مساحات معينة في قلب النيل الأوسط وروافده، فلا يرجع إلى أبعد من أوائل القرن التاسع عشر الميلادي، بعدما دخلت هذه المساحات في نطاق الإمبراطورية المصرية، ويعني ذلك أن التوسيع المصري في سنة 1821م أدى إلى استخدام تعبير الأقاليم السودانية للتعبير عن كل المساحات التي خضعت للحكم المصري.. ومع ذلك فإن كلمة السودان لم تستخدم كتعبير مطلق له مدلوله السياسي للدلالة على الأراضي التي تقع جنوب مصر، ولها حدود معينة مرسومة محددة إلا في بداية الحكم الثاني سنة 1899م أ.هـ.

ثانياً - نصوص في العلاقات العلمية بين المغرب الكبير والسودان : بذل السودان الكبير - رسمياً وشعبياً - من قديم التاريخ جهداً كبيراً في توسيع دائرة معارفه والاستزادة من مصادر العلم المنتشرة شمالاً وشرقاً وغرباً، وكان لسلطنة الفونج الإسلامية - آنذاك - بعثات علمية هنا وهناك، وقد اتخذ الفونج مدينة سنار عاصمة لسلطنتهم، وقد التصقت كل الجهود العلمية والدينية بها، فأنشئ لطلابها بمصر رواق خاص بهم عرف برواق السنارية، وبرز منها علماء ذو مكانة وصيت كبيرين، وإليها نسب كثير منهم، كالشيخ أحمد الطيب بن البشير. ولم تقف حركة الانبعاث العلمي السناري على ذلك، وإنما تخطت عقبات الصحراء الكبرى ومجاوزها إلى المغرب الكبير.

وقد جاء في كتاب تعطير النواحي بترجمة العلامة إبراهيم الرياحي : أن جناب الأمير العالم التحرير أبي العباس أحمد السناري ابن أخ أمير سنار - من أرض الحبشة - خرج من بلاده في طلب العلم وحل بمصر فقرأ على علمائها ثم حل بتونس

وجاء للشيخ رضي الله عنه، وقال له ما قادني لهذه البلدة إلا اسمك الذي بلغ المشرق والمغرب، ثم إن الشيخ عرفه بمشايشه فأخذ عنهم وعن الذي قصده، وأعجب هذا الأمير بتونس وبأهلها أيام إقامته فيها، وكان ينبعو الكرم أتاها بعض الطلبة بكتاب الباشا على التسهيل فأعطاه صرة من التبر، وكان شافعي المذهب أ.ه⁽¹⁾.

ومن نماذج التلاقي العلمي بين المغرب والسودان حتى في أرض محايده : ما رصده المؤرخون من هجرة العلامة السناري الشيخ عبد اللطيف بن الخطيب بن عمار إلى أرض الحجاز، وقد وصفه في كتاب الطبقات : بـ «شيخ الإسلام الفقيه النحوي اللغوي الأصولي المتكلم المنطقي المجدد للقرآن المجتهد في مذهب الشافعي» ثم قال : ولد سنار، وولي الخطابة مكان أبيه، ثم هاجر منها إلى مكة وذلك لنكبة حصلت عليه من السلطان، وجاور بسببها، واجتمع هناك بعلماء المغرب والحجاز والروم والتكرور ودرس في جميع الفنون، «فلا يوجد فن بين الناس إلا ويقال إنه فرد زمانه فيه».

وكان يصفه بعض علماء الحرث، فيقول : عالم الديار السنارية وعلامة الأقطار الإسلامية، وقد مدحه شيخه في علم المنطق العلامة نور الدين اليمني بقصيدة يقول فيها :

ابن عمار همام ماهر * * حبذا من ملجاً للخائفين
داره أصبحت بالعالم روضة * * فادخلوهها سلام آمنين
وقال فيه أيضا :

عالم بأنواع العلوم بأسرها * * حوى في الورى المعقول مع وارد النقل
له الكل طارت مكرمات صفاته * * إلى حرم والأرض مع ساير الحل
فذلك خطيب لا يحاكي بفضله * * كما أن للمفروض فضل على النفل
مخيار تقى حاكى لأصوله * * ومن يشبه الآباء فقد جاء بالفضل

وقد كتبه من دار كنجاره، ومدحه فيها على طريق المناطقة، فقال فيها : «إلى حضرة من اتصف بدلالة اللفظ الوضعية والقضية الموجبة الكلية والجزئية، والأشكال المنتخبة الجميلة، الذي سلب الألباب بكلياته وجزئياته، سيدنا ومولانا إنسان العين

(1) وصف سنار - عاصمة سلطنة الفونج الإسلامية - بأنها من أرض الحبشة، يعتبر من أقوى الدلائل التاريخية على صحة مسعى الأستاذ الدكتور/حسن الفاتح قريب الله إلى إثباته أن السودان - بحدوده الحالية - هو الحبشة التي هاجر إليها الصحابة رضوان الله عليهم، وفيها جاء قوله ﷺ: «لو خرجتم أرض الحبشة فإن بها ملكا لا يظلم عنده أحد وهي أرض صدق حتى يجعل الله لكم فرجا مما أنتم فيه».

الساكن في الفؤاد بلا مين، الوالد السامي المنيف، ناصر السنة، الفقيه عبد اللطيف،
ولاه ورعاه وأعطاه من الأوصاف الجميلة ما يعجز الرسم، بل الحصر عن حصر
مقدماتها، قضى لأعدائه بالعكس والطرد، بل بالعقم من ساير جهاتها، ولا زالت
قضايا سيادته لازمة، ومزايا سعادته بدوامها جازمة، بمحمد وألهس أ.هـ. ومع كل ذلك
الفضل الذي شهدت له به الأبعد فضلاً عن الأقارب، فقد قتله الملك بادي - سلطان
الفونج - صبرا، وذلك لوشاشة من بعض بنى عمه، رحمة الله تعالى.

وجاء في كتاب «الشيخ قريب الله ودوره في الفكر والدعوة إلى الله» للأستاذ الدكتور حسن الفاتح قريب الله : « وكلمة مسيد المذكورة كان قد استفادها أهل السودان من المغرب العربي، كما استفادوا منه كذلك المذهب المالكي، وانتشرت بينهم بسبب صلتهم بال المغرب آنذاك كتب الفقه التي ألفها أهل المغرب، مثل : المرشد المعين على الضروري من علوم الدين للشيخ أبي محمد عبد الواحد بن أحمد بن علي بن عاشر الأنباري نسبة الأندلسية أصلاً الفاسي منشأ ودارا، وشرحه الدر الثمين والمورد المعين - وهو المسما بالشرح الكبير - ومحضر الدر الثمين والمورد المعين، وكلاهما للشيخ محمد بن أحمد بن محمد الفاسي الشهير بميارة، وحاشية أبي عبد الله سيدي محمد الطالب بن حمدون بن الحاج على الشرح الكبير على المرشد المعين.

ثم قال : «استخدمت الكلمة المسيد في المملكة المغربية بمعنى خلوة القرآن، وحملت نفس المعنى تقريباً عند أهل الجزائر، وإن كان بعض الآخرين قد أطلق ذات الكلمة على المدارس الأولية إبان سيطرة الاستعمار الفرنسي على بلادهم أ.هـ.

ثالثاً - جهود مغربية في نشر المذهب المالكي في السودان الكبير، وأثر ذلك في الوحدة : جاء في مقال للشيخ إبراهيم صالح الحسيني وعنوانه : «الإمام مالك إمام دار الهجرة وأثره في تطوير القضايا التشريعية» : «فإن هذا المذهب وصل إلى الممالك الإسلامية في غرب إفريقيا ولا يعرف حتى الآن غيره، وكان دخوله بلاد كامن وبرنو على أيدي علماء وفدوا إلى تلك البلاد من مصر ومن توات والمغرب ودور تبكتو في هذا الشأن كبير وبارز أ.هـ.

ثم قال : «فقد دلت الوثائق وسلال العلماء على صلات كبيرة وواسعة تربط تلك البلاد ببلدان المغرب بقسميه الأدنى والأقصى».

ثم قال : «فإن الموافقة بيننا في نيجيريا وتشاد والكمرون والسودان وبين المغرب في العقيدة والشريعة متطابقة ومتكاملة من كل الجوانب، فالعقيدة الأشعري والمذهب المالكي هما نفسهما هناك وهنا أ.هـ.

وقدمنا قريراً فقرات من مقاله عن دور علماء المذهب المغاربة جاء فيها قوله : «ولعلماء المذهب المغاربة فضل، ليس على المالكية في المالكية في غرب إفريقيا فحسب، وإنما على المسلمين عامة، في جميع أنحاء العمورة أ.ه

وجاء في في أحدى رسائل الشيخ محمد بن عبد الكبير الكتاني قوله : «وقد كانت الصحراء وبلاد السودان الغربي تعنى الإسلام ولا تعرف شيئاً عن فروع الشريعة الإسلامية ولا عن قضايا العبادات والمعاملات إلا شيئاً قليلاً، فلما قدم عبد الله ابن ياسين الجزوئي إليها في القرن الخامس الهجري أراد أن يصحح عقائدها ويفقه ذويها ويطبق فيها الشريعة الإسلامية... فانقطع رضي الله عنه للتوعية والتدريس وأقام رباطاً أمه المئات من الطلبة الذين أخذوا عنه المذهب المالكي وتكونت منهم النواة الأولى للدولة المرابطية أ.ه وقد خلفه في مهمته المذهبية - بعد وفاته - الإمام محمد بن الحسن الحضرمي الأغماتي، ثم جاء بعده القاضي إبراهيم الأموي «فعن هؤلاء الشيوخ الثلاثة من أقطاب المذهب أخذت قبائل شنقيط علمها وثقافتها».

وفي القرن السادس الهجري وصل الشريف عبد المؤمن - مؤسس قرية تشيت - وجد شرفائها، وقد صاحبه في رحلته - رفيقه في تلقي العلم على يد القاضي عياض اليحيصبي - الحاج عثمان، وقد أخرج هؤلاء عدداً من المصنفات العلمية، وكان لها دور مهم في نشر المذهب وتعزيذه.

وجاء في مقال : أثر الشخصية المغربية في فقهه مالك للأستاذ محمد الورياغلي : «ومع الزمان لم يكتف المغاربة باعتمادهم للإسلام في حق أنفسهم، بل أخذوا راية الإسلام بأيديهم فأخذوا يعملون على نشره في أقطار أخرى شمالاً وجنوباً، فعبر طارق بن زياد وهو مغربي بجيشه مغرباً بحر الزقاق إلى الأندلس وقضى على لذرير سلطان البلاد، وتمكن فيها الإسلام، وأخضع شعوبها لأحكامه، فبقى الإسلام فيها ينتشر ويتمدد في الانتشار إلى أن جاوز شبه جزيرة إيبيريا إلى جنوب فرنسا.. كما اهتم المغاربة مع الزمان أن ينشروا الإسلام جنوباً في وقت مبكر فعندما قامت الدولة المرابطية كان لها في بدايتها جناحان، جناح امتد نحو الشمال تحت إمرة يوسف بن تاشفين، وجناح امتد نحو الجنوب تحت إمرة ابن عمّه أبي بكر بن عمر اللموني، فدخل الصحراء القاحلة، وتوجّل في بلاد السودان، مبشرًا بكلمات ربه، واثقاً بنصره، حتى وصل إلى حدود غينيا، وهكذا أمكن لراية الإسلام أن تحقق لأول مرة فوق السنغال ومالي والنiger».

رابعا - تقاسم هموم الدعوة إلى الإسلام ونشر المذهب المالكي بين المغرب والسودان : لعل السودان الشرقي قد تقاسم مع المغرب الكبير تلك الجهود الحثيثة في نشر الإسلام والمذهب المالكي في السودان الغربي، يقول البروفيسور يوسف فضل حسن في مقاله «الفقيه أحمد بابا ودوره في كتابة التاريخ الإفريقي» :بدأ الإسلام يتغلب تدريجياً في بلاد السودان الغربية عبر منطقة السافانا الممتدة من إقليم دارفور بسودان وادي النيل حتى المحيط الأطلسي على يد العلماء والتجار من البربر والعرب، وكان النهج السلمي السمة الغالبة على نشاط الدعاة المسلمين في المرحلة الأولى، وكانت أدوات بثه هي المصحف الشريف والقلم، وأما المرحلة الثانية فهي مرحلة يغلب عليها الجهاد وتأسيس الفوز السياسي، وقد تزامنت مع جهاد المرابطين ومنتبعهم من لمونة وجدة من قبائل البربر، وأما المرحلة الثالثة، فهي مرحلة تجمع بين السلم وال الحرب... وخير ما يمثل هذا المرحلة ازدهار عدد من المالكية الإسلامية مثل كانون وبرنو وإمارات الهاوسا ومالي وسنفي أ.ه

وقد يكون من شواهد ذلك طريق الحج الشهير، قد يمسواكن تمبكتو⁽²⁾ والعكس، وهو المعبر البري - الآمن والأقرب والأهل بالسكان - لقوافل الحجاج القادمة من العمق الأفريقي، وهو ما أعطى أهل السودان الشرقي فرصة غالبة في التواصل مع أهل العلم والمعرفة من قبائل تلك البلاد التي تعبّر بقوافلها وأحمالها برا لأداء فريضة الحج.

خامسا - حال المذاهب الأخرى في السودان الكبير : ومع تلك الغلبة للمذهب المالكي، إلا أن المذهبين الشافعي والحنفي قد دخلا إلى السودان الشرقي، فدخل أولاً عن طريق الشيخ محمد بن علي بن قرم الكيماني المصري وهو من تلاميذ الخطيب الشربيني، وقد زار سنار وأربجي وببر وفيها استقر، وقد كون له في البلاد تلاميذ وعلماء وبه كانوا يفتون ومن أبرزهم القاضي دشين - قاضي العدالة - وغيره، كما أن الحملة التركية إلى السودان - والتي أرسلها محمد علي باشا والتي مصر من قبل العثمانيين - قد رافقها أحد أعلام المذهب الشافعي في مصر، وهو الشيخ أحمد البقلبي، وقد ولاه قائد الحملة اسماعيل باشا - بعد أن استقرت الأمور - منصب المفتى العام.

وأما المذهب الحنفي فقد دخل عن طريق الشيخ محمد الأسيوطى المصري الحنفى، وقد دخل أيضاً مع الحملة التركية على السودان، وقد ولاه اسماعيل باشا بعد أن

(2) أسست في عهد المرابطين، وقد ارتبطت نشأتها الأولى في القرن الثاني عشر بمعسكرات الطوارق، وأصبحت في القرن السادس عشر مدينة تجارية كبيرة ومركز إشعاع علمي زاهر، وكانت بمثابة ميناء صحراء يبعد بضعة أميال عن نهر النيل، ويتحكم في منطقة ظهير السافانا والغابات الاستوائية إلى الجنوب، وكانت وثيقة الصلة بمدينة جني التي تسيطر على طريق القوافل المتصلة بالمناطق الاستوائية.

استقرت له الأمور منصب رئاسة القضاء، ومع ذلك الدعم والتوجيه والمساندة من القيادة آنذاك، إلا أنه لم يقدر لهاما الانتشار كما انتشر المذهب المالكي، وقد رصد المؤرخون بعض أتباع المذهب الشافعي في شرق السودان، وخاصة في منطقة سواكن وطوكر.

سادسا - رواية ورش ورسم الكتابة من صور التشابه الثقافي بين المغرب والسودان : جاء في مقال الشيخ إبراهيم صالح الحسيني، والذي سبق ذكره قريبا : «بل وكذلك القراءة أيضا هي رواية ورش عن نافع، وحتى الخط، فالخط الإفريقي هو نفس الخط المغربي مع تغير بسيط، بل هناك عادات متشابهة».

وقد كتب الأستاذ الدكتور أحمد علي الإمام في كتابه : الخلوة والعودة الحلوة ز عن الرسم المغربي للكتابة، وبين أنه تلقى عن شيخه محمد إبراهيم الطيب الحداد (ت 1396هـ) ضوابط الرسم المغربي وفقاً لرواية ورش عن نافع..

ثم قال : «فلا يزال أهل المغرب يحافظون على رسم هذه الكتابة لحرفي القاف والفاء. كما أن نظام تعليم القرآن متشابه بيننا وبين بلاد المغرب أهـ».

ثم قال : «ومن ذلك أتنا زرنا في موريتانيا محاضرها التي تعلم القرآن، ثم تدرس علوم الشريعة واللغة العربية، فوجدنا على سبيل المثال لا الحصر في قلب الصحراء بقرية النباغية خلوة تقوم فيها النساء الحافظات على تعلم الأولاد القرآن برواياتي قالون وورش عن نافع ثم السيرة النبوية من بعد».

ثم قال : «وهكذا الشأن فيما وقفت عليه في ولاية كنو بدولة نيجيريا الاتحادية حيث لا تزال مصاحفهم الخطية، وكتابتهم في الألواح بهذا الخط المعروف بالمغربي» وأخير قال : «فلغرب إفريقيا صلة وثيقة بشمالها وكثير من أهل العلم كانوا يفدون منها على السودان للحج وربما الإقامة، ومن عاد منهم إلى موطنه بعد حجه يتذكر أيام مقامه في أم درمان على نحو ما أثر بعضهم كما حدثني شيخ مغربي : أنه كتب أحدهم إلى صاحبه ينشده :

أذاكر أم طواها طي نسيان * * با ابن الكبير ليالي أم درمان
فرد عليه الآخر :

إن أنس لا أنس أيامي وأزمانني * * وما مضى من ليالي أم درمان

على أن التقارب من خلال الرواية لم يقف عند تلك الحدود، وإنما تعدى ذلك ليشمل جنوب مصر وشمال إفريقيا وغربها وأجزاء من شمال السودان وغربه، وأما رواية الدوري عن أبي عمرو بن العلاء فإنها معروفة أيضاً بشمال السودان ووسطه وغربة وبعض بلاد إفريقيا شرقاً وغرباً.

سابعاً - **السودان والاتصال المبكر بالإسلام في العهد المكي** : كما ثبت اتصال المغرب بالإسلام في العهد المكي، وعبر الرجراجيون الصحاري والبحار للاقتران برسول الله ﷺ - فكانت لهم الصحابة وتقدم إسلامهم - فقد ثبتت أولية اتصال السودان الكبير - والشرقي منه خصوصاً - بالإسلام أيضاً، وذلك بالهجرتين اللتين ندب رسول الله ﷺ الصحابة إلى الحبشة - وهي الواقعة في قلب السودان الحالي - فقال ﷺ «لو خرجمت إلى الحبشة، فإن بها ملكاً صالحًا، لا يظلم عنده أحد، وهي أرض صدق، حتى يجعل الله لكم فرجاً مما أنتم فيه» وذلك نجاة مما لقيه المؤمنون من كفار قريش من العنت والعذاب، وكان أن أحسن النجاشي - ملك الحبشة - استقبالهم وأكرمهم، ورد وفد قريش خائباً لما طلبواهم.

وقد حكت الآثار رسالتان منه إلى النبي ﷺ تدلان على عمق تلك المودة، وقد كان منصوص الرسالة الأولى «إلى محمد ﷺ»، من النجاشي أصحمة بن الأبجر، سلام عليك يا رسول الله من الله ورحمة الله وبركاته، أما بعد : فإني زوجتك امرأة من قومك، وعلى دينك، هي السيدة أم حبيبة بنت أبي سفيان، وأهديتك هدية جامعية : قميصاً، وسرابيل، وعطافاً، وخفين ساذجين، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته».

ومن الثانية : «إلى محمد ﷺ»، من النجاشي أصحمة بن الأبجر، سلام عليك يا رسول الله من الله ورحمة الله وبركاته، لا إله إلا الله الذي هداني للإسلام، أما بعد، فقد أرسلت إليك يا رسول الله من كان عندي من أصحابك المهاجرين من مكة إلى بلادي، وهذا أنا أرسل إليك ابني أريحا في ستين رجلاً من أهل الحبشة، وإن شئت آتيك بنفسك فعلت يا رسول الله ! فإنيأشهد أن ما تقوله حق، والسلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته».

وجاء فيه وفي أصحابه قوله تعالى : «ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إننا نصارى ذلك بأن منهم قسيسين ورهبان وأنهم لا يستنكرون * وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تقىض من الدمع مما عرفوا من الحق يقولون ربنا آمنا فاكتتبنا مع الشاهدين» المائدة 82-83.

وقد بعث النجاشي بفلذة كبده أريحا.. على رأس وفد من خيار رجاله، وقد بلغ عددهم نحو ستين أو ثمانين - في رواية - وقد أدركوا غزوة أحد مع النبي ﷺ، وفيهم أنزل الله قوله تعالى : «الذين آتيناهم الكتب من قبله هم به مؤمنون * وإذا يتلى عليهم قالوا آمنا به إنه الحق من ربنا إنا كنا من قبله مسلمين * أولئك يؤتون أجراهم مرتين بما صبروا ويدرءون بالحسنة السيئة ومما رزقناهم ينفقون» **القصص** 54-52.

وقد تشرف الوفد الحبشي - السوداني - إلى المدينة المنورة بخدمة النبي ﷺ لهم - وما هي إلا همة المكافئ **ﷺ** - إذ قد سبقت يد ملكهم البيضاء في خدمة رسول الله **ﷺ** في حماية أصحابه، ويصور أبو أمامة الاستقبال الرائع فيقول : «قدم وفد النجاشي على رسول الله **ﷺ** فقام رسول الله **ﷺ** يخدمهم، فقال الصحابة : نحن نكفيك يا رسول الله ؟ فقال : إنهم كانوا لأصحابنا مكرمين، وأنا أحب أن أكافئهم».

وقد واستمرت المكارم المتبادلة، فطلب الوفد الحبشي بقيادة أريحا ابن النجاشي من رسول الله أن يمدوا يد العون والمساعدة لإخوانهم المسلمين، وذلك لما رأوا ما أصابهم في غزوة أحد، فقالوا : (يا رسول الله ! إنا أهل ميسرة، فأذن لنا نجيء بأموالنا نواسي بها المسلمين) فأذن لهم رسول الله، وجاء العون من بلاد الحبشة - بلاد النجاشي - فأنزل الله عز وجل قوله تعالى : «الذين آتيناهم الكتاب من قبله هم به مؤمنون» **الآيات** 54-52 **القصص**.

وقد قدموا بعاداتهم وتقاليدتهم، وأذن لهم رسول الله أن يلعبوا يوم عيد في المسجد، وتحكي السيدة عائشة عن ذلك فتقول : «رأيت رسول الله يسترنى برداءه وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون وأنا جارية، فاقدرروا قدر الجارية العربية الحديثة السن» وعن أبي هريرة قال : « بينما الحبشة يلعبون عند رسول الله بحرابهم إذ دخل عمر بن الخطاب فأهوى إلى الحصباء يحصبهم بها، فقال له رسول الله : دعهم يا عمر».

وقد كان النجاشي هو الرائد الأول لحوار الأديان، وكان يمثل وفد المهاجرين من المسلمين جعفر بن أبي طالب، وكان يمثل وفد قريش عمرو بن العاص - داهية العرب في زمانه - ذلك الحوار الذي ما سجل فيه التاريخ خنوعا ولا ضعفا، وإنما كان سعيه نحو إظهار الحق ودحض الباطل، فكان أن أثمر إيمانا ومنعة، وكانت قاعدة الحوار « لا والله لا أسلمهم إليهما، ولا يكاد قوم يجاوروني، ونزلوا بلادي، واختاروني على من سواي، حتى أدعوهם فأسألهم عما يقول هذان في أمرهم» وقد أثمر الحوار - في جولته الأولى - في نفس الرائد وأهله خشية وإيمانا، فبكى حتى ابتلت لحيته من الدموع، وبكت الأساقفة والبطارقة حتى ابتلت مصاحفهم حين سمعوا ما تلاه عليهم جعفر بن

أبي طالب، وأنهى الرائد الحوار العميق - بمقدمة ونتيجة - أما المقدمة، فكانت أن قال النجاشي : «إن هذا الذي جاء به عيسى ليخرج من مشكاة واحدة» وأما النتيجة، ف قوله : «انطلقا، فلا والله لا أسلمهم إليكما ولا يكادون».

وجاءت ساعة الجولة الأخرى - من حوار الأديان - وكانت خاتمتها أن ضرب النجاشي بيده الأرض، وأخذ منها عودا، ثم قال : «والله.. ما عدا عيسى ابن مريم ما قلت مقدار هذا العود» وحسمت جولات الحوار بنصر مؤزر، فالتفت النجاشي إلى جعفر وإخوانه، وقال : «إذهبوا، فأنتم آمنون بأرضي، من سبكم غرم، من سبكم غرم، من سبكم غرم» وأضاف، فقال : «ما أحب أن لي دبرا من ذهب وأنني آذيت رجالا منكم».

وقد بلغ من تعلق المسلمين به أن حزن المسلمين حزنا بالغا يوم ثار عليه بعضهم يريد انتزاع الملك منه، وتصور أم سلمة الحبشية المهاجرة معالم الحزن الذي ساد نفوس المسلمين، فتقول : «فوالله ما حزنا حزنا قط كان أشد علينا من حزن حزناه قبل ذلك» ولما انتصر وكانت الغلبة له، تعود أم سلمة فتصور الفرحة، وتقول : «فوالله ما علمنا أننا فرحنا قط فرحة قط مثلها».

وقد كان النجاشي داعية بارعا إلى الإسلام، وقد أسلم على يديه داهية العرب وقائد الوفد القرشي عمرو بن العاص، ولما عاد إلى مكة أخبر خالد بن الوليد وعثمان بن طلحة بإسلامه وعزمته على الهجرة إلى رسول الله فقالا : «ونحن معك، فهاجروا جميعا، وقد صلى عليه رسول الله يوم وفاته صلاة الغائب في المدينة المنورة».

ثامنا - ومن شواهد اعتبار الحبشة - قبل التقسيم الحالي - من السودان الشرقي : ما جاء في كتاب تعطير التواحي بترجمة العالمة إبراهيم الرياحي : أن جناب الأمير العالم النحير أبي العباس أحمد السناري ابن أخي أمير سنار - من أرض الحبشة - خرج من بلاده في طلب العلم وحل بمصر فقرأ على علمائتها ثم حل بتونس.. «وهذا الوصف التاريخي المهم يدل على أن الحبشة المقصودة قدما كانت من أراضي السودان الحالي، وعليه فالمغرب الكبير - والأقصى خصوصا - والسودان الكبير - والشرقي منه خصوصا - قد أكرما بالهجرتين - هجرة الرجراحيين والهجرتين الأولى والثانية إلى أرض الحبشية - وبذلك فقد ثبتت أقدمية اتصالهما بالإسلام في عهده الأول».

تاسعا - مراحل الانتشار الفعلى للإسلام والمذهب في السودان الشرقي : مع أن السودان الشرقي قد ثبت اتصاله بالإسلام في عهده الأول، ولكن الانتشار الحقيقي للإسلام المتكامل - عقيدة وشريعة - إنما جاء فيما بعد، وقد تقصى البروفسور يوسف

حسن فضل - في مقدمة تحقيقه على كتاب الطبقات للفقيه محمد النور بن ضيف الله - حركة اتصال السودان الشرقي بالإسلام، فقال : «تسربت بواكير الدعوة الإسلامية إلى الجزء الشمالي من سودان وادي النيل أوالسودان الشرقي منذ أواسط القرن السابع الميلادي على يد التجار المسلمين والهاجرين من العرب.

وقد تدفقت هذه المؤثرات الإسلامية من طرق رئيسية ثلاثة : أولها وأهمها من مصر عن طريق وادي النيل أوالصحراء الشرقية، وثانيها من الحجاز عبر البحر الأحمر عن طريق موانيٍ باضع وعيذاب وسوakin، وثالثها من المغرب عبر أواسط بلاد السودان» - وقد كانت المالك القائمة وقتها : المقرة وعَلُوهُ المسيحيتين وببلاد البحجه - وقد كانت - وفقاً لترتيبه التاريخي - هي المرحلة الأولى، وقد عبر عنها وعن المرحلة الثانية - مقارناً - فقال : «إلا إن دور هذه الفئة كان محدوداً إذا ما قورن بدور القبائل التي أخذت تتدفق نحو السودان منذ القرن التاسع الميلادي - في هجرة سلمية - بحثاً عن المرعى وهروباً من السيطرة المتزايدة للحكومات المركزية في مصر، وقد بلغت هذه الهجرة ذروتها عندما اشتركت بعض هذه القبائل العربية في الحملات العسكرية المملوكية ضد بلاد النوبة المسيحية كما تبعتها هجرات أخرى بعد اضمحلال نفوذ ملوك النوبة السياسي في أواسط القرن الرابع عشر» ثم قال : «ونتيجة لتزايد النفوذ العربي الإسلامي صارت الأسرة المالكة مسلمة تجري في عروقها دماء عربية بعد أن كانت نوبية مسيحية» أ.ه.

وقد عبر عن الفترة اللاحقة لما بعد ذلك، فقال : «وبعد سقوط مملكة المقرة عمّ البلاد شيء من الفوضى وانقطعت صلتها بمصر، ومن ثم لم نعد نعرف عن تاريخها شيئاً، وكان ذلك بداية لعهد مظلم لم تتشفع ظلمته إلا بعد قيام مملكة الفونج في أوائل القرن السادس عشر الميلادي، حيث بدأت بعد الروايات الشفوية تؤرخ لسودان وادي النيل، ونتيجة لسقوط مملكة المقرة تتصدع الحاجز الذي كان يحول دون دخول البدو عن طريق وادي النيل، فكثرت هجراتهم منذ ذلك الحين وتدافعوا دون رقيب كما عبر آخرون الصحراء الشرقية فوجدوا كثيراً من أبناء جلدتهم قد سبقوهم إليها ونشروا فيها سمات الثقافة العربية الإسلامية فتركوها لهم وتابعوا مسیرتهم في أرض البطانة والجزيرة ثم عبروا النيل إلى كردفان ودارفور، حيث التقوا هناك بمجموعات عربية أخرى كانت قد تابعت الشاطئ الغربي للنيل ثم وادي المقدم ووادي الملك، واستقر هؤلاء المهاجرون في سهول أواسط السودان الغنية بالمرعى مسلمين حيناً ومحاربين حيناً أخرى» أ.ه.

ولعل من الممكن تاریخاً أن نثبت أن اتصال السودان الشرقي بالإسلام جاء على فترات متباينة - تضعف حيناً وتقوى حيناً آخر - وهي على النحو التالي :

المرحلة الأولى : جاءت من خلال الهجرتين الأولى والثانية للصحابية إلى الحبشة، والتي ثبت تاريخاً أن سنار - وهي في أوسط السودان - كانت جزءاً من أراضيها، بل هي مستقر الحكم في ذلك الوقت . وقد قدمنا ما يكفي في بيان ذلك . ومن المعلوم أن الإسلام وقتها لم يكتمل من حيث البيان عقيدة وشريعة .

المرحلة الثانية : وهي في أوسط القرن السابع الميلادي على يد التجار المسلمين والماهرين العرب .

المرحلة الثالثة : وهي تحديداً في القرن التاسع الميلادي، وروادها القبائل التي أخذت تتدفق نحو السودان - في هجرة سلمية - بحثاً عن المرعى وهروباً من السيطرة المتزايدة للحكومات المركزية في مصر .

المرحلة الرابعة : وهي في أوسط القرن الرابع عشر، وكانت بعد اضمحلال نفوذ ملوك النوبة السياسي .

المرحلة الخامسة : وقد بدأت في النصف الثاني من القرن الرابع عشر، وكانت بدخول الشيخ غلام الله بن عائد اليمني، وقد قدم من الحليلة باليمن، واستقر في دنقلا - شمال السودان - وقد آثر الاستقرار بها « لأنها كانت في غاية الحيرة الشديدة والضلال لعدم وجود القرآن والعلماء بها، فلما حل بها عمر المساجد وأقرأ القرآن وعلم العلوم مباشرة لأولاده وتلامذته ولأولاد المسلمين ».

المرحلة السادسة : وقد بدأت في القرن الخامس عشر، وفيها كان قدوم الشيخ حمد أبو دنانة صهر الله بن محمد بن سليمان الجزوئي مؤسس الطريقة الشاذلية بالغرب وقد استقر في منطقة سقادي غرب الواقعة غرب المحمية .

المرحلة السابعة : وهي في أوائل القرن السادس عشر، وتحديداً سنة عشر وتسعمائة هجرية، وصاحب ذلك قيام مملكة الفونج - وعاصمتها سنار - وهي نفس المدينة التي كانت مقراً للنجاشي، وقد وصف المؤرخ السوداني الشيخ محمد النور بن ضيف الله صاحب كتاب الطبقات تلك الفترة فقال : « أعلم أن الفونج ملكت أرض النوبة وتغلبت عليها أوائل القرن العاشر الهجري .. ولم يشتهر في تلك البلاد مدرسة علم ولا قرآن، ويقال أن الرجل كان يطلق المرأة ويتزوجها غيره في نهارها من غير

عدة، حتى قدم الشيخ محمود العركي - رجل القصیر - من مصر وذلك بعد أن تلقى العلم عن **اللقانيين** «الناصر وشمس الدين» وعلم الناس العدة وسكن البحر الأبيض وبنى له قصراً يعرف الآن بقصر محمود» أ.هـ وبعده ظهر أولاد جابر، إذ أنهم تعلموا عند البنو فوري، وهو عن الأجهوري، وهو عن **اللقانيين** المذكورين، وعليه فهو متقدم عليهم زمناً.

المراحل الثامنة : وقد بدأت في أول النصف الثاني من القرن العاشر الهجري، وذلك حين ولی السلطان عمّة أبو سکيکین الشیخ عجیب المناجیلک، فقدم في أول ملکه الشیخ إبراهیم البوّلاد من مصر إلى دار الشایقیة ودرس فيها الرسالة وخیل والرسالة وانتشر علم الفقه في الجزيرة.

المراحل التاسعة : وهي أيضاً في أول القرن الثاني من القرن العاشر الهجري، وقد بدأت بقدوم الشیخ تاج الدین البهاری القادری من العراق، وتحديداً في نحو عام 985هـ/1577م، وقد قدم إليها بدعوة من أحد التجار في ذلك الوقت وهو الحاج داود بن عبد الجلیل، وقد مکث في السودان سبعة أعوام، ومن الممكن القول أن هذه المراحل هم أم المراحل التعليمية في السودان، إذ قد انتشرت الخلاوي وتوسعت الناس في طلب المعرفة والعلوم، ويکفي أن خلاوي الشکنیبة والتي ستتناولها كنموذج لمدارس الموطأ والمدونة في السودان هي من تلك الدوحة القادرية المنتشرة في البلاد.

ثم توالت المراحل، وبدأ الاتصال المناسب - صدوراً ووروداً - فانطلقت الهجرات من السودان، ولم تفتر إليه مجيئاً.

عاشرًا - نماذج من علماء المذهب المالکي في السودان : امتلأت المصادر بأخبار الفقهاء والمهاجرين لتحصيل العلم من السودان الشرقي، وقد كان منهم :

الفقيه عبد الرحمن کاکوم، وقد أتى دارفور من سودان وادي النيل. وهو من أبرز من نشر العلم والمعرفة في دارفور، وذلك في عصر السلطان محمد تیران، والذي حكم دارفور من 1768م - 1787م. وبعد استقراره فترة في دارفور هاجر کاکوم إلى الأزهر ليتلقى من رجاله ما يشد به عضده في العلم، وقد مکث نحوه من ثلاثة عاماً، وأطلق عليه معاصره لقب : الضویمر، وذلك لما دامته على الصوم، ولما عاد وجد السلطان تیران قد توفي وخلفه السلطان عبد الرحمن الرشید 1787م - 1806م، وقد وجد فيه بالغة، واستقر بمدينة کوبی، وشيد مسجده الذي صار معهداً فيما بعد، وفيه تلقى العلم كثير من رجالات السودان.

عبداللطيف بن الخطيب بن عمار، وقد عبر عنه صاحب كتاب الطبقات : بـ «شيخ الإسلام الفقيه النحوي الأصولي المتكلم المنطقي المجود للقرآن المجتهد في مذهب الشافعي» وقد ولد بسنار - عاصمة سلطنة الفونج - وولي الخطابة مكان أبيه، ثم هاجر منها إلى مكة وذلك لنكبة حصلت عليه من السلطان - وقتها - وجاور بسببيها، واجتمع هناك بعلماء المغرب والحجاز والروم والتكرور ودرس في جميع الفنون، «فلا يوجد فن بين الناس إلا ويقال إنه فرد زمانه فيه».

وكان يصفه بعض علماء الحرم، فيقول : عالم الديار السنارية وعلامة الأقطار الإسلامية، وقد مدحه شيخه في علم المنطق العلامة نور الدين اليمني بقصيدة، ومن رسائله . وقد كاتبه من دار كنجاره مادحا على طريق المناطقة : «إلى حضرة من اتصف بدلاله اللفظ الوضعية والقضية الموجبة الكلية والجزئية، والأشكال المنتسبة الجميلة، الذي سلب الألباب بكلياته وجزئياته، سيدنا ومولانا إنسان العين الساكن في الفؤاد بلا مين، الوالد السامي المنيف، ناصر السنة، الفقيه عبد اللطيف، ولاه ورعاه وأعطاه من الأوّاصاف الجميلة ما يعجز الرسم، بل الحصر عن حصر مقدماتها، وقضى لأعدائه بالعكس والطرد، بل بالعمق من ساير جهاتها، ولا زالت قضايا سيادته لازمة، ومزايا سعادته بدوامها جازمة، بمحمد والله» أ.هـ وقد قتله الملك بادي سلطان الفونج صبرا، وذلك لوشایة من بعض بنى عمه

الشيخ إدريس بن محمد الأرباب بن علي الشهير بأرباب العقائد، وقد ولد في مدينة العليفون - جنوب شرق الخرطوم - وله واقعة مناظرة مشهورة مع الشيخ علي الأجهوري شيخ المالكية في مصر، حيث كان قد أفتى بحل التباك - ملفوف التبغ - وقد وافق بعدها الشيخ إدريس ود الأرباب لمناظرة مشهورة.

الشيخ محمد سرور - جد الشيخ أحمد الطيب - وهو من كبار العلماء، والمدفون
بأم مرح شمال أم درمان.

الشيخ عيسى ولد كنو - كنه - ومعناها باللغة扭وية الصغير، تلميذ الشيخ محمد بن عيسى سوار الذهب، وقد ذكره صاحب الطبقات، وقد ولد بدنقلا العجوز، وكانت إقامته في بلدة الحفيير شمال السودان، وقد أخذ عن الشيخ محمد بن عيسى سوار الذهب، وقدقرأ عليه القرآن وأحكامه.

الشيخ عبد الباقي بن أحمد المكاشفى، وستأتى ترجمته عند الكلام على مدراس الموطاً والمدونة في السودان.

الشيخ محمد البدوي - شيخ الإسلام - وقد تلقى عنه الشيخ قريب الله- بن الشيخ أبو صالح ورفيقه الشيخ الحسين بن أحمد الفيل والشيخ عبد الله محمد الخبير، وقد بدأوا التلقى عنه عام (1316هـ).

الشيخ قريب الله بن أبو صالح الطيبى، وقد تلمنذ على يد شيخ الإسلام في السودان - وقتها - الشيخ محمد البدوى، وسلك الطريق على يد الشيخ عبد المحمود بن الشيخ نور الدائم، واستقر أخيراً في مدينة أم درمان وبنى له مسجداً، وهو إلى الآن مئارة في العلم.

أحد عشر - نماذج من الإجازات العلمية في السودان : جاء في إجازة الشيخ محمد البدوي للشيخ قريب الله بن الشيخ أبو صالح : «بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد فلما كان اتصال السندي من خصائص الأمة المحمدية، والهجرة إلى العلم سنة صالح سلفنا المرضية، تنافس في ذلك المتنافسون «والسابقون السابقون أولئك المقربون» ولا يخفى ما في كتابنا المكنون «فلاولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذرروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون» و«مثل هذا فليعمل العاملون». وكان منمن سمت همته بسلوك هذا الطريق، حرصاً على الانتظام في سلك هذا الفريق، الحبيب النسيب درة البيت الطيبى، وثمرة الرعاية الإلهية الوارفة (الشيخ قريب الله بن الشيخ أبي صالح بن الشيخ أحمد الطيب) فإنه فارق لذلك الأوطان، ولازم جهابذة الرجال في أطراف البلدان، إلى أن من الله على وعليه بالاجتماع، فلازمني بذكاء وعيقرية وقرىحة وفكرة إلى إدراك دقائق المعاني صحيحة في علوم شتى من معقول ومنقول وفروع وأصول. وأنا وإن كنت لست أهلاً لأن أجاز فكيف بي وأنا أقدم على الإجازة لغيري، وقد فيما قال بعض الأكابر :

ولست بأهل لأن أجاز فكيف أن * أجيزة على أن الحقائق قد تخفي
 فأضواء فكري أظلمتها حوادث * فأذنة تبدو وأذنة تطفى
 ولا رجائي منكم صالح الدعا * لما سطرت يمناي في مثل ذا حرفا

هذا وإن مما قوى عزمي، وقادامي على ما ليس من رسمي، ما اشتهر من الأخذ من الأصغر والأكابر والأقران، وإن ذلك من السنن المأثور عن الأئمة الأعيان، ورواية الأكابر عن الأصغر أمرها لدى أهل العلم مشهور، ولها في كتبهم ذكر مسطور، وفضل الله لا يقييد بزمان دون زمان، ولا بيوم دون يوم، ولا يختص به قوم دون قوم، وفضل الأئمة من السلف أشهر من أن يذكر، وكوتنا بالنسبة إلى لذين ذكرهم عندما محضاً أمر لا ينكر.

فأقول متطفلا على مائدة العلم، متکلا على سعة الحلم، أجزت الشيخ قریب الله في كل ما تجوز روایته وتصح عنی درایته من معقول ومنقول وفروع وأصول، كما أجازني بذلك مشائخی الأزهريون، فصار كل سند لي أستند إليه سندًا له وهو ينتمي إليه، وأجلها ما هو في ثبت مشائخنا الكبار، كثبت شيخ مشائخنا وأشياخهم الأمير الكبير، وقد تركت سرده لأنه كالشمس في رابعة النهار.

وأوصي نفسي وإياب بالعكوف على العلم والعمل، وعلى الهمة في ملازمتها، بلا فتور ولا ملل، وعلى تقوى الله، خصوصاً الأمانة في العلم، في السر والعلن، واجتناب الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وأن لا ينساني من دعواته، في خلواته وجلواته، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله، كلما ذكره الذاكرون وغفل عن ذكره الفاقلون».

ومنها إجازة الشيخ علي الأجهوري للشيخ عبد الرحمن بن إبراهيم بن أبي ملاح - والد الحاج خوجلي - ونصها : «بعد حمد الله تعالى والصلاوة على نبيه قال وبعد فقد قرأ على الشاب التحرير الفاضل الشيخ عبد الرحمن بن إبراهيم بن أبي ملاح الكباني نسبة والبرى بلدة عقidi التي ألفتها في أصول الدين والتتصوف وشرحها قراءة جيدة نافعة إن شاء الله تعالى وحضر قراءتي في مختصر العلامة خليل في فقه المالكية إلى نحو نصف الكتاب المذكور قراءة بحث وتحقيق دلت على نباذه وفقهه بالكتاب المذكور وقد استخرت الله تعالى وأجزته بما ذكر وبجميع ما يجوز لي روایته بشرطه سائلًا منه أن لا ينساني من الدعاء بسعادة الدارين ونحو ذلك، وبالدعاء والرحمة لأمواتنا وأموات المسلمين جعله الله من العلماء العاملين ووفقه لما يحبه ويرضاه من القول والعمل وجعله من عباده المخلصين ونفع بعلومه المسلمين بجاه سيدنا محمد ﷺ وعلى الله وأصحابه أجمعين» وكتبه في آخر ذي الحجة ختام سنة ثلاثة بعد الألف على بن محمد المدعو بزین بن عبد الرحمن الأجهوري المالكي.

اثني عشر - أسانيد علمية في السودان : كان إسناد شيخ الإسلام محمد البدوي كما يلي : الشيخ محمد عليش، عن الشيخ مصطفى البولاقي، عن الشيخ شرف الدين المرصفي، عن الشيخ محمد الأمير الكبير، عن الشيخ على العدوى، عن الشيخ عبد الله بن عبد السلام بناني والشيخ محمد السلموني، عن الشيخ محمد الخرشى والشيخ عبد الباقى الزرقانى، عن الشيخ علي الأجهوري، والشيخ إبراهيم اللقانى، عن الشيخ محمد البنوفرى، عن الشيخ عبد الرحمن الأجهوري المكنى بأبي زيد، عن الشيخ شمس الدين اللقانى، عن الشيخ السنهورى، عن الشيخ البسطامي، عن الشيخ تاج الدين بهرام، عن الشيخ خليل صاحب المختصر عن الشيخ عبد الله المنوفى، عن الشيخ طاهر بن علي بن

محمد التوبيري، عن الشيخ حسين بن علي، عن الشيخ أبو العباس أحمد بن عمر بن هلال الديعي، عن الشيخ فخر الدين بن المجلطة - أو المخلطة - قاضي القضاة، عن الشيخ أبو حفص عمر بن فراج الكندي، عن الشيخ أبو محمد بن عطاء الله السكندري، عن الشيخ أبو الطاهر المكتن بأبي تعوف، أوالشيخ أبو بكر محمد بن الوهيد بن خلف الطرطوشى، عن الشيخ أبو الوهيد سليمان بن خلف الله الباجى، عن الشيخ الإمام مكي القيسي الأندلسى، عن الشيخ أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القىروانى - صاحب باكورة المذهب - عن الشيخ أبو بكر الباد، عن الشيخ أبو ذكريا يحيى ابن عمر بن يوسف البلوى الإفريقي صاحب كتاب اختلاف ابن القاسم وأشہب، عن الشيخ الإمام سحنون والشيخ عبد الملك الأندلسى، عن الشيخ عبد الرحمن ابن القاسم والشيخ الإمام أشہب عبد العزيز العامرى القيسى، عن الإمام مالك ابن أنس عن الإمام نافع وله سند عن ربيعة عن أنس، عن الإمام عبد الله ابن عمرو، عن سيد الكوين.

ثالث عشر - نماذج من المدارس الفقهية - الخلاوى أو المسيد - في السودان الشرقي :

1- مصطلح الخلوة : هو مصطلح درج أهل العلم والقرآن على إطلاقه على تلك البقاع والأمكنة التي تبنى أو تنشأ لدراسة القرآن الكريم وفقه الدين، ولعله قد استقى من أصل الخلوة اللغوي، إذ هي من التفرد أو التفرغ أو الاستقلال أو الاقتصار، وسواء كان بنفسه أو مع غيره إلى ما لا نهاية له من العدد، وجمعها خلوات لأن واحدتها خلوة، إلا أن الذي درج عليه اللسان في السودان الشرقي جمعها على خلاوى. وهي كلمة مرادفة للكتاب أو المحاضر - جمع محاضرة - وقد غالب استعمال الأخيرة منها في بلاد شنقيط، وإن كان قد سبق تداوله في الأندلس، ومنه قول ابن حزم :

مناي من الدنيا علوم أبثها * * وأنشرها في كل باد وحاضر
دعاء إلى القرآن والسنة التي * * تناهى رجال ذكرها في المحاضر

وأما المسيد، ففيها قلب الجيم ياء، وإلا فأصلها المسجد، وهي لغة متداولة بين بعض العرب إلى الآن، وفيها - أي السودان - إلى الآن قلب الميم ياء، ومنه يقول القائل مثلاً: طعام الحبان له بكان - أي مكان - والحبان أي الأحباب.

قال الأستاذ الدكتور حسن الفاتح قريب الله في كتابه «الشيخ قريب الله ودوره في الفكر والدعوة إلى الله» : الأصل اللغوي لكلمة المسيد هو : مسد بمعنى أدب السير، والمسيد هو إداب السير في الليل أو السير الدائم ليلاً كان أم نهاراً،

ومنه قول الراجز :

يکابد اللیل مسدا

وقول الآخر :

يمسدھا الفقر ولیل شاتی

وقول رؤبة :

ینسلب اللیل انسلابا مسدا

ثم قال : «ومعنى مسد كل شديد الخلق» إذا شد خلقه، ومسد الأكل والرمي شده،
ومنه :

يمسد أعلى لحمه ويأرمه

ثم قال : «وكلمة مسيد المذكورة كان قد استفادها أهل السودان من المغرب العربي،
كما استفادوا كذلك المذهب المالكي، وانتشرت بينهم صلتهم بالمغرب آنذاك كتب الفقه
التي ألفها أهل المغرب.. استخدمت كلمة المسيد في المملكة المغربية بمعنى خلوة القرآن،
وحملت نفس المعنى تقريباً عند أهل الجزائر، وإن كان بعض الآخرين قد أطلق ذات
الكلمة على المدارس الأولية إبان سيطرة الاستعمار الفرنسي على بلادهم.

ثم قال : إضف إلى ما تقدم : أن السودانيين قد وسعوا مفهوم المسيد ووظيفته،
بحيث كان يؤدي نفس الدور الذي يؤديه مفهوم الرباط أو الخانقاه عند بعض أهل
البلاد الإسلامية أ.هـ

وفي تلكم الخلاوي يدرس الطلاب القرآن الكريم وبه يبدؤون، ثم يتلقون من علوم
الدين ما للشيخ فيه إجازة علمية، والغالب في تلقي العلم في تلك الخلاوي الكتابة على
الألواح الخشبية، وأقلامهم من البوص - وهو عود مبرى من الأشجار - وأما المداد
فمكون من الصمغ العربي والسكن - وهو غبار أثر وقود النار أسفل أدوات وأواني صنع
الكسرة أو العصيدة - الصاج أو الكانون - وقد توارثت الخلاوي العلمية استعماله إلى
يومنا هذا، وعند الرغبة في التخلص منه يمحى المكتوب - قرآناً أو علماً - في أحواض
مخصصة لذلك.

2- خلاوي الشكينية - النموذج الفقهي المتكامل - مؤسسها هو «الشيخ عبد
الباقي بن الحاج عمر بن أحمد بن محمد الها رب - وقد جاء من الحجاز - بن علي
المادح بن زيادة بن حسان الإدريسي التلميسي الحسيني نسباً المالكي مذهبها، الأشعري

عقيدة، القادرى طريقة، وأمه هي السيدة فاطمة بنت أحمد أبو القاسم بن الضو بن البكري الحسيني، ولد في السودان بقرية دشنبلی جوار قرية الشيخ التوم ودبانقا بريفى سنار في اليوم الرابع من شهر رجب سنة 1284 هـ الموافق 1865 م وقد كفله أخوه الأكبر الشيخ أحمد الحاج عمر بعد وفاة والده.

وقد بشر به عدد من أهل المعرفة، ومنهم الشيخ محمد توم ود بانقا - من أكابر العارفين - فقد كان يبشر الناس بأربعة يأتون من بعده يكون لهم شأن، وهم : المترجم له، والشيخ محمد بن طلحة الفلاتي، وحمدان بن عبد القادر، وهجو ابن الماصع أ.ه. وممن كان يبشر به الشيخ إبراهيم الكباشى.

وقد حفظ القرآن وتعلم علم الأصول والفروع ودرس الرسالة لابن أبي زيد القيرواني وأقرب المسالك للعلامة الدردير، ومحضر خليل، وموطاً الإمام مالك، والمدونة، وفتح الله عليه بغير ذلك من العلوم والمعارف مما يعجز عن وصفه البيان.

وقد تلقى القرآن الكريم على يد جماعة منهم : أخيه الشيخ أحمد بن الحاج عمر بقرية ود شنبلي، والفكى محمد على ود أبو النعمة، والفكى يوسف ود عبيد.

وأما مشايخه في العلوم، فمنهم : الفكى قسم الله ود بدّى - من جبل موية - والفكى عمر، والفكى إبراهيم بقادي، وشيخ الإسلام - في زمانه - محمد البدوى، وكان معظم تعليمه على يد هؤلاء الأعلام بأرض الجزيرة.

وكان يحفظ متن الرسالة لابن أبي زيد القيروانى عن ظهر قلب، ومحضر خليل بن إسحاق، وموطاً، وعندما يسأل عن كيفية اكتسابها يجيب بقوله تعالى : ﴿اتقوا الله ويلكم الله﴾.

وكانت تضم الخلاوى - في زمانه - مائة وأربعين ألفاً من طلاب العلم، ويقطعون في اليوم الواحد ما لا يقل عنأربعين أرضاً - مائة وتسعة جوالات - من الذرة، وكانت في ذلك الوقت تطحن بالحركة - وهي أحجار الرحى - وقد نقل ذلك التوثيق التاريخي عن مدير الخلوة الشيخ عبد الله ود حمد المكاشفى.

وتخرج على يديه من أهل العلم عدد كبير، ومنهم : الشيخ حبيب الله ابن محمد البشر بن أحمد المكاشفى، والبشير ود البشر - من أبناء عمومته - وأبناء الشيخ : عمر وعبد الله والطيب والجيلي والمهدى والفاتح والنقي وموسى، وابنته السيدة عائشة - وقد حفظت عليه المختصر باللوح - ومنهم الشيخ محمد عبد الله الحبيب الشنقيطى - وقد

درس الأصلين على أمه ثم على الشيخ ود الجو، ثم تلقاهم عن الشيخ عبد الباقي، ومنهم إسحاق الكناني الملقب بـ«إكليل». وقد لقبه به شيخه لكثرة استشهاده في مجالسه بـ«جواهر الإكليل» وكان يقول له : أنت الإكليل - ومنهم صالح ود النويري الملقب بأبي حنيفة - نسبة لتبصره في فروع المذهب الحنفي - والشريف أبو القاسم، والمكاوي بن الفكي ود نعمان، والفكى عثمان، وأحمد سليمان - شيخ الخلوة الحالى - ومصطفى المشتى من قرية حميرة، وصبح الخير ود كضيبات، ومحمد التوم عبد العليم، والعالم الطيب من قرية أم دوم، والشيخ عمر ود الهدى - وكان الشيخ يلقبه بالصحف ويقول عنه : حرمته ميت كحرمتة حي وكان ينهى تلاميذه أن يقدم عليه أو يصافحه أحد منهم إلا وهو متظر - ومنهم أيضاً : شاكر محمد أحمد، وجاد الله أبو شرا وولد محمد.

ومن شواهد الهمة العالمية في العلم : أن أحد أشياخ العلم من بلاد شنقيط جاء زائراً فطلب منه الشيخ البقاء والمشاركة في تعليم طلاب العلم الموطاً والمدونة، فأعتذر لشاغله، فطلب منه - والحال هذه - البقاء للليلة واحدة في الشكينية فرضي، فاستدعى الشيخ عبد الباقي المكافى تلميذه صالح أبو حنيفة وجاد الله أبو شرا - وقد تقدم ذكرهما - وطلب منها نسخ كتاب المدونة والذي كان عنده، وأنه ليس أمامهما سوى ليلة، فاقتسمها وما أصبح الصبح إلا وقد كتبها، ولما حان موعد مغادرته سلمه الشيخ نسخته وأخبره باكمال نسخها عن آخرها، وتربوي كتب التاريخ أنه عند عودته للمرة الثانية وجد عدداً من النسخ تملئ بها البلدة فسأل عنها فأجيب بأنها من نسختك التي نسخناها تلك الليلة.

وقد ظل طلاب العلم يتلقون الموطاً والمدونة في خلاوي الشكينية، وقد كان أوقات الجلسات العلمية تبدأ بعد صلاة الفجر وفي الضحى وبعد الظهر وبعد صلاة العشاء، وقد ظلت وسائل التوثيق والتلقي - إلى وقت قريب - عن طريق اللوح والكتابة عليه.

وقد أخذ طريق القوم على الشيخ عبد الباقي الأبيض المعروف ببابي الشول حفيد الشيخ عبد الباقي النيل سنة 1311هـ - وله من العمر آنذاك سبع وعشرون عاماً.

قال عنه ابنه الشيخ الجبلي: كان والدي متواضعاً التواضع كله ظاهر السيريرة الطهر كله لين العريكة تألفه الناشرات. تعلمنا منه الصبر على المكاره وحسن المعاملة، كان يأكل مع المريض ولو كان مجذوماً وقد فسر والدي معنى حديث الرسول «فر من المجنوم كما تقر من الأسد» أي فر منه خوفاً من الإشكال لأنه سيرى نعمة الله عليك فيحسدك، وقال : «كان يجب دعوة الداعي مهما كان مقامه». وكان لا يرد سائلًاً أبداً وإذا لم يجد شيء يعطيه للطالب يكتب له سند بضمان العطاء إلى أجل.

وقد مدحه الشاعر أبو شريعة :

له قدر على الأقران يسمى * منيماً زاهداً في كل فان

وقال فيه الشيخ يوسف حميد الشيخ عوض الجيد :

نيطت مكارم أخلاق الكرام به * فريد عصر الورى في الدهر والدول

ويقول الشيخ يوسف حميد الشيخ عوض الجيد :

حائز الفضائل في خلق وفي حُلْق * أنشأ المهيمن كل الناس في رجل

وأما مؤلفاته، فقد ألف في العقيدة : منظومة «تعالي الرب» و«أرجوزة التوحيد» في معنى عقائد التوحيد، وقد تم شرح المنظومة في كتاب النمارق المصفوفة وأما الأرجوزة فقد تم شرحها في كتاب التبيين المفيد، وألف في الفقه منظومة الجنائن المفروسة على حياض السنة المحروسة، وقد تم شرحها في كتاب النمارق المصفوفة، وألف في السلوك النصائح التسع في السلوك والإرشاد، وأيضاً : خصائص المصطفى صلى الله عليه وسلم، وراتب في أذكار القراءان والسنة، وراتب في التосلات إلى الله جل وعلا، والراتب الكبير في التوسولات، وله ديوان في مدد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنوانه : سعادة الدارين في مدح سيد الثقلين أ.هـ

انتقل إلى جوار ربه في يوم السبت بعد صلاة العشاء ليلة العاشر من ذي الحجة في سنة 1379هـ الموافق اليوم الثالث من شهر يونيو سنة ألف وتسمائة وستون 6/3/1960م ببلدة الشكينية وله من العمر ما يقارب ستة وتسعون عاماً.

رابع عشر - السودان الشرقي ومشكلات التوثيق العلمي : لعل أكبر ما يواجه الناظر في الساحة العلمية بالسودان الشرقي ذلك الفراغ التاريخي، إذ لم يشتعل المؤرخون بتوثيق جهود العلماء هناك، وما وجد منها فهو جهد المقل، وقد كان الشيخ عمار بن الحفيظ الخطيب هو أول من وثق رحلته العلمية بخطه، وقد يكون هو رائد التوثيق العلمي في السودان الشرقي، وفيها يقول : «وكان سفرنا من سنار بطلب العلم بالأزهر، والحج في يوم الجمعة بعد العصر الخامس عشر في رمضان سنة سبع وسبعين بعد ألف من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام، فلم ندخل مصر إلا في أول شهر صفر من سنة ثمانية وسبعين بعد ألف، وجلسنا بالازهر إلى شوال، ثم سافرنا إلى الحج وحججنا حجة الإسلام في تلك السنة، أي سنة ثمانية وسبعين، ثم رجعنا إلى مصر، فلم ندخلها إلا في سنة تسعه وسبعين في شهر صفر، وجلسنا في

الأزهر بقية صفر والريبيعين والجمادين ورجب وشعبان ورمضان، ثم سافرنا إلى الحج أي حج التطوع في شهر شوال مع الحاج المصري، وحجتنا في سنة تسعه بتقديم التاء وسبعين، ثم جلسنا بمكة مجاوريين ببيت الله الحرام، ثم سافرنا إلى حضرة المصطفى ﷺ في شهر المحرم سنة ثمانين وجلسنا بالمدينة ما شاء الله أن نجلس، ثم رجعنا إلى مكة أيضاً مجاوريين ببيت الله الحرام إلى أن حضرنا مولد المصطفى بمكة، ودخلنا فيه وصرنا إن شاء الله من الآمنين، ثم سافرنا من مكة يوم سابع عشر من ربيع الأول إلى جدة، ثم سافرنا إلى مصر بالسلامة في البحر، ودخلنا مصر في شهر الله رمضان من سنة ثمانين وألف، ثم أدركنا سنة تسعه وسبعين وكان يوم عرفة يوم الجمعة والحمد لله رب العالمين على هذا الطلب، اللهم تقبل واعف وسامح ما كان رياء وسمعة» قال صاحب كتاب الطبقات : هكذا وجدته بخطه رحمه الله تعالى» أ.ه

خامس عشر - جهود علماء المغرب في الحركة العلمية بالسودان الشرقي :

1- الشرييف حمد أبي دنانة الشاذلي المغربي، صهر الشيخ الجزوئي - صاحب دلائل الخيرات - للسودان، وكان ذلك في القرن التاسع الهجري، واستقر في شمال السودان، وتحديداً في منطقة سقادي غرب المحامية من ولاية نهر النيل، وقد كانت له جهود ظاهرة في الإرشاد والتوجيه، إذ كان له جهد واضح في نشر الطريقة الشاذلية، والتي تعتبر من أوائل الطرق انتشاراً في السودان، وتلتله جهود الشيخ حمد بن المذوب وحفيديه محمد المذوب بن قمر الدين والذي هاجر إلى الحجاز واستقر في المدينة وأجيز في الطريق من الشيخ السويفي، وجاء إلى سواكن عام 1832هـ، واستقر أخيراً في مدينة الدامر ونشر المنهج الشاذلي هناك.

2- الشرييف عبد المنعم بن الشرييف أحمد المرعزي المغربي : دخل السودان - بعد رحلة طويلة - طاف فيها عدداً من البلدان الإفريقية، واستقر أخيراً في قرية أم سعدون، وهي من أرياف مدينة الأبيض - حاضرة إقليم كردفان - بغرب السودان، وقد سلك التجانية على الشيخ محمد الغالي أبو طالب الحسن - من تلاميذ التجانى - وحيث استقر أنس زاوية ومقرها للإرشاد الديني والعلمى، وقد توارث أبناؤه منهجه وساروا عليه إلى الآن، ولعله وإن جاء في الحكاية عنه اشتغاله بنشر الطريق التجانى والتربية عليه إلا أنه لا بد أن يكون له جهد في رفع الجهة العلمية عن أهل قريته أو منطقته التي استقر فيها، وهو ما يعرف بالاستفادة المزوجة.

3- الشيخ أحمد بن محمد بن ناصر بن محمد السلاوي الفاسي خريج فاس والقرويين، وقد ولد في سلا المغربية في صفر من عام 1206هـ وفيها تلقى عن شيخها

عبد الله بن عيسى القرآن، ومبادئ العلوم، وأسس الأحكام والروايات، وبعد انتقاله إلى فاس تلقى عن كبار علمائها - وقتها - ومن بينهم الشيخ : أحمد بن ناصر الدرعي. ثم عين مفتياً ضمن ثلاثة - تم اختيارهم لمرافقته الحملة العسكرية التركية إلى السودان - وكان على رأسها إسماعيل باشا - وكان ضمن الحملة عدد من المغاربة، وقد اصطحب السلاوي زوجته المغربية - أم أولاده مصطفى والشيخ وفيسة ومنتهى - وأغلب عقبه يتركز اليوم في وسط السودان، وتحديداً في منطقة الجزيرة الخضراء، وقد تولى ولداته : عبد الغني ومصطفى القضاة وكان أولهما بمدينة دنقالا - شمال السودان. ومن مصنفاته العلمية : الدر المنظوم في أسانيد سائر العلوم، وشرح عقيدة الرسالة لابن أبي زيد، ورسالة في «الحمد لله ولفظ بعد» وشرح منظومة السوفلاني في أحكام القرآن، وشرح الأربعين حديثاً للنبوة، وشرح أرجوزة إبراهيم عبد الدافع لطبقات أولياء السودان، كما أن له مختصر الطريقة المحمدية، وعدد من التوقيع القضائية والحجج الشرعية، وكان له جهد متميز في تنقیح المعلومات التاريخية وتهذيبها فعمل على تهذيب كتاب الطبقات لود ضيف الله - والذي يعتبر من أقدم المؤلفات في الحركة العلمية والدينية في السودان، وقد عين مفتياً للمالكية، ثم مفتياً عاماً، ثم تولى رئاسة القضاء، وظل بها حتى وفاته عام 1840م، وقد أسهم السلاوي في تحرير النظم القضائي في السودان وفي تأسيس نظام المحاكم الشرعية - بعد أن كان العمل فيها حرراً وتطوعياً - وهذا مما يشكل نقلة نوعية في اختيار القضاة، ويتحدث عن جهوده في تطوير الحركة العلمية بالسودان الشرقي فيقول : «ووليت جميع علماء الجزيرة مناصب الشرع الشريف في الأماكن المتفرقة، وصار جميع علماء السودان - ولله الحمد - من تلامذتي وأحبابي أ.هـ ويكتب عن السوفلاني - صاحب منظومة علوم القرآن - فيقول : « وبالجملة فهو أعلم من رأينا بالجملة، وقد أخذ عن الإجازة، وتلقى عنا أشياء، وله منظومة في أحكام القرآن نفيسة جداً» أ.هـ

4- الحسن بن محمد الوزان الفاسي الوزاني الفاسي - لقب بـ ليون الإفريقي - وقد ولج السودان الشرقي ولم يعلم له المؤرخون أثراً هناك، ولد بغرناطة عام 930هـ وحمل صفيراً لفاس، وتلقى العلم بجامع القرويين عمن كان فيه من العلماء في ذلك الوقت : كابن غازي، والونشريسي، والزرقايني - الوالد وابنه - والحباك التنجوي، والمغراوي، وفيه قرأ الأدب والمنطق وعقائد النسفي، ومع أن أكثر رحلاته كانت إلى السودان الغربي، إلا أن السودان الشرقي - والذي سماه السودان المصري - فقد كان حظه منه مجھولاً، فقد صعد إليه في رحلة نيلية وتجول فيه، ولا يذكر التاريخ - ولا هو عن نفسه - ما فعل هنالك، ولكنها على كل حال لمحه فارس من رجال فاس طالت

السودان الشرقي، ومن مؤلفاته : تفسير كتاب في البيان لرجل متربه بودي كيس، وتعليق على حياة الغزالى، وقاموس طبى، وتاريخ ووصف إفريقيا - وقد عرض فيه كثيرا من أخلاق الأفارقة وعوائدهم - والجغرافية العامة، وألف كتابا - باللاتينية - ترجم فيه لثلاثين من كبار الفلسفة والأطباء العرب، وله تصانيف في العلوم الشرعية، وله مدونة في قضايه في بعض النوازل التي تولى الحكم فيها، وكتاب في الأعياد الإسلامية، وكتاب في النحو، وأخر في الأدب.

5- الفقيه محمد بحري المغربي الفاسي وحفيده عبد الحليم، وقد قدم بلاد السودان برقة الخواجة عبد الدافع الفضلي، وذلك حين قدومه من مصر تاجرا وحاجا. وقد تزوج من ابنته ست النساء، فولد منها ولده الفقيه عبد الرحمن، ومنه تناثرت هذه الدوحة الفاسية المباركة، حتى برع منها العلامة الشيخ عبد الحليم بن سلطان بن الفقيه عبد الرحمن بن الفقيه محمد بحري المغربي الفاسي. جاء في كتاب الطبقات «ولد - أبي عبد الحليم - بالحلفاية وأمه شايقية، وحفظ الكتاب بجامعها، وقرأ مختصر الشيخ خليل على الشيخ صغيرون، وسلك الطريق على الشيخ إدريس وتبناه مثل الشيخ دفع الله زوكان له نيابة القضاء من قضاة التكjab، وكانت له دراية في الفتوى والأحكام، وقد كانت له حلقة علمية يأتيها الطلاب من نواحي السودان، وهو من أوائل من سن منهج تلقين الحجج للخصوم الملهوفين ليتخلصوا بها، وهو أقرب ما يكون في زماننا إلى مصطلح المحاماة.

6- عبد الله الشرييف الفاسي المغربي، وقد ولد بفاس - ولا تذكر المصادر تاريخ مولده - وفيها نشأ وترعرع وتعلم، سلك الطريق على الشيخ أحمد ابن الناصر - ولعله الدرعي - ومنها هاجر ودخل السودان الشرقي، وفيه استقر بمدينة الحلفاية - حلفاية الملوك - وقد تمازج أثره - حيث استقر - وتنوّعت فوائده للناس. وقد اشتهر - في خاصة نفسه - بالورع والتقوى والالتزام بالسنة، وكان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ولا تأخذه في الله لومة لائم، واشتغل - في جانب آخر - بإرشاد الناس إلى طريق الله تعالى، وكان بحرا في علم الباطن، وقد بلغ من فتح الله عليه في فهم كتاب سبحانه : أن الآية الواحدة قد يفسر عليها تفسيرا - لو كتب - لاستغرق كراسا كاملا، وكل ذلك من غير أن ينظر في كتاب، ولا يستبعد - توقيعا - أن يكون قد التقى بالسلاوي الفاسي - النموذج الأول - وقت التلمذة والطلب على الشيخ أحمد بن ناصر الدرعي، وقد سبق أن ذكرنا تلمذة الأخير عليه، ومع أن تباعد مكان الاستقرار في السودان عند كل منهما، قد يكون مؤشرا لاحتمال عدم اللقاء بينهما، إلا أن تقارب مكان النزول - بداية - قد يؤكّد التلاقي بينهما، فقد استقر السلاوي في الخرطوم وفيها توفي، بينما نزل الثاني بمدينة الحلفاية - بداية - ثم استقر في سنار، وفيها توفي.

7- الحاج موسى المغربي، جد الشيخ حسن ود حسونة.

8- الشیخ عبد لله ولد حسوبه - حسوب - المغربي، وقد ذكره صاحب كتاب الطبقات، ووالده جاء من المشرق، وقد انتقل وسكن البحر الأبيض بأم لبّن، وهو اسم للغاية، وفيها توفي ودفن بها.

9- الشیف عبد الكافی المغربي، وهو مذکور في إسناد الشیخ : إدريس ود الأرباب، واسمه : الشیخ مصطفی الشیف المغربي السوسي مولدا، قدم السودان، وتلّمذ على الشیخ محمد بن الطریفی، ودفن غرب الجزیرة اسلانج، كما حکی ذلك في كتاب الطبقات.

10- الشیف يحيی الشاوی المغربي، وقيل : المشاوی المقرئ، وفي رواية : الساوی، وقد أورد البروفسور يوسف فضل في تحقيق كتاب الطبقات ترجمته في الہامش، فقال : اسمه يحيی بن محمد عبد الله الشاوی الجزائري، من فقهاء المالکیة ولد بمليانة سنة 1030/1621 وتعلم ونشأ بالجزائر وسكن بمصر ودرس بالأزهر بعد عودته من الحج عام 1074/1663 ثم رحل إلى سوريا وتركيا ومن مصنفاته : حاشیة على أم البراهین للسنوسی وشرح التسهیل لابن مالک أ.ه

وعلى كل فھي محاولة للتعریف به، ولكنها لم ترق إلى الإثبات، إذ المثبت في كتاب الطبقات «ال Shawi » والترجم له في التحقیق « المشاوی » ولا شک أن بينهما فرق لا يخفى، وعلى كل فقد ورد ذكره في أخبار الشیخ عمار بن عبد الحفیظ الخطیب، وقد أمره بتحقيق علم العربیة والفقہ وساير الفنون.

11- الشیف أحمد عباس أبو الحسن الخفابی، من الأشراف الخفاب - وهي أسرة فاسیة مغربية - حلّت على السودان الشرقي، واستقروا بمدينة بربر شمال السودان، ولهم تواجد في كردفان - غربا - وينسبون إلى جدهم حسب الله - أبو خف - بن محمد المدنی بن جبل بن عبد الله بن برکات الهاشمي الحسینی - جد الخفاب الخامس - ويعود أصل هذه العلاقة بين المغرب والسودان - من خلال هذه الأسرة الفاسیة - إلى القرن السادس الهجري، وقد لمع من بينهم : الشیف أحمد عباس أبو الحسن الخفابی البدوي الحسینی الأصل من جهة الأب وأما والدته فتعود نسبتها للشافعی، وهو من كبار العلماء في السودان، وقد تلقى العلم على يديه عدد كبير من أعيان السودان وأعلامه، وقد ولد عام 1930م، في قرية - وجاد الله - وهي من قرى مدينة بربر، وتقع غرب النیل، وقد تنقل في طلب العلم وتحصیله، فتلّقى عن والده -

أولا - القرآن الكريم، ثم انتقل إلى خلوة ود الفكي علي - غرب ببر - ثم إلى خلوة الشيخ الجعلي بكدباس - ثم أكمل حفظ القرآن الكريم وتجويده و بدايات العلوم في خلوة الكتاب - شرق النيل - وقد أنسنت قبل ثلاثمائة عام تقريبا، ثم اتجه إلى معهد كريمة العلمي - شمال ببر - ومن مشايخه - في ذلك الوقت - الشيخ إبراهيم بن العطا، والشيخ يوسف الكرسي، وأخيرا استقر في معهد أم درمان العلمي العالي، وكان فيه من كبار العلماء : الشيخ مجذوب مذرث الحاجز والشيخ إبراهيم أبو النور والشيخ محمد مصطفى، وقد نال الشريف أحمد عباس أبو الحسن الخفابي شهادة العالمية وهي تعادل الشهادة الجامعية، ومن أسانيده في المعارف والعلوم : الشيخ على أدهم . تلميذشيخ الإسلام محمد البدوي - والشيخ : المحسن عبد الله، وغيره من العلماء، وقد عرف وقتها بالهمة العالمية في تحصيل العلوم، وما كان يسمع بعالم من العلماء إلا وشد إليه الرجال طالبا للعلم على يديه مجتهدا نيله، وقد توجه لأداء الواجب العلمي، فبدأ بالفتيا، وود حامد، وود الحبشه، والكوداب - وهي مناطق في شمال أم درمان . وكان له جهد ظاهر في مجال الدعوة والإرشاد . في منطقة المتمة . وعيّن مرشداً داعية في جنوب السودان لأربع سنوات، وقد أسلم على يديه كثير من أبناء جنوب السودان، ثم عمل معلماً في أم درمان العلمي، وقد زامله في التدريس جماعة من كبار علماء السودان، كالشيخ يوسف الجبرتي، وحسن أبو اذنين، وأحمد سعد، ومحمد على الطريفي، ومم تلامذته من خارج السودان : محمد عثمان الجبرتي - الداعية المشهور في بلاد الحبشة - وحسين كيك - مفتى الديار التشادية حاليا - وأما تلاميذه من السودان فكثير، ومنهم محمد أحمد العركي، ومحمد سعيد بركات، وغيرهم، وقد توفي - رحمة الله تعالى - يوم الاثنين من شهر صفر من العام 1420هـ، ودفن في مدينة أم درمان.

12-الشيخ علي البدوي المغربي، ولد بسنا، وكان أبوه من أهل الجذب والأحوال، وقد دفن بسنا أيضا.

13- سعد ولد شوشای المغربي، وهو من أهل المعرفة والعلم، وكانت له واقعة مشهورة في إثبات خلافة الشيخ الزين بن الشيخ صفيرون بعد وفاة أبيه، وقد استقر على الشمال من مدينة شندي شمال السودان.

14-الشيخ محمد سماحة المغربي، وقد ورد ذكره في كتاب الطبقات عند الكلام عن الشيخ عبد الرحمن بن إسيد النوري.

15- الشري夫 عمر أحمد أبو النور - وقد قدم هو وأخوه من المغرب من جهة الدار البيضاء - سيدى بنور - واستقر بغرب السودان، وتزوج بنت الشري夫 عبد الكريم الهنداوى العراقي، وله نسل منتشر في السودان، وقد كانت له مكتبة علمية قيمة، وقد اضطر أولاده من بعده إلى دفتها، خوفاً عليها من هجمات المهدية، وقد فقد أثراها الآن.

16- ومنهم أيضاً : الشيخ الأمين ولد بلة، والشيخ حسيب الله الكوباوي المغربي، والفقىء كباشى - كشابى - المغربي تلميذ الشيخ محمد بن نصر الترجمى الجعلى المشهور بأبى سنينة، والشيخ دفع الله بن مقبل.

سادس عشر - حركة المصنفات العلمية وتداولها في السودان الشرقي :

بعد ظهور دولة الفونج وتخطيط مدينة سنار تداول الطلاب مصنفات المذهب المالكي، وقد كان من ذلك : «المدونة لأسد بن الفرات وسحنون، وشرحها لأبى عمران الغفجومي، وفتح الجليل على مختصر خليل محمد بن إبراهيم التتائى، وشرح عبد الباقي الزرقانى على مختصر خليل، وحاشية التتائى في الرسالة لعلي بن محمد الأجهوري ومختصر الأخضرى في العبادات وحاشية على مختصر خليل لأبى عبد الله الخراشى، وشرح الشبراخى على العشماوية».

وقد أظهرت الدراسة التاريخية . والتي أجريناها قريراً - عن خلاوى الشكينية ، تلك المصاعب التي كانت تواجهه أهل العلم وطلابه في تحصيل المصنفات العلمية - والمالكية منها خاصة - ومن شواهد ذلك : أن أحد فقهاء المذهب من بلاد شنقيط زار الشريف العلامة الشيخ عبد الباقي المكاشفى، ولما أدرك الشيخ متانة ما عنده من العلم طلب منه تعليم الطلاب كتابي الموطأ والمدونة فاعتذر لشاغل، فطلب منه الشيخ - في آخر المطاف - البقاء في البلدة ليلة واحدة بفرض نسخ ما عنده من المدونة، ولما رضي الشنقطي استدعى الشيخ تلميذه - صالح وجاد الله - وقد تقدم ذكرهما - وطلب منها الإجتهد في نقل نسخة المدونة - خاصة الشنقطي - وأنه ليس أمامهما سوى ليلة، فاقتسمها ونسخاها كاملاً، وقيل إنها نقلها ولم يتركا منها حرفاً واحداً، بل حتى تلك النقطة السوداء والتي كانت من أثر ذبابة حطت على النسخة، ولما حانت مغادرة العالم أعاد إليه الشيخ الكتاب، ويروي التاريخ أنه عند عودته - ثانية - وجد نسخاً كثيرة من المدونة تمتلئ بها البلدة، فسأل فأجيب بأنها من بنات نسختك.

وقد كانت هناك جهود شخصية لأهل العلم في تكوين المكتبات العلمية، فقد جاء الشيخ عمار بن عبد الحفيظ الخطيب بن حورحلين أو ثلاثة من الكتب، لا سيما وأنه قد

سافر إلى الحجاز ومصر في طلب العلم، وقد سأله أحد الطلاب الشيخ المضوي المصري عن النعامة وهل هي من الحيوان البري أوطيهه ؟ فتوقف فيها وقال : هذه المسألة لم توجد إلا في كتب عمار، وقد سافر إليه ومعه طلابه، قائلاً : فإنه أتى بالكتب الغريبة من كل فن أ.هـ وكذلك فقد كانت لخطيب سنار ومدرسهها على المذهب الشافعي الشيخ إبراهيم السعودي خزانة كتب موقوفة على طلبة العلم، وكان للشيخ محمد ولد دوليب جهد خاص في تحصيل الكتب ومطالعتها، وقد جمع كتاباً كثيرة كشرح الأجهوري والخراشي وغيرهما، ومن حرصه على خزانته العلمية أن الملك أونس بن ناصر أرسل له في أمر فأجابه قائلاً : أنا بالله والرسول وكتبي هذه رفيقاتي ما يعرف أحداً رفقة الكداديس الحارسات الكتب أ.هـ

ومن اشتغل بجمع الكتب أيضاً الشيخ حامد الليل بن الفقيه سليمان ابن الشيخ حامد، قال صاحب الطبقات : وهو أول من جاب - أتى - شرح عبد الباقي على خليل من مصر ، والشبراخيطي على العشماوية أ.ه . ومما رواه عنه المؤرخون أنه طلب من بعض تلاميذه أن يبيع عبد الله ويشتري بثمنه الشبراخيطي على خليل أ.ه

وكان للشيخ عبد الرحمن بن الشيخ صالح بن النقا ضرب آخر تفرد به من بين أهل العلم وطلابه، فقد كان إلى جانب شغله في تحصيل الكتب: يبذل المال على معلميه ولكتابها - نسخها - وقد أحضر الكتب التي في البلد، وأرسل إلى الكتب القريرية المفيدة نقلوها له، وكان بعض من يخدمه في ذلك ترافقه زوجاته وأولادهم، وكل أحمالهم عليه جزاء اشتغالهم بنسخ المصنفات العلمية، وأرسل إلى مصر والحجاز فملأ من ذلك ستة خزانات من كل عزيز عجيب ونار غريب أ.ه. وقد تبعثرت محتويات المكتبة في السودان بعد دخول الأتراك.

وكان الشيخ عبد الله بن صابون - وهو مملوك امرأة - يكتب الكتب احتساباً لله، وقد برع في النحو والصرف والفقه والمعانى والبيان والبديع وعلم العروض وكان شاعراً ماهراً وصناعاً حلاداً وخياطاً.

وأما الاستغلال بنسخ القران الكريم وضرب الأجور عليه فهو مما تعارف عليه السودان، وممن يحكى عنهم الاستغلال بذلك الشيخ حسن بن حسونة.

وتحكى كتب التاريخ ضربا من آخر من التهادى والمكارم الحاصلة بين المشائخ، فقد أهدى الشيخ إبراهيم بن الشيخ صغيرون عبدا إلى الشيخ محمد بن عبد الله الخراشى المالكى، وبادله الخراشى فأهداه شرحة الكبير على مختصر خليل.

وممن كان له جهد كبير في تهذيب المصنفات العلمية المتوازنة العلامة السلاوي المغربي، فقد عمل على تهذيب كتاب طبقات ود ضيف الله - والذى يعتبر من أقدم المؤلفات في الحركة العلمية والدينية في السودان - ولعله بذلك قد ضرب جهداً متميزاً في تقييم المعلومات التاريخية وتهذيبها، كما قام بشرح أرجوزة للحاج إبراهيم بن عبد الدافع على كتاب الطبقات المذكور، وقد قام بتشجيع بعض العلماء بوضع منظومة في أحكام القرآن، وهو الحاج إبراهيم السوفلابي، فلما أتمها قام بشرحها - وقال عنه واصفاً له : « وبالجملة فهو أعلم من رأيناه بالجملة، وقد أخذ عننا الإجازة، وتلقى عنا أشياء، وله منظومة في أحكام القرآن نفيسة جداً » أ.هـ

وراجت أيضاً بعض كتب المذاهب الأخرى كالشافعية، ومن بينها كتاب منهاج الطالبين للنwoي، ومنهج الطلاب للأنصارى.

وقد راجت كتب العقائد في السودان الشرقي، وكان من أبرزها متن السنوسية - الكبri والوسطى والصغرى - ومع انشغال طلاب العلم بتحصيل القرآن والفقه والتوحيد، فقد كان هناك توسيع من بعضهم في تحصيل علوم أخرى، كالفرائض والنحو والصرف وعلوم اللغة الأخرى، والحديث والتفسير والمنطق والأصول والتاريخ.

وقد بدأ العلماء - بعد الاستقرار - بالتصنيف ووضع الحواشى والشروح والتعليقات، أما مختصر خليل فقد شرحه كل من الشيختين ضيف الله بن علي وحمودة بن التنقار، وللأخير منهما وللشيخ الأغبس حاشيتان عليه، وللشيخ إبراهيم بن الشيخ صغيرون تقييدات عليه - ولم تفتح أغلاقه إلا بها واعتمدت عليها الطلبة وتلقواها بالقبول - وكذلك للشيخ محمد بن التنقار الجعلي تقارير وتقييدات عليه أيضاً، واقتصر الشيخ مالك بن الشيخ عبد الرحمن ولد حمدو فشرح خطبه فقط، وله أيضاً ثلات حواش في الميراث - كبرى ووسطى وصغرى - وقد شرح الشيخ مختار بن محمد جودة الله مختصر الأخضرى في فقه العبادات شرعاً انتفع به الخاص والعام، وشرح السنوسية شرعاً مفيداً، وشرح الرسالة أيضاً، وصنف الشيخ إبراهيم بن عبودي الفرضي كتاب الفرضية - وهي حاشية مشهورة في الميراث. وقد صنف الشيخ إدريس بن محمد الأرباب كتاباً في علوم الأولين والآخرين - وله واقعة مناظرة علمية مشهورة مع الشيخ على الأجهوري - شيخ المالكية وقتها - وقد جمع الشيخ داود بن الشيخ سليمان الزملي مسائل في نحو الكراسيين سأل عنها الشبراخيتي شارح خليل في مصر، وممن ألف في السلوك والإرشاد : الشيخ عبد الرحمن بن جابر، وعنوان كتابه : ترشيد المریدین في علم التصوف وألف أرباب العقائد - أرباب بن علي بن عون بن عامر بن أصبح - كتاباً في أركان الإيمان وسماه الجواهر، وأما الشيخ المضوى محمد بن محمد

أكدياوي، فقد ألف كتاباً عنها صاحب الطبقات «يكتب بمداد الذهب» منها أربعة عشر على أم البراهين، والعمدة، والوسط والصغرى والحاشية - وهي أصل مؤلفاته - وشرحان على «يقول العبد في بدء الأمالي» والكبير ضخم نحو سنتين كراس، والصغرى منهما في سبعة كراسين، وشرح الجزرية شرعاً جيداً، كما شرح عقيدة الرسالة، والأجرمية، وأما الشيخ شمّون بن محمد بن عدلان الشايقي، فقد شرح عقيدة الرسالة، وله فتاوى في الأحكام في وريقات، وأبدع الشيخ عبد الله العربي فنظم كبرى السنوسية والمقدمات في نظم البديع، وله قصيدة في شيخ الطريقة، ومنمن اشتغل بمحضفات التوحيد : الشيخ عبد القادر البكائي بن الحاج فايد، فقد شرح أم البراهين، وممن تناولها بالشرح أيضاً : الشيفين محمد بن عمران. نحو عشر كراسين - ومحمد بن عدلان الشايقي، وسماه حجة العارفين، وله شرح خفيف من أول الكتاب إلى قوله «ويجمع معاني هذه العقائد كلها» منها عقیدته الأشعرية، وعقيدة تحفة الطالب متنا وشرحها، ولم يفت الأشياخ ركب تصانيف القراءات وعلوم القرآن، فشرح الشيخ عبد الماجد الأغبشي الخرازي، وله شرح على الجزرية، ونظم الهدایة وتحفة المذاهب في أحكام القرآن، ومن أجل ما صنف في العقائد : شرح الشيخ على بن بري للسنوسية . ومما أكرمه الله به : أن إصبعه كان يضيء عند الشروع في تصنيفها - وقد تلقاها الصالحون والعلماء بالقبول فضلاً عن غيرهم، وله شرح على أم البراهين - في نحو أربعين كراساً - والصغرى - في نحو عشرين كراساً - ولعل السنوسية قد حظيت منعناية العلماء درجتها القصوى، فشرحها الشيخ غانم أبو شمال الجامعي - وهو تلميذ الشيخ علي بن بري - وشرحها أيضاً الشيخ المكي النحوي الرباطي في أربعين كراساً، وله شروح على الأجرمية - الوسط والصغرى والكبير منها في ثلاثين كراساً والصغرى في عشرة، كما شرح عقيدة الرسالة، ويقال إنه شرح الرسالة، وقد تناول الشيخ بقادري - واسمه علي بن حموده الكاهلي الاسودي - الكبرى فشرحها شرعاً جيداً يحل الفاظها ويبحث على معانيها، وله شرح جليل على السنوسية، وقد تناول الشيخ محمد بن علي قرم الكيماني منظومة الشيخ جويدة فشرحها.

سابع عشر : مشكلات فقهية واجهت أهل العلم في السودان : لعل من دخل السودان الشرقي من أهل العلم كان يتوقع تنامي المعرفة في أوساط طلاب العلم فيه، ولكنه اصطدم بالواقع المعاكس، فالشيخ غلام الله بن عائذ اليماني - والذي قدم من الحليلة باليمن - يحكى عن أسباب استقراره في مدينة دنقالا الشمالية، فيقول : «لأنها كانت في غاية الحيرة الشديدة والضلاللة لعدم وجود القرآن والعلماء بها، فلما حل بها عمر المساجد وأقرأ القرآن وعلم العلوم مباشرة لأولاده وتلامذته وأولاد المسلمين» أ.هـ

ويعبر في كتاب الطبقات عن المشاكل والعقبات العلمية التي واجهت دولة الفونج في بداية ظهورها، فيقول : «ولم يشتهر في تلك البلاد مدرسة علم ولا قرآن ويقال أن الرجل كان يطلق المرأة ويتزوجها غيره في نهارها من غير عدة، حتى قدم الشيخ محمود العركي من مصر وعلم الناس العدة وسكن البحر الأبيض وبنى قصرا يعرف الآن بقصر محمود أ.ه.

وربما دفع - ما تقدم - بالعلماء الذين دخلوا السودان الشرقي إلى مرمى البداية، فكان جل اجتهادهم في رفع الجهالة عن الناس بالمتون الصغرى للمذهب المالكي، ومن ثم فقد كان هذا هو الشاغل عن افتتاح طريق المصنفات الكبيرة كالموطأ والمدونة، ومع ذلك فقد كان من العلماء من تناولها بالتدريس، وكافيوك بخلاوي الشكينية مثلا، ولا يعني إطلاقاً قلة تداولها تدريساً انتقطاع إسنادها في السودان الشرقي، وإنما هو ضرورة رفع الجهل أولاً ثم بسط العلم ثانياً.

وقد تغلب بعض العلماء على البعد وطول المسافات، كالشيخ حسن بن عبد الرحمن بن صالح بن بان النقا، فقد استجاز كتب الحديث ومصطلحاتها بالمكتبة، صحبة الشيخ أحمد بن عيسى الأنصارى وغيره عن الشيخ أحمد الدرديرى والشيخ محمد الأمير والشيخ السيد الشريف المرضي، ولما كان للإمام مالك زيارة في الزمان والمكان، فقد قصد كثير من العلماء وطلاب العلم، فقد قصد الشيخ عبد الله بن دفع الله العركي المدينة المنورة، واستقر بها زمناً طويلاً، وأصبحت له شهرة واسعة في أرض الحجاز، وكان يدرس في مقام الإمام مالك، ومكث هناك طويلاً.

ومما يدل على غوص العلماء في أقوال الإمام مالك، وأن الموطأ والمدونة لا يشكلان سداً منيعاً على أفهمهم، وإنما هي كما قدمت قريباً مراعاة الأولوية : أن الشيخ عبد الرحمن بن مشيخ النويري رفع إليه رجل أن امرأته تبرعت بثلث مالها قاصدة بذلك ضرر الزوج فحكم برده لأجل ذلك، وهو قول مالك واختاره ابن حبيب، وترك ظاهر كلام خليل وهو قول ابن القاسم، وناظره فقهاء زمانه، وقالوا له : حكمت بالقول المقابل وكانتوا الأجهوري فيه، فأجبتهم بصححة الحكم مراعاة للعرف والمصلحة أ.ه. وهذه الرواية تدل على غوص العلماء في الموطأ والمدونة والتبحر في أقوال الإمام وأصحابه.

وتحكي كتب التاريخ أن الشيخ عبد الصادق بن حسيب كان بارعاً في مختصر خليل، ومع ذلك فقد عهد عنه تدريس الرسالة لابن أبي زيد القيرواني، وسبب ذلك : أن الطلاب طلبوا منه تدريسها، فأنف من ذلك وخرج مسافراً إلى دارفور فلما توسط في البحر عمي وانكشف بصره، فرجع وشرع في تدريس الرسالة أ.ه. ولعلها من الإشارات الخفية في المدارس الفقهية بالسودان وحاجة الطلاب إلى رفع الجهالة عن طريق الأولوية.

الجهود المبذولة في خدمة الموطأ والمدونة في المغرب الحديث : عرض ونماذج

د. سيف بن راشد الجابري

مدير إدارة البحوث بدائرة الشؤون الإسلامية
والعمل الخيري - دبي

تمهيد

لقد أولت الحكومات والمؤسسات والأفراد - عبر التاريخ - مزيداً من الاهتمام في نشر الفقه المالكي، والسعى في تطوير وتنمية القدرات البحثية في إخراج وتحقيق وكتابة المصنفات حول هذا المذهب العالمي.

لقد تبارى العلماء في نشر الفقه المالكي - قدیماً وحديثاً - واهتموا اهتماماً كبيراً بمذهب إمام دار الهجرة الإمام مالك بن أنس، وقد كان محل تقدير المجامع العلمية والمؤتمرات، وقد ترك ثروة علمية من البحوث والدراسات في ذلك، منها :

- 1- دراسات حول الموطأ.
- 2- فضل الموطأ وعناية الأمة الإسلامية به.
- 3- دراسة مقارنة عن روایات موطأ الإمام مالك.
- 4- شبّهات حول الموطأ وردّها.
- 5- إمام دار الهجرة مالك بن أنس.
- 6- تحقيق تلخيص القابسي للموطأ، روایة ابن القاسم.

ومن أضخم ما قامت به حكومة دبي في خدمة المذهب المالكي ورجاله - مؤخراً - ذلك المؤتمر العلمي الكبير الذي أقامته دار البحوث للدراسات الإسلامية وأحياء التراث عن «القاضي عبد الوهاب البغدادي شيخ المالكية في العراق» في الفترة من 13-19 محرم 1424هـ.

وقد كان بحق أضخم تجمع علمي في مجال الفقه المالكي تشهده دبي والإمارات على الإطلاق، وقد تلقت فيه أمانة المؤتمر العلمي الأول - وقتها - أكثر من (250) ورقة علمية بقصد المشاركة في هذا المجمع العلمي الكبير، وبعد النظر فيها وعرضها على الخبراء وأهل الاختصاص تم اختيار (85) ورقة علمية لعرضها في المؤتمر، وقد استضافت فيه عدداً كبيراً من الشخصيات العلمية والرسمية، وقد اعتبرت الميزانية المرصودة للمؤتمر - وقتها - أكبر ميزانية مؤتمر في العلوم الشرعية في دولة الإمارات العربية المتحدة.

ولا ينسى التاريخ والعلم تلك الجهود الضخمة في خدمة المذهب والتي أولتها حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة مثل طبع المصنفات المالكية، واستقدام شيخ وعلماء المذهب وتوظيفهم في المجال القضائي ودوائر الإفتاء ونحو ذلك.

أولاً : فاس والمملكة المغربية وتاريخ العلاقة بالمذهب المالكي

كان تلك من آثار هجرة بعض المغاربة إلى الحجاز، وقد كانوا هاجروا رغبة في لقى إمام المذهب مالك بن أنس رحمة الله تعالى - عالم المدينة المنورة - فكان أن هاجر إليه من أولئك التفرّد الذين يرجع إليهم الفضل في علاقة فاس - بل المملكة المغربية - بالمذهب المالكي، أعلام كبار، ومنهم :

- اللخمي : أبو عبد الله زياد بن عبد الرحمن اللخمي، وهو الذي قرن اسمه - في الأندلس والمغرب - بكتاب الموطأ، باعتباره أول من أدخله إليها.
- يحيى بن يحيى الليثي المصمودي، وكان يسميه الإمام مالك عاقل الأندلس.

لقد كان لهذين وغيرهما أثر كبير في قناعة المغاربة بالمذهب والعدول عن المذاهب الأخرى التي سبق أن دخلت المغرب، كالمذهب الأوزاعي، والحنفي، والشافعي، والظاهري.

ومما يثبته أهل التاريخ : قوة تأثير الدولة - آنذاك - في اتجاه الناس - في المغرب - إلى العمل بمذهب الإمام مالك والإفتاء والقضاء به، لا سيما وقد كان على رأسها المولى إدريس الأزهري - إدريس الثاني - وكان يصدر توجيهاته الحكمية بذلك لولاته وقضاته في النواحي والقرى، مما جعل المغرب منارة في نشر المذهب المالكي، بل يؤمها الناس من جميع الأقطار والنواحي في العالم الإسلامي للاستفادة من التراث والموروث المالكي الضخم الذي تزخر به مؤسساتها الأكademie وخزاناتها العلمية المتعددة.

وقد درج أهل التاريخ على تأكيد مالكية المغرب في مصنفاتهم حتى بات من المؤكد عند الجميع ذلك، ومن أولئك ابن خلدون وقد قال في مقدمته :

«وَأَمَّا مَالِكُ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى فَاخْتَصَ بِمَذْهَبِهِ أَهْلَ الْمَغْرِبِ وَالْأَنْدَلُسِ وَإِنْ كَانَ يُوجَدُ
فِي غَيْرِهِمْ إِلَّا أَنَّهُمْ لَمْ يَقْلُدُوا غَيْرَهُ إِلَّا فِي الْقَلِيلِ..»⁽¹⁾

ثانياً : الإِمَارَاتُ الْعَرَبِيَّةُ الْمُتَحَدَّةُ وَتَارِيخُ الْعَلَاقَةِ بِالمَذَهَبِ الْمَالِكِيِّ

لَفَتَ الْمُؤْرِخُونَ فِي الإِمَارَاتِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُتَحَدَّةِ عُمُومًا - وَدَبِيُّ وَأَبُو ظَبَيِّ - خَاصَّةً،
النَّظَرُ إِلَى بِدَائِيَّةِ ظَهُورِ الْعَلَاقَةِ بَيْنَ الْمَذَهَبِ الْمَالِكِيِّ وَهَذَا الْقَطْرِ الْخَلِيجِيِّ الْوَاقِعِ عَلَى
شَاطَئِ الْخَلِيجِ الْعَرَبِيِّ.

لَقِدْ أَثْبَتُوا فِي عَدْدٍ مِّنَ الْمَرَاجِعِ وَالْمَصَادِرِ وَالْمَقَالَاتِ : أَنَّ تَلْكَ الْبِدَائِيَّةَ فِي الْحَقِيقَةِ تَعُودُ
إِلَى الدُّولَةِ الْعِيُونِيَّةِ وَالَّتِي كَانَتْ قَائِمَةً فِي الْمَنْطَقَةِ، وَكَانَتْ تَسِيرُ فِي قَضَائِهَا وَافْتَاهَا عَلَى
الْمَذَهَبِ الْمَالِكِيِّ.

وَجَاءَتِ الإِشَارَةُ إِلَى ذَلِكَ فِي مَعْرِضِ الدِّفَاعِ عَنِ السَّدِيلِ فِي الصَّلَاةِ وَالْمَشْتَهِرِ بَيْنِ
سَكَانِ الإِمَارَاتِ وَخُصُوصًا فِي شَيْوُخِ دَبِيِّ وَأَبُو ظَبَيِّ.

لَقِدْ كَانَ أَنْ وَجَهَ إِلَى هَذِهِ الظَّاهِرَةِ تَحْلِيلٌ غَيْرُ صَحِيحٍ، وَذَلِكَ بِحَسْبَانِهَا مِنْ آثارِ
مَجاوِرَةِ الْمَذَهَبِ الْإِبَاضِيِّ وَتَقْليِدِهِ.

وَلَمْ يَكُنْ فِي الْحَقِيقَةِ شَيْءٌ مِّنْ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا هُوَ التَّارِيخُ الْبَعِيدُ، وَالَّذِي يَعُودُ إِلَى أَيَّامِ
الْمَوْلَةِ الْعِيُونِيَّةِ وَالَّتِي كَانَتْ قَائِمَةً آنَذَاكَ.

وَقَدْ كَانَتِ الدُّولَةُ الْعِيُونِيَّةُ قَائِمَةً فِي الْفَتَرَةِ مِنْ 1076 م - 469 هـ - 1238 م
أَيْ قَبْلَ نَحْوِ (700) عَامٍ - تَقْرِيبًا - مِنْ تَأْسِيسِ دُولَةِ الإِمَارَاتِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُتَحَدَّةِ.

وَقَدْ بَسَطَتْ هَذِهِ الدُّولَةُ نَفْوذَهَا عَلَى مَنَاطِقٍ شَاسِعَةٍ مِّنَ الْخَلِيجِ الْعَرَبِيِّ، وَهِيَ عَلَى
اعتِبَارِ التَّقْسِيمِ الْحَدِيثِ لِلْحُدُودِ الجَفِرَافِيَّةِ كَانَتْ تَشْمَلُ عَدَدًا مِّنَ الدُّولِ، إِذْ قَدْ شَمَلَتْ
الْكُوَيْتَ، وَمَنَاطِقَ السَّاحِلِ الشَّرْقِيِّ مِنَ الْمُلْكَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْمُتَحَدَّةِ، وَالْبَحْرَيْنَ، وَقَطْرَ
وَأَجْزَاءَ وَاسِعَةَ مِنْ عُمَانَ⁽²⁾.

وَخَلاصَةُ القَوْلِ : بِأَنَّ الْمَذَهَبَ الْمَالِكِيِّ فِي الإِمَارَاتِ نَابِعٌ مِّنْ إِرْثٍ قَدِيمٍ

(1) المَغْرِبُ مَالِكِيٌّ مَاذَا د. محمد الرُّوكِي ص 9-11.

(2) أَنْظُرْ : الدُّولَةُ الْعِيُونِيَّةُ فِي الْبَحْرَيْنِ، لِلْدُكتُورِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَدِيرُسِ الْمُدِيرِسِ (مِنْ إِصْدَارَاتِ دَارَةِ الْمَلِكِ عَبْدِ الْعَزِيزِ 1424 هـ). وَأَنْظُرْ الْمَوْقِعَ الْإِلْكْتَرُونِيَّ لِسَمْوَ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدِ آلِ مَكْتُومِ نَائِبِ رَئِيسِ الدُّولَةِ رَئِيسِ مَجْلِسِ الْوُزَرَاءِ حَاكِمِ دَبِيِّ. حَفَظَهُ اللَّهُ تَعَالَى .

ثالثاً : قبيلة بنى ياس المهازنية وشيوخها آل نهيان والمكتوم قبيلة تعبد بالذهب المالكي

أولاً - نسب القبيلة العربية :

قبيلة بنو ياس هي من أشهر القبائل على ساحل الخليج، وأعدادها كبيرة بالنسبة للقبائل الأخرى، وفيها بيوت الحكم من آل نهيان وآل مكتوم.

قبيلة بنو ياس تنسب إلى ياس بن عامر الذي ترجع نسبته إلى قبائل نزار بن معد بن عدنان، يقول سالم بن حمود السيبابي المؤرخ العماني :

أعلم أن بنو ياس أهل دبي وأبوظبي على شهير النسب من ياس بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوانن ولهم زعامة أبوظبي ودبي وما إليهما وتلتقط عليهم قبائل عديدة وتعلق بهم في مهماتها أمم وبنو ياس هم الصميم فيهم.. إلى آخر ما قال».

وأغلب فروع بنو ياس قبائل أصلها واحد تنسب إلى والد واحد وهو ياس ثم انضمت إليها بعض القبائل المجاورة بقصد التحالف والمناصرة كما يظهر ذلك في قبيلة «آل بو حمير» فهي فرع من قبيلة المناصير، وهي في نفس الوقت من قبائل بنو ياس.

ثانياً : تعبد القبيلة بالذهب المالكي :

وقد جرى نقاش تاريخي أصيل في مذهبية قبيلة بنى ياس، ومبدأه كان من دعوى بعضهم يقول فيها : إن بعض هذه القبائل الياسية أصلها من عمان الداخل قرب نزوى، ومن شواهده :

- مشابهة أوسام الإبل.
- آثار منازلهم التي هجروها.
- سدهم لأيديهم في الصلاة.

وقد أبطل المحققون هذا الكلام عليه، وقالوا :

كيف يصح الاستشهاد بعلامات الإبل على النسب، وإن صح هذا فكثير من أوسام أهل الجزيرة تتشابه فماذا نفعل هل نؤصل النسب الواحد ؟

أما عن الآثار فهذا لا حجة فيه إلا إن ثبت في المصادر التاريخية الموثقة أنهم سكنوا هذه البيوت.

بقي سدل اليد - وهو موضع الشاهد - أي أنهم بسبب وجودهم في عمان تأثروا بالذهب الإباضي وهذا لا يصح أيضاً لأن قبائل (بنو ياس) كلها مالكية بل أغلب نجد والبحرين وما يليها من عمان كانت على المذهب المالكي بسبب وجود الدولة العيونية المالكية.

ويسكن بنو ياس في أبوظبي والعين ودبي ثم يقلون في باقي المناطق من الساحل، وكان أبناء القبيلة في السابق اذا انتسبوا قالوا «ياسي» فلا يقال فلاحي وفلاسي ولا مهيري إلا قليلاً نادراً اعتزازاً بالنسب الواحد، وللقبيلة جولات وصلوات في الجزيرة، وكانت مرهوبة الجانب من جميع القبائل، وكم كسرت هذه القبيلة من جيوش غازية، وكم دافعت عن أراضيها حتى نالت أعلى درجات العزة والسؤدد. يقول السياسي في كتابه «إسعاف الأعيان» :

«وبني ياس هم الصميم فيهم وأهلاً ببني ياس بن عامر أهل الخيل والخول ولهم الفضل الذي لا ينكر، ويرأس أبوظبي آل بو فلاح، ويرأس دبي آل بو فلاسة وهم حكام على من يليهم وحدث عن بنو ياس، فإنهم الأبطال التي لا تقف على قياس والأشبال التي لا ترعب من البأس، وهم ليوث ولدوا على ظهور الخيل وتوسدوا أحلاسها وتمرنوا على مراسها، وبطون (بنو ياس) كثيرة يضيق مقامنا بتفصيلها».

وللقبيلة من السمات الحسن والأخلاق الحميدة التي لا تزال موجودة عند أهلها شيوخاً وعامة، فهم أهل الكرم والأدب والشجاعة والنبل والذي يخالطهم يعرف ذلك⁽³⁾.

رابعاً : من أعلام المذهب المالكي في الإمارات أو علماء من الإمارات أو الخليج عامة لهم جهود في تعزيز العمل بالمذهب المالكي

شهدت الساحة العلمية في دبي والإمارات العربية المتحدة عدداً من رجالات العلم ممن كان لهم أثر ملموس في خدمة المذهب المالكي، ومن أولئك :

1- الشيخ محمد بن حسن الخزرجي - وزير العدل في دولة الإمارات العربية المتحدة في أبوظبي - وكان قبل ذلك قاضياً بها، قد تلقى علومه في المدارس المالكية بالأحساء.

2- والشيخ أحمد بن عبد العزيز بن حمد آل الشيخ مبارك، بعد أن تلقى تعليمه في الأحساء، وهو من أهلها، استقضى في الظهران والقطيف ثم صار رئيساً للقضاء

(3) أنظر : الموقع الإلكتروني لسمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي. حفظه الله تعالى.

الشرعى في أبوظبى نحو عام 1390هـ حتى وفاته عام 1409هـ رحمة الله، وقد تعلم على يد والده وأعمامه حتى تأهل للقضاء والإفتاء، فتقضى في الظهران والقطيف، وطلبه الشيخ زايد ابن سلطان آل نهيان - رحمة الله تعالى - رئيساً للقضاء الشرعى في أبو ظبى نحو 1390هـ، فقام به خير قيام، وكانت له رحلات كثيرة وحضر مؤتمرات عددة، وله يد طولى في مناصحة أولى الأمر وتأسيس القضاء الشرعى ونشر كتب المذهب.

3- الشیخ العلامہ محمد نور بن سیف بن هلال المھیری، ولد عام 1323هـ تقريباً في إمارة دبی بمنطقة الرأس من دیرة، وعاش طفولته بها، وأرسله والده إلى الكتاib - کعادة أهل زمانه - صغیراً، ليحفظ القرآن الكريم، فحفظه وهو في الرابعة عشرة من عمره، متیزًا بذلك على أقرانه، وعندما بلغ الثانية عشرة من عمره هاجر أبوه - وأسرته - إلى مکة المکرمة، وهناك تلقى العلم على يد علماء أجلاء كالشيخ محمد العربي التباني وغيره، وفيها التحق بمدرسة الفلاح، وبعد تخرجه عين مدرساً فيها لفترة وجیزة، ثم انتقل بطلب من الشیخ محمد علي زینل - مؤسس مدرسة الفلاح - إلى مدرسة الفلاح في دبی، وكان ذلك في حدود عام 1346هـ، ومن أشهر تلاميذه آنذاك الشیخ أحمد محمد الشیبانی - والد المدير العام للدائرة - ولما أعيد افتتاح المدرسة الأحمدیة عام 1357هـ من قبل الحكومة، تم إسناد مسؤولیة المدرسة الأحمدیة إليه، فتولی إدارتها إضافة إلى مسؤولیاته في مدرسة الفلاح، فتضاعفت مجھوداته، وزادت معها أعباءه، وقد قام بتأسيس أول معهد دینی في دبی والإمارات وكان ذلك في حدود عام 1962م، وكانت وفاته يوم الثلاثاء غرة جمادي الآخرة عام 1403هـ، الموافق 1982م.

4- ولد الأستاذ الدكتور/أحمد محمد نور سیف، وقد كان مديرًا عامًا لدار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، وهو الآن يتولى إدارة أضخم مشاريع الفقه المالكي في الدولة، وهو مشروع : (التدليل على الفقه المالكي)، وهو برعاية كريمة من سمو الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم.

5- سعاده المستشار السيد/على الهاشمي، مستشار الشؤون الدينية بديوان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة في أبو ظبى، وقد كان له دور بارز وكبير في نشر وطباعة عدد من المصنفات المالكية.

خامساً : من نصوص ومقالات القانونيين في الفقه المالكي بالإمارات :

لعل من المفيد في الورقة العلمية أن أورد بعضًا من النصوص أو المقالات القانونية التي تدل على اعتماد المذهب المالكي في دبی وأبو ظبى، فمن ذلك :

- يقول الدكتور عبد العزيز مصطفى الخالد . المستشار في إدارة الفتوى والتشريع في وزارة العدل الإماراتية وعضو اللجنة التي صاغت القانون : «إمارة أبو ظبي وإمارة دبي، القضاء يسير فيها على مذهب المالكية، بينما إمارات الشمالية القضاء يسير فيها على مذهب الحنابلة».

- وجاء في القانون الاتحادي رقم 28 لسنة 2005م في شأن الأحوال الشخصية في المادة الثانية الفقرة الثالثة : «وإذا لم يوجد نص في هذا القانون يحكم بمقتضى المعمور من مذهب مالك ثم مذهب أحمد ثم مذهب الشافعي ثم مذهب أبو حنيفة».

وهذا - واضح - في مبدأ ترسیخ الفقه المالكي، وكما هو في العبادات يكون كذلك في المعاملات.

سادساً : جهود مشتركة (مغربية إماراتية) في طباعة واصدار المصنفات المالكية
اللجنة الإمارتية المغربية المشتركة في خدمة التراث المالكي

صندوق إحياء التراث الإسلامي

لما رأت دولة الإمارات العربية المتحدة إتحاد الهدف العلمي بينها وبين المملكة المغربية في خدمة المذهب المالكي تم تأسيس اللجنة الإماراتية المغربية المشتركة في خدمة التراث المالكي. وقد أسهمت اللجنة المشار إليها في إخراج عدد كبير من المصنفات في الفقه المالكي، ومن ذلك :

1- أزهار الرياض في أخبار عياض، لأحمد بن محمد المقري التلمذاني، تحقيق : أحمد أعراب، ومحمد بن تاويت «من مطبوعات صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين المملكة المغربية والإمارات العربية المتحدة».

2- نشر البنود على مراقي السعود لعبد الله بن إبراهيم العلوى الشنقيطي «من مطبوعات صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين المملكة المغربية والإمارات العربية المتحدة».

3- تاج المفرق في تحلية علماء المشرق، أو : رحلة البلوي لأبي البلقاء خالد بن عيسى البلوي (ت - حوالي 780 هـ - 1378م) تحقيق الحسن السائح «نشر بدعم من صندوق إحياء التراث الإسلامي المشترك بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الإمارات العربية المتحدة عام 1404هـ / 1984م».

4- تحت ظلال القرآن والسنة/تأليف عبدالحي العمراوي «من مطبوعات اللجنة المشتركة لنشر التراث الإسلامي بين المملكة المغربية ودولة الإمارات العربية المتحدة مطبعة فضالة المحمدية 1403 هـ 1982 م»

5- اياض المسالك الى قواعد الامام مالك لأحمد بن يحيى الونشريسي «من مطبوعات صندوق إحياء التراث الإسلامي تاريخ النشر 1400هـ».

6- العرف والعمل في المذهب المالكي ومفهومهما لدى علماء المغرب، للدكتور عمر الجيدي «من إصدارات صندوق إحياء التراث الإسلامي 1984».

سابعاً : نماذج مؤسسات ومشاريع لخدمة المذهب المالكي في دولة الإمارات العربية المتحدة

1- دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث⁽⁴⁾

أنشئت دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي ؟ رسمياً بموجب القانون رقم (4) لسنة 1996م، ومن أهم أهدافها :

1- إبراز محسن الإسلام، وأنّه دين الإنسانية الصالح لكل زمان ومكان.

2- خدمة كتاب الله، وسنة رسول الله ﷺ وما يتصل بهما من علوم مساعدة، وما يخدمهما من دراسات.

3- العناية بمذهب الإمام مالك تحقيقاً لكتبه وخدمة لرجاله، وما يتصل بذلك من دراسات وعقد لقاءات وندوات، مع العناية بكتب المذاهب الأخرى.

4- التبصير بالعقيدة السليمة، عقيدة السلف الصالح التي تنبذ الخلاف، وتبعد الأمة عن مضار العصبية والتشدد، وتستهدف جمع القلوب على التآخي والمحبة، تحت مظلة أهل السنة والجماعة.

5- إحياء التراث الإسلامي، جمعاً وتحقيقاً ودراسة مما يلبي حاجة المسلمين إلى تبصيرهم بدينهم، وحل مشاكلهم.

6- إعداد الدراسات الجادة التي تعين على نشر الوعي السليم والبعد عن الغلو، وما يجره على الأمة الإسلامية من ويلات.

(4) انضمت الدار إلى دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري وذلك لتوحيد جهات الاختصاص في مختلف الدوائر، ولتنظيم العمل الإداري والفنوي والخاصي.

- 7- توجيه الشباب الوجهة الصالحة، التي تنفعهم في دينهم ودنياهم، وتعود على مجتمعاتهم بالخير والنماء.
- 8- ترجمة الأعمال العلمية التي تخدم قضايا المسلمين.
- 9- التعاون مع دائرة الأوقاف والشؤون الإسلامية، والمراكم العلمية والمؤسسات التعليمية، في عقد الندوات واللقاءات والمشاركات العلمية.
- 10- إصدار مجلة للدار، واستغلال جميع وسائل الإعلام المتاحة، لإيصال رسالة الدار إلى جميع الفئات المختلفة من الناس.

(1) أمانة المجلس العلمي

أنشئت أمانة المجلس العلمي بقرار إداري رقم 142 بتاريخ 19/12/1421هـ الموافق 14/3/2001م لتيسير شؤون الأعمال العلمية بالدار، وهي جهة تنفيذية للوائح ومقررات وتجيئات المجلس العلمي، وتقوم بمهام متعددة إدارية وعلمية ومتابعة أعمال علمية منها :

- استلام الأعمال والمشاريع العلمية المقدمة للنشر بالدار.
 - استلام مرفقات الأعمال العلمية من الخطابات ووسائل حفظها في الحاسوب ونحوها.
 - القيام بمتطلبات مرحلة النظر المبدئي للأعمال العلمية.
 - القيام بمتطلبات مرحلة التقويم العلمي للأعمال والمشاريع العلمية.
 - متابعة مرحلة تعديل الأعمال العلمية.
 - استلام التقارير العلمية وعرضها على المجلس العلمي.
 - القيام بمتطلبات الصف والإخراج للأعمال العلمية بعد إجازتها، ومتابعة شؤون الصف والإخراج من تصحيح ومراجعة وتدقيق إلى أن يخرج العمل من المطبعة.
- وقد وصل إلى أمانة المجلس عدد كبير من الأعمال العلمية المؤلف منها والمتحقق، في تخصصات مختلفة تجاوزت مائتين وستين عملاً علمياً، منها أعمال قبلت وهي في سبيلها إلى النشر، ومنها أعمال رُدّت، ومنها ما يستكمل إجراءاته العلمية من تحكيم وغيره، ليتخذ قرار بشأن نشرها.

2) المجلة الأحمدية :

تقوم الدار بإصدار مجلة علمية محكمة تعنى بالدراسات الإسلامية واحياء التراث، وقد صدر العدد الأول بمناسبة مرور نحو (90) عاماً على تأسيس المدرسة الأحمدية - أولى المدارس النظامية في دبي - وذلك في المحرم من سنة (1419هـ) الموافق لشهر مايو 1998م.

وتصدر منها حتى الآن (15) عدداً ضمت (106) بحثاً لعلماء وباحثين من شتى الأقطار العربية والإسلامية وهو ما أعطى المجلة الصبغة العالمية. وفيها بحوث اعتنت بتحقيق بعض المخطوطات النفيسة ونشرها لأول مرة. وقد نالت المجلة استحسان العلماء والباحثين والمثقفين، وجذبت اهتمامهم ومتابعتهم.

ومن إنجازات (الأحمدية) أنها بدأت بتقديم هدية مع كل عدد من أعدادها منذ العدد العاشر، فكانت هداياها إلى الآن :

الأول : منهج كتابة الفقه المالكي بين التجريد والتدليل للدكتور بدوي عبد الصمد.
والثاني : الأرقام العربية : تاريخها وأصالتها وما استعمله المحدثون وغيرهم منها للدكتور قاسم علي سعد.

والثالث : معالم تربوية من سير أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، تأليف كلثوم عمر عبيد الماجد.

الرابع : موضع القدمين من المصلي في الصلاة للأستاذ الدكتور أحمد محمد نور سيف.

الخامس : قادة الأمة في رحاب القرآن للدكتور عبد الحكيم الأنبيس.
السادس : رسالة في التفسير على صورة أسئلة وأجوبة للأستاذ الشيخ عبد الكريم الدبان بعنابة الدكتور عبد الحكيم الأنبيس.

وقد شاركت المجلة الأحمدية في معرض المجالات الإماراتية الذي نظمته مجموعة البحث والإبداع والدراسات المغربية - الإماراتية في مدينة فاس بالمملكة المغربية في 4-7 مارس 2002م.

وخلصة القول :

أن الدار قد أسمحت في خدمة المذهب المالكي وكانت متৎساً رحباً وميداناً واسعاً لأهل المذهب المالكي في العالم الإسلامي وخصوصاً بالمملكة المغربية.

2- مركز جمعة الماجد للثقافة والفنون :

هيئه خيرية ذات نفع عام، تأسس رسميا في عام 1991 م وذلك بتمويل وجهود منشئه سعادة السيد جمعة الماجد، بدأ المركز مرحلة تحضير الأوعية الثقافية وحفظها وتصنيفها وفهرستها، كما يقدم خدمات للباحثين وطلاب الجامعات.

أهدافه :

- جمع الأوعية الثقافية من مخطوطات وكتب ودوريات ورسائل جامعية وغيرها.
- الاهتمام بالفكر والثقافة والتراجم العربية.
- تشجيع البحث في حقول الثقافة كافة.
- الإسهام في نشر المؤلفات العلمية.
- السعي في جمع التراث العربي الإسلامي

خدمات المركز :

- الاستفادة من الأوعية الثقافية المتنوعة.
- الاستفادة من المخطوطات المتوفرة.
- الحصول على خدمات التصوير والاستنساخ.
- الاسترشاد بالباحثين.
- الاستفادة من المشاريع الثقافية.
- الاطلاع على ما يتعلق بالمخطوطات.
- الاستفادة من فهارس المخطوطات العلمية.
- الاستفادة من الرسائل الجامعية والمواد السمعية والبصرية.

الوحدات التنظيمية للمركز :


- دائرة المكتبة والمعلومات
- الدائرة الثقافية
- قسم المخطوطات
- قسم التراث الوطني
- قسم الشؤون الإدارية والمالية.

وخلصة القول :

ان المركز قد أسهم في توفير نسخ ومخطوطات في الفقه المالكي ما كان ليتسنى للباحثين الوصول إليها إلا بشق الأنفس والمال.

3- مشروع التدليل في الفقه المالكي

هو من أضخم المشروعات العلمية التي أطلقتها دار البحث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، وقد شكلت له مجلساً استشارياً علمياً كبيراً، وهذا هو هيكله التنظيمي وسمى بالمجلس الاستشاري للفقه المالكي بالدليل، وهو مجلس مؤقت بميزانية محددة لحين انتهاء العمل فقط.



وقد رصدت مجلة صدى الدار عدداً من المقالات العلمية التي تؤيد فكرة المشروع وتشمن جهود القائمين عليه، ومن هؤلاء :

1- أ.د. محمد جمیل بن مبارک، فقد قال : يعد مشروع الفقه المالکی بالدلیل ذا قيمة علمیة كبيرة ؛ من حيث ما ینتظر منه من سد فراغ یراه المتفقہة في کثیر من مصادر الفقه التي جردت فيها المسائل عن أدلة لها لاعتبارات يدركها المشغلون بهذا المیدان، وإن كان الكثیرون لا یستسيغون هذا التجريد في هذا العصر الذي تطمح فيه الأجيال لمعرفة الدلیل لأی فرع من الفروع الفقهیة، وهو طموح مشروع تطمئن بتحقيقه القلوب إلى شرعیة وصحّة ما تأخذ به من فقه.

2- وقال الشیخ محمد الأمین ولد الشیخ مزید یتحدث عن مشروع الفقه المالکی بالدلیل : دأب علماء المالکیة المتقدمون على الاستدلال للفروع الفقهیة التي یذکرونها في کتبهم، ما وجدوا إلى ذلك سبیلاً، غير أن مختصرات الفقه المالکی المتأخرة جاءت خالية من الأدلة، تیسيراً على طلاب العلم الذين یعتمدون على حفظ هذه المختصرات ثم جرى العرف على ذلك فيما بعد، فظن الظانون أن الفقه المالکی یُعوز الدلیل وليس الأمر كذلك.

3- وقال الشیخ محمد المختار ولد امبالة الموريتاني : وإنها لفكرة رائدة تضطلع بها هذه الدار التي أصبحت معلمة حضارية ومنارة علمية شامخة بفضل رعاية ودعم صاحب السمو الشیخ حمدان بن راشد آل مکتوم نائب حاکم دبي، وزیر المالية والصناعة.

4- ويقول الدكتور محمد الروکی : هو عمل ظاهر الفائدة، بیّن العائدة، یستمد قيمته العلمیة من كونه یتولى صياغة مسائل الفقه المالکی وفروعه مقرونة بأدلة الشرعیة من نص وإجماع وقياس وغير ذلك مما اعتمدہ المالکیة واعتبروه أصولاً للأحكام ومستندات شرعیة لها

5- وقال الأستاذ الدكتور زین العابدین العبد : من أهم المشاريع التي تهم عامة المسلمين، لقيامه بنشر التراث الإسلامي بين أبناء المسلمين معززاً بأدله الشرعية وحججه الباهرة، ليكون سلاحاً لهم ماضياً في وجه أعدائهم في زمن تکالب فيه أعداء الإسلام والمسلمين على الإسلام والمسلمين.

6- وقال الأستاذ الدكتور عبد الوهاب أبو سليمان - عضو مجلس الشورى السعودي - الفقه المالکی فقه له خصائصه ومزاياه التي تزداد وضوحاً وجلاء على مر العصور،

يكفي أن ينتمي إليه من الأئمة العلماء من تصدر العلوم، ونبغ حتى أصبح مرجعاً ومصدراً، تنتمي إليه شعوب إسلامية في الشرق والغرب، أسهمت فيه عقول كبيرة وحضارات مختلفة من شعوب الإسلام.

7- وقال الأستاذ الدكتور أحمد طه الريان : هذا المشروع الكبير قد حقق أمنية غالبية وعزيزـة كانت تخالـج كل المشـتغلـين بالفقـه الإـسـلامـي عـامـة والـفقـهـ المـالـكـيـ خـاصـة، مـنـذـ قـرـونـ، وـذـلـكـ لـلـأـثـرـ الـكـبـيرـ الـذـيـ يـحـدـثـهـ الدـلـلـيـ عـلـىـ الـحـكـمـ، مـنـ جـهـةـ الـحـفـزـ عـلـىـ الـعـمـلـ وـالـالـتـزـامـ بـالـحـكـمـ، حـيـنـ يـتـضـعـ لـلـمـسـلـمـ أـنـ هـذـهـ الـأـحـكـامـ الـتـيـ يـلـتـزـمـهاـ، سـوـاءـ فـيـ مـجـالـ الـعـبـادـاتـ أوـ الـمـعـاـملـاتـ، إـنـمـاـ هـيـ مـسـتـقـاـةـ مـنـ نـصـوصـ الشـرـيـعـةـ إـلـاسـلامـيـةـ.

4- مشروع تحقيق الجامع لابن يونس

يعتبر الكتاب من أضخم الموسوعات الفقهية في المذهب المالكي، ويتميز بضخامة الاستدلال فيه على المسائل الفقهية، ولذلك يعبر عنه بأنه مصحف المذهب.

وقد تم تحقيقه في جامعة أم القرى في عشر رسائل دكتوراه، ثم تم تسليمه لدار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث من أجل النظر فيه وطبعه.

وقد رأت الدار إعادة تحقيقه وأعدت لذلك كادرا علميا كبيرا وموسعا، واستجلبت عددا كبيرا من نسخ الكتاب تجاوزت الخمس وعشرين نسخة.

وقد أكملت نحوـا من خـمـسـ مجلـدـاتـ وـتـبـقـىـ منـ الـكـتـابـ نـصـفـهـ، وـلـعـلـ اللـهـ سـبـحـانـهـ يـمـنـ بـإـكـمالـهـ فـيـ الـفـتـرـةـ الـقـادـمـةـ، فـتـشـرـفـ الـإـمـارـاتـ بـإـخـرـاجـ هـذـاـ الـعـمـلـ وـتـكـوـنـ بـذـلـكـ قـدـ خـدـمـتـ الـمـذـهـبـ الـمـالـكـيـ بـإـخـرـاجـ أـضـخمـ مـوـسـوعـةـ فـقـهـيـةـ مـالـكـيـةـ.

ثامنا : مؤتمر القاضي عبد الوهاب البغدادي ودور المغاربة في إثراءه علميا وبحثيا عقدت دار البحوث مؤتمراها العلمي الأول في الفترة من 1424/1/19-13هـ - الموافق 16/3/2003م، وقد شارك فيه رسميًا زهاء مائتين وخمسين عالماً ومتكلماً من أقطار العالم الإسلامي.

وقد قدم بقصد المشاركة في المؤتمر أكثر من مائتين وأربعين بحثاً، اختير خمسة وثمانون منها لإلقائها في المؤتمر.

وقد تنوّعت الأوراق المقدمة في المؤتمر، فمنها ما كان في المدرسة المالكية الأولى وبعض المدارس الأخرى، وعدد الأبحاث المقدمة فيه ستة بحوث، ومنها ما كان في

المدرسة المالكية بالعراق وصلتها بالمدارس الأخرى، وبلغ عدد أوراقه العلمية اثني عشر بحثاً، ومنها ما كان في الدراسات الشخصية والعلمية للقاضي عبد الوهاب، وعدد أبحاثه اثنين وأربعين بحثاً، ومنها ما كان في الدراسات العلمية في المذهب المالكي وبلغت الأبحاث المقدمة فيه خمساً وعشرين بحثاً :

1. دراسات أصولية 6 بحوث.
2. دراسات تشريعية وفقهية 8 بحوث.
3. أثر الفقه المالكي في القوانين الغربية 5 بحوث.
4. الدفاع عن المذهب والجهود في خدمة 6 بحوث.

وقد شكل المغاربة رقماً هائلاً في المشاركة بهذا المؤتمر، ولعلهم قد جاؤوا الأربعين مشاركاً علمياً، فضلاً عن المستضافين من غيرهم، وقد طبعت هذه البحوث مذيلة بمناقشتها ومداخلاتها في طبعة فاخرة في سبعة مجلدات، موزعة حسب الترتيب الموضوعي، روعي في إخراجها الدقة العلمية وحسن التنسيق والإخراج، وأضيف إليها ترجمة موجزة للباحثين، ووقائع جلسة افتتاح المؤتمر وختامه، وبلغ عدد صفحات هذه المجلدات السبع (4122) صفحة، وهو يعبر بحق موسوعة علمية حول المذهب المالكي.

وقد شكلت أبحاث التاريخ المالكي في المؤتمر رقماً لا يجهل، وقد كان منها : «الفقه المالكي وأحواله في ظل الفقه الحنفي بمكة المكرمة في القرن الرابع عشر» وقد كتبه العلامة المرحوم الدكتور محمد علوى المالكي، وهو يعبر عن جانب مهم من التاريخ المعاصر للمذهب المالكي في الحجاز.

تاسعاً : أبرز مطبوعات دار البحوث من المصنفات على المذهب المالكي

- (1) الإتحاف بتخريج أحاديث الإشراف (4-1)
- (2) التهذيب في اختصار المدونة للبراذعي (4-1)
- (3) المسائل التي بناها الإمام مالك على عمل أهل المدينة (3-1)
- (4) خبر الواحد إذا خالف عمل أهل المدينة.
- (5) عمل أهل المدينة بين مصطلحات مالك وأراء الأصوليين.
- (6) اصطلاح المذهب عند المالكية.
- (7) تحفة المسؤول في شرح مختصر منتهى السول للرهوني (4-1)
- (8) لباب المحصول في علم الأصول لابن رشيق (2-1)

- (9) الثابت والمتغير في فكر الإمام الشاطبي.
- (10) جمهرة تراجم الفقهاء المالكية (3-1)
- (11) مراعاة الخلاف في المذهب المالكي.
- (12) مراعاة الخلاف عند المالكية.
- (13) تطبيقات قواعد الفقه عند المالكية.
- (14) الفروق الفقهية للقاضي عبد الوهاب البغدادي وعلاقتها بفروع الدمشقي.
- (15) القواعد الأصولية عند القاضي عبد الوهاب.
- (16) القواعد الفقهية عند القاضي عبد الوهاب.
- (17) رسالتان في بيان الأحكام الخمسة التي تعترى المكلفين.
- (18) الفروق الفقهية للقاضي عبد الوهاب البغدادي.
- (19) القاضي عبد الوهاب في آثار القدماء والمحدثين.
- (20) أصول الفقه عند القاضي عبد الوهاب.
- (21) المدرسة البغدادية للمذهب المالكي.
- (22) منهج الاستدلال بالسنة في المذهب المالكي (2-1)
- (23) شرح عقيدة ابن أبي زيد القيرزياني للقاضي عبد الوهاب.
- (24) المصطلحات الأصولية في مباحث الأحكام.
- (25) مفتاح الوصول إلى علم الأصول للفاسي.
- (26) ديوان القاضي عبد الوهاب البغدادي.
- (27) منهج الخلاف والنقد الفقهي عند الإمام المازري ^{1/2}
- (28) عقيدة القاضي عبد الوهاب البغدادي.
- (29) المنهج الفائق في أحكام الشروط والوثائق ^{1/2}
- (30) لباب اللباب لابن راشد القفصي ^{1/2}

عاشرًا : أبرز مطبوعات أبو ظبي ودبي من المصنفات المالكية

يجدر بنا أن نشير إلى مجهدات سمو الشيخ سلطان بن زايد آل نهيان نائب رئيس الدولة في خدمة المذهب المالكي، فقد أسهم في طبع ونشر العديد من المصنفات المالكية.

ولعل من المناسب ذكر أبرز ما تم طبعه في إمارة أبو ظبي من الكتب والمؤلفات المالكية :

- (1) الذخيرة لشهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (14-1) تحقيق د. مجید مجی، وقد طبع على نفقة سمو الشيخ حمدان بن راشد آل مكتوم.
 - (2) الموطأ للإمام مالك (3-1) وقد طبع على نفقة سمو الشيخ سلطان ابن زايد آل نهيان، وكان ذلك عام 1998م.
 - (3) مقدمة موطأ الإمام مالك (8-1) وقد طبعته مؤسسة زايد بن سلطان للأعمال الخيرية، عام 2004م.
 - (4) التاج الأغر (4-1) وقد تولى طبعه دار القضاء الشرعي، 1997م.
 - (5) المدونة الكبرى، لإمام دار الهجرة الإمام مالك بن أنس الأصبهني، رواية الإمام سحنون بن سعيد التنوخي، وقد طبع على نفقة المغفور له بإذن الله تعالى سمو الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان، أول رئيس لدولة الإمارات العربية المتحدة.
 - (6) الشرح الصغير للإمام الدردير، وقد طبع على نفقة وزارة العدل في أبوظبي.
 - (7) أوجز المسالك إلى موطأ مالك (8-1) مجلدات، وهو من تاليف العلامة الإمام المحدث محمد ذكريـا الكـانـدـهـلـوـيـ المـدـنـيـ، وقد اعـتـنـىـ بـهـ وـعـلـقـ عـلـيـهـ دـ.ـ تـقـيـ الدـينـ النـدوـيـ، وقد طـبـعـ عـلـىـ نـفـقـةـ سـمـوـ الشـيـخـ سـلـطـانـ بـنـ زـاـيدـ آلـ نـهـيـانـ نـائـبـ رـئـيـسـ دـوـلـةـ الـإـمـارـاتـ الـعـرـبـيـةـ الـمـتـحـدـةـ.
 - (8) انتصار الفقير السالك لترجح مذهب الإمام مالك، تأليف شمس الدين محمد بن محمد الراعي الأندلسي، تحقيق الدكتور محمد الهاـدي أبو الأـجـفـانـ، وقد طـبـعـ عـلـىـ نـفـقـةـ صـاحـبـ السـمـوـ الشـيـخـ خـلـيـفـةـ بـنـ زـاـيدـ آلـ نـهـيـانـ رـئـيـسـ دـوـلـةـ الـإـمـارـاتـ الـعـرـبـيـةـ الـمـتـحـدـةـ.
 - (9) مفيد العباد على شرح المرشد المعين، للشـنـقـيـطـيـ، وقد تـولـىـ طـبـعـهـ المـجـمـعـ الثـقـافـيـ أبو ظـبـيـ 1999م.
- ولا تنسى أن نشير هنا إلى أن اللجنة المغربية الإماراتية المشتركة لإحياء التراث الإسلامي أوتحديدا - صندوق إحياء التراث الإسلامي - قد تم إصدار قرارها في إمارة أبوظبي.
- ولا يفوتك القلم أن يشير إلى تلك الجهود التي بذلها ديوان القضاء في إمارة أبوظبي في نشر المذهب المالكي - قضاـءـ وـإـفـتـاءـ - من خلال تعـيـينـ عـدـدـ كـبـيرـ منـ أـهـلـ الـعـلـمـ

في المذهب من السودان وموريتانيا وغيرهم، مما ساهم بشكل فعال في نشر المذهب وتغطية حاجات المستفتين فيه.

وكذلك لا ننسى الإشارة إلى جهود دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري في خدمة الفقه المالكي ومؤلفاته والعمل بأحكامه الفقهية، ونشر الفتوى على المذهب من خلال إحالة السائلين والمستفتين إلى اللجنة العليا للإفتاء بالدائرة، وهي - أي اللجنة العليا - معتمدة في فتاويها الفقهية، وهذا كله دليل على عمق التعامل بالمذهب المالكي في الدولة وخصوصاً في إمارة أبوظبي وإمارة دبي.

ملحق نماذج من الجهود العالمية في خدمة المذهب المالكي
مصنفات مالكية مطبوعة أو تحت الإخراج

- (1) المدونة (المختلطة) طبعته الأولى طبعت بمطبعة السعادة عام 1323هـ
- (2) التهذيب في اختصار المدونة للبراذعي : أربع مجلدات.
- (3) الجامع لمسائل المدونة والمختلطة لابن يونس الصقلي (تحت الإخراج)
- (4) مختصر المدونة لابن أبي زيد القيرواني نشر منه كتاب الجامع بتحقيقين الأول تحقيق أبو الأجنان والآخر بتحقيق عبد المجيد تركي.
- (5) لباب اللباب لابن راشد القفصي البكري مطبوع بتونس 1346
- (6) الجامع لعبد الله بن وهب المصري ت 197هـ طبع في جزئين بدار ابن الجوزي
- (7) الواضحة لعبد الملك بن حبيب حقق جزء منها كأطروحة للدكتوراة في جامعة بون.
- (8) النواذر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني نشر بتحقيق محمد حجي وغيره بدار الغرب الإسلامي.
- (9) الذخيرة للقراء في نشر بتحقيق محمد حجي وغيره بدار الغرب الإسلامي.
- (10) قرب المسالك شرح موطاً مالك لكنون طبع المغرب.
- (11) البيان والتحصيل لأن بن رشد نشر بدار الغرب كاماً.
- (12) التفريع للجلاب نشر بتحقيق الدهمني بدار الغرب.
- (13) القوانين الفقهية لابن جزي مطبوع طبعات كثيرة.
- (14) فتح العلي المالك لعليش دار الفكر.
- (15) المعيار المعرّب للونشريسي بتحقيق مجموعة بإشراف محمد حجي بدار الغرب.

- (16) النوازل الفقهية الكبرى للمهدي الوزاني مطبوع بالغرب.
- (17) النوازل الفقهية الصغرى للمهدي الوزاني مطبوع بالغرب.
- (18) النوازل لعيسي الحسني العلمي مطبوع بالغرب.
- (19) المنقى طبعة السلطان عبد الحفيظ مصور بدار الكتاب العربي.
- (20) فصول الأحكام كلاماً لأبي الوليد الباقي مطبوع بالغرب وأخرى بتحقيق أبو الأجان
- (21) الأحكام للمالقي مطبوع بدار الغرب الإسلامي.
- (22) التمهيد طبع بالمغرب وطبع طبعات أخرى في بيروت.
- (23) الاستذكار نشر كاماً في ثلاثة مجلدات بتحقيق عبد المعطي قلعي.
- (24) الكافي في فقه أهل المدينة الثلاثة لابن عبد البر بتحقيق ولد ماديك.
- (25) المقدمات الممهدات لابن رشد مطبوع بدار الغرب في ثلاثة مجلدات بتحقيق محمد حجي.
- (26) الرد على الشافعي لابن الباد مطبوع تحقيق عبد المجيد حمده.
- (27) تبصرة الحكم لأبن فردون مطبوع.
- (28) تحفة الحكم للقاضي أبو بكر الأندلسى مطبوع.
- (29) شرح الزرقانى على الموطأ تصوير دار الكتب العلمية.
- (30) فتاوى ابن رشد دار الغرب تحقيق المختار التليلي.
- (31) فتاوى الشاطبى جمعه أبو الأجان طبع تونس ثم مكتبة العبيكان.
- (32) عقد الجوادر الثمينه لابن شاس دار الغرب (مطبوعات المجمع الفقهى تحقيق أبو الأجان).
- (33) القبس شرح موطاً مالك بن أنس لابن العربي دار الغرب بتحقيق ولد كريم.
- (34) المسالك شرح الموطأ لأبن العربي تحقيق السليمانى دار الغرب.
- (35) المعونة تحقيق حميش مكتبة الباز.
- (36) التلقين كلاماً للقاضي عبد الوهاب طبع المغرب.
- (37) شرح حدود ابن عرفة مطبوع بدار الغرب.
- (38) البهجة شرح التحفة للتسولى مطبوع بدار الكتب العلمي.
- (39) إحكام الأحكام على تحفة الحكم للكافي مطبوع بدار الكتب العلمية.

- (40) مرجع المشكلات بشرح نوازل عبدالله الشنقيطي للتواتي الليبي مطبوع.
- (41) شرح التلقين للمازري نشر منه ثلاثة مجلدات الصلاة ومقدماتها تحقيق محمد المختار السلامي.
- (42) الفقه المالكي في ثوبه الجديد نشر منه ثلاثة مجلدات لمؤلفه الشفقة.
- (43) الفقه المالكي الميسر نشر كاملاً في مجلدين للزحيلي.
- (44) أحكام وأدلة العبادات وما بعدها للصادق الغرياني.
- (45) إيضاح المسالك إلى قواعد أبي عبد الله مالك للونشريسي تحقيق الغرياني مطبوع بطرابلس الغرب.
- (46) الفروق للقراء في مطبوع.
- (47) إدرار الشرور على أنوار البروق لمحمد حسين المالكي مطبوع بهامش الفروق.
- (48) تهذيب الفروق محمد حسين المالكي مطبوع مع الفروق.
- (49) المذهب في قواعد المذهب لابن راشد القفصي.
- (50) المسند المذهب في ضبط قواعد المذهب عظوم المالكي.
- (51) الكليات الفقهية والقواعد لابن غازي المكتناسي تحقيق محمد أبو الأజفان.
- (52) المنتخب على قواعد المذهب للزرقاقي الفاسي.
- (53) شرح ابن منجور على المنتخب مطبوع.
- (54) مختصر شرح ابن منجور ابن التوائي.
- (55) عقد الجوادر في نظم النظائر للسلجماسي المالكي.
- (56) الباهر في اختصار الأشباه والنظائر لابن أبي المحاسن الفاسي.
- (57) قواعد المقرى طبع قسم منه بمركز إحياء التراث بجامعة أم القرى تحقيق بن حميد.
- (58) قواعد القاضي عياض مطبوع.
- (59) الفقه المالكي وأدلته الحبيب بن طاهر نشر منه مجلدين.
- (60) درة الغواص (ألفاظ فقهية) لابن فردون تحقيق أبو الأجزفان مطبوع بمؤسسة الرسالة.
- (61) مرشد المسالك لعبد الوهاب السيد رضوان طبع دار الجنان.

- (62) التحفة المرضية في فقه المالكية مصطفى ديب بغا طبع دار ابن كثير.
- (63) هيئة الناسك في أن القبض في الصلاة مذهب مالك محمد مكي عزوز دار طيبة.
- (64) إبرام النقض لما قيل من أرجحية القبض تأليف محمد الخضر الشنقيطي طبع دار البشائر الإسلامية.
- (65) الفروق الفقهية لأبي الفضل مسلم الدمشقي المالكي دار الغرب.
- (66) إعداد المهج للإستفادة من المنهج لأحمد بن المختار الشنقيطي نشر إدارة إحياء التراث بقطر.
- (67) شرح ميارة على تحفة الحكام المكتبة التجارية بمصر.
- (68) الإشراف على مسائل الخلاف للقاضي عبد الوهاب نشر دار ابن حزم.
- (69) عيون المجالس اختصار رؤوس المسائل للقاضي عبد الوهاب نشر مكتبة الرشد.
- (70) تهذيب المسالك في نصرة مذهب مالك في مسائل الخلاف للفندلاوي طبع المغرب.
- (71) تحرير الكلام في مسائل الالتزام للخطاب دار الغرب.
- (72) نوازل الأحكام لعياض دار الغرب.
- (73) شرح ألفاظ المدونة للجبي دار الغرب.
- (74) المقدمات الزكية في العقائد وفقه المالكية لمحمد سعد الرباطاني التجاني.
- (75) عدة البروق للونشريسي تحقيق حمزة فارس دار الغرب.
- (76) فتاوى تحدى الإهمال للهبطي المواهبي طبع المغرب.
- (77) موهب ذي الجلال في النوازل الفقهية دار الغرب.
- (78) المسائل الفقهية الهواري تحقيق أبو الأجان مطبوع في مالطا.
- (79) سبيل السعادة في معرفة أحكام العبادة.
- (80) إرشاد السالك للشنقيطي.
- (81) دليل السالك لمحمد محمد سعد دار الفكر.
- (82) فتح الرحيم على الفقه المالكي بالأدلة للداد الشنقيطي دار الفكر.
- (83) طبق الأرطاب للسلطان أبي عبد الله طبع المغرب.

- (84) النظائر للفاسي طبع دار البشائر الإسلامية.
- (85) الخصال الصغير للصواف العبدى البصري طبع دار البشائر الإسلامية.
- (86) إرشاد السالك لابن فردون تحقيق أبو الأجنان بيت الحكمة - تونس.
- (87) فتاوى ابن السراج الأندلسي تحقيق أبو الأجنان المجمع الثقافى أبو ظبى.
- (88) الكليات الفقهية للمقرى التمسانى تحقيق أبو الأجنان.
- (89) معين الحكم على القضايا والأحكام لابن عبد الرفيع دار الغرب.
- (90) الدرر البهية الأزهرية للتراجم.
- (91) الكواكب الدرية كلاهما محمد جمعة عبد الله الأزهرية للتراجم.
- (92) منتخب الأحكام لابن أبي زمنين دار ابن حزم.
- (93) جامع البرزالي تحقيق الحبيب الهيلة دار الغرب.
- (94) ترتيب الفروق للبيورى طبع المغرب.
- (95) مختصر كتاب النظر لابن القطان تأليف أحمد القباب تحقيق أبو الأجنان.
- (96) الإحکام في تمییز الفتاوی عن الأحکام تحقيق أبو غدة مکتب المطبوعات الإسلامية.
- (97) المرشد المعین على الضروري من علوم الدين لابن عاشر شروحه :
- * الدر الثمين والمورد المعین لمیارة.
- (98) الحبل المتین على نظم المرشد المعین لفتاحي المراكشي.
- (99) الفتح المتین على المرشد المعین للحسن فضل الله بن نور.
- (100) مفید العباد للقلواي الشنقطي.
- (101) شرح ابن عبد الصادق على المرشد المعین.
- (102) شرح لابن الحاج محمد الطالب بن حمدون.
- (103) شرح محمد بن يوسف الكافي.
- (104) الرسالة لابن أبي زيد القيروانى.
- (105) شرح أبي الفضل قاسم بن عيسى التنوخي.
- (106) شرح زروق (ذكر مخلوف أن لزروق شرحين على الرسالة).
- (107) کفاية الطالب الربانى للمنوفى.
- (108) تنویر المقالة للتائى.

- (109) الفواكه الدواني للنفراوي.
- (110) شرح الرسالة لأبي عبدالله جسوس.
- (111) الثمر الداني للأبي.
- (112) مسائل الدلالة على مسائل الرسالة لأبي الفيض أحمد الغماري.
- (113) غرر المقالة لأبي عبد الله بن منصور بن حمامه.
- (114) معين التلاميذ على قراءة الرسالة للبونسي الرحموني.
- (115) تقريب المعاني للشرنوفي.
- (116) شرح الرسالة أحمد عز الدين الغرياني.
- (117) الفتح الرباني شرح نظم الرسالة لمحمد بن أحمد الداه الشنقيطي.
- (118) تحرير المقالة شرح نظائر الرسالة للحطاب.
- (119) مختصر خليل بن إسحاق الجندي وشروحه :
- * مواهب الجليل لحطاب.
 - * التاج والإكليل لمختصر خليل للمواق.
 - * شرح الزرقاني.
 - * شرح الخرشبي.
 - * إتحاف المقتنع بالقليل للرشيد الهلالي.
 - * الشرح الكبير للدردير.
 - * الإكليل للسنباوي.
 - * منح الجليل لعليش.
 - * نصيحة المرابط للأمين الشنقيطي.
 - * جواهر الإكليل للأبي.
 - * مواهب الجليل من أدلة خليل لأحمد بن المختار الشنقيطي.
 - * ميسر الجليل الكبير للديماني.
 - * شرح محمد الكبير على خليل.
 - * شرح مختصر خليل للهلالي أبي العباس أحمد.
 - * شرح الأمير.
- (120) مختصر ابن الحاجب الفرعى (جامع الأمهات) : (شرح مدنى وكتون - التعريف بالذكورين في المختصر - كشف النقاب الحاجب من مختصر ابن الحاجب لابن فردون).

- (121) إرشاد السالك في فقه الإمام مالك لابن عسکر.
- (122) أسهل المدارك للكشناوي.
- (123) أقرب المسالك لمذهب مالك للشيخ الدردير.
- (124) الشرح الصغير للمؤلف.
- (125) مختصر الأمير للسبناوي.
- (126) شرح المؤلف بحاشيته ضوء الشموع.
- (127) شرح حجازي عدوی مطبوع مع ضوء الشموع.
- (128) شرح الصعیدی.
- (129) نظم مقدمة الرقعي.
- (130) شرح الخطط والسداد للتتائی.
- (131) مختصر الأخضري.
- (132) عمدة البيان بشرح مختصر الأخضري للمرداسي.
- (133) هدایة المتبع السالک للآبی.
- (134) مختصر العشماویة.
- (135) الدرر البهیة شرح العشماویة للآبی.
- (136) الجوادر الزکیة على العشماویة لابن ترکی.
- (137) حاشیة سنیة وتحقیقات بھیة على العشماویة للصفتی.
- (138) شرح عبد العزیز الغفاری على العشماویة.
- (139) المقدمة العزیزة للشاذلی المالکی.
- (140) الجوادر المضییة بشرح العزیزة للآبی.
- (141) شرح الزرقانی.
- (142) تدریب السالک لابن المبارک.
- (143) تبیین المسالک للشنقسطی.
- (144) هدایة السالک للشيخ مبارک.
- (145) أسهل المسالک.
- (146) حاشیة العدوی على کفایة الطالب الربانی.
- (147) حاشیة الخطاب على الرسالة.

- (148) حاشية البناني على الزرقاني.
- (149) حاشية الرهوني على الزرقاني.
- (150) حاشية العدوي على الخرشي.
- (151) حاشية الخياط على الخرشي.
- (152) حاشية الدسوقي على الدردير.
- (153) تقريرات عليش على الدسوقي.
- (154) حاشية العدوي على الزرقاني على العزية.
- (155) تقريرات إبراهيم الإنبابي الأزهري على حواشى إرشاد السالك.

وفي الختام فقد استوجب الله شكره على كل من أنعم عليه، وقد كان ما قدمته من معلومات بقصد استعراض الجهود المبذولة في خدمة المذهب المالكي من خلال الجهود الرسمية والخاصة في دبي وفاس.

وإن كان لي من وصية فهـي :

أولاً - إحياء التعاون المشترك بين دبي وفاس في خدمة المذهب المالكي وذلك من خلال إعادة العمل باللجنة المشتركة بين دولة الإمارات العربية المتحدة والمملكة المغربية.

ثانياً - إنشاء مؤسسات علمية مشتركة بين الدولتين وخصوصاً في دبي وفاس لخدمة المذهب المالكي.

والحمد لله أولاً وأخراً والصلوة والسلام على النبي الآخر.

**مخطوطات كتاب المدونة السخنونية
بخزانة جامع القرويين
أصالتها وقيمة حواشيه بعضها**

د. حميد لحمر

كلية الآداب، فاس سايس،

ال الحديث عن مخطوطات المدونة السخنونية بخزانة جامع القرويين نتناوله - بحول الله - من خلال الفقرات التالية :

الفقرة الأولى : عن تاريخ دخول كتاب المدونة السخنونية المغرب ؟أعني المغرب الأقصى -

الفقرة الثانية : الحديث عن خزانة جامع القرويين، مع ذكر بعض المآسي من تاريخها.

الفقرة الثالثة : الحديث عما تبقى من مخطوطات مدونة سخنون بخزانة جامع القرويين وأهمية حواشيه بعضها.

ثم نختم بمجموعة من الاقتراحات.

أولاً : دخول مدونة سخنون المغرب:

في مقدمة هذه الكلمة أريد أن أتبه على أمرتين هامتين :

أولاً : أن أغلبية الباحثين ينسبون كتاب المدونة للإمام مالك بن أنس - رحمه الله - وهذا خطأ كبير لا يليق بالباحث في هذا الشأن، فالذي يذهب لهذا المذهب خاطئ، وذلك لعدة وجوه، نذكر منها :

1- أن أصلها كتاب الأسدية، نسبة لأسد بن الفرات الحنفي المالكي.

2- أغلبها فقه أرأيتني - افتراضي - كان يغضه الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه، وهو يتمشى والمنهج الحنفي.

3- في متنها إلى جانب نصوص الإمام مالك بن أنس، نصوص مجموعة من تلامذته: أشهب بن عبد العزيز المصري، وعبد الله بن وهب المصري، وعبد الرحمن بن القاسم المصري، والأكثر من ذلك، نصوص الإمام الأوزاعي، وهو صاحب مذهب مستقل.

ثانياً: انعقد شبه إجماع من طرف الباحثين في شؤون المذهب المالكي، بأن المدونة الفقهية السحنونية دخلت المغرب الأقصى على يد دراس بن إسماعيل الفاسي.

ويعتبر دراس هذا، من بواخر التعليم الذي أقيم بفاس، إذ يذكر القاضي عياض: أن دراساً سمع من شيخ بلده، إلا أنه لم يقتصر على هؤلاء، فقد كانت له رحلة إلى الأندلس وإفريقية والشرق، لقي خلالها كبار العلماء، لقي بالإسكندرية علي بن عبد الله بن أبي مطر، وسمع منه كتاب ابن الموز، وحدث به بالقيروان، سمعه منه أبو الحسن القابسي وأبي زيد القيرواني⁽¹⁾.

ويعتبر جل الباحثين - كما ذكرنا - أن دراساً بن إسماعيل الفاسي، أول من أدخل مدونة سحنون إلى مدينة فاس، وربما لهذا السبب جعله الجنائي: «ممن أدخل علم مالك بلاد المغرب» وهو الذي ذهب إليه صاحب شجرة النور الزكية الشيخ محمد مخلوف حيث ذهب إلى أن مؤسس المدرسة المالكية الفاسية هو دراس بن إسماعيل الفاسي، وأنه أول من أدخل المدونة مدينة فاس، بل إن أحمد أمين، ذهب إلى القول فيه، بأنه الذي أدخل فقه مالك في المغرب الأقصى⁽²⁾.

وفي تقديري، أن هذا فيه نوع من المبالغة. ويمكننا أن نضع أكثر من علامة استفهام على هذه الآراء، إذ من المحتمل أن تكون المدونة قد دخلت في فترة سابقة لعصر دراس، والراجح أن يكون ذلك قد تم على أيدي الأندلسيين.

فقد ذكر القاضي عياض في المدارك⁽³⁾ أن عثمان بن أبي يوب بن أبي الصلت المتوفى سنة 246 هـ هو أول من أدخل المدونة السحنونية الأندلس بعد أن سمعها منه بالقيروان.

(1) انظر تاريخ علماء الأندلس لابن الفرضي 1/264 والمدارك للقاضي عياض : 395/4.

(2) انظر : ظهر الإسلام : 299/1.

(3) انظره في : 3/137.

كما ذكر أن أبابكر بن محمد الحصار القرطبي المعروف بالمقبرى المتوفى سنة 406هـ أسمع كتب ابن أبي زيد القيرواني⁽⁴⁾.

وممن عاصر دراس الفاسي أبو جيدة بن أحمد الفاسي البزغطي المتوفى سنة 365هـ كان يحسن مذهب مالك والشافعي، وهؤلاء يعتبرون من بعثوا الحياة في جسم الأمة المغربية كما قال الدكتور عبد الهادي التازي⁽⁵⁾.

كما لا أستبعد من أن يكون الفقيه أبو هارون البصري هو أول من أدخل المدونة السخنونية المغرب وهو الذي أدخل كتاب محمد بن الموز، والراجح أن يكون هذا الأخير، هو الذي أدخل المدونة كما أدخل الموازية. ولم تشتهر في بصرة المغرب كما اشتهرت مع دراس بفاس.

فإذا تأكد دخول المدونة المغرب في وقت مبكر، بغض النظر عن كان سباقاً في إدخالها ونشرها، هل يمكن الحديث أيضاً عن تاريخ وجودها بخزانة جامع القرويين؟

قبل الإجابة عن هذا السؤال أرى أن الضرورة تتطلب منا الحديث أولاً وباختصار عن جوانب من تاريخ هذه المعلمة التاريخية التي حوت نفائس كتب التراث المتنوعة ومنها أمهات كتب المذهب المالكي، وعلى الخصوص مدونة سخنون الفقهية. وهذه المعلمة التي سوف تتأثر في بعض مراحلها التاريخية، وينعكس هذا التأثير على الكتاب المخطوط بصفة عامة.

فقد ذهب جل المؤرخين، إلى أن خزانة جامع القرويين، تعتبر حسنة من حسنات السلطان أبي عنان المريني - رحمه الله -

ففي جمادى الأولى من سنة 750هـ أسس هذا السلطان خزانة الجامع بأعلى المستودع، وأوقفها على العموم⁽⁶⁾ وجهزها - كما يقول الجنائي - بالكتب المحتوية على أنواع من علوم الأبدان والأديان واللسان والأذهان، وغير ذلك من العلوم على اختلافها وتتنوع ضرورتها وأجناسها⁽⁷⁾ ومكان هذه المكتبة العتيقة لا زال قائماً إلى الآن مكتوب فوقها بنيت ما نصه : «الحمد لله أمر بإنشاء هذه الخزانة السعيدة مولانا أمير المؤمنين المتوكل على رب العالمين أيد الله أمره وأعز نصره بتاريخ 6 شوال سنة 750 (خمسين وسبعيناً).

(4) المدارك : 676/4.

(5) انظر جامع القرويين : 155/1.

(6) زهرة الآس في بيوتالت أهل فاس : 177/2.

(7) انظر : زهرة الآس : 76.

والملاحظ : أنه في عصر بنى مرین كانت معظم الكتب الموقوفة على المساجد والمدارس بفاس أغلبها من تحبيسات السلاطين، وقليل منها بمبادرات بعض الإطارات الرسمية العليا، أو من جهة الفقهاء، فضلا عن أفراد الشعب الرجال والنساء.

وفي تقديري أنه يمكن الحديث عن المدونة السخنونية بخزانة جامع القرويين ابتداء من هذا التاريخ. على رغم عملية الإحرق لمجموعة من كتب المذهب التي سبقت عملية تأسيس الخزانة كما سوف نرى فيما بعد لأنه يستحيل بأن لا تكون المدونة - وهي الكتاب الأم لعلماء المذهب - ضمن تحبيسات السلطان أبي عنان المریني، والدولة المرینية التي خدمت العلم والعلماء.

لكن - وللأسف - المصادر التي بين أيدينا غير كافية ولا تساعدنا لنقدم كلاما موثقا حول هذا الموضوع حتى نبني عليه حكمًا ثقى به، كما أن الحديث عن خزانة الجامع، ومحفوتها إلى حدود هذا الوقت - أعني فترة أبي عنان لم يبدأ بعد.

ثم تأتي المرحلة الثانية من تاريخ هذه المكتبة، وبعد الدولة المرینية ثم الوطاسية، جاءت الدولة السعدية، يقول الشيخ عبد الحي الكتاني :

«ولهم الأعظم فخر ملوك المغرب : أحمد المنصور هو الذي بنى مكتبة جامع القرويين الموجودة الآن وراء محرابه وأضاف الكثير من الكتب الهاامة والمجلدات العظيمة إلى الأحباس، ولا تزال طغراء إلى الآن على كثير من مجلداتها بالتحبيس رغمًا عن الناهبين الذين انتهوا هذه المكتبة وأكلواها أكلاً لما، وهم جنس الحيوان الناطق والمفترس ولله الأمر من قبل ومن بعد⁽⁸⁾».

ويضيف : «ولا زلنا نسمع من ذوي السن والاطلاع أن المنصور السعدي لما بنى هذه المكتبة حضر تدشينها بنفسه، وكان حاضرا وقت إدخال الكتب التي حبس، وأضاف إليها ووضع طغراء بخطه على أولها هناك في عين المكان جزاه الله خيرا».

وكان للمنصور - رحمه الله - سفير خصوصي بالاستانة لابتياع الكتب منها والتقطاها له وهو أبو الحسن علي بن محمد بن الشيخ أبي الحسن علي بن محمد التمجروتي، وقد قال هذا الأخير عن الاستانة واصفا إياها في كتابه : النفحۃ المسکیۃ في السفارۃ التركیۃ «والكتب بهذه المدينة لا تعداد ولا تحصی، ولا نهاية لها، والخزائن والأسوق مملوءة بها، جلب إليها كتب كل بلد، جلبنا منها ما يسره الله من كتب مفيدة».

(8) انظر تاريخ المكتبات / 89

وفي كتاب نزهة الحادي في أخبار ملوك القرن الحادي للإفرازي : «كانت للمنصور عنية تامة باقتناه الكتب والتنافس في جمعها من كل جهة، فجمع من غرائب الدفاتر ما لم يكن قبله ولا يتهيأ من بعده مثله».

هذه العناية الفائقة من طرف سلاطين المملكة تشجعنا أن نذهب إلى القول بوجود المدونة السخنونية وبعد يكفي لسد حاجات الطلاب بخزانة جامع القرويين في ذلك الوقت، ولكن للأسف لم نقف على نسخة من نسخ المدونة تعود إلى هذا الوقت بتواقيع السلطان أوبدون. وأنا على يقين بوجود هذا الكتاب في هذه الفترة، ولكن للأسف قد تكون لعبت بها أيدي الزمان والعابثين.

فالتأريخ يحدثنا عن مآسي في غاية الخطورة عاشتها هذه المكتبة كانت سبباً في ضياع الكثير من الكتب ومنها المدونة السخنونية، مما فوت علينا فرصة تقديم صورة واضحة المعالم عن هذا الكتاب بخزانة جامع القرويين. ومما لا شك فيه أن من أكبر العوامل التي ساهمت في ضياع الكثير من مخطوطات مدينة فاس - بصفة عامة - ومنها المدونة السخنونية، هو :

أولاً : عامل الإحرار لبعض مخطوطات كتب المذهب المالكي، ومنها على الخصوص كتاب المدونة السخنونية، وفي هذا الشأن يقول الدكتور أحمد شوقي بيبين : «... كانت ظاهرة إحرار الكتب في المغرب عملاً رائجاً، وخاصة في القرن الثاني عشر الميلادي، فلقد أكبَّ المرابطون والموحدون، كل دولة من جهتها، على إبادة حقيقة مؤلفات الفلسفة والشرح للمذهب المالكي، الأمر الذي حرمنا من عدد من الكتب التي لا نعرف منها إلا العناوين. فلقد اعتبرَ المرابطون الفلسفة بدعة دخيلة على الدين، وأن كتبها تعتبر خطاً في خزانة كتب معينة، وأن إبادتها أصبحت ضرورية، فقد وصلت عداوة المرابطين لهاته الكتب إلى درجة أنهم كانوا يعاقبون كل من درسها أو توفر عليها عقاباً شديداً، وفي هذا يقول المراكشي : «وما دخلت كتب أبي حامد الغزالى رحمة الله المغرب أمر أمير المسلمين بإحرارها، وتقدم بالوعيد الشديد، من سفك الدم واستئصال المال، من وجد عنده شئ منها، واشتد الأمر في ذلك»⁽⁹⁾.

المؤلفات المذهب المالكي هي وحدها التي كانت رائجة مقبولة، وقد أكثر الفقهاء المرابطون من الشرح والحواشى على أمهات كتب المذهب، واستغثوا عن الدليل، وهو الأمر الذي أدى إلى إزعاج الدولة الموحدية التي جاءت بعدهم، وانتقدوا كتب الفروع إلى درجة أن الخليفة يعقوب المنصور ت 594 قد أمر بإحرار كتب المذهب التي تفتقر إلى الدليل.

(9) انظر المعجب : 104

قال المراكشي : «وفي أيامه انقطع علم الفروع، وخلفه الفقهاء، وأمر بإحرق كتب المذهب بعد أن يجردها مما فيها من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن، ففعل ذلك، فأحرق منها جملة فيسائر البلاد كمدونة سحنون، وكتاب ابن يونس، ونواذر ابن أبي زيد، ومختصره، وكتاب التهذيب للبرادعي، وواضحة بن حبيب، وما جانس هذه الكتب ونحا نحوها، لقد شاهدت منها وأنا يومئذ بمدينة فاس، يؤتى منها بالأحتمال فتوضع ويطلق فيها النار.....»⁽¹⁰⁾.

وبالتالي فتاریخ المدونة بخزانة جامع القرويین في هذا الوقت غير واضح والمصادر أو المراجع ومنها الفهارس الموضوعة رهن إشارتنا حاليا، لا تقدم لنا مادة معلوماتية كافية عن الموضوع.

وفي تقديرني أن إحراقها في وقت الموحدين سوف يؤثر على وجودها وانتشارها وتداولها بين أيدي الناس فأحرى الخزائن العلمية العامة، وحتى إن وجدت، فالراجح أن تكون قد فقدت بعامل ثان، وهو:

ثانيا : مسألة الإعارة للكتب، ولقد عانت خزانة جامع القرويین - وهي عمومية - من هذا.

والإعارة كانت إحدى المميزات الرئيسية للمكتبات العمومية والخاصة في المغرب، وهي سلوك قديم في هذا البلد حيث كان يمكن للقراء أن يستئذنوا المؤلفات إما مراجعتها في عين المكان، أو إخراجها لفترة محددة، ويسمح لهم بإخراج العدد الذي يرغبون فيه يدل على ذلك دفتر الكتب المعاشرة التي لازالت الخزانة تحفظ بعضها خصوصا الكناش الكبير ثم هناك كناش أخضر يشار إليه دائمًا في الكناش الكبير، ولا نعرف عنه شيئا.

غير أن هذه العملية كانت سببا في ضياع الكثير من كتب التراث في جل المكتبات المغربية، ومكتبة جامع القرويين على الخصوص، لم تنج هي الأخرى من طيش المستعيرين الانهازيين، فهي تضم - كما قال البعض - سجلات فيها عنوانين المؤلفات المستعارة، وأسماء المستعيرين، ولكن للأسف لم نتمكن من الحصول أو الوقوف عليها حتى نستفيد منها لتبني تاريخ هذا الديوان الفقهي بها. باستثناء الكناش الكبير الذي اطاعت عليه.

.400) انظر المعجب :

ويكفينا أن نذكر هنا شكوى عالم كبير عرف جيدا هاته الخزانة : «وقد يقول القائل، إذا كانت هذه المكتبة على ما وصفت فإنها تحوي اليوم على الأقل مئات الآلاف من المجلدات فهل هو، أجيبيه جواب متسرر وأسف إن أيدي وجوه البلد وحكامها أو قبل علمائها الذين كانوا يستعيرون كتبها بالمئين : لهم ولأبنائهم، وأقاربهم ومعارفهم فتمضي القرون ولا يرجع إلى المكتبة شئ من ذلك»⁽¹¹⁾.

ولو كان الوقت يكفي لاستعراض بعض الأصول العلمية التي فقدت بسبب الإعارة، ومنها بعض الأجزاء من المدونة السجحونية.

ويحكي من تمكن من الاطلاع على دفتر الإعارة، أن المستعيرين ابتداء من رجال السلطة إلى القارئ العادي، قد أسهموا بجزء وافر في تفريق، بل حتى ضياع المخطوطات، بل إن كتب الإعارة كانت تبع ويستعيدها القيمون في بعض الأحيان بإعادة شرائها.

فتشير فهرسة القرويين الحالية إلى أن هاته الخزانة قد أعارت مصحفا إلى شخص، فقام هذا الأخير ببيعه، فتم العثور على الكتاب، وأعيد إلى الخزانة، ويتعلق الأمر بالمصحف رقم : 3⁽¹²⁾.

ومن هنا فأنا لا أستبعد من أن تكون المدونة، قد نالها شئ من هذا الذي ذكرنا وقد تنبه سلاطين هذه المملكة السعيدة إلى هذه الآفة فلم يتوقفوا عن طلب إرجاع الكتب المستعارة إلى المكتبات، ومنها خزانة القرويين، فاملك العلوي مولاي الحسن الأول (ت 1894) وعيها منه بالمسألة، أشرف على إعادة الكتب التي أعارتها القرويون، واهتم بشؤونها عامة، فقد احتفظ لنا التاريخ برسائل في غاية الأهمية تبين حالة الخزانة في بداية القرن الثالث عشر الهجري، منها :

رسالة السلطان الحسن الأول إلى قاضي فاس حميد بناني ومحمد بن محمد العلوي، وفيها يقارن السلطان بين الماضي المشرق لخزانة جامع القرويين مع حاضرها (في وقته) حيث استحال أمرها إلى ضياع وتقريط بسبب إهمالها وعدم الاهتمام بشأنها، ولذلك تأمر الرسالة بتكوين شبه مجلس لخزانة يحضر فيه مع القيمين عليها القاضيان والنظرار وأربعة من العدول ليعملوا على تلقي واقع الخزانة، وفق الضوابط التي اقترحها الرسالة وهذا نص الرسالة :

(11) ألفريد بل/البرنامج : 4.

(12) انظر فهرس القرويين : 41/1.

الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما
ابن عمنا الأرضي الفقيه القاضي سيدى محمد بن محمد العلوى المدغري
والفقىء الأرضى السيد حميد بناني
أعانكم الله وسلام عليكم ورحمة الله.

وبعد فلا يخفى ما كانت عليه خزانة الكتب التي بالقرويين من الضبط والصيانة والمقابلة والتعاهد، وقد بلغ علمنا الشريف أن أمرها الآن استحال إلى ضياع وتفریط بسبب إهمالها وعدم الاهتمام بشأنها، ولا جله تعين إيقاظكم وتنبيهكم وحضركم على رد البال وإجراء العمل فيها على ما سنقرره لكم من الضوابط والفصول حتى تعود بحول الله إلى حالتها الأولى وترجع إلى ما كانت عليه من الصيانة وما أنسسه السلف الصالح فيها إن شاء الله، فنأمركم أن تحضروا مع النظار وأربعة من العدول القيمين عليها لتصفح كناشها الأصلي وزمامات المستعيرين للكتب منها، ثم ما وجد لا زال عندهم يستخرج منهم ويرد محله، ومن كان مات منهم يحاز من ورثته، وما وجد خاصا وخارجها عن زمامات العارية ولم يعرف عند من هو يؤخذ به المكلفون وقت خروجه من الخزانة، وهم النظار والقيمون ويغرسونه بنظيره، لتفریطهم، ومن وجده الحال مات من أولئك المكلفين يلزم ورثته الغرم كذلك، وبعد استرجاع الكتب كلها محلها على طبق الكناش الأصلي تكون إعارتها تتجدد على الضابط القديم المعهود فيها من اعتبار الأهلية في المستعير وتقييد اسمه والإشهاد عليه عند القيمين وإعلامهم النظار والقضاء به وتمكينه إذاك من الكتاب الذي استعاره، بعد وصفه وعد أوراقه وتقييد تاريخ دفعه له، وعند انصرام كل ستة أشهر يبحث عن الكتب المعاشرة وتحاز ممن هي عنده وترتدى محلها، وما لم يكن تم عمل المستعير به يحضر على التعجيل احتياطا، ثم ينتخب لها قيم حازم أمين ثقة كالطالب علال ابن جلون الذي كان مكلفا بها قيد حياة سيدنا الجد - رحمة الله - وتكونان أنتما والنظار مشرفين عليه، ويعين لها ناسخ ينسخ ما كاد أن يتلاشى من الكتب ومسفر يصلح ما تمزق من الأسفار، وتكون لهم الأجرة كما عهد للذين كانوا مرشحين لذلك قدما، وقد كتبنا للناظار بمثله فلتصرفوا هممكم لتدارك ذلك فإنه من المهمات التي يتنافس في إحياء مراسمهما وتشييد معالمها ومن سن سنة حسنة فله أجراها وأجر من عمل بها إلى يوم القيمة والسلام في 29 رجب عام 1311هـ.

ولابد من الإشارة هنا إلى أن هذه المحاولات لاسترجاع الكتب لم تؤد إلى نتيجة، فقد استمرت العائلات في الحفاظ على المؤلفات التي ورثوها عن آبائهم أشد ما تكون المحافظة، ومازالت بعض هاته المؤلفات مما سبق أن رأينا تحمل صيغة التحبيس على القرويين، وهناك مجموعات أخرى ضاعت سرقة ونهبا، فعلى سبيل المثال في سنة 1936 عرض «الفريد بل» أثناء معرض الكتب بالجزائر كثيراً من مخطوطات القرويين⁽¹³⁾.

وبعد رسالة السلطان الأولى يبعث للقاضيين برسالة ثانية منها على ضرورة البحث عن الكتب المفقودة بسبب العارية ومحاولة إرجاعها : قال :

الحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

الفقيهين الأرضين القاضيين سيدي محمد بن محمد العلوي والسيد حميد بناني، سددكم الله، وسلام عليكم ورحمة الله.

وبعد، وصل جوابكم بامتثالكم ما أمرناكم به في شأن خزانة الكتب التي بجامع القرويين، ومن تفقدتها ورد البال إليها وإجراء العمل فيها على ما كنا قررناه من الضوابط في أمرها، وإلى آخر ما أصدرناه لكم، وعلمنا ثناءكم على القيمين بها، وكونهما من أفضلي الأمانة، وزيادتكم عليهمما ثالثا، وتنبيهكم إياهم على اتباع ما أمرنا به في شأنها، وأنكم بصدق تعين ناسخ وسفر ولا إعادة ما عسى أن يكون متلاشياً بها كما أمرناكم بعد إتمام تصفحكم لها، وأن النظار لا دخل لهم قبل فيها حتى يتوجه الضمان عليهم للتفريط، وإنما هو على القيم بها خاصة، وصار بالبالي، فإنكم لن تعرجوا في جوابكم على نتيجة العمل التي هي بيان ما وجد مفقوداً من الكتب، ومطالبة المتقدعين عليها بها أوورثتهم، وعليه فنأمركم أمراً جازماً ببيان ما فقد من تلك الكتب وعده، وتتبع كنائish من سلف نظارتهم على الخزانة المذكورة، كالطالب علال بن جلون، ومن بعده، والإعلام بما حصله بحثكم ووقفكم، ولابد، والسلام. في 15 شوال عام 1311 هـ.

على أن هذا الاهتمام سوف يتزايد مع سلاطين الدولة العلوية اللاحقين بعد أن ازداد انحطاطها يقول الأستاذ المرحوم محمد المنوني :

«ولقد انحط شأن هذه المكتبة حيناً من الدهر عما كانت عليه أيام ازدهارها، وذلك بسبب ضياع الكثير من كتبها بالعارية والنهب، وعدم تفقد البقية الباقية منها، وحمايتها من الحشرات وكادت لو دامت على هذه الحال أن تلحق بأخواتها من المكاتب

(13) انظر المرجع محمد إبراهيم الكتاني في مقال : الكتاب المغربي مجلة البحث العلمي ص 2 سنة 1965.

المغربية الأخرى، وتصبح خبرا بعد عين، ولكن في عهد مولانا الإمام، وأيام والده الهمام تدورك تأخره، بعد تلاشيهما ونهضت بعد خمولها.

ثالثا : قلة العناية والصيانة لهذه المخطوطات عرضها للتلف والضياع والتبعثر والمدونة الفقهية السجحونية قد أصابها شئ مما ذكرنا، فأغلب نسخها تأكلت أطراfeه فقدت بسبب ذلك نصوص طرر في غاية الأهمية، وبالبعض أصابته الرطوبة، وأخر انحرمت حروف كلماته بسبب نوعية المداد الذي كتب به وطول الوقت وعدم الصيانة والترميم. وهكذا

الفقرة الثالثة : بعض ما تبقى من مدونة سجحون بخزانة لقرويين

وعلى العموم القراءة في نصوص بعض نسخ هذه المدونة بالخزانة المذكورة يعطينا صورة واضحة عن قيمة النسخ التي كانت بالخزانة وهي نسخ في غاية الأهمية من حيث الأقدمية في النسخ ومن حيث المقابلة على أوثق النسخ ولعلماء كبار ومن حيث الملكية، فقد تملكتها علماء مشهود لهم بطول الباع في العلم، ومن حيث التحبيس فأغلبها من تحبيس سلاطين الدولة وأعيانها، وبعضاها مهمش بطرر من أصول فقهية ملكية متقدمة غاية الأهمية أغلبها مفقود. كما إن بعض نسخ هذا الكتاب استوعب جل الكتب المفقودة كما نبه بعضهم.

لكن الذي نأسف له أن جل هذه النسخ تبعثرت وبعضاها انحرم. وبعضه اختلط بغيره من نفس الديوان الفقهي وعلى رغم هذه الحالة فإن بعضها كان محظوظا حيث وجد له مكان ضمن قطع أخرى لنفس الكتاب

وبعض القطع الأخرى وضعت في صناديق الإهمال، ضمن ما يسمى بالخروم

وإن ما تبقى الآن بالخزانة المذكورة مما سجل بالفهارس المحفوظة، عبارة عن أجزاء ملقة أغلبها مبتور، وهي تحمل أرقاما يعتقد البعض أنها نسخا كاملة متکاملة، لكن واقعها بخلاف ذلك، وهي على الشكل التالي : 319 - 796 - 797 - 798 - 799 - 1752 - 800.

هذا هو المسجل المتثبت في فهرس مخطوطات خزانة جامع القرويين

وإلى جانب هذه الأرقام توجد ملزمات وقطع من الكتاب المذكور ضمن ما يسمى بصناديق الخروم غير مرتبة ولا منتظمة. تنتظر عملية الفرز والقراءة.

والأرقام المشار إليها أعلاه تقريرًا شبيهة بخروم الصناديق

خذ على سبيل المثال الرقم 319 سوف نجد ورقة تعريفه بالفهرس في غاية الجودة من حيث المعلومات وهي توحى بسلامة وتمام الكتاب ولكن واقعه بخلاف ذلك.

الرقم أعلاه يضم مجموعة من القطع والملزمات نحو خمس وعشرين مجموعة، تختلف أعداد أوراقها ومحبسها ومالكيها وناسخيها، أما موضعها فقد تتكرر أحياناً، وهي على الشكل التالي :

- المجموعة (1) عدد أوراقها : 21 تبتدئ بكتاب الحج الأول مهمشة بتعاليل في غاية الأهمية أغلبها من أصول علمية تعد مفقودة وهي لصاحبها موسى بن سعادة اليحصبي
- المجموعة (2) عدد أوراقها : 2 من كتاب العتق.
- المجموعة (3) عدد أوراقها : 16 من كتاب الشهادات
- المجموعة (4) عدد أوراقها : 08 من كتاب المكاتب الأول.
- المجموعة (5) عدد أوراقها : 24 من كتاب القراض.
- المجموعة (6) عدد أوراقها : 23 من كتاب الحبس.
- المجموعة (7) عدد أوراقها : 12
- المجموعة (8) عدد أوراقها : 02 من كتاب الوصايا. وهذه المجموعة كلها من نسخة موسى بن محمد بن سعادة اليحصبي
- المجموعة (9) عدد أوراقها : 12 من كتاب البيع بها إشارة على أنها من تحبيس القائد الطريفي على مكتبة المدينة البيضاء.
- المجموعة (10) عدد أوراقها : 16 من كتاب التدليس وهي من نسخة ابن سعادة السالف الذكر، وبها طرق غنية بالنصوص المفقودة الأصول، كما بآخرها إشارة إلى المقابلة، جاء في نصها : عارضت جميعه بأصل الشيخ الأجل أبي محمد الأصيلي - رحمه الله - وبخط يده، وعلى أصل الشيخ الأجل أبي العباس الأبياني.
- المجموعة (11) عدد أوراقها : 09 من كتاب الوضوء.
- المجموعة (12) عدد أوراقها : 07 من الجزء الثاني من كتاب الوضوء.
المجموعتان في ملكية محمد بن يحيى بن يوسف، محبسة على جامع الأندلس، وهي مقابلة ومصححة.

- المجموعة (13) عددها 20 من أوراقها : 20 من أوقات الصلاة.
- المجموعة (14) عددها 18 من أوراقها : من كتاب الصيام.
- المجموعة (15) عددها 41 من كتاب نكاح الشغار.
- المجموعة (16) عددها 40 من نكاح بصدق لا يحل. كتب في مقدمته س محمد بن يوسف بن سعادة، ولمن شاء الله بعده وبآخره : عارضت جميعه بأصل الشيخ أبي محمد الأصيلي.
- المجموعة (17) عددها 29 في الفدية في الحج وهو ليوسف بن عيسى بن علي الأزدي، وهي نسخة مصححة، بآخرها : بلغت المقابلة.
- المجموعة (18) عددها 25 من كتاب الحج الثاني. وهذه القطع، لا علاقة لها بالقطع السابقة، وبآخرها : وكان تمامه في النصف من شهر المحرم من سنة ثمان عشرة وخمس مائة (518هـ).
- المجموعة (19) عددها 15 من كتاب المحاربة وهي في ملكية ابن الماجوم الأزدي بآخر هذه القطع : «تم الكتاب بحمد الله وعونه وصلى الله على محمد نبيه، وذلك في شهر ذي الحجة عام ستة وتسعين واربعمائة (496) على يد عبد الملك بن مسراة بن خلف بن فرج اليحصبي نفعه الله.
- المجموعة (20) عددها 10 في النكاح الذي يفسخ بطلاق وهي من نفس النسخة
- المجموعة (21) عددها 31 من كتاب الزكاة الثاني لابن حزم لها بالنسخ المذكورة، بآخرها : بلغت المقابلة بأصل الفقيه الأجل المشارك أبي محمد بن عتاب، وهي مهمشة بتعاليق.
- المجموعة (22) عددها 19 من كتاب الرهن، بآخرها مقابلة بكتاب أبي عمران موسى بن عيسى.

وهكذا وعلى هذا النمط والطريقة تمت فهرسة هذا الجزء المفقود من مجموعة من القطع المتعددة وكذلك باقي الأرقام المشار إليها أعلاه، فأغلبها على هذا الشكل، وهي بقدر ما تقيينا بتتنوع وتعدد نسخ المدونة بخزانة القرويين، وأن أغلبها لعلماء كبار وبعضها مصحح وم مقابل، وبالبعض الآخر مهمش بطرر في غاية الأهمية، يجعلنا نتأسف من جهة ثانية على الكارثة والجناية التي حلت بها ومزقتها قطعاً قطعاً وتركتها أشلاء، بعد أن كانت مجموعة ومنظمة استفادت منها بعض المطبع التي أصدرت أول طبعة لها في العالم.

وفي الرقم (797) : قطع مختلفة من كتاب المدونة يبلغ عددها (13) مجموعة في محفظة، مجموع أوراقها : 171 كلها مكتوبة على الرق. وأغلبها مهمش بتعليق أصول علمية مفقودة.

وفي الرقم (798) : أجزاء متعددة مكتوبة على الرق بخط أندلسي عناوينه بخط غليظ كوفي أندلسي، ينتهي عند الجزء الثالث والستين (63) بتر الكثير من أجزاءه بجزئه الحادي والستين (61) تحبس على خزانة المدرسة العناية.

جزء من هذه القطع من كتاب المكاتب بأخره : تم الكتاب بحمد الله وكتب في آخر ربيع الأول سنة إربعين وتسعين وأربعين (494هـ) ولم يذكر اسم الناسخ.

وفي جزء آخر : وكتبه يوسف بن سليمان بن الإيلي، وكان فراغه منه في آخر يوم من شهر شوال عام اثنى عشر وخمسين (512هـ).

وتضمن الرقم (799) : ستة محافظ

أغلب قطع هذه المجموعة تنتمي إلى قطع مجموعات بالأرقام السالفة الذكر بعضها عليها خط المواق والشيخ ابن الماجوم، وقد ضم بعضها الفشاء رقم ك 796، وجميع هذه القطع هنا من أواخر الأجزاء، وبالتالي فهي من القطع الواجب وصلها بالأجزاء الموجودة بـ (796).

وأغلب هذه القطع مكتوبة في شهر رجب الفرد سنة سبع وتسعين وأربعين (497هـ) وكانتها هو عبد الملك بن مسراة بن خلف بن فرج بن عبد العزيز اليحصبي، وبعضها منسوخ سنة (524هـ) بخط مغاير.

وتضمن الرقم (800) : محافظ ثلاثة مكتوبة على الرق

تشتمل المحفظة الأولى على أربعة وعشرين قطعة من نفس نسخة المواق وابن الماجوم، وهي تنتمي لمجموعة رقم : (796) و (799).

المحفظة الثانية : تشتمل على عشرين قطعة، فيها الناقص والتام، ومن التام منها جزءان أحدهما : من السلم الأول، والثاني من كتاب الغصب، من تحبس أبي عبد الله عبد الملك القيسي، وهناك أجزاء أخرى من تحبسه أيضاً على جامع الأندلس.

وجزء من تحبس محمد بن علي الجانبي، وجزء كان يملكه : أحمد بن خطاب ابن موسى بن خطاب.

المخطوطة الثالثة : تضم ثلاثة عشر جزءاً فيها التام والناقص أيضاً من عدة متباعدة، كتب أحد الأجزاء سنة (518هـ) من دون تسمية الناشر وجزء آخر ناقص من أوله كتب سنة (524هـ) كتبه عبد الجليل بن أحمد بن عبد الله بن سلام الأنباري ببلنسية، وأخر من الصيد والذبائح كتب أيضاً سنة (524هـ).

وعلى العموم، فقد تميزت هذه النسخ من المدونة السجحونية بكونها :

1- أغلبها بخط أعلام كبار، من علماء القرنين الخامس والسادس من أعلام العدوتين.

2- بهوامش أغلبها تعليقات في غاية الأهمية، واقتباسات من أصول علمية مفقودة، بعضها استوعب كتاباً بكامها. من ذلك على سبيل المثال النسخة رقم 797، فتعتبر هذه النسخة من أنفس نسخ هذه المجموعات لما تشتمل عليه في هوامشها من نصوص أصول علمية هي الآن في حكم المفقود، ومما يزيد من أهمية هذه النصوص أنها منقولة من أصولها حرفاً حرفًا، يقول كاتب بعضها في آخر كتاب الجهاد موضحاً المصطلحات التي استعملها للإشارة إلى أصحاب هذه النقول المهمشة : - أي المثبتة بالهامش - «كل ما في هذا الجزء من حاشية عليها علامة، فهي من كتاب محمد ابن يونس، وما كان من علامة : ص وهي من كتاب التبصرة لأبي الحسن اللخمي.

وما كان من علامة : (ع) وهي من كتاب أبي الوليد بن العواد.

وما كان من علامة : (ع ب) وهي من كتاب ابن عتاب.

وما كان من علامة : (ش ط) وهي من كتاب المبسوط لشيخنا القاضي أبي الوليد بن رشد.

وما كان من علامة (زق) وهي من المغرب في اختصار المدونة لابن أبي زمنين.

وما كان من علامة : (ع) وهي من سماع ابن القاسم من المستخرجة.

وما كان من علامة (أش) وهي من سماع أشهب منها.

وما كان من علامة : (ع) وهي من سماع عيسى منها.

وما كان من علامة : (س ح) وهي من سماع سحنون منها.

وما كان من علامة : (يح) وهي من سماع يحيى منها.

وَمَا كَانَ مِنْ عَلَمَةٍ : (ج) فَهِيَ مِنْ الْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلِيدِ الْبَاجِيِّ .
وَمَا كَانَ فِيهِ حَاشِيَةٌ فِي آخِرِهَا عَلَمَةُ التَّصْحِيفِ فَهِيَ مِنْ زَوَائِدِ كِتَابِ ابْنِ الْمَوَازِ .
وَقَدْ اسْتَوْعَبْتُ نَقْلَهَا فِي حَاشِيَةِ كِتَابِي هَذَا حِرْفًا حِرْفًا ، رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ
..... إِلَى أَنْ يَقُولَ فِي كِتَابِ الْكَفَالَةِ : وَمَا كَانَ مِنْ عَلَمَةٍ (صَحُّ) مِنْ زَوَائِدِ ، فَهِيَ
مِنْ زَوَائِدِ كِتَابِ ابْنِ الْمَوَازِ ، قَدْ اسْتَوْعَبْتُ دِيْوَانَ الزَّوَائِدِ نَقْلًا عَلَى حَوَاشِيِّ كِتَابِي هَذَا
وَانْحَصَرَ كِتَابُ مُحَمَّدٍ فِي كِتَابِي هَذَا » عَلَى أَنْ أَغْلِبَ هَذِهِ الْقُطْعَةِ الَّتِي بَقِيَتْ مَحْفُوظَةً
بِالْخَزَانَةِ الْمَذَكُورَةِ تَحْتَاجُ إِلَى إِعَادَةِ تَرْتِيبٍ وَتَنْظِيمٍ ، لِأَنَّهَا مُبَعَّثَةٌ وَغَيْرُ مُنْظَمَةٌ وَلَا
مَرْتَبَةٌ ، حِيثُ تَدَخُلُتْ بَعْضُ أَجْزَاءِ نَسْخَهَا الْمُتَعَدِّدةِ مَعَ أُخْرَى لَا صَلَةٌ لَهَا بِهَا .
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِفَضْلِهِ وَنِعْمَتِهِ تَمَّ الصَّالِحَاتُ .

الجلسة العلمية الخامسة

الرئيس : الدكتور إدريس الزعري المباركي نائب عميد كلية الشريعة بفاس
المقرر : إلياس بلکه كلية الآداب ظ.م فاس

المحور الخامس : فقه المدونة - المنهج والامتداد

- من الموطأ إلى مدونة (قانون) الأسرة : تجليات من تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

الدكتورة رجاء ناجي المكاوي كلية الحقوق بالرباط

- قواعد وضوابط تدبير الإيرادات في المذهب المالكي : الزكاة نموذجا
الأستاذة زينب العدوي رئيسة المجلس الأعلى للحسابات بجهة الرباط

- جهود القاضي عياض في توضيح مشكلات المدونة

الدكتور محمد جميل بن مبارك كلية الشريعة بأكادير

- كتاب المدونة في الدراسات المغربية (مناهج التحصيل للرجراحي نموذجا)
الدكتور مولاي الحسين بن الحسن الحيان أستاذ أصول الفقه ومقاصد
الشريعة بكلية الشريعة بأكادير.

- التعديد والتفریع في شروح المدونة ومحضراتها عند المغاربة

الدكتور محمد الروکي المجلس العلمي الأعلى - الرباط

- السلطة الاقتصادية لولي الأمر : قراءة معاصرة في فقه موطأ الإمام مالك
الأستاذ عبد الله الكامل الكتاني أستاذ باحث في الدراسات الإسلامية

من الموطأ إلى مدونة (قانون) الأسرة

تجليات من تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

دة. رجاء ناجي المكاوي

كلية الحقوق بالرباط

مدخل تعريفي

قام مذهب الإمام مالك على كتابين :

المصنف الأول : الموطأ وهو كتاب حديثٍ وفقه⁽¹⁾ وأول مؤلف في تاريخ الإسلام تناقلته الأجيال بوفاء وحرص واجتهاد منذ تأليفه إلى الآن ثبتت نسبته إلى صاحبه الإمام مالك⁽²⁾، الذي كتبه بيده واشتغل في تأليفه ما يقرب من أربعين (40) سنة. واعتمد فيه منهجاً جديداً : يذكر بموجبه الأحاديث الواردة في المسألة الواحدة، ثم يذكر عمل أهل المدينة، وبعدها يعرض لآراء الصحابة والتابعين، ثم يسوق رأيه مبيناً ومرجحاً. على هذا، فهو ليس كتاب حديث، ولم يكن القصد منه الرواية، وإنما الاستدلال بالحديث على الحكم الفقهي⁽³⁾. وبذلك أسس لنهاج جديد في التشريع : بناء الحكم المستنبط على الأصل الشرعي. ورغم الحجم الصغير للحديث في الموطأ فقد نشأ عنه فقه الكتاب والسنة، الذي يتشتّت بمنهج السلف الصالح في التشريع، بالتأصيل والتدليل على القواعد والأحكام.

أسباب تأليف وتبني الموطأ :

ألف الإمام مالك الموطأ لدوافع عدة، أهمها :

(1) جمع من الأحاديث : 822، ومن آثار الصحابة، 613، ومن آثار التابعين، 235.

(2) من مؤلفات مالك أيضاً الرد على القدرية ورسالة في القدر وكتاب النجوم والحساب مدار الزمن ورسالة في الأقضية في 10 أجزاء وتفسير غريب القرآن... وغيرها.

(3) ويعتبر شرح الزرقاني أهم شرح له.

- الإجابة على تَحَدُّ ظهر في كل الأقطار وهو اختلاف الأحكام والفتاوي بين العواصم الإسلامية، وخاصة بين البصرة والكوفة وسواهما؛
- قلة المروي من السنة، مما أدى إلى اختلال منهجية التشريع؛
- كثرة الفرق العقدية والسياسية بأرض العراق...

وقد تتبه لهذا الخطر بعض المتفقين (منهم ابن المقفع)⁽⁴⁾ فالتمسوا من الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور التصدي لهذا التحدى والعمل على توحيد التشريع ورقابة الفقه بالشرع باستجمام الآراء الفقهية مع أدتها لدى كل فريق و اختيار الأقوى دليلا منها... لغاية إصدار مدونة رسمية، تلزم الجميع في القضاء والفتوى. اعتبارا لكون التأصيل والاستدلال بالكتاب والسنة يرفع الخلاف أو يحد منه على الأقل. فطلب أبو جعفر المنصور من الإمام مالك أن يؤلف كتابا جاما يكون مدونة رسمية لكل أقطار الإسلام⁽⁵⁾.

وألف الإمام مالك الموطأ، لكنه اعتذر أن يصبح مدونة رسمية عامة وملزمة للعالم الإسلامي، بحجة أن أغلب سنة الرسول ﷺ موزع في الأقاليم الإسلامية⁽⁶⁾ ولم يُسْتَجِمَّعَ بعده⁽⁷⁾. فاتفق الائثان على أن يتم التمهيد لتوحيد التشريع بربط الصلات بين فقهاء الأمصار، للإطلاع على مصادر التشريع من السنة النبوية وما يتصل بها، وخاصة بين فقهاء العراق وفقهاء الحجاز⁽⁸⁾. فكانت بداية عقد العزم على جمع السنة

(4) قال عبد الله بن المقفع في ملتمسه: «ومما ينظر أمير المؤمنين فيه بهذه الأقضية والسير المختلفة، فترفع إليه في كتاب، ويرفع معها ما يتعجب به كل قوم من سنة أوقیاس، ثم نظر في ذلك أمير المؤمنين، وأمضى في كل قضية رأيه الذي يلهمه الله، ويعزم عليه عزما، وينهى عن القضاء بخلافه وكتب بذلك كتابا جاما، لرجونا أن يجعل الله هذه الأحكام المختلطة الصواب بالخطأ، حكما واحدا صوابا... يراجع المجموعة الكاملة لمؤلفات عبد الله بن المقفع، ص، 206-208، و. محمد الحبيب التجkanani كلية أصول الدين - طوان: المذهب المالكي وتطوره بسنة التجديد، منتدى أهل الحديث، منتدى أصول الفقه، 16 أكتوبر 2005.

www.ahlalhdeeth.com

(5) قائل له : «اجعل العلم - يا أبا عبد الله - علما واحدا» محمد الحبيب التجkanani... نفسه

(6) حسب المناطق التي اختار عدد من الصحابة الإقامة بها...

(7) قال الإمام مالك لأبي جعفر المنصور : «يا أمير المؤمنين لا تقلع، فإن الناس قد سبقت إليهم أقاويل، وسمعوا أحاديث، ورووا روايات، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم وعملوا به، من اختلاف أصحاب رسول الله، صلى الله عليه وسلم : - ترتيب المدارك، ج 2، ص 72.

(8) فاتصل محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة، وروى الموطأ عن الإمام مالك، مقارنا بين فقه الأحناف وفقه مالك : ثم زار أبو يوسف المدينة المنورة، فأراه مالك أحباس الصحابة، رضي الله عنهم، مما لم يصل الأحناف، فأنكرها لذلك شرعية الوقف، فقال أبو يوسف : «قد رجعت، يا أبا عبد الله، ولو رأى صاحبي (يعني أبي حنيفة رحمة الله) ما رأيت لرجمع كما رجعت» مجموع فتاوى ابن تيمية، ج 20، ص، 307. يراجع أيضا : د. محمد الحبيب التجkanani، نفس المرجع السابق.

النبوية في أقطار العالم الإسلامي⁽⁹⁾. لغاية ضمان رقابة الفقه بالشرع وضمان انسجامه (الفقه) مع الوحي.

منهجية تأليف الموطأ :

على مستوى السنن، اعتمد مالك في بناء موطئه على الروايات المرفوعة إلى النبي ﷺ أو المرسلة، وعلى قضایا عمر، وفتاوی ابن عمر، ثم على أقوال الفقهاء السبعة وفقهاء المدينة⁽¹⁰⁾. وقد بویه على أبواب بحسب ما يحتاج إليه المسلم في عباداته ومعاملاته وأدابه⁽¹¹⁾، أي تبعاً لما يراه من الحكم (بحسب الجواز أوالحرمة أو احتمال الأمرين)⁽¹²⁾.

المنهاج التأصيلي لكتاب الموطأ

رغم أن الإمام مالكا لم يُدوّن الأصول التي بنى عليها مذهبـه، فإنه وضع الأسس الأولى لهذا العلم. بل من المؤكد أنه ضبط منهجيته الأصولية في موطئه، فنراه يأتي في المسألة بأية من الكتاب العزيز، فإن لم يجد فبحديث صحيح، فإن لم يجد فبعمل أهل المدينة، فإن لم يجد تخير أقوال الصحابة والتابعـين، ثم اجتهد رأيه... لكن ذلك فالموطأ يحتل المرتبة الأولى في المذهب⁽¹³⁾.

وتُظہر إطلالة إجمالية إلى الموطأ فـكـر الإمام مالك الشمولي في نقل المعرفة، وثبوت الخطاب الشرعي، وقوة استدلالـه بالكتاب والسنـة والإجماع وأمثلة من فتاوـيه التي تستند على الرأـي والاجتـهاد وعلى المصـالح العامة.

(9) حيث سيظهر الإمامان : البخاري ومسلم، وأصحاب السنن أبو داود، وابن ماجة، والترمذـي، والنـسائي، وأصحاب المسانيد وعلى رأسهم الإمام أحمد الذي سجل مـسنـده لوحـده، 27.647 حـديث.

(10) جاعلاً أحاديث زيد بن أسلم أواخر الباب. ولما سـئـل عن حـكـمة ذلك قال : إنـها كالسراج تضيء لما قبلـها، يراجع، المدارك، ج 2/ ص 19؛ التمهـيد، لـابن عبد البر، ج 3/ ص 242.

(11) كشف المغـطـى لـابن عـاشـور، ص 16.


(12) وجعل بـابـا في آخره ذـكرـه ما لا يدخلـ في بـابـ خـاصـ من الأبوـابـ المـخـصـصةـ بـفقـهـ بعضـ الأـعـمـالـ. القـبسـ -ـ شـرحـ المـوطـأـ -ـ اـبنـ العـربـيـ المعـافـريـ، ج 1/ 70.

(13) يقول اـبنـ رـشدـ الجـدـ : «ـ ماـ بـعـدـ كـتـابـ اللهـ كـتـابـ أـصـحـ منـ مـوـطـأـ مـالـكـ وـلـاـ بـعـدـ المـوطـأـ دـيـوانـ أـفـيدـ منـ المـدوـنةـ»ـ :ـ المـقدـماتـ المـهـدـاتـ،ـ جـ 1/ـ صـ 40ـ.

المصنف الثاني : المدونة الكبرى مع مقدمات ابن رشد

المدونة⁽¹⁴⁾ : ثاني أهم مصنف مالكي وهي مجموعة رسائل فقهية تبلغ نحو 36 الف مسألة رویت عن الإمام مالك. وأحد الكتب الأساسية التي عليها المعتمد في الفقه المالكي وفيها جماعة الإمام سحنون⁽¹⁵⁾ بن سعيد التنوي الأحكام الفقهية التي روتها عن الإمام مالك بطريق الإمام عبد الرحمن بن القاسم تلميذ مالك. وهذه المدونة مشتملة على جميع كتب الفقه وأبوابه، ووضح فيها المصنف⁽¹⁶⁾ (سحنون) الأحكام والمسائل وأراء العلماء والأدلة الشرعية في ذلك. ويلي الكتاب مقدمات ابن رشد لما اقتضته المدونة من الأحكام.

وإن اسم المدونة الكبرى يوحى بالموسوعية أو الشمولية أو الكثرة الهائلة وبالتالي التقنين وباستجماع القواعد الناظمة للحياة. وغنّاها الثاني يأتي من حيث عدده من أسمهم في تدوينها : ابن القاسم، وأسد بن الفرات، وعبد السلام سحنون، ولذلك فهي تنسب إلى ثلاثة، فيقال «مدونة مالك» أو مدونة بن القاسم أو مدونة سحنون⁽¹⁶⁾. وقد تجرّد عن النسبة لأي منهم فيقال : «المدونة الكبرى» أو «الأم» أو «الكتاب»، وربما أعادوا الضمير عليها حتى دون تقدم ذكرها، وذلك لحضورها دائما في أذهان الفقهاء.



وسبب تعدد النسبة كون المدونة ليست عملاً فردياً، بل نتاج عقول رجال من العلماء، مستنيرة بالقرآن الكريم، ومهنية بال الحديث الشريف. وبقدر تعدد وتضارف عقول مؤلفيها، تعددت أماكن تدوينها وصياغتها، حيث جمعت أغلب موادها في المدينة

(14) طبعت المدونة بمصر في 6 مجلدات ضخامة، يزيد كل واحد منها عن خمسين صفحة، وهي مجموعة مسائل وأجوبتها، كان جمعها دون دليل من الكتاب والسنة، أسد بن الفرات النيسابوري الأصل التونسي الدار، كان قد يمتلك بتونس على عهد الأغالبة ورأس جيش فتح صقلية، فمات بها شهيداً، سنة 213هـ، وهو يحاصر مدينة سرقسطة، كان في البداية على مذهب الأحناف ثم تحول بها إلى المذهب المالكي، فسمع أجوبتها من جديد، من عبد الرحمن بن القاسم المصري الذي صحب مالكا 20 سنة، بعد وفاة الإمام مالك؛ فجاء بها أسد إلى بلده تونس، فتسخّح منه عبد السلام سحنون، وعاد هذا الأخير إلى عبد الرحمن بن القاسم، فسمع أجوبتها منه مرة ثانية، فتراجع عبد الرحمن بن القاسم عن كثير مما كان أجاب به أسد بن الفرات؛ ولما عاد سحنون بالمدونة إلى تونس، صحب معه كتاباً من عبد الرحمن بن القاسم، إلى أسد يقول فيه : «أن أصلاح كتابك على ما في كتاب سحنون: مقدمات بن رشد، ص 28 ...».

(15) وسحنون هو عبد السلام بن سحنون التنوي، قدم أبوه في جيش إلى القิروان فعمل سحنون قاضياً لبني الأغلب المستقلين عن الخلافة العباسية، وكان لا يولي القضاء إلا مالكيا، ولا تقبل فتواه إلا على المذهب المالكي، توفي سنة 240هـ.

(16) وربما أضيفت إلى «علي بن زياد الطرابلي» أيضاً.

الموردة وتم تدقيقها لاحقاً بها... ثم شهدت بقى أخرى فترة من فترات تكوين المدونة ومنها مصر والقيروان.

وعلى المستوى الزمني، فقد تعاقب على إنتاجها ثلاثة أجيال من العلماء وطبقات متلاحقة ومتعاقبة : جيل الصحابة، وجيل التابعين، وجيل تابعي التابعين⁽¹⁷⁾.

وعلى مستوى التدوين شارك في إخراج المدونة، إلى جانب مالك، كل من :

- أسد بن الفرات (فاتح صقلية) الذي صممَ شكل الأسئلة ليستخرج بها جواهر الفقه المالكي.

- وابن القاسم الذي أجابَ أسدًا انطلاقاً مما حفظه عن مالك وزاد من عنده عليه،

- وسحنون الذي تناول تلك الكتلة الهائلة من المادة الفقهية المختارة بعناء وبوها ونظمها وأصلَ لها⁽¹⁸⁾.

تنظيم وتبوييب المدونة

فجهد التصنيف والتنقيح والتبوييب والتصويب... يعود إلى سحنون. والمدونة التي وصلت إلينا بالشكل المنظم والمبوب تنسب إذن إليه. ويتمثل بعض ما قام به سحنون من جهد في المدونة في الآتي :

- تبوييب أوتهذيب هيكل المدونة.

- مراجعة ابن القاسم فيما سبق وأجاب به على أسئلة أسد ابن الفرات عن أصل المدونة والتي هي الأسدية (نسبة إلى أسد)⁽¹⁹⁾. ليتضاعف ما مالك فيها من الأقوال (نقلًا واجتهادا) وما لا في القاسم فيها من أثر (نقلًا واجتهادا أيضًا).

(17) طبقة الصحابة : عمر وابن عمر وغيرهما وبلغ ممن لهم أقوال في المدونة من الصحابة خمسون صحابياً. ثم طبقة كبار التابعين، ويمثلهم سعيد بن المسيب وأهل طبقته. ومن بعدهم : طبقة صغار التابعين ومنهم «ابن شهاب» ومعاصروه، وأخيراً طبقة تابعي التابعين بإماماة مالك بن أنس.

(18) وقد بقيت منها كتب على حالها مختلطة مات سحنون قبل أن ينظر فيها فلأجل ذلك تسمى المدونة والمختلطة وتسمى بالأم.

(19) كان للعلماء في تونس مؤاخذات على المدونة الأسدية، منها : أنها مسائل مجردة عن التأصيل، قائمة على منهج التقليد الذي يقوم علىأخذ الحكم عن الإمام مالك وأصحابه دون دليله فقالوا من جاء بها : «جئتنا بأخال وأظن، وأحسب وتركت الآثار وما عليه السلف». فكان من ذلك أن أعاد سحنون النظر فيها من جديد، فهذبها وبوها، وألحق فيها من خلاف كبار أصحاب مالك، ما اختار ذكره، وذيل أبوابها بالحديث، والآثار إلا كتابا منها مفرقة، بقيت على أصل اختلاطها : ترتيب المدارك، ج 3، ص 299.

- البحث عن دليل لكل مسألة أجاب فيها مالك باجتهاده ولم يذكر لها دليلاً وكذلك الحال بالنسبة لابن القاسم.

فلسحنون إذن فضل إعادة النظر في المدونة وتبويبها وطرح مسائل وإضافة منهجيته الخاصة، وتهذيبها وترتيب التصانيف ودعم مسائلها بالآثار من روایته من موطأ ابن وهب وغيره وإضافته خلاف كبار أصحاب مالك.

السبق إلى التدوين والتقنين

لا يمكن تصور سير العمل في الحياة المعاصرة من دون منظومة قانونية متكاملة، مدونة ومبوبة ومرتبة بشكل دقيق يسهل على الناس وعلى المهنيين وخاصة الاطلاع على القواعد القانونية بسهولة ويسر. هذا التنظيم والتبويب والتدوين كان لسحنون أكبر الفضل والسبق إليه، وإن كان بشكل مختلف عما جرى عليه أمر تدوين النصوص القانونية حالياً.

العناية بالمدونة

بالنظر لضخامة حجمها فإن الفقهاء اختصروها، فلخصها ابن أبي زيد وابن أبي زمنين وغيرهم ثم أبو سعيد البراذعي، ويسمى اختصاره بالتهذيب واشتغل الناس بالتهذيب. ومن كثرة اعتمادهم عليه، صار الناس يطلقون المدونة عليه⁽²⁰⁾.

و قبل أن يتراجع الاجتهد ويصير الفقه إلى الاجترار ظل الموطأ والمدونة منارتين تضيئان وتنشران المعرفة في الغرب الإسلامي. لدرجة أن المستشرقين افتتنوا بهما أكثر من سواهم. واستطاعت معاً أن يرسخا المذهب المالكي في الغرب الإسلامي بالرغم من محاولات بعض الملوك استبداله بغيره.

مميزات المدونة

مناقب المدونة كثيرة، نكتفي بذكر بعضها والتي منها الآتي :

- 1- فهي عمل جماعي، أبرز أعضائه مالك بن أنس، وعبد الرحمن بن القاسم، وأسد بن الفرات، وسحنون،

(20) موهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل، مقدمة الكتاب، فرع التقليد، فرع ما أهدي للفقيه من غير حاجة ص 34.

2- لعله كتاب الفقه الوحيد الذي نقله عن صاحبه أكثر من سبعمائة طالب، حيث قضى سحنون نحو من خمسين سنة يدرسها ويمليها على أجيال أوطبقات متعاقبة :

3- ليس هناك كتاب تداولته أقلام الفقهاء بالشرح والتقييد والتهذيب والاختصار والمحاكاة كالمدونة. قال بعضهم (أفرغ الرجال فيها عقولهم، وشرحوها وبينوها) :

4- لعله الكتاب الوحيد الذي وضع له كرسيٌّ خاص لا يعلوه إلا الخواص :

5- وأكثر كتاب اهتم به الشيوخ والمستشارون...

* * *

وبعد فهذه شذرات حول المدونة وبعض رجالها لم نستطع إلا نستفتح بها مداخلتنا، اعتباراً منا أن غير العارف بالعلوم الشرعية لا يُمْتَحِن عادة فرصة التعرف على هذه الأسرار ولا بالأحرى التمييز بين الموطأ والمدونة أو بين مؤلفيهما... وكل ذلك من أجل فهم سر انتشارها في الأقطار وتأثيرها ليس في الغرب الإسلامي وحسب، بل وفي العالم الغربي المعاصر برمته، وفي صناعة القانون المعاصر أكان تشريعاً داخلياً أو دولياً. وكل هذا سنبيئه من خلال ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : نماذج لاستنارة أوربا والغرب عموماً بالمذهب المالكي

المبحث الثاني : تجليات من تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

المبحث الثالث : الحاجة لتفعيل الاجتهاد واستعادة إشعاع المذهب المالكي

المبحث الأول : نماذج لاستنارة أوربا والغرب عموماً بالمذهب المالكي

تجليات من نبوغ المذهب المالكي في الغرب المسيحي

تركيز المستشرقين على المذهب المالكي : فوق الأهمية القصوى التي يحققها الاجتهاد في إطار المذهب المالكي، كان للأسباب الجغرافية والثقافية والتواصلية... أيضاً دور كبير في انتقال المذهب المالكي إلى الغرب المسيحي. لذلك سنتوقف عند بعض المحطات والعوامل وال Shawahed على بعض بصمات المذهب على التشريعات الغربية :

المطلب الأول : الاستشراق وأثره في نقل المذهب المالكي إلى أوروبا وأمريكا

نشطت حركة الدراسات الاستشرافية منذ الحملات الصليبية وقبلها وبعدها ؛ ونضجت ثمارها في القرن التاسع عشر. والاستشراق الألماني⁽²¹⁾ هو الأبرز والأسبق. ولعل هذا ما يفسر السبق الألماني في مجال إنتاج القواعد القانونية منذ مطلع القرن العشرين. ويضافيه الاستشراق الفرنسي من حيث الدقة والنوعية ومن حيث الإفادة من المذهب المالكي وتسجيله السبق في إنتاج القواعد القانونية أيضا، ويأتي بعدهما الاستشراق الانجليزي المكثف، ثم الاستشراق الأمريكي⁽²²⁾.

وقد عُني الاستشراق⁽²³⁾ (في معناه الأصلي الأكاديمي) بدراسة الحضارة الإسلامية بصورة عامة، ودراسة العلوم الإسلامية باعتبارها أساساً لهذه الحضارة على جميع مستويات الحياة العامة، بما يشمل جميع فروع العلم وخصوصا التشريع وإنتاج القواعد القانونية الناظمة للحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

عوامل وأسباب اهتمام المستشرقين بالتراث المالكي للغرب الإسلامي

ركز المستشرقون على الكتب الفقهية المؤلفة في الفترة ما بين تأليف موظاً مالك ومدونة سحنون (وكتب عبد الله بن وهب المصري، وكتب عبد الملك بن حبيب الأندلسي...). وذلك لعدة أسباب، لعل أبرزها :

- تخصص عدد من المستشرقين في الحضارة الإسلامية في أفريقيا وخاصة في الأندلس.

(21) من بين أبرز المستشرقين : Weill الذي كان الأسبق لتاريخ فجر الإسلام وعصر النبوة وما بعده. اعتمد في كتابه على مصادر مثل : السيرة الحلبية وتاريخ الخميس وعلى السيرة النبوية لابن هشام التي لم تكن مطبوعة في ذلك الوقت إذ نشره المستشرق Wüstenfeld عام 1858 بترجمة Weill إلى الألمانية. وقد قام Weill بدراسات في السور المكية وترتيبها تارياً حسب نزولها ووفقاً لضمونها. وقد تبنى نولدهكه Nöldeke هذا الترتيب وجعله أساساً لدراساته حول تاريخ القرآن. من كتب Weill : Historical-Critical Introduction to the Koran : Mohammed the Prophet, his Life and Teaching ويعتبر نولدهكه من كبار المستشرقين المتخصصين في العلوم القرآنية. ودوره في نقل العلوم الشرعية إلى الغرب لا يقل عن دور المستشرق المجري جولدزيهير Goldziher، صاحب «اتجاهات في التفسير الإسلامي»... والمستشرق الهولندي C.H.M. Versteegh : صاحب قواعد اللغة العربية وتفسير القرآن في فجر الإسلام Arabic Grammar and Qur'anic Exegesis in Early Islam, Brill Leiden.

(22) ممثلاً بأرشن جفري الذي كتب عدداً من الدراسات حول القرآن.

(23) الفلسفة، الآداب، الشعر من العصر الجاهلي إلى الشعر الحديث، الطب وعلومه، الفيزياء، الفلك... الفقه المالكي بخاصة...

- وجود كم هائل من المخطوطات بالقيروان لم يشتغل بها أحد.
- وجود ترابط وثيق بين القيروان وفاس بالمغرب، خاصةً في ميدان روایة مدونة سحنون، وترتبط مماثل بالأندلس يمكن تلمسه من خلال المخطوطات وليس من خلال كتب الطبقات المعنية فحسب⁽²⁴⁾.
- ضبط المذهب لقواعد استخراج الأحكام الناظمة للحياة.
- اعتماده مبادئ ومعايير مرنة مثل المصالح المرسلة والاستحسان والقياس... فكل ذلك فتح باب الاجتهد بما يوسع على الناس في حياتهم وبما يضبط معاملاتهم ويضمن للمجتمع استقراره وازدهاره.

وهذا الواقع لا زال قائماً إلى الآن، تؤكد شهادة أحد أبرز وأشهر المستشرقين الألمان، ميكلوش موراني Muranyi Miklos⁽²⁵⁾ التالية : «ونظراً إلى أهمية هذه المخطوطات التي تم نسجها في القرنين الثالث والرابع الهجريين جمعت هذه التحف التراثية من المكتبة القيروانية والمكتبات المغربية في مُصوراتٍ رقميةٍ، وأدخلتها مُرتبةً في الحاسوب الآلي؛ وذلك للقيام بمشروعٍ جديدٍ وهو: إحياء أمهات الكتب المالكية ونشرها. ومشروع المكتبة الرقمية للتراث المالكي) يشتمل على أهم الكتب المخطوطة للمذهب المالكي التي تم تأليفها في الفترة ما بين تأليف الموطأ والمدونة إلى أواخر القرن الرابع الهجري، بما في ذلك المختلطة لسحنون إلى جانب المدونة، ومختصر المدونة، والمختلطة لابن أبي زيد القيرواني الذي لم ينشر إلا الجزء الأخير منها، وهو الجامع⁽²⁶⁾.

(24) المستشرق الألماني الدكتور ميكلوش موراني، نفس المرجع السابق.

(25) المستشرق الألماني الدكتور ميكلوش موراني الأستاذ بقسم الدراسات الإسلامية بجامعة بون بألمانيا، والأستاذ بمعهد دراسة اللغات الشرقية، وعضو ملتقي أهل التفسير، ومتخصص في تراث علماء المالكية، وهو رئيس المشاريع العلمية حول تاريخ المذهب المالكي في جامعة بون منذ 1981، وقام بتحقيق ونشر عدد من المخطوطات العربية، ومن آخرها تحقيقه لأجزاء من كتاب الجامع لعبد الله بن وهب المصري المتوفى سنة 197 هجرية في التفسير وعلوم القرآن... راجع :

Miklos MURANYI: Der Muwatta'-Kommentar des Andalusiers al-Qanazi'i (st. 413/1022). Ein Beitrag zum andalusischen Überlieferungswesen: Revue: Der Islam ISSN 0021-1818, 2005, vol. 82, no 1, pp. 52-105 [54 pages];

Miklos Muranyi: Beiträge zur Geschichte der adīt- und Rechtsgelehrsamkeit der Malikiyya in Nordafrika bis zum 5. Jh. D., 1997.

Miklos Muranyi: Materialien zur malikitischen Rechtsliteratur/Miklos Muranyi Autorité(s), ISBN 3-447-02430-5 Lien(s) : collection : studien zum islamischen Recht/Herausgegeben von Klaus Lech, 1984 traduction :


دراسات في مصادر الفقه المالكي/ميكلوش موراني ؛ نقله عن الألمانية سعيد بحيري، عمر صابر عبد الجليل، محمود رشاد حنفي 1409/1988.

(26) نفس المرجع السابق.

المطلب الثاني : نقل التعقيل المالكي إلى الغرب : ابن رشد الحفيد

مهما حاول الغربيون مداراة إسهام الحضارة الإسلامية في بناء حضارتهم، فلن يستطيعوا إنكار دور فلسفة ابن رشد في إيقاظ العقل الغربي وبعثه من مرقده، ثم في بناء الحضارة الغربية برمتها.

ابن رشد : هو أبو الوليد محمد بن أبي القاسم أحمد بن شيخ المالكية أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي البربرى المشتهر بـ : «أبو الوليد» و«الحفيـد» (520-1196هـ = 1196-595م)، وهو عالم مسلم ولد في قرطبة بالأندلس، من أسرة عرفت بالعلم والجاه. وتوفي في مراكش. يعدّ ابن رشد في حقيقة الأمر ظاهرة علمية متعددة التخصصات، فهو فقيه مالكي، وقاضي القضاة في زمانه، وطبيب⁽²⁷⁾، وهو عينه فيلسوف عقلاني، وفلكي، وهو نفسه المتكلم⁽²⁸⁾. يعد ابن رشد من أهم فلاسفة الإسلام. دافع عن الفلسفة وصحح علماء وفلاسفة سابقين له كابن سينا والفارابي... في فهم بعض نظريات أفلاطون وأرسطو. تولى ابن رشد منصب القضاء في أشبيلية، وأقبل على تفسير آثار أرسطو⁽²⁹⁾.



لكن الذي يهمنا من نبوغ ابن رشد في هذا المقام هو دوره الكبير في نقل علوم عدة إلى أوربا، وعلى رأسها الطب والفلسفة... والفقه. ومن أهم نظريات ابن رشد التي تعتبر الشرارات الأولى لانبعاث الحضارة المعاصرة : نظريته حول العلاقة بين الشريعة والحكمة أي بين الدين والفلسفة⁽³⁰⁾. وهي المسألة التي شغلت جميع سابقيه من

(27) تفوق على أستاذته حتى أن أستاذه ابن زهر قال عنه : «ابن رشد أعظم طبيب بعد جالينوس».

(28) تصدى لنقد المتكلمين باسم تواافق المعقول والمنقول وعلى رأسهم الإمام الغزالى.

(29) تلبية لرغبة الخليفة المودي أبي يعقوب يوسف وكان طبيبا له منذ عام 1182م، وكان قد دخل في خدمته بواسطة الفيلسوف ابن طفيل، ثم عاد إلى قرطبة حيث تولى منصب قاضي القضاة، وبعد ذلك بنحو عشر سنوات التحق بال بلاط المراكشي كطبيب الخليفة الخاص. لكن الحكمـة والسياسة وعزوف الخليفة الجديد أبو يوسف يعقوب المنصور 1184-1198 عن الفلاسفة، ناهيك عن دسائـس الأعداء والحاقدـين، جعل المنصور ينكل بابن رشد، قاضـي القضاـة وطـبـيبـهـ الخـاصـ، ويـتهمـهـ معـ ثلاثةـ منـ مـبغـضـيهـ بـالـكـفـرـ وـالـضـلالـ ثـمـ يـبعـدـهـ إـلـىـ «ـالـإـيـسـانـ»ـ (ـبلـدةـ صـفـيرـةـ بـجـانـبـ قـرـطـبـةـ أـغـلـبـهـ مـنـ الـيهـودـ)،ـ وـلاـ يـتـورـعـ عـنـ حـرقـ جـمـيعـ مـؤـلـفـاتـهـ الـفـلـسـفـيـةـ،ـ وـحـظـرـ الـاشـتـقـالـ بـالـفـلـسـفـةـ وـالـعـلـومـ جـمـلةـ،ـ ماـ عـدـ الطـبـ،ـ وـالـفـلـكـ،ـ وـالـحـاسـبـ.ـ وـبـعـدـ أـكـلـ النـيـرانـ لـعـصـارـةـ فـكـرـ اـبـنـ رـشـدـ إـثـرـ اـتـهـامـهـ بـمـرـوـقـ الـفـلـسـفـ وـزـيـغـهـ عـنـ درـوبـ الـحـقـ وـالـهـدـاـيـةـ،ـ عـادـ الـخـلـيـفـةـ فـرـضـيـ عنـ أـبـيـ الـولـيدـ وـأـنـحـقـهـ بـبـلـاطـهـ،ـ وـلـكـنـ كـلـيـهـماـ قـدـ تـوـفـيـاـ فـيـ الـعـامـ ذـاتـهـ،ـ 8911ـ لـلـمـيـلـادـ،ـ فـيـ مـرـاكـشـ.

(30) وذلك في كتاب «فصل المقال وترير ما بين الشريعة والحكمة من الاتصال».

الفلسفه كالكتبي، الفارابي، الغزالى، ابن سينا (و قبلهم فلاسفة اليونان فلم يصلوا إلى شيء) ⁽³¹⁾ ... إلى أن آخر ابن رشد بين الفلسفه والمنطق فجعلهما مرتبطتين ⁽³²⁾.

ويلخص ابن رشد الفلسفه فلا يجدها أكثر من التأمل الواجب في المصنوعات التي يصنعها الصانع فتدل عليه، معتبرا أنه كلما عرف العقل الموجودات معرفة أتم كانت معرفته بصناعتها أكمل. والشرع ندب (أي استحب) إلى اعتبار الموجودات والنظر بها نظرا عقليا وبيان دلالتها، استنادا لأكثر من آية ⁽³³⁾. آيات تأمر - حسب ابن رشد - بوجوب استعمال القياس العقلي. لذلك تجده يشدد على عبارات : النظر، والاعتبار، والفكير، والرؤيه، الواردة في القرآن ويعتبرها أدلة شرعية على وجوب النظر العقلي في الموجودات ⁽³⁴⁾. انطلاقا من ذلك، أقر ابن رشد بشرعية المنطق، وأكد القياس ⁽³⁵⁾ بأية «فَاعْتِبِرُوا يَا أُولَى الْأَبْصَارِ» وأوجب، شرعا، النظر العقلي في القضايا التي توصل إلى الله... لكنه استلزم أن يتتوفر في من ينظر بهذه العلوم شرطان :

- ذكاء الفطرة.
- العدالة الشرعية والفضيلة الخلقية.

وعليه، «إِذَا غَوَّى غَوَّ (أي ضل وانحرف) بِسَبَبِ النَّظَرِ فِي الْوِجْدَنِ، فَلَا يَمْكُنُ - يقول ابن رشد - أن تُنْكَرِ الصِّنْعَةُ نَفْسَهَا عَنِ الْأَكْفَاءِ بِالنَّظَرِ فِيهَا وَدِرَاسَتِهَا لَأَنَّ بَعْضَ الْأَكْفَاءِ لِلنَّظَرِ قَدْ أَخْطَأُ» ⁽³⁶⁾. كما نظر ابن رشد إلى العلاقة بين الدين والفلسفه وللخلص موقفه في المسألة كالتالي :

(31) والغزالى وحده اعتقد أن الفلسفه يخرجون عن الدين عندما كفّرُهُمْ في قضايا ثلث وبدعهم في سبع عشرة أخرى. إذ يستأنف ابن رشد موقف الكتبي مع شيء من التعديل ويقول أن لا تعارض بين الدين والفلسفه، أي لا اختلاف بين الأمرين : الشريعة والحكمة، وإذا كان هناك من تعارض فالتعارض ظاهري بين ظاهر نص ديني وقضية عقليه، ويرى بأن حله متاح بالتأويل وفقا لقواعد وأساليب اللغة العربية.

(32) يراجع فصل المقال لابن رشد.

(33) «فَاعْتِبِرُوا يَا أُولَى الْأَبْصَارِ»؛ «أَوْلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلْكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ؟»؛ «أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْأَيَّلِ كَيْفَ خَلَقْتَ إِلَيْهِ السَّمَاءَ كَيْفَ رَفَعْتَهُ؟»؛ «وَيَتَكَبَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ...»...

(34) يفسر ابن رشد الكلمة الاعتبار فيقول أنتا من مقدمات معلومة تستنتج نتيجة مجھولة، أي من مقدمة كبيرة فمقدمة صغرى تستنتج نتيجة، إذا سلمنا بالمقدمات الكبرى والصغرى ينتج عنها بالضرورة نتيجة، وبهذا الشكل سُئَّل ابن رشد دراسة المنطق.

(35) يميّز ابن رشد بين أنواع الأقىسة :

القياس البرهانى : القياس الذي كلتا مقدماته صادقة : وهو القياس السليم عنده مثل : كل إنسان ثان.. سقراط إنسان.. إذن سقراط ثان.

القياس الجدلی : القياس الذي إحدى مقدمتيه احتمالية أو كلتا مقدمتيه احتماليتان.

القياس المغالطي : هو القياس الذي فيه إحدى المغالطات.

(36) قال ابن رشد أيضا أن الناس مختلفون في جبلتهم فهناك أناس يجري عليهم القياس البرهانى وأناس القياس الجدلی... نفس المرجع السابق.

* إذا قررنا قضية مثل قضية العالم مخلوق، فلا يخلو هذا الوضع (أي خلق الوجود) أن يكون الشرع قد سكت عنه أو قال قوله ما. اليقين الفلسفى البرهانى حق ولا يمكن أن يتعارض مع حقيقة ذكرها الشرع :

1- قول سكت عنه الشرع فيجوز الكلام فيه؛

2- قول قرر بشأنه الشرع حكما ما : إما قرر بشأنه حكما موافقا لما قدره العقل : فلا نتكلم فيه، وإما قرر بشأنه حكما مخالف لما قدره العقل، فلنجأ للتأنى.

* وتلخص أطروحة ابن رشد في هذه المسألة في أمرين :

الوجه الأول : أن الشرع أوجب النظر بالعقل في الوجود وأوجب دراسة المنطق، مفسراً آية **﴿فَاعْتَبِرُوا يَا أُولَئِكُمُ الْأَبْصَارِ﴾**. بمعنى الإبصار والقياس، حتى جعل النظر في الوجود من علل الموجودات.

الوجه الثاني : أن هذا النظر ليس بدعة وينبغي أن نأخذ به، لكنه لا يمكن أن يتحقق لفرد واحد فهو إسهام من أفراد كثيرين، لذلك يلزم اللجوء للأمم الأخرى.

على هذا فالعلاقة وثيقة بين ما يقرره العقل البرهانى وما تقضى به الشريعة، فيكون كل منهما يعبر عن الحق : فالقضايا البرهانية العقلية حق، وما نطق به الشرع حق، والحق لا يضاد الحق بل يؤكده ويشهد له، أي ليس هناك تناقض بين الحكمة (الفلسفة) والشريعة.

وفي وقت كانت الكنيسة هي المستبدة بالحكم في الغرب وكانت تحظر (تحت طائلة العقاب) كل قول عقلي، جعل ابن رشد، على هدى المتكلمين المسلمين، مرجعه العقل، لكن العقل المرشد المستثير بالشرع. في طرح غير مسبوق، يوائم ببراعة بين العقل والنقل، بين العلم والدين.

وإذا كان لنا أن نستحضر شواهد على دور ابن رشد وابن خلدون في استحياء قيمة التعقل في الغرب المسيحي، فنأخذ شواهد من الباحثين الغربيين أنفسهم. وفي هذا يقول لويس رينالدي في بحث عنوانه **«المدنية الإسلامية في الغرب»** : «ومن فضل المسلمين علينا أنهم هم الذين عرّفونا بكثير من فلاسفة اليونان. وكانت لهم الأيدي البيضاء على النهضة الفلسفية عند المسيحيين. وكان الفيلسوف ابن رشد أكبر مترجم وشارح لنظريات أرسطو. ولذلك كان له مقام جليل عند المسلمين والمسيحيين على السواء. وقدقرأ الفيلسوف ورجل الدين النصراني المشهور توماس الأكويني،

نظريات أرسطو بشرح العلامة ابن رشد. ولا ننسى أن ابن رشد هذا مبتدع مذهب «الفكر الحر». وهو الذي كان يتعشق الفلسفة، ويهيم بالعلم، ويدين بهما. وكان يعلمهمما لتلاميذه بشغف وولع شديدين، وهو الذي قال عند موته كلمته المأثورة : «تموت روحى بموت الفلسفة وتحيا بالروبيض من الخنا وأشعا العسيسة في الكرا»⁽³⁷⁾.

وفي كتابه «تاريخ موجز للفكر الحر» كتب المفكر الإنكليزي جون روبرتسون : إن ابن رشد أشهر مفكر مسلم، لأنه كان أعظم المفكرين المسلمين أثراً وأبعدهم نفوذاً في الفكر الأوروبي، فكانت طريقته في شرح أرسطو هي المثل».

وكتب المستشرق الإسباني البروفيسور ميغيل هرنانديز : «إن الفيلسوف الأندلسي ابن رشد سبق عصره، بل سبق العصور اللاحقة كافة، وقدم للعلم مجموعة من الأفكار التي قامت عليها النهضة الحديثة».

ورأى هرنانديز أن ابن رشد قد رؤية أكثر شمولاً وإنسانية للمدينة الفاضلة. وكان يرى أن في الإمكان قيام كثير من المدن الفاضلة، تقوم بينها علاقات سلمية فاضلة - والمدينة هنا تكاد تعني الدولة تماماً - واعتقد أن قيام الحروب بين الدول هو نهاية العالم.

المطلب الثالث : الأسس الإسلامية للقواعد القانونية المعاصرة

مدونة نابليون نهلت جل مبادئها من المذهب المالكي :

مع أن جل الباحثين في الغرب يصررون على إنكار الأصول الإسلامية للقانون المعاصر (تماماً كما ينكرون فضل الأصول الإسلامية للعلوم الأخرى وللفلسفة)، ومع أن الباحثين المسلمين لا يجهدون كثيراً في إبراز فضل المذهب المالكي على التنوير والنهضة المعاصرتين، فإن عدداً من الباحثين الغربيين المنصفين لا يجدون غضاضة في الإقرار بهذا الفضل. وهذا الفقيه الفرنسي سيديو Sidiou⁽³⁸⁾ يعترف بالجذور المالكية

(37) بحوث ودراسات : ديار الهرمي مصدر 2 المؤلفات الفلسفية... فرج انطون.

(38) «La Charia islamique et le droit public international», Dans son livre intitulé : «international», onseiller Ali Ali Mansour affirme : «Le jurisconsulte français Sidiou reconnaît l'origine malékite du Code de Napoléon, ajoutant que la doctrine malékite nous interpelle en raison de la nature des relations que nous entreprenons avec les Arabes d'Ifrisia : l'actuelle Tunisie. De ce fait, le gouvernement français a confié au Dr Peyron le soin de traduire «l' Abrégé du Fiqh», de son auteur Al-Khalil Ishaq Ben Yacoub décédé en 1442». Voir DR. ABDULAZIZ OTHMAN ALTWAJRI. Directeur général de l'ISESCO, ibidem.

لمدونة نابليون Napoléon والإعلانات حقوق الإنسان، معللاً بأن الغرب كان مَحْكوماً بالتأثير بالذهب المالكي على أكثر من مستوى، بما كان له من صلات بعرب أفريقيا وصقلية. مستشهاداً بكون الحكومة الفرنسية آنذاك كلفت وزيرها بيرون Dr. Peyron بترجمة مختصر الفقه للخليل إسحاق ابن يعقوب المتوفى سنة 1442⁽³⁹⁾. وبالفعل فلما كان عهد نابليون في مصر ترجم أشهر كتب الفقه المالكي إلى اللغة الفرنسية. ومن أوائل هذه الكتب (كتاب خليل) الذي كان نواة القانون المدني الفرنسي، وهذا الأخير جاء متشابهاً إلى حد كبير مع أحكام الفقه المالكي.

والحقيقة أن اتصال الطلاب الغربيين بالمدارس الإسلامية ونهلهم من جامعاتها في الأندلس وشمال أفريقيا وغيرها كان له أكبر الأثر في نقل الأحكام الفقهية والتشريعية إلى لغاتهم. هذا في وقت لم تكن أوروبا والغرب عموماً على نظام متقن ولا قوانين عادلة في ذلك الحين.

إلى جانب الاستشراق الذي لم يتوقف أبداً والهجمات التي قادها الغرب على البلاد الإسلامية (في القرنين الحادي والثاني عشر م.) واحتلال نابليون لمصر... لعب القرب الجغرافي بين الغرب الإسلامي وأوروبا (وعبرها إلى أمريكا)، دوراً رئيسياً في نقل العلوم الشرعية وسيماً المدرسة المالكية إلى أوروبا ومنها إلى أمريكا.

إن حركات التحرر والانتفاض التي أيقظت أوروبا بكمالها ومعها أمريكا مَدِيَّةً للتعاليم الإسلامية التي كانت السباقة إلى تكريس قيم الحرية والكرامة الإنسانية والعقل والتعقل (في زمن كان الغرب المسيحي غارقاً في ظلمات الاستبداد والاسترقاق)... لحد التقديس، تعاليم كانت السباقة لوضع وتكريس والإعلان عن لوائح حقوق الإنسان والارتقاء بها إلى الكونية، من دون تمييز ولا تقاضل بين الناس على أي أساس كان.

ويعود الفضل إلى فقهاء المالكية بالغرب الإسلامي في نقل هذه التعاليم والقيم إلى التشريعات الداخلية للبلدان الأوروبية وإلى لوائح حقوق الإنسان العالمية. إذ على طول أمد الاستشراق ظل الموطأ والمدونة والتهذيبات والمختصرات محطة دراسات علمية وأكاديمية عميقة.

(39) يقول سيديو : «والذهب المالكي هو الذي يستوقف نظرنا على الخصوص لما لنا من الصلات بعرب إفريقية، وعهدت الحكومة الفرنسية إلى الدكتور بيرون أن يترجم إلى الفرنسية كتاب المختصر في الفقه للخليل بن اسحاق بن يعقوب المتوفى سنة 1422م» راجع هذا في كتاب علي علي منصور : الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام، القاهرة، بدون تاريخ، ص 47.

وإذا كان لنا أن نستحضر الشواهد فهي كثيرة نكتفي منها ببعض أمثلة من القواعد القانونية التي يشهد التاريخ بتألفها في الفقه الإسلامي (المالكي) ولم تدخل الغرب إلا مع بداية عهد الفقه الوضعي المستقى من مذهب مالك : كنظرية الظروف الطارئة، والتعسف في استعمال الحق، وتقديم المصلحة العامة على الخاصة، والغنم بالغرم، وتحمل التبعية، والاضطرار الملجي، والمصالح المرسلة والاستحسان، وحقوق الإنسان والمساواة في الحقوق والحربيات...

وعلى الجملة فإذا كانت قوانين البلدان الإسلامية المعاصرة، ومنها المغربي، قد استقت مصدرها المباشر من القوانين الغربية وبالذات من قوانين Napoléon نابوليون، فهي في الحقيقة مستقاة من المذهب المالكي، الأب الشرعي للقوانين الوضعية المعاصرة بكل ملتها.

وقد كانت حاولت الدولة العثمانية تقيين الأحكام الفقهية، فبدأت بوضع مشروع مجلة الأحكام العدلية في منتصف القرن التاسع عشر (1869) مستجدة قواعد المعاملات، مما جعلها شبيهة بتقنين نابوليون. ييد أن هذه الخطوة تزامنت، للاسف، مع نهاية الدولة العثمانية ومع بداية الاستعمار الذي فرض تقييناته على الدول المستعمرة، فتوقفت حركة تدوين وتبني الأحكام الفقهية من قبل المسلمين وناب عنهم في ذلك غيرهم.

المطلب الرابع : الشكل السياسي للدولة والعلاقات الدولية

مفهوم الدولة وعلاقة المحكوم بالحاكم : على طول العهد القديم وال وسيط كانت الصلة بين المحكوم والحاكم صلة العبد بسيده، فأحرى أن يُسمح له بالإشراف على أعمال الحاكم وهو السيد المطلق المالك للبلاد والعباد، المتصرف بهما كما يشاء، كما اشتهر عن لويس الرابع عشر وسواه قوله : «أنا القانون» أو «أنا الدولة»⁽⁴⁰⁾. أما العلاقة بين الأمم، سيما المغاربة فهي استباحة الغالب لكل ما في يد المغلوب وما في وطنه من مال وعرض وحرية وكراهة...

Louis XIV renforce la monarchie qui, également connue sous le nom de Roi soleil de roi (40) décrète 17 édits, devient monarchie absolue de droit divin. Le 13 avril 1655 il aurait, visant à renflouer les caisses de l'État. La légende raconte qu'à cette occasion Cf : déclaré aux parlementaires réticents le célèbre mais contesté : «l'Etat c'est moi !». La France de Louis XIV Ordre intérieur et place en Europe SEDES, André Corvisier 1994 : ISBN 2718136766, coll. Regards sur l'Histoire.

وظل الأمر كذلك حتى جاءت الحضارة الإسلامية تقر للشعب بحق الإشراف على حكامه، وتعتبر هؤلاء أجراء يسهرون على مصالح الشعب وكرامته بأمانة ونزاهة، ويعرف الحاكم بأنه أجير الشعب، عليه ما على الأجير من حق الخدمة بأخلاق، والنصح بأمانة... ووضعت قواعد تحكم العلاقات بين الدول وتحض على احترام العهود، وصيانة العقائد، وترك المعابد لأهلها، وضمان حريات الناس وكرامتهم، ووضعت قواعد تحكم السلم وال الحرب...

فكان أن هبّت نسمات الحرية والوعي على الأمم المجاورة للمجتمع الإسلامي وأثارت في الشعوب المستعبدة روح الكراهة والعزّة وأيقظت فيهم معانٍ إنسانية... فأفاق مفكروها وعيّوا معهم الشعوب إلى ثارت ثم تحررت. ومع أن الحكام المسلمين حادوا، في محطات متعددة، عن هذه المبادئ جملةً أو جزئياً، إلا أن كتب الفقه السياسي والشرعاني ظلت تحفظ وتتناقل هذه المبادئ بشغف ووفاء من جيل إلى آخر إلى أن تلقّفها مفكرو عصر الأنوار والنهضة، ليَبْتُوا على أساسها الشكل الحديث للدولة مؤسسين بذلك نظام جديد للحكم يعتمد الديمقراطية/الشوري في تدبير شؤون الدولة ورعاية مصالح الشعوب.

المطلب الخامس : الأصول الإسلامية لحقوق الإنسان والقانون الدولي

باستقراء النصوص الدولية لحقوق الإنسان، يلاحظ أنها افتتحت أول إعلان لها بقاعدة : «**يولد جميع الناس أحرازاً في الحقوق والكرامة، وهم وُهِبُوا العقل والوجودان...**»⁽⁴¹⁾.

فهذا المبدأ جُعل فاتحة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948، وهذا الأخير استقام بدوره من إعلان حقوق الإنسان والمواطن (الفرنسي) الصادر غداة الثورة الفرنسية، بتاريخ 27 غشت 1789⁽⁴²⁾، وما تلاه (إعلان 1793...)، الذي انتقل بشكل أوبآخر إلى دساتير شمال أمريكا ودول أوروبا المعاصرة...

L'article 1^o de la Déclaration universelle des Droits de l'Homme : «Tous les êtres humains naissent libres et égaux en dignité et en droits. Ils sont doués de raison et de conscience et doivent agir envers les autres dans un esprit de fraternité». Lui-même tiré de la Déclaration des droits de l'Homme et du Citoyen qui a vu le jour lors de la révolution française».

(42) ويكون الإعلان من ديباجة 17 فصلا. ضمنت الديباجة الدوافع التي دعت لوضع الإعلان وأهمها تجاهل واحتقار حقوق الإنسان، المسببين لتعاسة المواطن. عدا ارتضاء الحكومات. مذكرة بأن هناك مجموعة من الحقوق الطبيعية المقدسة التي يتمتع بها الإنسان والتي لا تقبل التنازل ولا التقويض ولا السلب ولا التقادم. وأهم الحقوق الفردية التي تضمنها الإعلان : حق المساواة أمام القانون وأمام القضاء، الحق في الحرية، =

وما لا يذكره المؤرخون هو أن المسلمين يملكون حقوق تأليف على هذه القاعدة، من منطلق أنها مأخوذة حرفيًا عن المقولات الشهيرة لعمر ابن الخطاب : «متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراها». مقولات تلفظ بها في زمن كان ما يزال الرق والاستعباد والسب والرقيق... ممارسات منتشرة، ومشروعة بل وبماركة من كل التشريعات الموجودة آنذاك، باستثناء الإسلام. فعمر ابن الخطاب لم يستahlen مقولاته من واقع كان مختلاً وإنما من شريعة سماوية جاءت لإنقاذ البشرية من الاستعباد. وقد لا يجادل اثنان في أن القناة الموصلة لهذه المقولات هو المذهب المالكي المنتشر والمزدهر في الغرب الإسلامي. ولا غرابة في ذلك فالمعلوم أن موطنًا أفرد مكانًا مرموقًا للعمريات⁽⁴³⁾ وتبعته في ذلك المدونة.

لكن مع أن الحضارة الغربية انبنت على أصول إسلامية خالصة إلا أن المقتبسين لم يستوعبوا عمق الفلسفة الشرعية القائمة على الموازنة بين المادي والروحي وبين الفردي والجماعي. وبالنظر كذلك للموقف السلبي لجيل الثوار من الكنيسة ومن الدين، ونظرًا لسيطرة الفكر المطبوع بالمادية واللائكة، فإن حركات التحرر والانعتاق، مع اعتمادها المذهب المالكي، فقد حاذت عن قواعد الشرع الضامنة للحقوق وللمساواة بشكل كلي وشامل لكل البشر⁽⁴⁴⁾.

وعلى الجملة، مما يهمنا في هذا المقام هو كون المواثيق والإعلانات والعقود الدولية، وهي تقارب المائة، قد استمدت جميع أصولها من الشرع الإسلامي وبشكل أدق من المذهب المالكي، الذي وصل بدون عناء عن طريق قنوات الاتصال التي كانت تربط بين أوروبا والغرب الإسلامي وما أكثرها، بدءً بالجامعات الإسلامية الرائدة (الزيتونة والقرويين وقرطبة والأزهر...) ومنها الاستشراق الذي نهل بفضله المسيحيون من الجامعات السالفة علومهم كلها، ومنها أيضًا الغزو والاحتلال وتداول الحكم على بعض المناطق التي كانت تتبع مرة لل المسلمين ومرة لغيرهم... ومنها كذلك استيلاء الأسبان (بعد سقوط حكم المسلمين بالأندلس) على ذخائر هائلة من كتب الفقه المالكي... وإن

= حق الملكية الفردية، حق السلامة الجسدية، حق مقاومة الظلم والاستبداد... ثم كرس الفصل 3 سيادة الأمة: والفصل 6 سيادة القانون المترجم للإرادة العامة، ونص الفصل 15 على ضرورة إيجاد ضمانات للحقوق؛ وكرس الفصل 16 مبدأ فصل السلطات.

(43) واعتمد مالك في بناء موظفه على الروايات المرفوعة إلى النبي (ص) أو المرسلة، وعلى قضايا عمر، وفتاوي ابن عمر، ثم على أقوال الفقهاء السبعة وفقهاء المدينة.

(44) لكل توسيع تراجع مدخلاتنا ومقالاتنا حول حرية التعبير والحق في الاختلاف الثقايف، مقدمة في عدة مؤتمرات ولقاءات علمية في جامعة كوبنهاغن، الدانمارك، وفي منتدى الحكمة للمفكرين والباحثين، وفي مؤسسة علال الفاسي، ودار الحديث الحسني... ما بين سنة 2004 و2008 ...

المنصفين من الباحثين الغربيين يقررون بأن تصريح حقوق الإنسان والمواطن الصادر غداة الثورة الفرنسية لـ 27 غشت 1789 مستلهم مباشرة من التعاليم الإسلامية⁽⁴⁵⁾.

المبحث الثاني : تجليات من تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

على الرغم مما طال الفكر الإسلامي من ضمور، بسبب إغلاق باب الاجتهد ومنع الخوض في بعض المواضيع والعلوم الحساسة سدا للذرائع، ورغم ما تعرض له المذهب المالكي من محاولات للاجتثاث... فقد ظل الغرب الإسلامي مستميتاً في الوفاء له، وظل ينتج أعلاماً ونظريات وموافقاً ومصنفات وذخائر هائلة. ومن المتعذر أن تستحضر كافة المحطات التي مر منها المذهب المالكي في الغرب الإسلامي، ولا حتى نماذج لنبوغ المذهب على يد أعلام مرموقين. لذلك سنكتفي بشواهد نرمز من خلالها بذلك باختصار شديد :

المطلب الأول : آثار المذهب المالكي على التشريع المغربي الداخلي

الدستور المغربي : إن الدستور المغربي كُيف مع الهوية المغربية المستقاة من الإسلام السنوي المالكي. وللملكية فيه تقوم على إمارة المؤمنين والوحدة الترابية المستقلة جغرافياً منذ اثنى عشر قرناً. وإن المرحوم الحسن الثاني باني الدساتير المتالية حدد معايير التشريع، مستمدًا إياها من السنة، كما حددها المذهب المالكي. ومن أهم المبادئ المؤطرة للتشريع المغربي استنباط القواعد القانونية من الإجماع. وقد عبر جلالته عن هذا المبدأ في خطاب محكم أمام الجمعية الوطنية الفرنسية بقوله أن الكلمة الفصل تعود لممثلي الأمة (وهذا مبدأ دستوري قوامه فصل السلطة). وجلالته بتصریحه هذا أعاد إلى الأذهان مبادئ الإسلام السنوي المالكي التي تقتضي أن يتتحمل ممثلو الأمة مسؤولية التشريع إلى جانب أمير المؤمنين والحكومة، ويقتضي بالأساس أن تُعتمد مبادئ المذهب المالكي في صياغة القواعد القانونية، ومن بينها مبدأ المصالح المرسلة، وما جرى به العمل :

* فاستكمال المصالح المرسلة يقتضي التشريع بما يحقق خير وصلاح المجتمع ويدرأ عنه المفاسد والأضرار.

* وأما ما جاء به العمل، فيستند إلى القياس الذي عمل به الإمام مالك انطلاقاً من مبدأ «عمل أهل المدينة». وهو ما سيمنح العرف الذي لا يتنافى مع قواعد الشرع مكانة كبرى.

(45) تراجع فقرات أدرجت في الهوامش السابقة.

وإن إمارة المؤمنين ظلت على مر القرون، منذ عهد الموحدين والسعديين ثم العلوين، بمثابة الحصن المنيع الضامن للاستقرار السياسي. وهو ما لخصه الملك محمد السادس في خطابه قائلا : « كما أن لكل بناء ثابت ومرصوص دعائمه، وأن للدين أركانه، ولكل دولة قوية ركائزها القومية الخاصة، فإن للمواطنة الكاملة، التي تنشدها لكافة المغاربة، مرجعياتها الدينية والوطنية التاريخية، المتمثلة في الإسلام والملكية والوحدة الترابية والديمقراطية. فالإسلام السنّي المالكي، المعتمد والمفتوح، الذي ظلت إمارة المؤمنين ساهرة على حمايته، ونقائه عقيدته السمحّة، مع ضمان حرية ممارسة الشعائر الدينية، قد شكل، عبر العصور، البواقة التي انتصرت فيها كل مكونات الهوية الوطنية، الموحدة، الغنية بروافدها الحضارية المتعددة. وبقدر تمسكنا بما يميز الملكية المغربية من مشروعية دينية ودستورية، وروح شعبية، وطنية تاريخية ؛ فقد ارتقينا بها، إلى ملكية مواطنة، من خلال ما حققناه من تطور ديمقراطي، وعمل تنموي، وتحرك ميداني »⁽⁴⁶⁾.

وإن هذه الشواهد على اختصارها تدل على مقدار تأثر الدساتير المغربية بمصادر التشريع كما رسخها المذهب المالكي في الغرب الإسلامي.

المطلب الثاني : المذهب المالكي : خزان للمبادئ والنظريات القانونية الأكثر حداثة

المذهب المالكي في الغرب الإسلامي : أعلام ونبوغ

بفضل جهادهم العلمي واجتهدتهم الفقهية المفتح على كل المعارف والعلوم، تمكّن العلماء والفقهاء المسلمون من أن يرافقوا عبر قرون طويلة، مكتبات فقهية ضخمة تستوعب كل قضايا الحياة ومستجداتها، مستحضرين موقف الدين تجاه كل القضايا والموضوعات المستحدثة، والتي، لجذتها، تحتاج إلى صياغة رؤية فقهية جديدة وقد أسعفتهم في جهادهم واجتهدتهم هذا آليات الاستنباط الفقهي كما حدّدها الفقه وعلم أصول الفقه. ويمكن الجزم بأن الإنجازات الشرعية/القانونية تعتبر، بدون منازع، من أهم وأبرز المنجزات العلمية الإسلامية التي نهلت منها باستمرار ولا زالت الإنسانية جمّعاً. وتكمّن قوّة الفقه الإسلامي وقدرته على الاستمرار في الإجابة على مستجدات الحياة في كونه يملك الآليات (الاستنباط، المصالح المرسلة، القياس...) الضرورية لمواكبة التبدلات وإنتاج المعرفة القانونية وتقديم الإجابات الملائمة والرصينة لقضايا العصر.

(46) خطاب العرش لسنة 2005.

ولبيان إلى أي حد ما زال التراث الفقهي (المالكي وسواء) صالحًا للاستنبط منه والاقداء به، نعاود الاستشهاد بمثال سقناه عن أحد أبرز وأشهر المستشرقين الألمان ميكلوش موراني، وهو متقدم في السن، جعل آخر مشاريعه العلمية التي ينكب عليها بحماس هو وفريقه الأكاديمي : إحياء أمهات الكتب المالكية ونشرها وتخزينها في الحواسيب من أجل معالجتها إلكترونيا، لغاية إنشاء «المكتبة الرقمية للتراث المالكي»⁽⁴⁷⁾.

وما نخال هذا العمل (إنشاء مكتبة رقمية لفقه المذهب المالكي) غاية في ذاته، وإنما هو وسيلة لمزيد من الإفادة مما تزخر به هذه النفائس من قواعد تشريعية ومن نظريات ومبادئ صيغت في وقت سابق عن أوانها، لذلك فهي لا زالت صالحة لاستخراج الأحكام والنظريات، وستظل.

المطلب الثالث : الأساس الفقهي لإصلاح مدونة الأسرة

كنا بيئنا أعلاه السبق الذي سجله فقهاء المالكية في إحياء وإبداع قواعد قانونية مُتحصّفة⁽⁴⁸⁾. ويصعب في هذا المقام سرد كلّ أعلام المذهب في الغرب الإسلامي وكافة القواعد التي أبدعوها أوطّوروها.

وبما أن الورقة (من الموطأ إلى مدونة الأسرة : تجليات من تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي) التزمت بالتوقف عند مدونة الأسرة، فقد وجّب أن نبين مدى تأثير قانون الأسرة المغربي بالاجتهد المالكي في الغرب الإسلامي. لكن بما أن المجال لا يسمح بإطالة شاملة، سوف نقتصر على بعض القواعد التي أثارت أكثر من غيرها جدالاً واسعاً، وذلك لغاية الوقوف على جذورها في كتب الفقه المالكي القديم، وبيان السبق الذي سجله أعلام المالكية على مر العصور، معرجين بذلك على القواعد التي استحيتها المشرع المغربي بتعديلاته لقانون الأسرة في 03 فبراير 2004، مستلهما إياها من الفقه المالكي القدير.

(47) يقول ميكلوش موراني : «ونظرًا إلى أهمية هذه المخطوطات التي تم نسخها في القرنين الثالث والرابع الهجريين جمعت هذه التحفة التراثية من المكتبة القبروانية والمكتبات المغربية في مُصورةٍ رقمية، وأدخلتها مرتبة في الحاسوب الآلي؛ وذلك للقيام بمشروع جديد وهو : إحياء أمهات الكتب المالكية ونشرها. ومشروع (المكتبة الرقمية للتراث المالكي) يشتمل على أهم الكتب المخطوطية للمذهب المالكي التي تم تأليفها في الفترة ما بين تأليف الموطأ والمدونة إلى أواخر القرن الرابع الهجري، بما في ذلك المختلطة لسحنون إلى جانب المدونة، ومحضر المدونة، والمختلطة لابن أبي زيد القبرواني الذي لم يُشر إلا الجزء الأخير منه، وهو الجامع...» : نفس المرجع السابق.

(48) من مثل : نظرية الظروف الطارئة، والتعسف في استعمال الحق، وتقديم المصلحة العامة على الخاصة، والغنم بالغنم، وتحمل التبعية، والاضطرار الملجي، والمصالح المرسلة والاستحسان، وحقوق الإنسان والمساواة في الحقوق والحربيات...

مثال أول : الولاية في الزواج

موضوع الولاية من أكثر المواضيع إثارة للجدال، ولنا فيها كتابات عدّة تعرّف بها وبكنها ومقاصدها وأبعادها... والآثار القانونية والاجتماعية المترتبة عنها. ولا ننكر أن جل من كتب عن الولاية في القديم أو حالي، في ظل الفقه المالكي، يرکن لرأي مستقر في المذهب لا يجوز أوعلى الأقل لا يحذد الزواج بدونولي. ولهem في ذلك أساسيد وحجج معتبرة شرعاً واجتماعياً. لكننا لن نورد هنا إلا الرأي الذي اعتمدته مشرعة مدونة الأسرة والذي وُجِدَ له أنصار من كبار أعلام المذهب المالكي منذ القدم. وقد خلص هؤلاء إلى أن الولاية ليست شرط صحة وإنما فقط من شروط التمام. وأنأخذ كنموذج ابن رشد الحفيد مع من يحيل هو نفسه عليهم من أعلام المالكية.

حكم الولاية عند ابن رشد : اشتراطها سنة لا فرض، أي من شروط التمام لا من شروط الصحة

جاء في تقرير وزارة الأوقاف بمناسبة إصدار مدونة الأسرة وتحديداً على الفصل المتعلق بالولاية أنه : «جعل الولاية حقاً للمرأة الرشيدة تمارسها حسب اختيارها، كما أنه للمرأة بمحض إرادتها أن تقوض ذلك لأبيها أو لأحد أقاربها» وذلك ترجحاً لرواية ابن القاسم عن مالك : من «أن اشتراط الولاية سنة لا فرض»⁽⁴⁹⁾. قال ابن رشد : «و قال أبو حنيفة وزفر والشعبي والزهري : إذا عقدت المرأة نكاحها بغير ولد وكان كفؤاً جاز».

وبالرجوع إلى ابن رشد يظهر جلياً أنه قام بجهد فكري كبير في ترتيب وتصنيف آراء الفقهاء وتقييمها وأيضاً في استفسار قواعد السند عند كل رأي. وأنأخذ بعض ما كتب :

«اختلاف العلماء هل الولاية شرط من شروط صحة النكاح أم ليست بشرط؟ فذهب مالك إلى أنه لا يكون نكاحاً إلا بولي، وأنها شرط في الصحة في رواية أشهب عنه، وبه قال الشافعي؛ وقال أبو حنيفة وزفر والشعبي والزهري : إذا عقدت المرأة نكاحها بغير ولد وكان كفؤاً جاز؛ وفرق داود بين البكر والثيب فقال باشتراط الولي في البكر وعدم اشتراطه في الثيب. ويخرج على رواية ابن القاسم عن مالك في الولاية قول رابع أن اشتراطها سنة لا فرض، وذلك أنه روى عنه أنه كان يرى الميراث بين الزوجين بغير ولد، وأنه يجوز للمرأة غير الشريفة أن تستخلف رجلاً من الناس

(49) «وأخذنا بالمخالف للحنفي في ذلك أيضاً، حيث أعطى الحق للمرأة العاقلة البالغة في مباشرة العقد لنفسها بحراً كانت أوثيناً» : من تقرير وزارة الأوقاف صدر سنة 2004.

على إنكافها، وكان يستحب أن تقدم الثقب ولديها ليعقد عليها، فكان عند ذلك شروط
النفاذ لا من شروط الصحة...⁽⁵⁰⁾.

(50) (الركن الثاني : في شروط العقد) وفيه ثلاثة فصول : الفصل الأول : في الأولياء. الثاني : في الشهود.
الثالث : في الصداق.

الفصل الأول في الأولياء : والنظر في الأولياء في موضع أربعة : الأول ك في اشتراط الولاية في صحة
النكاح. الموضع الثاني : في صفة الولي. الثالث : في أصناف الأولياء وترتيبهم في الولاية، وما يتعلق بذلك.
الرابع : في عضل الأولياء من يلونهم، وحكم الاختلاف الواقع بين الولي والمولى عليه.
الموضع الأول اختلف العلماء هل الولاية شرط من شروط صحة النكاح أم ليست بشرط؟ فذهب مالك إلى
أنه لا يكون نكاح إلا بولي، وأنها شرط في الصحة في رواية أشہب عنه، وبه قال الشافعي؛ وقال أبو حنيفة
وزفر والشعبي والزهري: إذا عقدت المرأة نكاحها بغير ولی وكان كفؤا جاز؛ وفرق داود بين البكر والثيب
فقال باشتراط الولي في البكر وعدم اشتراطه في الثيب. ويخرج على رواية ابن القاسم عن مالك في
الولاية قول رابع أن اشتراطها سنة لا فرض، وذلك أنه روى عنه أنه كان يرى الميراث بين الزوجين بغير
ولي، وأنه يجوز للمرأة غير الشرفية أن تستخلف رجلا من الناس على إنكافها، وكان يستحب أن تقدم
الثيب ولديها ليعقد عليها، فكان عند ذلك شروط النفاذ لا من شروط الصحة، بخلاف عبارة البغداديين
من أصحاب مالك، أعني أنهم يقولون إنها من شروط الصحة لا من شروط النفاذ. وسبب اختلافهم أنه
لم تأت آية ولا سنة هي ظاهرة في اشتراط الولاية في النكاح فضلاً عن أن يكون في ذلك نص، بل الآيات
والسنن التي جرت العادة بالاحتجاج بها عند من يشترطها هي كلها محتملة، وكذلك الآيات والسنن التي
يحتاج بها من يشترط إسقاطها هي أيضاً محتملة في ذلك، والأحاديث مع كونها محتملة في ألفاظها مختلف
في صحتها إلا حديث ابن عباس وإن كان المسقط لها ليس عليه دليل، لأن الأصل براءة الذمة، ونحن نورد
مشهور ما احتج به الفريقان ونبين وجه الاحتياط في ذلك، فمن أظهر ما يحتاج به من الكتاب من اشتراط
الولاية قوله تعالى «إذا بلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن» قالوا: وهذا خطاب للأولياء،
ولم يكن لهم حق في الولاية لما نهوا عن العضل، وقوله تعالى «ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمّنوا»
قالوا: وهذا خطاب للأولياء أيضاً؛ ومن أشهر ما احتج به هؤلاء من الأحاديث ما رواه الزهري عن عروة
عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أيما امرأة نكحت بغير إذن ولديها فنكاحها باطل)
ثلاث مرات، وإن دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها، فإن اشترجروا فالسلطان ولدي من لا ولی له» خرجه
الترمذى وقال فيه: حديث حسن وأما من احتج به من لم الولاية من الكتاب والسنة، فقوله تعالى «فلا
جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف» قالوا: وهذا دليل على جواز تصرفها في العقد على نفسها.
وقالوا: وقد أضاف إليهن في غير ما آية من الكتاب الفعل فقال «أن ينكحن أزواجاً» وقال «حتى تنكح
زوجاً غيره».

وأما من السنة فاحتاجوا بحديث ابن عباس المتفق على صحته، وهو قوله عليه الصلاة والسلام (الأئم
أحق ببنفسها من ولديها، والبكر تستأمر في نفسها وإذنها صماتها) وبهذا الحديث احتج داود في الفرق
عنه بين الثيب والبكر في هذا المعنى، فهذا مشهور ما احتج به الفريقان من السمع. فأمام قوله تعالى
«إذا بلغن أجلهن فلا تعضلوهن» فليس فيه أكثر من نهي قرابة المرأة وعصبتها من أن يمنعها
النكاح، وليس نبيهم عن العضل مما يفهم منه اشتراط إذنهم في صحة العقد لا حقيقة ولا مجازاً، أعني
بوجه من وجاه أدلة الخطاب الظاهر أو النص بل قد يمكن أن يفهم منه ضد هذا، وهو أن الأولياء ليس
لهم سبيل على من يلونهم، وكذلك قوله تعالى «ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمّنوا» هو أن يكون خطاباً
لأولي الأمر من المسلمين أو لجميع المسلمين أخرى منه أن يكون خطاباً للأولياء، وبالجملة فهو متعدد بين
أن يكون خطاباً للأولياء. أولولي الأمر، فمن احتج بهذه الآية فعليه البيان أنه أظهر في خطاب الأولياء =

= منه في أولي الأمر، فإن قيل إن هذا عام والعام يشمل ذوي الأمر والأولياء قيل إن هذا الخطاب إنما هو خطاب بالمنع والمنع بالشرع، فيستوي فيه الأولياء وغيرهم، وكون الولي مأموراً بالمنع بالشرع لا يوجب له ولية خاصة في الإذن أصله الأجنبي، ولو قلنا أنه خطاب للأولياء يجب اشتراط إذنهم في صحة النكاح لكن مجملاً لا يصح به عمل، لأنه ليس فيه ذكر أصناف الأولياء ولا صفاتهم ومراتبهم، والبيان لا يجوز تأخيره عن وقت الحاجة، ولو كان في هذا كله شرع معروف لنقل تواتراً أو قريباً من التواتر، لأن هذا مما تعم به البلوى، ومعلوم أنه كان في المدينة من لا ولية له، ولم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يعقد أنكحthem ولا ينصب لذلك من يعدها، وأيضاً فإن المقصود من الآية ليس هو حكم الولاية وإنما المقصود منها تحرير نكاح المشركين والمشركات وهذا ظاهر، والله أعلم. وأما حديث عائشة فهو حديث مختلف في وجوب العمل به، والأظهر أن ما لا يتفق على صحته أنه ليس يجب العمل به. وأيضاً فإن سلمنا صحة الحديث فليس فيه إلا اشتراط إذن الولى لمن لها ولية: أعني المولى عليها، وإن سلمنا أنه عام في كل امرأة فليس فيه أن المرأة لا تقدر على نفسها، أعني أن لا تكون هي التي تل العقد بل الأظهر منه إنه إذا إذن الولى لها جاز أن تقدر على نفسها دون أن تشتري في صحة النكاح إشهاد الولى معها.

وأما ما احتاج به الفريق الآخر من قوله تعالى «فلا جناح عليكم فيما فعلن بأنفسهن من معروف» فإن المفهوم منه النهي عن التثريب عليهم فيما استبددو بفعله دون أوليائهم، وليس هنالك شيء يمكن أن تستبدل به المرأة دون الولى إلا عقد النكاح، فظاهر هذه الآية «والله أعلم» أن لها أن تقدر النكاح وللأولياء الفسخ إذا لم يكن بالمعروف وهو الظاهر من الشرع إلا أن هذا لم يقل به أحد، وأن يحتاج بعض ظاهر الآية على رأيهم ولا يحتاج ببعضها فيه ضعف. وأما إضافة النكاح إليهم فليس فيه دليل على اختصاصهن بالعقد، لكن الأصل هو الاختصاص إلا أن يقوم الدليل على اختلاف ذلك. وأما حديث ابن عباس فهو لعمري ظاهر في الفرق بين الشيب والبكر، لأنه إذا كان كل واحد منهمما يستأنن ويتولى العقد عليهما الولى فبماذا ليت شعرى تكون الأئم أحق بنفسها من ولتها.

وحيث الزهرى هو أن يكون موافقاً لهذا الحديث أخرى من أن يكون معارضاً له، ويحتمل أن تكون التفرقة بينهما في السكوت والنطق فقط، ويكون السكوت كافياً في العقد والاحتجاج بقوله تعالى «فلا جناح عليكم فيما فعلن بأنفسهن من معروف» هو أظهر في أن المرأة تل العقد من الاحتجاج بقوله «ولا تننكروا المشركين حتى يؤمنوا» على أن الولى هو الذي يل العقد. وقد ضعفت الحنفية حديث عائشة، وذلك أنه حديث رواه جماعة عن ابن جريج عن الزهرى، وحکى ابن علیة عن ابن جريج أنه سأله الزهرى عنه فلم يعرفه، قالوا: والدليل على ذلك أن الزهرى لم يستلزم الولاية ولا الولاية من مذهب عائشة. وقد احتاجوا أيضاً بحديث ابن عباس أنه قال «لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل» ولكنه مختلف في رفعه. وكذلك اختلفوا أيضاً في صحة الحديث الوارد في نكاح النبي عليه الصلاة والسلام أم سلمة وأمره لابنها أن ينكحها أيامه.

وأما احتجاج الفريقين من جهة المعانى فمحتمل، وذلك أنه يمكن أن يقال إن الرشد إذا وجد في المرأة اكتفى به في عقد النكاح كما يكتفى به في التصرف في المال، ويشبه أن يقال إن المرأة مائلة بالطبع إلى الرجال أكثر من ميلها إلى تبذير الأموال، فاحتاط الشرع بأن جعلها محجورة في هذا المعنى على التأييد، مع أن ما يلحقها من العار في إبقاء نفسها في غير موضع كفاءة إلى أوليائها، لكن يكتفى في ذلك أن يكون للأولياء الفسخ أو الحسبة، والمسألة محتملة كما ترى، لكن الذي يغلب علىظن أن لو قصد الشارع اشتراط الولاية لبين جنس الأولياء وأصنافهم ومراتبهم، فإن تأخر البيان عن وقت الحاجة لا يجوز، فإذا كان لا يجوز عليه، عليه الصلاة والسلام تأخير البيان عن وقت الحاجة وكان عموم البلوى في هذه المسألة يقتضي أن تقل اشتراط الولاية عنه صلى الله عليه وسلم تواتراً أو قريباً من التواتر ثم لم ينقل، فقد يجب أن يعتقد أحد أمرىء: إما أنه ليس الولاية شرطاً في صحة النكاح وإنما للأولياء الحسبة في ذلك، وأما إن كان شرطاً فليس من صحتها تمييز صفات الولى وأصنافهم ومراتبهم، ولذلك يضعف قول من يبطل عقد الولى الأبعد مع وجوب الأقرب...»: ابن رشد: بدايه المجتهد ونهايه المقتصد: الجزء الثاني، ص 28/18.

انطلاقاً من هذا الموقف الذي أثبته عدد من فقهاء المالكية ولخصه وبين حججه ابن رشد، جعلت مدونة الأسرة الحالية الولاية اختيارية للزوجة، تستطيع بمقتضاهما أن تعدد النكاح بنفسها أو تفوض من يعقد عنها أو بمعيتها. وأنه لا يسع المجال لتقويم موقف المدونة في هذه القضية، فإننا نحيل من أراد التوسيع إلى كتاباتنا المتعددة في الموضوع، قبل وبعد صدور التعديل⁽⁵¹⁾.

ونجمل القول في موضوع الولاية في الزواج بأن الفقه المالكي، مع أنه لا يستسيغ (خلقياً وذوقياً واجتماعياً...) أن تعقد المرأة عن نفسها، لكن قانونياً/شرعياً لا يملك أن يمنعها من أن تفعل إذا ما اقتضت ضرورةً ما ذلك. ولعله يرى في الزواج ولو دون موافقة الولي مصلحة تدفع مفاسد أخرى أخطر وأثارها على المجتمع أكبر.

مثال ثانٍ : حق الكد والسعادة

الكد والسعادة⁽⁵²⁾ مصطلح قانوني أصيل أحياناً أخيراً بعد أن طاله النسيان. ومعنى الحقوقى : حق الزوجة في نصيب (يوازي عملها) من الثروة أو ما أثره المال المنشأ والمراكم خلال الحياة الزوجية والتي كونتها جمعتها، بمعية زوجها، بكدها وسعيها. وعادة لا يثور الإشكال إلا بعد انتهاء العلاقة الزوجية بالطلاق أو بالوفاة، حيث تخرج الزوجة دائماً خاوية الوفاض ولا تعطى حتى تعويضاً عن تعبيها، استناداً للأعراف وعمل بعض الفقهاء لا للشرع.

(51) تراجع مثلاً: قضايا الأسرة بين: عدالة التشريع، وفرة التأويل، قصور المساطر وبيان التطبيق، م. دار السلام، 2001؛ مدخل للعلوم القانونية، ط 2؛ الحق: ماهيته، عناصره وحدوده، ط 1، مطبعة بابل 2001؛ Rajaa NAJI EL Mekkaoui : La Moudawanah : Le Référentiel et le Conventionnel en Harmonie, Dar Salam, 2^{ème} édition 2007.

(52) الكد، لغة : الكسب وطلب الرزق والإلحاح في الطلب والشدة في العمل. وأما رديفتها السعادية فأصلها فعل : سعى يسعى سعياً، أي قصد وعمل ومشى ونمى وكسب والسعي : الكسب والتصرف في كل عمل، انطلاقاً من قوله تعالى: «وَأَن لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى» سورة النجم، آية 38 : أي إلّا ما عمل. فاستعمال لفظتي الكد والسعادة يُنمّ عن كونهما قريبتين في المعنى بل متراوحتين. وعطف إحداهما على الأخرى إنما هو عطف لمترادفين.

وفي بلاد المغرب وتحديداً في منطقة الشمال المشهورة بالسبق إلى تطبيق هذه القاعدة، جرى على الألسن عدة عبارات ردية للكد والسعادة، منها: * حق الشقاء، ويرمز به لعمل فيه عناء ومشقة؛ * حق الجريمة أو الجريمة «وفيهما كناية عما حققه الزوجان من أموال تراكمت أثناء زواجهما بفضل عمل الزوج؛ الجري أو السعي الحيث خارج البيت وعمل الزوجة داخله وخارجه؛ * حريق اليد أو حرق اليد : وهو تعبير عن تأذى الزوجة من الخدمات الشاقة داخل البيت : المطبخ، بحيث تتأذى يداها بسبب تعاملها المستمر مع نار المطبخ...»

وفي منطقة سوس درجة لفظة : تاما زالت وهي كلمة أمازيغية مشتقة من فعل أَذْلَ بمعنى سعى وجرى، ومنه : تازلا أي الجري والسعى. وإيمازلن وهم الأبناء العاملون المنتجون...

راجع : رجاء ناجي المكاوي : قضايا الأسرة : نفس المرجع : ص 102؛ الحسين المليكي : نظام الكد والسعادة ص 12.

والحقيقة أن حق الكد والسعادة لا يقتصر على الزوجة فقط بل أجازه فقهاء المغرب المالكي لصالح كل فرد من أفراد العائلة ساهم في إثمار مال الأسرة المشاع، بحيث يقسم بينهم في حال افراقهم، كل حسب كده واجتهاده. وهو ما عبروا عنه بـ: سعادة الأخ، سعادة الأخ، سعادة اليتيم، سعادة الولد... شرط ألا يكون أي من هؤلاء يستغل كأجير يحصل على أجراه بانتظام، أو شريك يستحوذ على نصيه من الأرباح بهذه الصفة...

ومع أن مبدأ الكد والسعادة قديم يستمد أصوله مباشرة من النصوص الشرعية⁽⁵³⁾ ووارد في الآثار التي وثقها المذهب المالكي عن الخليفة عمر ابن الخطاب (العمريات)⁽⁵⁴⁾، فإنه دخل ردهات النسيان والإنكار من قبل عدد من الفقهاء.

(53) وأما الأصول الناظمة والمؤطرة لقاعدة الكد والسعادة فيمكن استخراجها من أكثر من نص شرعي، وسنكتفي بذكر ما نعتبره منها كافية للتأسيس السليم. فمن القرآن الكريم، ذكر الآيات التالية وهي بلغة الدلالة : «وَأَنْ لَيْسَ لِلنَّاسَ إِنَّا مَا سَعَى وَأَنْ سَعْيَهُ سُوفَ يُرَى» : سورة النجم، آية 39 و 40 ; «وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْرَمَنَاهُ طَائِرَةً فِي عَنْقِهِ» : سورة الإسراء، آية 13 ; «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِأَبْيَاطِكُمْ...» : سورة البقرة، آية 188 ; «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَّوْا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِأَبْيَاطِكُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ...» : سورة النساء، آية 29 ; وَمَنْ يَعْمَلْ مِنِ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى» سورة النساء، آية 124 ... فبالاعتماد على هذه الآيات العامة ومثيلاتها التي تأمر بأن يُجزى صاحب العمل بحسب عمله، وبأن يُعطى كل ذي حق حقه، وبعدم غبن أو تضييع أي عامل والتي لا تقرُّ أي تمييز بين ذكر وأنثى في ذلك، يجد جلياً بأن الإسلام لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يحرِّم المرأة التي شاركت زوجها وكتت في تنمية ثروته من نصبيها من تلك الثروة، بما يتلاءم ومقدار إسهامها في إثمارها. والقول بخلاف ذلك ظلم وسلط وأكل لأموال الناس بالباطل. ومعلوم أن الأعراف جرت في مناطق عديدة : خاصة في البوادي ومنذ الأزل، بأن شارك الزوجة زوجها في أعمال الفلاحة، فوق أعمالها في البيت التي لا تنتهي. وفي وصف جانب من هذه الأعمال الخاصة بالمرأة يقول المرحوم الدكتور عمر الجيدي : إن المرأة البدوية شارك زوجها في الخدمة من حصاد ودرس ورعي وغيرها زيادة على الأعباء الأخرى كزوجة وأم، فالحتاج هو حصيلة جهد مشترك بينهما وليس ملكاً خالصاً للرجل، فمن الظلم أكل أموال الناس بالباطل، ومنعهم من حقوق ملكيتهم». د. عمر الجيدي : ابن عرضون الكبير، ص 194.

وإلى جانب الآيات القرآنية الواضحة الدلالة في الموضوع، لا يفوتنا أن نذكر بالسُّنة النبوية التي حرصت أشد الحرص على إقامة العدل داخل البيت الأسري وعلى الإحسان إلى النساء. فمن النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته بعرفات، في حجة الوداع قال : (اتقوا الله في النساء فإنهن عوان عندكم اتخاذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله) شعب الإيمان، الخامس والثلاثون من شعب الإيمان، باب في الأمانات، حديث رقم 5262. وفي حديث آخر لا يقل دلالة : لا ضرر ولا ضرار : سنن ابن ماجة، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، حديث رقم 2341 ...

(54) ففي الأثر الوارد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قصته مع عامر ابن الحارث وزوجته حبيبة بنت رزق. ذلك أن عامراً كان قصاراً وكانت زوجته ترقم الأثواب وتطرزها... وبفضل عملهما المشترك هذا اكتسباً مالاً كثيراً. ولما توفي عامر، ولم يكن لهما أولاد، حضر ورثته فأستولوا على مفاتيح المخازن... واقسموا المال... واعتباراً من أمير المؤمنين لعمل حبيبة وكدها وسعادتها، قضى بأن المال ملكُ مشترك بينهما مناصفة. وبذلك أخذت حبيبة النصف بالشركة، والربع من نصيب الزوج بالميراث وأخذ الورثة البالقي.

وتأصيلاً لجذور قاعدة الكد والسعایة نظم أبو زيد عبد الرحمن الجشتي⁵⁵ في
قصيدة مطولة له، قائلًا :

أَمَّا السُّعَايَةُ فَأَصْلُ أَمْرِهَا * * أَمُّ حَبِيبَةَ فَقُرْزٌ بَحْبَرَهَا
كَمَا أَتَى عَنِ الْخَلِيفَةِ عُمَرَ * * فَفِي نَوَالِ الْجِبَالِ قَدْ ظَهَرَ⁽⁵⁵⁾

ففي المغرب أحيايتها وطبقت قاعدة الكد والسعایة تحت مسميات عدة. وقد أبدع فيها فقهاء الجبل (بمنطقة جبال شمال المغرب المحيطة بجامع القرويين)، وبشكل أخص الفقيهان الأخوان أحمد ابن عرضون (قاضي شفشاون، إبان الدولة السعودية، في النصف الثاني من القرن السادس عشر 16م) ومحمد ابن عرضون... وقبلهما كان جدهما لأم الإمام أبو القاسم ابن خجوقد بين أصولها وأفتى بها وطبقها بصفته مفتياً وقاضياً... وقد أفاضوا جميعاً في تنظيم العلاقات بين الرجل والمرأة على كافة المستويات من زواج، طلاق، تدبير الأموال واقتسامها... وتعدد الزوجات... وحرصن ابنا عرضون في كل ذلك على بيان نقاط تساوي الزوجين في القسمة ونقاط اختلافهما التي يراد بها تحقيق العدل والتوزيع المنطقي للأدوار وليس المفضلة...⁽⁵⁶⁾. وأقرروا، بإجماع، للزوجة بنصيب في الأموال التي تكتسب أثناء الزواج بجهديهما المشترك، بل احتسبوا حتى عمل الأطفال البالغين سن الشغل (عشر سنوات فما فوق) ومنحوا الثمار والغلال الناتجة عن عملهم للأم إذا كانت هي حاضنتهم.

أما في جل باقي المناطق من الوطن العربي فظللت المرأة المطلقة أو المتوفى عنها لا تزال أي نصيب في الثروة التي تكون أسهمت بكمها في تراكمها خلال فترة الزواج، حتى لو اشتغلت داخل البيت وخارجها، وحتى إذا حصل الطلاق بعد عقود من الزواج.

وعلى الجملة، فأعراف وتقالييد البوادي المتعلقة بوظيفة المرأة، وانتشار الفقه المتنور العارف بأصول الشريعة وإنصافها لها في هذه البوادي... كل ذلك جعل الفقهاء في منطقتي جبال وسوس يُقرُّون للزوجة بحقوق على الثروة التي جُمعت بكمها استناداً لفتوى عمر ابن الخطاب (التي طواها النسيان). على خلاف ذلك، لكون النساء في المدن لا يشاركن في الحياة العامة وبالتالي يجهلن حقوقهن ولا يطالبن بها، فقد اعتبر الفقه أنهن لا يكتسبن أي نصيب في الثروة المتراكمة طوال الحياة الزوجية.

(55) أبو زيد عبد الرحمن الجشتي⁵⁵ : شرح العمل السوسي في الميدان القضائي، ط : 1، مكتبة المعارف، الرباط ص 280.

(56) بل لم يتعرج ابنا عرضون في طرق مواضيع جنسية خالصة كتابه، «مقنع المح الحاج في آداب الأزواج».

وإن الأبيات التي نظمها الفقيه المالكي ابن عاصم في تحفته الشهيرة توثق أن فقهاء أهل الجبل (جبالة) درجوا على منح المرأة حقها فيما راكمته من غلال وأملاك بفضل جرايتها، وكيف أن علماء مدينة مجازية هي مدينة فاس العريقة والتي تحضن إحدى أقدم الجامعات في العالم، جامعة القرويين، أنكروا أن يكون للمرأة أي نصيب في ذلك، مهما كانت مساهمتها :

وَخِدْمَةُ النِّسَاءِ فِي الْبَوَادِي * * لِلرَّزْعِ بِالدَّرْسِ وَالْحَصَادِ
قَالَ ابْنُ عُرْضُونَ لَهُنَّ قِسْمَةٌ * * عَلَى السَّائِوِيِّ بِحَسْبِ الْخِدْمَةِ
لَكِنَّ أَهْلَ فَاسِ فِيهَا حَالَفُوا * قَالُوا لَهُمْ فِي ذَلِكَ عُرْفٌ يُعْرَفُ

و قبل أن تصدر مدونة الأسرة (03 فبراير 2004) كانت المحاكم المغربية بمختلف درجاتها وعلى رأسها المجلس الأعلى، دأبت، استنادا إلى الفقه المالكي المغربي، على تطبيق قاعدة الكد والسعایة كـلما طالبت الزوجة بحقها وأحسنت إثباته. فأقر بذلك القضاء المغربي عدة قواعد أسهمت في بلورة أحكام قانونية في المدونة الجديدة⁽⁵⁷⁾. وهذا يصدق بطبيعة الحال على الزوج أيضا إذا كان قد أسهم في تنمية ثروة الأسرة في حال قيـدت الأموال باسم الزوجة أو الأبناء ...

وللإشارة، مع تعديل مدونة الأسرة المغربية (في فبراير 2004) ومحاولتها إحياء هذه القاعدة الشرعية، أثير نقاش واسع حولها واعتبر الكثيرون أن فيها خروجا عن الشريعة الإسلامية وأنها مستوردة من القوانين الغربية المبنية على مبدأ اشتراك الأموال وامتزاج الذمم بين الزوجين، وهذا خطأ. إذ لا يؤخذ في حساب الكد والسعایة إلا الثروة التي تراكمت خلال الحياة الزوجية، ولا تحصل المرأة إلا على جزء منها، يعادل ما بذلته من مجهودات مادية ومعنوية، إلى جانب زوجها، لتنمية تلك الثروة. على النقيض من ذلك، فمبدأ اشتراك الأموال والذمم يقتضي اقتسام كل الأموال حتى السابقة عن الزواج وتلك التي اكتسبت خلاله بطريق الهبة وسوها.

(57) من بين هذه الأحكام أن :

- « الزوجة تشارك زوجها على قدر سعایتها ولا يستبد الزوج بما عقد لنفسه من الأشرية»، أي بما قيده في اسمه (حكم المحكمة الابتدائية بأكادير بتاريخ 26/12/1986 في الملف 54/86).
- «للمرأة التي تثبت أنها تعمل، سعایتها في المستفاد خلال فترة الحياة الزوجية بقدر عملها ولها الحق فيما اشترى الزوج ولو باسمه الخاص وحده» (حكم المحكمة المركزية بماسة/أكادير بتاريخ 28/7/1987 في الملف الشخصي عدد : 62/87).
- «إثبات المطلقة كونها تعمل... يخولها حق السعایة في المستفاد خلال فترة الزواج، وتجري المحاسبة بشأن ذلك مع مطلقتها على قسمة المستفاد بينهما...» (حكم المحكمة الشرعية بتزنیت بتاريخ 19/12/1959 في الملف 369/1959).

مميزات الكد والسعادة عن سواها : بحسب مبدأ الكد والسعادة لا يكتسب كلا الزوجين إلا :

* نصيباً يُحسب بقدر عمله وجهوده،
* وهذا النصيب ينحصر في الأموال المكتسبة بعد الزواج وليس السابقة على انعقاده،

* وأما الذمم المالية فتبقى مستقلة ولا تتأثر بما يحصل لذمة الطرف الآخر، انتقاداً أواغتناء،

* ولا يستحق المدعى أي نصيب عليها إلا إذا أثبت مساهمته في إثمار الأموال الأسرية. وينصب الإثبات على العناصر التالية :

- إثبات العمل ونوعه ومحدوديته، ومدى مساهمته في إثمار الثروة المدعى بشأنها؛
- إثبات ما تم تقديمها من أموال لتكوينها أوتميتها؛
- إثبات ما تم تحمله من أعباء لتميتها... .

وكل ذلك انطلاقاً من قاعدة «البينة على المدعى واليمين على من أنكر» ووفقاً للقواعد العامة للإثبات.

فاقتسام الأموال طبقاً لمبدأ الكد والسعادة ليس مستورداً ولا دخيلاً، وذلك بكل بساطة لأن الإسلام يقوم على العدل ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن يستأثر الزوج أو الزوجة بكل ما جمعه بمعية الزوج الآخر. فهذا أكل لأموال الناس بالباطل : «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بِيَتْكُمْ بِالْبَاطِلِ...» (سورة البقرة، آية 188).

وإن القانون المقارن (ومنه الفرنسي) بدأ يحيد عن مبدأ اشتراك الأموال الزوجية واندماج ذمئي الزوجين المالية إلى بدائل أقرب ما تكون إلى مبدأ الكد والسعادة. بما يظهر استمرار إشعاع المذهب المالكي في الغرب الأوروبي.

والحقيقة أن الأمثلة كثيرة ولا نستطيع مجاراتها، لذلك نحيل عليها في دراسات لنا ولغيرنا انصبت على مواضيع جديدة في المدونة وتعتبر ذات حساسية عالية، من قبيل الخطبة والمهر، والتعدد، وطلاق الزوجة والشقيق... وسوهاها⁽⁵⁸⁾.

(58) تراجع مثلاً : رجاء ناجي المكاوي : قضايا الأسرة بين : عدالة التشريع، وفرة التأويل، قصور المساطر وتباطئ التطبيق، م. دار السلام، 2001 : وأيضاً مدخل للعلوم القانونية، ط 2، 2004 : وكذلك : الحق : ماهيته، عناصره وحدوده، ط 1، مطبعة بابل 2001 : وانظر بالفرنسية :

Le Référentiel et le Conventionnel en Rajaa NAJI El Mekkaoui : La Moudawana : Harmonie, Dar Salam, 2^{ème} édition 2007.

ما أردناه في الحقيقة هو الوقوف على بعض الشواهد عن إبداعات المذهب المالكي في الغرب الإسلامي، وعلى وصول آثار هذه الإبداعات التشريعية إلى الغرب الأوروبي ومنه إلى أمريكا الشمالية. لكن التقليد وإيصال باب الاجتهداد (سياسيًا) كان لهما أثر سلبي على غزارة العطاء من جهة وعلى تطبيق المبادئ المبتعدة من جهة أخرى. لذلك يجب أن نتوقف ولو عابراً عند آثار التقليد على نبوغ المذهب في فترات متفرقة من زمنه الطويل. وما نريده من خلال هذه الوقفة هو لفت الانتباه إلى أن الاجتهداد في ظل المذهب لا زال قادرًا على إمداد العالم بالقواعد القادرة على تصحيح وضعه المختل.

المبحث الثالث : الحاجة لتفعيل الاجتهداد واستعادة إشعاع المذهب المالكي

المطلب الأول : الدخول في التقليد وأثره على إشعاع المذهب

للأسف فإن حماسة كبار فقهاء المذهب بدأت في التضاؤل ثم ما فتئت أن توقفت تماماً، منذ انحطاط الدولة الإسلامية بسبب انحراف بعض الحكام واستبدادهم بالرأي واستغفالهم عن الاجتهداد. فكان أن أغلق بايه واكتفى بتقليد المذاهب واجترار آراء الفقهاء المؤسسين وتطبيقاتها بجمود في زمان ليس زمان صدورها ومجتمع مختلف عن الذي صيفت من أجله. لذلك فإن كثيراً من النظريات التي مثنا بها والتي أفادت الغرب في نهضته العلمية، والقانونية بخاصة، كثيراً ما توارت في العالم الإسلامي في التطبيق، بفعل سيطرة التقليد، أو بتعير أدق تقليد الآراء المخالفة لها... وأيضاً بسبب سيطرة الأعراف والتقاليد المنافية لروح الشرع، والتي استطاعت مع ذلك أن تأخذ بُلْبُلَ فقهاء كثرين، فرکنوا لها على حساب القواعد الشرعية المنسجمة والمستقاة من النصوص النصوص. وإنه من كثرة رسوخ تلك الأعراف والتقاليد والأراء الفقهية المنساقة معها في الذاكرة الشعبية وحتى في المصنفات الفقهية، توارت المبادئ والنظريات القانونية المنصفة والجريئة التي مثنا ببعضها، حتى أصبحت تبدو هي المخالفة للشرع وليس نقاصاتها.

وخلال التاريخ الطويل للفقه المالكي، اكتفى جلُّ الفقهاء بدراسة المذاهب وحفظ أقوال الأئمة والفقهاء القدامى وشرحها وتطبيقاتها حرفيًا، كما لو كانت منزلة، من دون التفات إلى الدليل من الكتاب والسنة. مما لبست آراء هؤلاء أن امتزجت بالنصوص المقدسة ونالت من قدسيتها فأوصى بابُ، ليس الاجتهداد وحسب، بل مجادلة الآراء المدونة في الكتب القديمة. الواقع أن شيئاً من هذا وصل إلينا وأن الخلط بين التقاليد والأعراف والشرع من جهة وبين النص الشرعي وبين أقوال الفقهاء من جهة أخرى لا زال قائماً، وإن كان ذلك بدأ يتلطى لحد ما.

وفي المواقف التي أثرناها عن الأسرة وحقوق الأطراف فيها، فرغم وفرة الأسانيد الشرعية، وضع كثير من الفقهاء قواعد تسم أحيانا بالغرابة، وليس لها من مبرر سوى الأعراف السائدة في محياطهم... كما أنهم تبئوا قواعد عرفية من أجل حرمان الزوجة من أي حق من حقوقها الأصلية (التعبير عن رأيها في الزواج...) أونصيبي في الأموال الأسرية التي ساهمت بعملها في جمعها وإثمارها، أوحقها في إنهاء الزوجية حتى لو أصبحت جحيناً... وهذا رغم قول فقهاء متذمرين من أمثال المهدى الوزانى والرهوني... وسواهما بالإسراع في الاستجابة لطلب الزوجة بالطلاق إذا تخلفت شروط ومقاصد الزواج⁽⁵⁹⁾... وفي كل ذلك لم يتوان كثير من الفقهاء عن البحث عن «السند الشرعي» لهذا الحرمان الظالم، ولوّوا أنفاس عدد من النصوص من أجل إيجاد ذلك «السند» تكلاً.

وبشكل أعم، فالعلاقة بين التأصيل وفقه المسائل كانت في المرحلة الأولى علاقة تفاعل وتكامل. إلا أنه، وبسبب ما نشأ عن المدونة الكبرى من فقه المسائل الذي يعتمد التقليد كمنهج ولا يهتم تماماً بالتأصيل، سرعان ما غلب اتجاه فقه المسائل⁽⁶⁰⁾. ويدرك الباحثون المختصون أنه ما ليث أن أفلت الفقه، بحسب متفاوتة، من رقابة الشرع، وخاصة على عهد المرابطين، في المغرب والأندلس معاً حيث وجد من يجاهر بمعاداة السنة النبوية، ويحارب أهلها. وعلى علاقة بالموضوع، يقول القاضي ابن العربي⁽⁶¹⁾ عن غياب منهج الإمام مالك (المستد بالنص)، وسيطرة منهج التقليد الذي لا يلتفت إلى الدليل من الكتاب والسنة: «عطفنا عنان القول على مصائب نزلت بالعلماء، في طريق الفتوى، لما كثرت البدع وتعاطت المبتدة منصب الفقهاء، وتعلقت أطماء الجهال به، فنالوه بفساد الزمان، ونفوذ وعد الصادق عليه السلام، في قوله: اتخاذ الناس رؤساء جهالا فأفتووا بغير علم، فضلوا وأضلوا؛ وبقيت الحال هكذا، فماتت العلوم إلا عند آحاد الناس، واستمرت القرون على موت العلم، وظهور الجهل، وذلك بقدر الله تعالى، وجعل

(59) راجع: رجاء ناجي المكاوي: قضايا الأسرة...: نفس المرجع.

(60) فقه المسائل عمل تأليفي يبرز أهمية رأي الجمهور ومكانته وأثره في المذهب وأيضاً وأساساً تطبيقاته. فهو يجمع الفقه والفتاوي ويستقي مادته من أهم وأكبر مصادر المذهب، أي الكتب الأولى لأنئمة وفقهاء السلف. بذلك فقه المسائل أوالنوازل يتضمن أهم القضايا التي حصل حولها الإجماع مع التركيز على المسائل التي تعم بها البلوى وتشتد إليها الحاجة، بحيث تُرتب مسائل الموسوعة ترتيباً فقهياً مع التحقيق والتعليق... وبفضل جمّع كتب وموسوعات المسائل (أو النوازل) بين الفقه والقضايا فقد أصبحت مرجعاً مؤثراً لأنئمة والمفتين والباحثين والدارسين.

(61) هو أبوبكر بن عبد الله الشهير بابن العربي المعافري، من أهل إشبيلية ذهب إلى بغداد في سفارة ليوسف ابن تاشفين إلى الخليفة العباسى يعلن له بيعة المرابطين بالغرب للخليفة، وهو فقيه محدث شرح سنن الترمذى بكتابه (عارضة الأحوذى) توفي بفاس سنة 543هـ.

الخلف، منهم يتبع السلف، حتى آلت الحال إلى لا ينظر في قول مالك، وكبار أصحابه، ويقال: قد قال في هذه المسألة أهل قرطبة، وأهل طلمونكة، وأهل طليطلة، وصار الصبي إذا عقل، وسلكوا به أمثل طريق لهم علموه كتاب الله، ثم نقلوه إلى الأدب، ثم إلى موطن مالك، ثم إلى المدونة، ثم إلى وثائق ابن العطار، ثم يختمنون له بأحكام ابن سهل؛ ثم يقال له: قال فلان الطليطي، وفلان المجريطي، وابن مفيث⁽⁶²⁾، لا أغاث الله ثراه! فيرجع القهقرى؛ ولا يزال يمشي إلى وراء ولو لا أن الله منْ بطاقة تفرقت في ديار العلم وجاءت بباب منه، كالقاضي أبي الوليد الجاجي، وأبي محمد الأصيلي⁽⁶³⁾، فرشوا من ماء العلم على هذه القلوب الميتة، لكان الدين قد ذهب⁽⁶⁴⁾.

فهذا شاهد (ومثله كثير) على أن الاجتهاد تعرض لكثير من المثبتات وأنه ما أن حلَّ التقليد بالأمة حتى صار التراجع قدرها. لكن مع ذلك ظل بعض المتنورين (على قلتهم) يرفضون التقليد ويناضلون من أجل إخراج الأمة من نفقه، واصطدموا في ذلك بجمود فكري كان ولا زال يعتبر كل خروج عما تضمنته أمهات الكتب أو مصنفات التابعين بدعة وضلاله. الواقع أنه في أكثر المسائل التي أفتى فيها الفقهاء، لم يكن للمجتهد إلا اختيار رأي من آراء السلف فيها، أما الحوادث المستجدة التي تحتاج إلى آراء محدثة فكان ينأى عنها أو يتأثر فيها بالأعراف والتقاليد أكثر من النصوص.

ومع ذلك ظل فقه هذه الأقلية منارة تبقي جذوة الاجتهاد وتحدُّ شيئاً ما من تداعيات التقليد. ولحسن الحظ فالرجوع إلى الاجتهاد بدأ يعيد للعقل المسلم بعض حيويته وتفاعله مع المستجدات. وإن مدونة قانون الأسرة واحدة من الشواهد على استيقاظ الفكر المبدع. وذلك رغم أن اتجاه التأصيل لم ينقطع من المغرب العربي ومن الأندلس طوال الحقب. وإنما كان اشتهر وصار على كل لسان أعلام كبار من أمثال: ابن رشد وابن خلدون، وابن أبي زيد القيرواني الملقب بمالك الصغير⁽⁶⁵⁾، وابن عبد

(62) هو محمد بن محمد بن مفيث الصديق، من أهل طليطلة فقيه مالكي متخصص، توفي سنة 444هـ.

(63) هو عبد الله ابن إبراهيم ابن محمد الأموي، الأصيلي نسبة إلى مدينة أصيلة غرب مدينة طنجة فقيه محدث رحل إلى المشرق وظل به 13 سنة) سمع فيها محدثين وسمعوا منه، حتى قال عنه الدارقطني: حدثني أبو محمد الأصيلي ولم أر مثله عاش مدة في قرطبة، وكان على علاقة بالمنصور ابن أبي عامر، فقرر به واجر عليه من الرزق ما يكفيه وظل بقرطبة حتى توفي سنة 392هـ.
د. محمد الحبيب التجكاني، نفس المرجع السابق.

(64) ابن العربي: *القواعد من العواسم... يراجع د. محمد الحبيب التجكاني، نفس المرجع السابق.*

(65) هو أبو محمد عبد الله بن أبي زيد، عده الحجوبي من مجدهي القرن الرابع الهجري، كان يلقب بمالك الصغير توفي سنة 386هـ، الفكر السامي ج 3، ص: 116.

البر القرطبي⁽⁶⁶⁾، وأبو الوليد الباقي⁽⁶⁷⁾، واللخمي⁽⁶⁸⁾، والمازري⁽⁶⁹⁾ والقاضي عياض⁽⁷⁰⁾ وابنا عرضون وابن فردون⁽⁷¹⁾ والرهوني⁽⁷²⁾ والوزاني⁽⁷³⁾ .. وغيرهم كثير.

المطلب الثاني : إحياء الاجتهد وضبط شروطه

فالاجتهد هو استفراغ الجهد من أجل إدراك الأحكام الشرعية واستنباطها. والاجتهد حق، بل واجب على من حصل شروطه. وهذه الشروط كما استجمعتها كتب أصول الفقه هي : حفظ آيات الأحكام جميعها وأحاديث الأحكام جميعها وفهمها فهما صحيحاً، ومعرفة الناسخ والمنسوخ، وحفظ موقع الإجماع.

1. العلم بالقرآن الكريم.

2. العلم بالسنة النبوية.

(66) فقيه قرطبة جمع بين الفقه والحديث، له شرح (التمهيد) على موطأ مالك توفي سنة 463هـ.

(67) هو القاضي أبو الوليد سليمان الباقي فقيه ومحدث، شرح الموطأ، وأكثر نسخ الإمام البخاري بالمغرب إما رواية الباقي عن أبي ذر الھرھوی، وإما رواية أبي علي الصدیق، ناظر ابن حزم فقال ابن حزم عنه: لولم يكن للماکیة إلا عبد الوھاب والباقي لکفاهم. توفي سنة 474هـ.

(68) هو أبو الحسن علي بن محمد الربعي، أصله من القيروان، ولد بسفاقس، حيث توفي سنة 478هـ. ويعتبر من المجددین في المذهب المالکی؛ فهو فقيه ومحدث.

(69) هو محمد بن علي بن عمر التیمی المازری نسبة إلى ما يزد بجزيرة صقلیة، على ساحل البحر، ولد بالمهدیة، وسكن بها، وتوفي بها سنة 536هـ، اشتهر بكتاب (المعلم) في شرح مسلم، الذي أتمه القاضي عياض بكتابه (إكمال المعلم).

(70) هو أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي نسبة إلى يحصب قبيلة من حمير سكن أبوه سبتة، قادماً من الأندلس، أتم شرح المازری لسلم، وله عدة كتب أخرى، توفي في مراكش سنة 544هـ.

(71) هو برهان الدين إبراهيم بن علي بن محمد ابن فردون (799/730هـ)، سليل أسرة أصلها من تونس اشتهرت بالعلم والتقوى، هاجرت إلى المدينة واستوطنت فيها وولد برهان فيها، تلقى العلوم الشرعية منذ صغره على يد والده وأعمامه وعلماء المسجد النبوي وبنبغ فيه، ورحل إلى مصر والقدس والشام وأخذ العلم على أيدي عدد من علمائها أيضاً، أخذ بالذهب المالکی واهتم بنشره وتدريس الفقه والفتيا به، كان ورعاً يصرف وقته في القضايا والفتيا والتأليف، تولى القضاء بالمدينة سنة 793هـ وظل فيه حتى وفاته. من أهم مؤلفاته : الديباج الذهب في أعيان الذهب المالکی : تبصرة الحكم في أصول الأقضية ومنهاج الأحكام؛ درة الفوادن في محاضرة الخواص ؛ طبقات علماء الغرب.

(72) هو أبو عبد الله محمد بن أحمد الرهوني، (1159/1230هـ). شيخ الجماعة وخاتمة المحققين والعلماء العاملين، إليه المرجع في المشكلات، وعليه دارت الفتوى بالمغرب. من تأليفه حاشية على شرح ميارة الكبير، وحاشية على شرح الزرقاني وأرجوزة في الحيض والنفاس ذيل بها المرشد المعين.

(73) أبو عبد الله سیدی محمد المھدی الوزانی (1266/1342م)، من أبرز مؤلفاته : النوازل الجديدة الكبرى فيما لأهل فاس وغيرهم من البدو والقرى المسماة بالمعيار الجديد الجامع لفتاوي المتأخرین من علماء المغرب، والنوازل الصغرى ...

3. العلم بالعربية.
4. العلم بمواضع الإجماع.
5. العلم بأصول الفقه والقياس.
6. العلم بمقاصد الشريعة.
7. العدالة والتقوى.
8. ممارسة الفقه حتى تكون لدى المجتهد الملة الفقهية.
9. معرفة المجتهد بأحوال الناس وخبره للحياة...⁽⁷⁴⁾

فمن حَصَلَ هذه الشروط بات من حقه بل من واجبه أن يَجْتَهِدْ⁽⁷⁵⁾. ومع أنه على المستوى السياسي مَرَّ الاجتهاد بمراحل صعبة، لكن مع ذلك لم يثبت عن فقيه قوله بإيصال باب الاجتهاد كما يُشَاع، وإن كان الساسة كثيراً ما منعوا الاجتهاد. اعتباراً لكون الاجتهاد قد أوجبه الشرع وبالتالي لا يَمْلِكُ أحد إغلاقه أو منعه. الاجتهاد الذي يقدر ما ثار بقوه في عصر السيوطى إنكاراً عليه، بل اعتباراً من الفقه لضرورة الاجتهاد بصفته الأداة الأساسية لمواجهة مشكلات المسلمين المستجدة وبالنظر لتقاعس الفقهاء عنه اجتهد فقهاء آخرون من أجل تخفيف شروطه. وفي ذلك يقول الإمام الغزالى أن «اجتماع كل هذا إنما يشترط في حق المجتهد المطلق الذي يفتى في جميع المسائل، وليس الاجتهاد منصب لا يتجرأ، بل يجوز أن يقال للعالم بمنصب الاجتهاد أن يجتهد في بعض الأحكام دون بعض وليس من شرط المفتى أن يجيب عن كل مسألة». ويقول الإمام الرازى : «واعلم أن الإنسان كلما كان أكمل في هذه العلوم التي لا بد منها في الاجتهاد كان منصبه في الاجتهاد أعلى وأتم، وضبط القدر الذي لا بد منه على التعين كالأمر المتعذر»⁽⁷⁶⁾.

(74) إلى جانب شروط أخرى مُتفق عليها وشروط مُختلفة بشأنها.

(75) ولكن للإجتهاد أهل، ومَحَلٌ: بحيث لا يَجْتَهِدْ إلا من هو أهل للإجتهاد، ولا يَجْتَهِدْ إلا في مَحَلِ الإجتهاد، ومَحَلُه هو كل مجال لم يرد بشأنه حكم شرعي قطعي الثبوت والدلالة. أما ما قطعَتْ فيه الأدلة، فلا يكون مجالاً للإجتهاد، ولهذا قال الفقهاء : «لا إجتهاد مع النص»، أي : لا إجتهاد مع النص الصحيح الثبوت الصريح الدليل على المراد الواضح المعنى، المُجْمَعُ عليه إجماعاً يَتَبَيَّنُّا لا يَعْتَمِلْ تفسيرًا آخر. بمعنى آخر مجال الإجتهاد هو المظان أي الأمور التي لم تأت فيها نصوص قطعية الثبوت والدلالة.

(76) راجع بخصوص مسألة الإجتهاد وعدم مناداة أحد من أتباع هذه المدارس بإغلاق بابه، بل ومناداتهم بتيسير أساليبه وشروطه : البرهان لإمام الحرمين ؛ المستصفى للغزالى ؛ المحسوب في علم الأصول لابن رشيق المالكي والذي اختصر فيه المستصفى للغزالى ؛ المحسوب للإمام الرازى ؛ شرح تنقية الفصول في اختصار المحسوب للإمام القرافي ؛ المنهاج للبيضاوى ...

ومعلوم أنه، بفضل تقنيات المعلومات المتقدمة ووسائل الاتصال أضحت الاجتهد أكثر يسراً مما كان عليه⁽⁷⁷⁾. وإن كان لهذا اليسر بعض الآثار غير الإيجابية بما فتح الباب على مصراعيه لمن لا يملكون مقومات الاجتهد للافتراء في كثير من الأحيان على الشرع، وبما خلق نوعاً من الفوضى والاضطراب.

المطلب الثالث : الاجتهد لا يمنع الرجوع للتراث الفقهي

ليس في المطالبة بالاجتهد أي انقسام من مصنفات وكتب الفقه التي تعتبر ذخيرة للأمة ومفخرة لها ومرجعاً وسندًا للمجتهد. وفي هذا يقول المستشرق الألماني الشهير ميكلوش موراني : «أما في وصيتي لطالب العلم المسلم فأذكُر كُلَّ ذي عِلْمٍ بالحرص على حفظ كتب التراث في الدراسات القرآنية خاصةً والتراجمة عامة، وهي كنوزٌ نوادر لم تر نور الشمس إلى الآن، بل ما تزال مُختبئَةً على رفوف المكتبات. وهي في حاجة إلى طلابٍ نبهاء يتصدون لتحقيقها، وإخراجها للناس، وفي هذا وفاءٌ لمؤلفيها الذين بذلوا في تأليفها وقتاً وجهداً كبيراً. فشُدُّوا الرحال إلى هذه الأماكن قدر الاستطاعة، وابذلوا في ذلك ما يستحقه من التعب والمال، فكانَهُ صار فرضاً عليكم ولن يقوم به أحدٌ نيابةً عنكم، ومنْ يَرَ تلك النوادر والكنوز المخبأة يفهمُ حقيقةَ المثل القائل : في الزوايا خبايا»⁽⁷⁸⁾.

(77) وفي مقارنة للإجتهد اليوم بما كان عليه بالأمس يقول العلامة أحمد إبراهيم بك في كتابه في زعلم أصول الفقه : «وليعلم أن بين أيدينا الآن كنوزاً ثمينةً من المصنفات القيمة في التفسير وموسوعات السنة وشرح الحديث مما لم يكن ميسوراً وجوده كله مجموعاً عند سلفنا الصالح الذين كان يرحل أحدهم إلى البلاد النائية لطلب الحديث الواحد أو الحديثين، كذلك وضعت معاجم قيمة لغريب الكتاب ولغريب السنة، وكتب جمعت آيات الأحكام، وأخرى لأحاديث الأحكام مع تفسير وشرح بال اختصار تارة وبالتطويل أخرى، حتى إنه ليستطيع أن يجلس أحدنا الآن على مكتبه وأمامه من كل ما أسلفنا نسخ متعددة من كل نوع منها. وبالجملة فالإجتهد ميسور الآن لتكامل عدته تاماً أكثر مما كان عليه الحال...». وهو كلام مشابه لما قاله العلامة الحجوبي الفاسي في كتابه «الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي» : «واعلم أن الإجتهد اليوم في القرن الرابع عشر أيسر مما كان في زمن النبي وابن عرفة ومن قبلهما، بسبب أهل الفضل الذين اعتنوا بالطبع، وطبعوا الكتب المعينة على الإجتهد. وأن ظهور الطباعة نقل العلم من طور إلى طور. وقد كان المتقدمون يعانون مشاق عظيمة في كتب الكتب، ويحتاجون لمادة مالية وزمن طويلاً. أما بعد ظهور الطباعة عندنا في أواسط القرن الماضي (الثالث عشر الهجري) فقد تيسر ما كان عسيراً.. إلا أنها وجدت الأمة في التأخر، والفقه في الأضمحلال، والهم في جمود، فكأننا لم نستفد منها شيئاً ! فإذا قسنا ما استفدناه منها، ودرجة الرقي التي حصلت لفقهائنا، بالنسبة لما حصل في زمن المأمون العباسي من النشاط العلمي بسبب ظهور الكاغد (الورق) حكمتنا بأننا لم نتقدم خطوة تعتبر، وتتناسب ما تقدمه غيرنا من الأمم...». فماذا بعد اكتشاف وسائل أخرى كثيرة تيسّر الوصول إلى مصادر الشريعة وإلى آراء السلف حول أية مسألة !

(78) ميكلوش موراني، قسم الدراسات الاستشرافية الألمانية، بون، ألمانيا 7/2/2005م، نفس المرجع السابق.

بل إن الإنصاف يقتضي بيان المواقف الأصلية والجرئية للمتقدمين من علمائنا وإبراز الوجه المشرف والشرق لأعمالهم واعتماد آرائهم كدعم للرأي المستخرج. كما يقتضي دفع تهمة الجمود والتقصير عنهم. ذلك أتنا أضاعنا كثيراً من الوقت والجهد في مهاجمتهم، فانشغلنا بسبب ذلك عن القيام بما أنيط بنا من واجب تحصيل أدوات الاجتهداد وممارسته وتقريب الشرع من واقعنا المستجد.

وعياً من ملك المغرب بضرورة استحياء الاجتهداد وضبطه، كلف جلالته : «لجنة دائمة لإحياء التراث، بالعمل على تحقيق كتاب «الموطا»، لإمامنا مالك بن أنس، رضي الله عنه، تحقيقاً علمياً متقدماً، يليق بموضوعه، وبالمكانة التي يحظى بها لدى المغاربة، وإننا لننتظر من هذه اللجنة استدراك ما فات طبعاته السابقة، وذلك بالرجوع إلى مخطوطاته المغربية الفريدة، ليطبع في حالة وطنية أصلية، جديرة بالمغرب، كمنارة مشعة لفقهه الماليكي»⁽⁷⁹⁾.

على مستوى آخر، فالخروج من التقليد لا يمكن أن يتحقق إذا لم يتحسن شكل التعامل مع هذا التراث الرازح، تعاملًّا يستخرج الدرر منه لتساعد المجتهد (المتمكن من شروط الاجتهداد) على الإجابة على المستجدات بفعالية وبما يخدم الصالح العام ومن دون أن يحيد عن المقاصد الشرعية الكبرى ولا أن يبقى أسيير آراء السلف، ولا أن ينجرف مع المستجدات والواقع الاجتماعي.

لكن الاجتهداد يقتضي التقييد بشروطه ومبادئه دفعاً للفتنة واحتلاط الأصوات والتشوش على المواطن. وحول هذه الضوابط تدور الفقرة الموقالية من الخطاب الملكي : «وتفعيلاً لتوجيهاتنا السامية، بشأن تحديد مرجعية الفتوى، التي هي منوطه بإمارة المؤمنين، أحدثنا هيئة علمية داخل المجلس العلمي الأعلى، لاقتراح الفتوى على جلالتنا، وفيما يتعلق بالنوازل، التي تتطلب الحكم الشرعي المناسب لها، قطعاً لدابر الفتنة والبلبلة في الشؤون الدينية، وإننا لننتظر منكم، أن تجعلوا من هيئة الفتوى، آلية لتفعيل الاجتهداد الديني، الذي تميز به المغرب على مر العصور، في اعتماده على أصول المذهب المالكي، ولاسيما قاعدة المصالح المرسلة، وقيامه على المزاوجة الخلافة، بين الأنظار الفقهية والخبرة الميدانية... بأصول المذهب المالكي، ولاسيما في تميذه بالعمل بقاعدة المصالح المرسلة، التي اعتمدتها المملكة المغربية، على الدوام، لمواكبة المتغيرات في مختلف مناحي الحياة العامة والخاصة، من خلال الاجتهادات المنتورة لأسلافنا الميامين ولعلمائنا المتقدمين. وهو الأصل الذي تقوم عليه سائر الأحكام الشرعية

(79) خطاب ملكي في استقبال المجلس العلمي الأعلى 2005.

والقانونية المنسجمة والمتكاملة، التي تسنها الدولة بقيادتنا، كملك وأمير للمؤمنين، في تجاوب مع مستجدات العصر، والتزام بمراعاة المصالح، ودرء المفاسد، وصيانة الحقوق، وأداء الواجبات»⁽⁸⁰⁾.

وفي الختم، لا بأس من معاودة التذكير بأن الاجتهاد أضحى ضرورة قصوى في وقتنا الحاضر، لأسباب كثيرة من أهمها : الحد من الانفصام الحاصل بين نصوص القانون وقواعد الشريعة والأخلاق والقيم. بهذا المقتضى، ففي الاجتهاد دعوة ملحة للمشرع لاستحياء دوره المتسامي المتمثل في حفظ القيم والأخلاق وإشاعتھما ودعوة للارتقاء بالقاعدة الخلقية إلى مصاف القواعد القانونية الملزمة وفيه حماية له من مجارة أهواء **المُستَقِرِّين** ومسايرة أهواء الناس أو بالأحرى أهواء القوى الضاغطة الأكثر قوة في الساحة (الوطنية كما الدولية).

وفي الاجتهاد تعريف بالقيم الكونية للشرع الإسلامي وبالأخلاق المؤطرة لحياة ونمط في العيش. وفي هذا رفع لأنبلية وإنسانية الإنسان بما يمتد إلى المستقبل والى الأبد. وللاجتهاد مزية وقف المزايدات ودفع التهم التي تلتصق بثقافتنا، من عنف وإرهاب وما شاكلها من نعوت سلبية أبعد ما تكون عن قيمنا... فمتى سيعود للأصول الشرعية دورها الريادي في صناعة القواعد القانونية المنصفة، وإمداد العالم بها، وإدخال هذا العالم المختل في التصحيح، تصحيح أوضاع المجتمع الدولي المختلة، بعد أن أثبتت القواعد القانونية، المفرغة من الروح ومن القيم، عجزها عن تحقيق الأمن والأطمئنان للبشرية.

وإن الاجتهاد في إطار المذهب المالكي له مزية **اليسير** والقدرة على موافقة وتأطير المستجدات وتصحيح ما يشوبها من اختلال، بالنظر لاعتماده مبادئ ومعايير مرتنة مثل المصالح المرسلة والاستحسان والقياس... وفي كل هذا توسيع على الناس في حياتهم وضبط لمعاملاتهم وضمان لاستقراره المجتمع وازدهاره.

وبالله التوفيق والسداد.

(80) خطاب ملكي في استقبال المجلس العلمي الأعلى 2005.

قواعد وضوابط تدبير الإيرادات في المذهب المالكي الزكاة نموذجاً

أ. زينب العدوبي

رئيسة المجلس الأعلى للحسابات بجهة الرباط

إن الهدف من هذا العرض ليس البحث في الزكاة، فقد كتب عنها العلماء الكثير، لكننا نريد الرجوع إليها كنموذج يستهدف الإجابة على إشكاليتين :

أولاً : قضية الإيرادات وكيفية تدبيرها، علما أن كثرة النفقات وتطور طبيعتها بتطور المستلزمات تواجهها ندرة الموارد، مما يطرح ضرورة معالجة بعض الظواهر السلبية على مستوى التدبير، ظواهر تمس بمبدأ العدالة الجبائية بالنسبة لمصلحتها، وبقاعدة إلزامية الضرائب فيما يخص مؤديها، وما ينتج عن خرق هذين المبدئين من حيف تجاه الملزمين وميزانية الدولة على السواء. وفي هذا الإطار، ستنطرق إلى القواعد والضوابط المنصوص عليها في الفقه الإسلامي، ولاسيما في المذهب المالكي، في تدبير الزكاة قصد التذكير بها وإبراز إيجابياتها وتحث الهمم على إحيائها. وهي ضوابط وقواعد وأخلاقيات تستمد جذورها من ديننا الحنيف، دين العدالة والتكافل... مبادئ ما أحوجنا إليها لجعل نظامنا الضريبي يستجيب للكفاءة والنجاعة والاقتصاد في تحقيق هدفه الأساسي : تمويل ميزانية الدولة وعبرها المشاريع الاقتصادية الحيوية التي تعود بالنفع العام.

ثانياً : ضرورة تدخل الدولة في تدبير الزكاة كوسيلة من وسائل تمويل التكافل والتضامن الاجتماعي في مجتمعنا الذي يعاني من آفة الفقر والعزوز، وقلت فيه قيم التضامن بين الأفراد، وأصبح أداء الزكاة أريحا أكثر منه واجبا شرعيا. وستشكل الإجابة على هذه الإشكالية المحور الثاني لهذا العرض.

المحور الأول : قواعد تدبير الزكاة في المذهب المالكي

I- النهي عن التضييق على الناس في الصدقة :

يقول الإمام مالك في باب النهي عن التضييق على الناس في الصدقة : «السنة عندنا والذي أدركت عليه أهل العلم بيلدنا أنه لا يضيق على المسلمين في زكاتهم وأن يقبل منهم ما دفعوا من أموالهم».

والسنة أن رسول الله ﷺ حينما بعث معاداً على الصدقة نهاد عن ذلك قائلاً : «إياك وكرائم أموالهم واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب». وقال ﷺ أيضاً «المعتدي في الصدقة كمانعها».

وأورد الإمام مالك في هذا الباب ما جاء عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : «مر على عمر بن الخطاب بقلم من الصدقة فرأى فيها شاة حافلاً ذات ضرع عظيم فقال : «ما أعطى هذه أهلها وهم طائعون، لا تفتتوا الناس، لا تأخذوا حزرات المسلمين». وهذا نهي على تحميم الملزمين ما لا طاقة لهم به لما في ذلك من تغيرهم عن أداء الواجب بازدياد الثقل عليهم.

والمذهب المالكي يقول بلزوم الوسط. وفي «الشرح الكبير» للدردير «لزم الوسط ولو انفرد الخيار كما خرض وذات لبن وفحل، إلا أن يتطلع المالك».

ومن مظاهر التيسير على الملزمين، انتقال السعاة إلى مقارهم وأمكنتهم وعدم تكليفهم متاعب التنقل إلى مقر الساعي.. وفي المدونة أن الإمام مالك قال : «سنة السعاة أن يبعثوا قبل الصيف ويسيرون الناس بمواشيهم إلى مياههم... وعلى ذلك العمل عندنا لأن ذلك رفق بالناس في اجتماعهم على الماء وعلى السعاة لاجتماع الناس». وهذا ما يسمى حالياً بتقريب الإدارة الجبائية من الملزمين.

II- حسن تقدير الزكاة

أ) إعمال أسلوب الإقرار المباشر

أورد أبو عبيدة في كتابه زالأموال مجموعة من الأقوال لأصحاب رسول الله، فمن أبي هريرة أنه قال : «إن حقاً على الناس إذا قدم عليهم المصدق أن يرحبوا به ويخبروه بأموالهم كلها ولا يخفوا عنه شيئاً فإن عدل فسبيل ذلك، وإن كان غير ذلك واعتدى لم يضر إلا نفسه».

وعن جرير ابن عبد الله أنه كان يقول لبنيه : «إذا جاءكم المصدق فلا تكتموه من نعمكم شيئاً فإن عدل عليكم فهو خير لكم وله، وإن جار عليكم فهو شر له وخير لكم».

وعن زاهر بن يربوع أن رجلاً جاء إلى أبي هريرة فقال : «أأْخَبَّئُ مِنْهُمْ كَرِيمَةً مَالِي؟» فقال : لا، إذا أتوكم فلا تتصوّهم وإذا أدبروا فلا تسبوهم، فتكون عاصياء، خفف عن ظالم ولكن قل هذا مالي وهذا الحق فخذ الحق وذر الباطل».

وتعتبر هذه القواعد في الإقرارات من طرف الملزمين أنفسهم بصدق ونزاهة أسمى درجات التعامل والمسؤولية التي أقرها ديننا الحنيف. لكن نرى في الواقع نظاماً ضريبياً ما يسود الإقرارات بالثروة أو الأرباح أو رقم المعاملات المحقق، أو الإقرارات عند الاستيراد من تزييف وتحريف للواقع وتحايل، مما يؤثر سلباً على إيرادات الدولة. وقد بيّنت الإحصاءات أن 64% من الإقرارات برسم الضريبة على الشركات تصرح بعجز لمدة 5 إلى 10 عشر سنوات متتالية.

ب) الخرص أو التقدير الجزافي

خصص له الإمام مالك بباب سماه بزكاة ما يخرص من ثمار النخيل والأعناب. ومعنى الخرص لغة الحزر والتخمين فهو تقدير ظني، وقد أوضح الإمام مالك خصائص ما يُحْرَصُ بقوله «الأمر المجتمع عليه عندنا أنه لا يخرص من الثمار إلا النخيل والأعناب فإن ذلك يخرص حين يbedo صلاحه ويحل بيته... فأما مالا يؤكل رطبا وإنما يؤكل بعد حصاده من الحبوب كلها فإنه لا يخرص وهذا الأمر الذي لا اختلاف فيه عندنا».

كما شرح الإمام مالك فائدة الخرص كأسلوب «للتوسيعة على الناس ولئلا يكون على أحد في ذلك ضيق».

ولضمان عدالة الخرص، أجمع المالكيّة على أن يكون الخارص من أهل الصلاح والتقوى والأمانة. وقد روی عن القاسم بن محمد أن رجلاً سأله فقال : جاء الخارص ثمري فتقىص عما كان فيه أو زاد فقال إنما عليك فأخرص إنما هو الخراص كاسمه» وأقر الإمام مالك كذلك أنه «إذا كان الخارص مأمورنا عالماً وتحرى الصواب فزاد أو نقص فهو جائز على ما خرص. وقد علق أبو عبيد على هذا القول «إنما وجه هذا عندي إذا كان ذلك الغلط مما يتغابن الناس مثله ويغلطون به. فإذا جاء من ذلك ما يُحْسِن فإنه يرد إلى الصواب وليس هذا بالمفاسد لأمر الخرص».

وتمثل هذه التقنية وسيلة هامة لتقدير الوعاء الضريبي إذا ما تمت من طرف مراقبين مختصين أكفاء وعلى أساس معايير موضوعية، إلا أن نظامنا الضريبي يفتقر إلى هذه المعايير حيث يعتمد بالنسبة للأشخاص الذاتيين أو المقاولات ذات رقم المعاملات الضئيل والتي لا تمسك محاسبة على الربح الجزايري أو الدخل الأدنى دون اعتبار واقع نشاط الملزم.

III- موقف المذهب المالكي من التهرب والتحايل والامتناع من دفع الزكاة

أ) فيما يخص التهرب :

اعتبر المالكية أن الزكاة تظل دينا في ذمة الفار وإن كان التهرب لأعوام. قال ابن القاسم وأشهب عن الإمام مالك : الفار عن الساعي ضامن لزكاة ماشيته خلافاً لمن يتبع الكلأ أو تختلف عنه الساعي فلا يؤخذ إلا بزكاة ما وجد.

قال ابن المحثون تؤخذ منه صدقة سائر الأعوام على ما هي عليه الآن لأنه ظهر كذبه وتبيّن فراره عن الزكاة فلم يعتبر بقوله. وسئل الإمام مالك عن الذي هرب بماشيته من المصدق وقد حال عليه الحول وقد تموت كلها، أيكون عليه زكاتها فقال نعم. وبذلك تبقى ذمة الهارب قائمة مهما تعددت الأعوام ولو هلك ماله خلال مدة الفرار مما يسد الطريق لكل من تسول له نفسه التقاус عن أداء الزكاة.

وفي هذا حكمة لنظامنا الضريبي الذي يعمل بمبدأ التقادم الرباعي الذي يسقط حقوق الدولة بصفة نهائية، الأمر الذي يدفع الملزمين إلى التحايل، كعدم وضع الإقرارات أو تقديم معطيات غير صحيحة أو استغلال تهاون الإدارة في فرض الضريبة أو في اتخاذ الإجراءات اللاحمة قصد تحصيلها، للاستفادة من التقادم.

ب) فيما يخص الاحتياط :

جاء في المدونة أن الإمام مالك قال فيمن كانت له نصاب إبل حال عليها الحول فباعها بنصاب ماشية يريد بذلك الهرب من الزكاة أخذ منه المصدق زكاة الإبل وإن كانت زكاة الفنم أفضل وخيراً للمصدق. ومن الحيل الباطلة ما أورده الصاوي المالكي في حاشيته أن يهب الشخص ماله أو بعضه لزوجته ولولده قرب الحول ليأتي عليه الحول ولا زكاة عليه ثم يسترجعه.

وبذلك، حرم المالكية التلاعيب في وعاء الزكاة وأبطلوا أثره باعتبار أن كل إبدال أو غيره يهدف هذا المسعى لا يسقط عن صاحبه زكاة المال المبدل بل يؤخذ بزكاته معاملة له بنقيض قصده.

وفي الموطأ، قال الإمام مالك في باب صدقة الخلطاء أن عمر بن الخطاب قال : «لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة» وفسر قوله «لا يجمع بين مفترق» أن يكون النفر الثلاثة الذين يكون لكل واحد منهم أربعون شاة قد وجوب على كل واحد منهم في غنمه الصدقة فإذا أظلهم المصدق جمعوها لئلا يكون عليهم فيها إلا شاة واحدة : فتهوا عن ذلك. وفسر قوله «ولا يفرق بين مجتمع» أن الخلطيين يكون لكل واحد منهما مائة شاة وشاة فيكون عليها ثلث شياه فإذا أظلهم المصدق فرقاً غنمهما فلم يكن على كل واحد منهما إلا شاة واحدة فتهوا عن ذلك وقال هذا الذي سمعت في ذلك.

وبالرغم من العقوبات الجنائية المعمول بها حالياً ونخص بالذكر الغرامات والحبس، فإنها لم تحد من ظاهرة التحايل الضريبي.

ج) فيما يخص الامتناع عن دفع الزكاة :

قال الإمام مالك : الأمر عندنا أن كل من منع فريضة من فرائض الله عز وجل فلم يستطع المسلمين أخذها كان حقاً عليهم جهاده حتى يأخذوها منه. وأورد ما بلغه عن أبي بكر أنه قال «لو منعوني عقلاً لجاهدتهم عليه».

وقد رجح الباجي «أن يكون القصد بهذا اللفظ المبالغة في تتبع الحق» لأن الكلام خرج مخرج التضييق والتشديد فيقتضي قلة وحقارة.

إلى جانب التشديد، أورد الإمام مالك حالة عامل كتب لعمر بن عبد العزيز بشأن رجل منع زكاة ماله فكتب إليه عمر : أن دعه ولا تأخذ منه زكاة مع المسلمين، ولما بلغ الأمر ذاك الرجل اشتد عليه وأدى زكاة ماله.

قال ابن عبد البر «الواجب أن يعظ الإمام من منع الزكاة ويوبخه فإن أصر على المنع أخذها منه جبراً».

وهنا يتضح دور التأديب والتوبیخ والموعظة المسبقة في التحسيس بإلزامية الأداء قبل اللجوء إلى التشديد والعقوبة وهو ما يمكن مقارنته بمسطرة الاستخلاص الحبی (Recouvrement à l'amiable) قبل اللجوء إلى مسطرة الاستخلاص الجبی (Recouvrement forcé) التي نادراً ما يتم تفعيل إجراءات المصادرات والبيع والحبس التي تنص عليها.

IV-المبادئ السلوكية في العلاقة بين السعاة والملزمين

كما جاء في الموطأ والمدونة، تحكم العلاقة بين السعاة والملزمين ضوابط عقدية تقترب أساساً بالالتزام العقيدة وهو أسمى وأقوى ضمان للالتزام بالأداء من جهة الملزمين وبالعدالة من جهة السعاة.

ومن الإجراءات العملية نهي السعاة عن تقبل الهدايا من الملزمين أو الاستفادة من كرمهم قصد التحكم عنهم؛ فقد جاء في موهاب الجليل أن الإمام مالك قال: «لا أحب لصاحب الماشية أن ينزل السعاة عنده ولا يعيّرهم دوابه، يريد خيفة التهمة أن يخففوا عنه». وهذا دليل على وجوب الالتزام باستقلالية محصل الزكاة.

إن المذهب المالكي في هذا الباب كما في غيره، يسير على هدى السنة النبوية وعمل الخلفاء الراشدين :

1- في اختيار العاملين على الزكاة من ذوي الصلاح والتقوى والمعرفة والكفاية والأمانة وفي تتبع أعمالهم ومحاسبيهم؛

2- في مراعاتهم طاقة الملزمين وتحملهم باحترام أساس الإلزام المالي المحدد شرعاً انطلاقاً من توفر النصاب؛

3- في تكريم درجة العاملين على الصدقة لقوله عليه السلام «العامل على الصدقة بالحق كالمجاهد»؛

4- في رسم علاقة بين السعاة والملزمين أساسها العدل والرحمة من جانب الساعي والأمانة والإقرار والتعاون من جهة الملزم مما يؤسس الثقة بين هذين المتتدخلين يجعل عملية التحصيل بعيدة عن كل الشبهات والمواقف المترصدة المرتابة.

وما أحوجنا إلى هذه المبادئ السلوكية في وقت أصبح مؤدي الضرائب يستحضر سطوة الدولة عند أدائه ما عليه عوض استحضار واجب وطني، وأصبح محصل الضرائب يقف بدوره موقف المترصد أو المستغل لسلطته.

المحور الثاني : مسؤولية الإمام (الدولة) في تدبير الزكاة في المذهب المالكي

يقر المالكية أن الزكاة تدفع وجوباً إلى الإمام العدل فيأخذها وصرفها وإن كان جائراً في غيرهما. ويستمد المالكية وجوب دفع الزكاة للإمام من كون النصوص القرآنية والسنة العملية وأفعال الصحابة جعلت الزكاة من شؤون الإمام ولم تفرق بين إمام عادل أو جائر ولا مال باطن ومال ظاهر.

قال الإمام مالك «إذا كان الإمام يعدل لم يسع الرجل أن يفرق زكاة ماله الناضر ولا غير ذلك ولكن يدفع زكاة الناضر إلى الإمام ويدفعها الإمام. وأما ما كان من الماشية وما أنبت الأرض فإن الإمام يبعث في ذلك».

كما أقر الإمام مالك مسؤولية الإمام في صرف الزكاة وأكد على دوره في الاجتهاد في تحديد الأصناف المشروعة التي تكون فيها الحاجة أكثر أو العدد أهم وقال في الموطأ «الأمر عندنا في قسم الصدقات أن ذلك لا يكون إلا على وجه الاجتهاد من الوالي، فأي الأصناف كانت فيه الحاجة والعدد أوثر ذلك الصنف بقدر ما يرى الوالي وعسى أن ينتقل ذلك إلى الصنف الآخر بعد عام أو عامين أو أعوام، فيؤثر أهل الحاجة والعدد حيثما كان ذلك. وعلى هذا أدركت من أرضى من أهل العلم».

وفيما يخص صرف الزكاة المرصودة للعاملين عليها، يقول الإمام مالك : «وليس للعامل على الصدقات فريضة مسماة إلا على قدر ما يرى الإمام».

وعن مكان صرف الزكاة، فقد سئل الإمام مالك أين تقسم فقال : «في أهل البلد الذي تؤخذ فيها الصدقة وفي مواضعها التي تؤخذ منها. فإن فضل نقلت إلى أقرب البلدان إليهم. ولو أن أهل المدن كانوا أغنىاء وبلغ الإمام عن بلد آخر حاجة نزلت بهم أصابتهم سنة أذهبت مواشيهم أو ما أشبه ذلك، فنقلت إليهم بعض تلك الصدقة، رأيت ذلك صوابا لأن المسلمين إسوة فيما بينهم إذا نزلت بهم الحاجة.

وبخصوص تقسيم الرجل زكاة ماله على أقاربه المحتججين الذين لا تلزمهم نفقتهم يقول الإمام مالك : «ما يعجبني لأحد أن يلي قسم صدقته لأن المحمدة تدخل فيه الثناء وعمل السر أفضل».

في هذا الإطار، قال الإمام سحنون «وكان ابن المسيب وطاوس يكرهان ذلك، وكان مالك أكثر شأنه فيه الكراهة».

ونستنتج من أقوال الإمام مالك :

1- أن عملية صرف الزكاة ليست بالتمرين الهين، فهي تستدعي استحضار معايير ومعطيات موضوعية للتقرير في استحقاق الزكاة. كما تكون محل تقييم حسب الحاجة أو المصلحة وحسب عدد المحتججين في الزمان والمكان مما يضمن توصيل الحقوق إلى مستحقيها تماشيا مع تغير الظروف والأحوال المعيشية للأفراد :

2- إن عملية صرف الزكاة من طرفولي الأمر تجعلها بعيدة كل البعد عن عملية إحسان فردي مباشر أساسها المنة والمسكنة :

3- إن تفويض تقدير سهم العاملين على الزكاة إلىولي الأمر في حدود الشمن المشروع يمكن تفسيره بالدعوة إلى تقليص هذا المصرف لصالح المصادر الأخرى، فإذا توفرت للدولة الإمكانيات المادية والبشرية باشرت من ميزانيتها هذا المصرف ووفرت المصادر التنظيمية والتسييرية لفائدة باقي المستحقين الشرعيين :

4- وفي شأن تعميم التكافل الاجتماعي ليشمل المسلمين المستحقين خارج حدود البلد المستخلصة فيها الزكاة في حالة فضلها، فهذا يتطلب تسييقاً مؤطراً أساسه تبادل المعطيات حول وضعية الفقر، وهذا لن يتأتى إلا إذا كانت الدولة هي القائمة بشؤون الزكاة، وفي هذا درء لكل تعامل غير رسمي بأموال الزكاة قد يستخدم لأغراض سياسية أو مذهبية.

خاتمة

إن الضوابط التي أقرها المذهب المالكي، بخصائصه ومزاياه المعترف له بمرونتها وصلاحيتها للتلاؤم والتكيف مع الزمن دون الابتعاد عن المبادئ والأصول المتفق عليها إجماعاً في تدبير الزكاة، ضوابط توضح أن شريعة الإسلام هي شريعة هداية وليس شريعة جبائية، وهي ضوابط جمعت ما بين التشديد في الأخذ والإلزام في التحصيل والعدالة والتيسير في التطبيق، مما جعل الاقتناع بالدفع والمسارعة في أداء هذا التكليف سمة بارزة في تاريخ المجتمع الإسلامي، وسابقة لم يستطع النظام الضريبي الوضعي تحقيقها في كثير من الأحيان بالرغم من الإجراءات المسطرية المتقدمة والمتتابعات القانونية المقررة.

وفي عصرنا الحالي، وقد اكتسست رؤوس الأموال في أغلبها طابعاً ظاهرياً وتطورت أساليب إحسانها، في حين أصبح الناس يتهاونون في أدائها، وجب على الدولة استعادة مسؤوليتها في تدبير شؤون الزكاة تحصيلاً وصرفها. فإذا كانت الدولة قد استطاعت بأجهزتها أن تتحكم في الأوعية الضريبية المتعددة والمقدمة، وأن تحدد أسس تصفيفها ومساطر وقواعد استخلاصها والإجراءات الضرورية لذلك، فكيف يصعب عليها تدبير حساب أيسر من ذلك. وكيف للزكاة أن تزيد من العبء الضريبي، وهي لا تشكل عموماً إلا جزءاً من أربعين جزءاً من الأموال التي استوفت النصاب، يدفع مرة في السنة، خصوصاً إذا ما تم أخذها بعين الاعتبار عند تحديد وعاء الضرائب المعمول بها حالياً.

ولهذا الغرض، يمكن إحداث حساب خاص بهذا المورد المالي يسند تدبيره إلى جهاز مستقل، تمول مصارف إدارته من الجزء الخاص «للعاملين عليها» أو من طرف الدولة إذا تيسر ذلك. وقد يكون من المفيد أن تقوم هيئة مستقلة تتخذ شكل مؤسسة عمومية بتدبير شؤون الزكاة وتكون تحت وصاية وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. وفي هذا الإطار، يمكن الاستفادة من تجربة مؤسسة محمد الخامس للتضامن التي توفر على هيكل إدارية وموارد بشرية وشبكات وخبرات في الأعمال الإنسانية والاجتماعية.

جهود القاضي عياض في توضيح مشكلات المدونة

د. محمد جميل بن مبارك

كلية الشريعة بأكادير

مقدمة

المدونة الكبرى من أمهات المذهب المالكي، ييد أن روایاتها متعددة ومختلطة، وكان الاهتمام بها من قبل رواد المذهب متشعبا، فتشأت عن تعدد الروایات واحتلاطها وعن تشعب الاهتمام بها إشكالات متعددة، بعضها لغوي، وبعضها حديثي، وبعضها فقهي، وعدد من أولئك الرواد حاولوا معالجة تلك الإشكالات.

وأبرز أولئك الرواد هو القاضي عياض السبتي - رحمة الله - الذي ترشح بما لديه من تنوع معرفي وعمق علمي لحل هذه الإشكالات في مجالات : تصحيح روایات المدونة. وشرح غريب ألفاظها، وتوجيه عباراتها لغويًا واصطلاحيا، وتأويل روایاتها فقهيا، وتتبع الآثار الواردة فيها وتقويمها، فكان ذلك مدعاه لبحث جهود هذا الإمام.

جهود القاضي عياض في خدمة المدرسة المالكية عموما وفي خدمة نصوص المدونة خصوصا :

إذا كانت المدرسة المغربية المالكية قد بدأت ملامحها تتشخص مع إهلال القرن الرابع الهجري، فإن نضجها كان على أيدي علماء أخذوا أمثل القاضي عياض الذي يعد وجهًا مشرقاً للمدرسة المالكية بالمغرب الأقصى، ويمتد إشرافه العلمي خارج حدود المغرب لما عرف به من حسن التقن في العلم.

وللقاضي عياض اليد الطولى في الفقه المالكي، ومن قرآن تاجه الفقهي أدرك جلاله الخدمة التي قدمها من أجل تذليل صعاب الأصل الثاني للمذهب المالكي بعد الموطأ وهو : - المدونة - .

ولقد أبلى القاضي عياض البلاء الحسن في خدمة نص المدونة، ويتمثل هذا البلاء الحسن في تنوع مظاهر خدمة النص كما سنرى.

وإذا كان ظهور القاضي عياض قد تأخر إلى الربع الأخير من القرن الخامس الهجري⁽¹⁾، أي بعد تأليف المدونة بثلاثة قرون، فإن عدداً من القضايا قد خبأها القدر طيلة هذه القرون ليكون القاضي جديلاً المحك وعذيقها المرجب⁽²⁾، فإذا كان جلة من العلماء قبل القاضي قد خدموا المدونة خدمات جلّى، فإن من حكمة الله أن يخباً للمتأخر مالم يقدر له المتقدم.

و عمل القاضي عياض في خدمة المذهب المالكي موزع على جل كتبه كـ: ترتيب المدارك وتقرير المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، ومشارق الأنوار على صحاح الآثار، والشفا بتعريف حقوق المصطفى، وإكمال المعلم بفوائد مسلم، ومذاهب الحكم في نوازل الأحكام.

غير أن كتاب التبيهات يعد أبرز عمل وأضخمه وأدقه أجزء القاضي في خدمة نص المدونة، ونظراً لتميز عمله في التبيهات يعد من بين ما يُمْرَز إلى تأويلهم لنصوص المدونة، وكثيراً مانجد في مصادر الفقه المالكي بعد القاضي عبارة: وهو تأويل عياض للمدونة.

وما للتباهيات من عمق فقهى فهو معدود من الكتب التي ذاع بها صيت القاضي عياض في جانب الكتب الأخرى المذكور ببعضها آنفاً.

ومن ثم فلا يستغنى أحد من الباحثين في شخصية القاضي عياض وفي مبلغه من الفقه عن الوقوف على جهود القاضي في كتاب التبيهات.

ويمكن أن يخلص الباحث في تعامله مع التبيهات إلى ثلاثة ثمرات:

الأولى: خدمة المدونة: الأصل الثاني للمذهب المالكي.

الثانية: خدمة المذهب المالكي بصورة عامة.

الثالثة: فهم شخصية القاضي عياض خصوصاً ما يرتبط بجانب تبريزه في القضاء والإفتاء والبحث الفقهي.

(1) ولد القاضي عياض عام 476هـ.

(2) الجذيل: تصغير جذل وهو: عود ينصب للايلال الجربى لتحتك به، أو هو أصل الشجرة والعذيق: تصغير عذق وهو النخلة، وترجيب النخل: أن يوضع حولها شوك أو حجارة لحمايتها من أن تطال والمثل يضرب لمن كان يلجا إلى رأيه وحكمته.

أما عمله الضخم المتنوع في التنبیهات فمن يسیر أن يرسم له الباحث دوائر خمساً :

الأولى : دائرة القضايا الحدیثی.

الثانية : دائرة القضايا الفقهیة.

الثالثة : دائرة القضايا اللغویة.

الرابعة : دائرة القضايا المصطلحية الواردة في المدونة.

الخامسة : دائرة تدقیق الروایة التي ورد بها نص المدونة.

وهي دوائر إذا فهمت على وجهها الصھیح تعین على حل إشكالات كلت فيها عقول بعض الفحول في العلم قبل القاضي.

وهي دوائر ترسم ملامح علمیة کبرى لشخصیة القاضی عیاض وتمنحها سمتی السعة والتنوع، وهم سماتان تدعیان دعوى تنوع خدمة القاضی عیاض للمدونة، ومن خلالها تنوع خدمته للمذهب المالکي.

مجمل عمل القاضی عیاض في التنبیهات :

أورد القاضی عیاض في مقدمة هذا الكتاب أنه مجموع يحتوي على العناصر الآتية :

- 1- شرح الكلمات المشكلة والألفاظ المغلطة الواقعة في كتب المدونة والمختلطة، مع بيان اختلاف الروایات في بعضها.
- 2- ضبط الكلمات التي تشكل على من ليس له باع في علم العربية والغريب.
- 3- ضبط الأعلام المهملة التي لا يعلم ضبطها إلا من له إمام بعلم الرجال والحدیث.
- 4- المقارنة بين الروایات وترجیح ما يراه منها راجحا.
- 5- بيان معانی الألفاظ الفقهیة الواقعة في كتب المدونة.
- 6- سوق نکت من تعلیقات المشايخ والحداق.
- 7- تتبع الأوهام الواقعة في روایات الشیوخ في المدونة.

وهذا من أبرز ما أنجزه القاضی في التنبیهات، وقد صرخ في المقدمة بأن روایات الشیوخ في الكتاب قد استمرت - في كثير منها - على الوهم الصريح والتصحیف القبیح لتتوفر عامتهم وجمهورهم على علم المسألة والجواب، وتقرغهم لذلك عن التتحقق بعلمي الأثر والإعراب.

ومجموع هذه العناصر تؤكّد ما للقاضي رحمة الله من دربة كبيرة في التعامل مع قضايا المدونة، وهي دربة اكتسبها من طول باعه في معرفة أصول المذهب وقضاياها من كثرة المذاكرات والمناظرات التي وقعت بينه وبين المشايخ الذين درسوا ودرّسوا ودارسوا المدونة ولطول هذه الدرية اهتدى رحمة الله، إلى أسرار من المدونة لا يوجد أكثرها إلا عنده مفتوحاً بها عليه.

ولم يُخف القاضي استئثاره باكتشاف هذه الأسرار إذ قال : «وأكثرها لم يقع في الشروحات له ذكر، ولا انكشف له في التعاليل سر»⁽³⁾.

ولا عجب في أن يهتدي المتأخر إلى ما خفي على المتقدم، وقد قال ابن مالك رحمة الله «وإذا كانت العلوم منحاً إلهية ومواهب اختصاصية، فغير مستبعد أن يدخل بعض المتأخرين ما عسر على كثير من المتقدمين، أعادنا الله من حسد يسد باب الإنصاف، ويصد عن جميل الأوصاف»⁽⁴⁾.

ومع طول هذه الدرية كان القاضي يتوقف في بعض القضايا، وقد يكون من ثمار هذا التوقف خلو «التنبيهات» من تنبّيهات كان ينبغي ألا يخلو منها الكتاب، وفي ذلك فسح المجال لمزيد من العمل لخدمة المدونة بعد التنبيهات، وقد لمح القاضي إلى هذا التوقف بقوله «وقد كنت كثيراً ما أجري معهم في المذاكرة منها نتفا وأجادتهم في مجالس المنازعة من ذلك طرفاً، وأقف عند مالم أحط به علمًا معترفاً».

وتوقف القاضي عياض في بعض القضايا المشكلة في المدونة - وهو الخبرير بها - يجسد ما فيها من العويس، ويعضد ما حكي عن أبي محمد عبد الله بن أبي زيد أنه قال : «في المدونة آبار لا يعرفها إلا مؤلفها»⁽⁵⁾.

منهج القاضي عياض في خدمة المدونة من خلال التنبيهات :

ذكر بعض المؤرخين لقضايا المذهب أن لتدريس المدونة منهجين مشهورين أحدهما : قيرواني، والآخر : عراقي، وعبر بعضهم عن المنهجين بالاصطلاحين، وعبر بعضهم بالطريقتين.

(3) مقدمة التنبيهات.

(4) المساعد على تسهيل الفوائد لبهاء الدين عبد الله بن عبد الرحمن بن عقيل، تحقيق محمد كامل برگات - مركز البحث العلمي وإحياء التراث - مكة المكرمة ج 3/1.

(5) مناهج التوصيل ج 43/1

فقد ذكر المقرى أنه وقف في بعض التعاليق لأحد المتأخرین أنه قال : «وقد كان للقدماء رحمة الله في تدريس المدونة اصطلاحان : اصطلاح عراقي، واصطلاح قروي»⁽⁶⁾.

وورد في نص لابن العربي قوله : «قرأنا المدونة بالطريقتين القيروانية في التنظير والتمثيل، والعراقية على ما تقدم من معرفة الدليل»⁽⁷⁾.

والمراد بأحد المتأخرین في كلام المقرى هو : «أبو الحسن علي الرجراجي في كتابه : الجليل مناهج التحصیل.

وقد بيّن - رحمة الله - الاصطلاحين فقال : «فالاصطلاح العراقي : جعلوا مسائل المدونة كالأساس، وبنوا عليها فصول المذهب بالأدلة والقياس، ولم يرجعوا على الكتاب بتصحیح الروایات، ومناقشة الألفاظ، ودأبهم القصد إلى إفراد المسائل وتحرير الدلائل برسم الجدلین وأهل النظر من الأصوليين. وأما الاصطلاح القروي، فهو البحث عن ألفاظ الكتاب، والتحرز عما احتوت عليه بواطن الأبواب، وتصحیح الروایات، وبيان وجوه الاحتمالات والتتبیه على ما في الكتاب من اضطراب الجوابات واختلاف المقالات، مع ما انضاف إلى ذلك من تتبع سياق الآثار، وترتيب أسانید الأخبار، وضبط الحروف على حسب ما وقع في السمع، وافق ذلك عوامل الاعراب أو خالفها»⁽⁸⁾.

وهنا تبرز خصیصة منهج القاضي عیاض في التتبیهات فهو منهج مازج بين المنهجين : وقد ورد في النص السابق عند المقرى قوله : «وقد سلك القاضي عیاض في تتبیهاته مسلكاً جمع فيه بين الطريقتين والمذهبین وذلك لقوة عارضته»⁽⁹⁾.

وهذه محاولة لعرض محددات هذا المنهج الجامع للطريقتين :

النظر في الروایة : من الثابت علمياً تعدد روایات المدونة، وقد ذكر القاضي عیاض منشأ هذا التعدد إذ بيّن في مقدمة التتبیهات أن أصل الكتب المدونة : سماع أسد بن الفرات من ابن القاسم، ذلك أن أساًد اسأله ابن القاسم على طریقة العراقيین فيجيبه ابن القاسم بما قاله مالک سمعاً منه أوبلاغاً، او قیاساً على قوله وأصله، فحملت عنه

(6) أزهار الرياض ج 3/21.

(7) قانون التأویل ص 97.

(8) مناهج التوصیل ج 1/38.

(9) أزهار الرياض ج 3/22-23.

هذه الأسئلة بالقيروان وكتبها عنه سحنون، وكانت تسمى الأسدية، وكتب أسد، ومسائل ابن القاسم، ثم رحل سحنون إلى ابن القاسم ليسمعها منه فأصلاح فيها أشياء كثيرة رجع عنها ابن القاسم، ثم عاد بها إلى القيروان على ما كانت عليه الأسدية من اختلاط الأبوب وعدم ترتيب المسائل ولا ترسيم التراجم، فكاتب ابن القاسم أسادا يطلب منه أن يعرض كتبه عليها ويصلاحها عنه فأنف أسد من ذلك.

فظفريها سخنون نظرا آخر بالتبوب وطرح بعض المسائل منها وترتيبها بضم كل مسألة الى ما يشاكلاها.

واحتج للمسائل بالآثار التي رواها من موطأ ابن وهب وغيره فسميت تلك الكتب «المدونة» وبقيت منها بقية لم ينظر فيها ذلك النظر حتى توفي، فبقيت على أصلها التي ألفها عليه أسد فسميت المختلطة لاختلاط مسائلها ترقية بينها وبين مادون منها.

فإذا ثبت تعدد روایات المدونة تبعاً للتعدد رواتها فلا بد أن يلزم عن هذا التعدد تغير تلك الروایات، وقد يلزم عن هذا التغير اختلاف في المعنى، والقاضي عياض يعمل نظراً في هذا الاختلاف المتعدد الحوافن.

ومن الأسئلة المركزية التي يثيرها صنيع سحنون من إسقاط بعض المسائل من المدونة : ما الباعث لسحنون على هذا الإسقاط ؟ وهل من المحتمل ان يكون القاضي عياض قد اثبت ببعضه من تلك المسائل التي أسقطها سحنون ؟ انطلاقا مما كان يشير الله من نسخ سقطت منها نصوص، ومن أخرى ثبتت فيها.

وما ذكره مؤرخو المدونة من أن سحنون قد طرح بعض نصوصها قد يحمل على دعوى أن أي سقط يحدث في روایة من ورایات المدونة بأنه مما أسقطه سحنون.

بل إن هذا الإسقاط نسب إلى ابن القاسم نفسه كما أورده الإمام الذهبي في السير، ويلمح إلى علة الإسقاط بأن في المدونة أشياء لainهض دليلاً، بل هو رأي محسن، قال : «وحكوا أن سحنون في أواخر الأمر علم عليها وهم ياسقطها وتهذيب المدونة فأدّركته المنية رحمة الله»⁽¹⁰⁾.

والذهبي هنا اكتفى بـسحنون هم ياسقطها، لكن عياضا رحمة الله صرّح في مواضع كثيرة من التبيهات بأن سحنون أسقط كذا أو طرح كذا، فهل سحنون فعل الأمرين معا، أسقط أشياء كما صرّح القاضي، ثم هم ياسقط أشياء أخرى فعاجله بـالمنية قبل أن يفعل كما ذكره الذهبي؟

(10) ج 9/ 464 ط، دار الحديث بالقاهرة ترجمة الإمام سحنون.

ويواجه الباحثين إشكال آخر وهو أن عياضاً يأخذ من الأسدية نفسها، ولذلك نجد بعض النصوص لا وجود لها في النسخ المتوفرة الآن، وقد قال عياض في القسمة «لعل هذا الباب بقي على اختلاطه.

وكأني بصنيع عياض هذا سيلزم الدارسين تجميع كل روايات المدونة وعرضها على الأصول والمصادر المالكية لمييز ما يعتمد منها - من الناحية العملية - وما لا يعتمد.

فمثلاً نجد في نسخة : فهذا لآخر فيه، وفي أخرى : فهذا اجير فيه وفي نسخة : أرجاها، وفي أخرى وعجلها»⁽¹¹⁾.

وفي نسخة قوله : فيمن ترك المضمضة والاستنشاق ومسح داخل الأذنين قال القاضي : سقط «داخل» في كتاب ابن عتاب....الخ⁽¹²⁾ وثبت في غيره وبثبوته تصح المسألة، ولم يكن في كتاب ابن وضاح، وإنما كان عنده، ومسح أذنيه، وقال ابن وضاح : طرحها سحنون.

صياغة مداخل منهجية للأبواب :

وهذا من أحسن ما صنعه القاضي عياض في كتابه هذا وهو منهج تعليمي رائع، وأسوق مثلاً يوضحه ويجلّي قيمته، وهو منهج يلاحظ في أبواب الكتاب كلها.

والمثال هو بيع الأجال :

فقبل أن يتحدث عن أي نص من نصوص المدونة ساق تعريف «بيع الأجل» عند الفقهاء بأنه : «كل مأجل فيه الثمن».

ثم ساق المحدد المنهجي لما يجوز من بيع الأجال وما لا يجوز وهذا المحدد هو : أن ينظر إلى البيعة الأولى فإن كانت إلى أجل فينظر إلى فعل المتباعين في هذه البيعة، وما ينظر إليه في فعلهما هو : ذريعة الفعل، ومآل الفعل : مما جاز من كل هذا ابتداء جاز فيه بيع الأجل، وما لا فلا، اللهم إلا ما بعده في التهمة وإنعدمت الذريعة، لأن يكون أحد المتباعين بمنـآى عن التهمة، لشهرته بالعلم والخير، وإن كانت البيعة الأولى نقداً كان ذلك جائزاً بقطع النظر بما أفضت إليه وألت إليه، اللهم إلا إذا كان ما أفضت إليه مما يقع بين أهل العينة فيراعى فيه ما يراعى في الصورة الأولى.

.123/4 (11) المدونة

.3/1 ج (12)

ثم ساق ثلاث صور أخرى لبيع الأجال، وأطلق على كل صورة «عقدا»⁽¹³⁾ والصورة الرابعة هي المذكورة في المدونة، فكان عياضا - رحمه الله - يهئ القارئ لاستيعاب كلام المدونة في بيع الأجال.

ثم وقف وقفات مع قول عائشة رضي الله عنها لأم محبة أم ولد زيد بن أرقم : «بئس ماشتريت، وبئس مااشتريت».

الوقفة الأولى : في شرى واشتري هل بما معنى واحد في هذا الأثر، فيكون في العبارة تكرار مراد به التأكيد، بناء على أن شرى واشتري في اللغة معنى واحد، أوهما بمعنىين، فشرى معنى باع واشتري بمعناه المعروف.

الوقفة الثانية : في اختلاف روایة الأثر بين الواووبين «أو» في قولها : بئسما شريت أو بئسما اشتريت، فيكون ذلك على الشك من الراوي.

الوقفة الثالثة : تضعيف بعض الشيوخ لهذا الخبر من حيث ورد فيه أن عائشة قالت لأم محبة : «أخبرني زيدا أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يتوب».

ووجه هذا التضعيف أن في الخبر إبطال الذنوب للأعمال والطاعات وهو خلاف الكتاب وال الحديث ومذهب أهل السنة.

الوقفة الرابعة : تأويله لما اقتضاه ظاهر الخبر من إبطال الذنوب للأعمال تأويلا يتحقق مع مذهب أهل السنة، وذلك أن يكون قصدها مجاز الإبطال لاحقيقته.

الوقفة الخامسة : استدلال بعض الشيوخ بحديث عائشة هذا على منع الربا بين السيد وعبدة.

الوقفة السادسة : أن زيدا رضي الله عنه لا يظن به أنه لجأ إلى هذه الحيلة لاستجارة الحرام : إذ دفع ستمائة مقابل ثمانمائة إلى أجل، بل الظن به رضي الله عنه أن البيعتين معا مقصودتان، والبيعة الثانية مستأنفة غير مبنية على الأولى.

الوقفة السابعة : في البيعتين هل تتفسخان معا، أو الأولى، أو الآخرة، فظاهر قول عائشة أن البيعتين تتفسخان معا، سواء أكانت السلعة قائمة أم فائدة، وهو قول ابن الماجشون، وقيل إن البيعة الآخرة هي التي تتفسخ، وهو قول ابن القاسم بشرط أن تكون السلعة قائمة، فإن فاتت فسخت البيعتان معا، وقيل : تتفسخ الثانية وينقضى بالقيمة، وقيل تتفسخ الثانية مالم تفت فإن فاتت مضت.

(13) هذا ما تبين لي حمل «العقد» في كلامه عليه.

كتاب المدونة في الدراسات المغربية مناهج التحصيل للرجراحي نموذجاً

د. مولاي الحسين بن الحسن الْحَيَان

أستاذ أصول الفقه ومقاصد الشريعة

بكلية الشريعة بأكادير.

مقدمة

اهتب المغاربة بالمدونة منذ ظهورها، وحلت منهم السويداء، وأقبلوا عليها إقبالاً منقطع النظير، حتى كان لهم اصطلاح خاص في البحث عن الفاظها، وتصحيف روایاتها، والكشف عن مشكلاتها، وتحرير وجوه احتمالاتها، والتنبیه على معانيها منطوقاً ومفهوماً، فكانت كتاباتهم في هذه الجوانب من أنفس ما وضع عليها من الشروح والدراسات.

وهذا البحث يلفت النظر إلى جوانب افتتان المغاربة بهذا الكتاب، وجهودهم في خدمته⁽¹⁾، ويشبع الكلام في نموذج فريد مما دبجه يراعهم السياق، وما يتمثل فيه من منهجة فريدة، وتوسيع في التحليل، واحتفال بالدليل، واستقراء من المصادر الأمهات في المذهب، وما لصاحبه من مهارة في العربية، و碧حر في الأصلين، ونبوغ في الفقه والتجديد،... إنه (مناهج التحصيل، ونتائج طائف التأowil) في شرح المدونة وحل مشكلاتها، لأبي الحسن علي بن سعيد الرجراحي رحمه الله، من كبار علماء المغرب في القرن السابع الهجري.

ويدور الكلام في الشق المتعلق بالرجراحي وكتابه مناهج التحصيل على العناصر الآتية :

أولاً : مؤلف مناهج التحصيل.

ثانياً : تأليفه (مناهج التحصيل) ودواعي ذلك.

(1) وهذا الشق يوجل الحديث عنه إلى وقت لاحق إن شاء الله تعالى.

ثالثا : تقويم شروح ودراسات المدونة إلى عصر المؤلف.

رابعا : منهج المؤلف في مناهج التحصيل.

أولا : مؤلف مناهج التحصيل.

طود من أطواد العلم بال المغرب الأقصى في القرن السابع الهجري، غمره التاريخ كما غمر كثيرا من أمثاله، ولم يتوفّر من أخباره إلا إشارات طفيفة نقلها العلامة أحمد بابا التمبوكتي في نيل الابتهاج من خط أبي العباس الونشريسي.

ولولا ما نص عليه في آخر مقدمة شرحه للمدونة لما عرف حتى القرن الذي عاش فيه، يقول مؤرخا لتأليف كتابه (مناهج التحصيل) : «كان ابتدائي في تصنيف هذا الكتاب 10 ذي الحجة عام ثلث وثلاثين وستمائة (633هـ) ، بجبل الكُشت من جبال جزولة يحرسها الله»⁽²⁾.

وهو أبو الحسن علي بن سعيد الرجراجي نسبة إلى قبيلة رجراحة من قطر سوس بال المغرب الأقصى. وصفه التمبوكتي بالشيخ الإمام الحافظ الفروعي الحاج الفاضل، ونسب إليه المهارة في العربية والأصلين⁽³⁾.

أنشأ رحلة إلى المشرق، ولقي جماعة من أهل العلم، ومنهم العلامة الفرموزي الجزوئي الذي لقيه على ظهر السفينة في البحر، وتكلم معه في مسائل من العربية.

ولما وقف قيم خزانة القرويين سابقا العلامة الباحثة العابد الفاسي على شرح الرجراجي (مناهج التحصيل)، راسل في شأنه علامة سوس محمد المختار السوسي مستفيدا إياه مما عنده من تحقيق في شخص العالم الرجراجي، وأصله ونسبه، وموقع رجراحة من قطر سوس، خاصة والعلامة المختار السوسي بصدق إخراج كتابه (سوس العالمة).

وجاء رد المختار السوسي سريعا هكذا : «فإن هذا العلامة الجليل علي بن سعيد لا نعرف الآن عنه شيئا إلا ما في كتابه هذا. وربما يظهر أنه يمت إلى آل علي بن أيوب، وإن لم نجد له ذكرا بين رجالاتهم. ولعله أحد أسلافهم الأولين الذين نزلوا في تلك الجبال هروبا من العرب الذين انتشروا في بسائط دكالة إلى الشياطنة بعد ما أذن لهم يعقوب المنصور آخر القرن السادس»⁽⁴⁾.

(2) مناهج التحصيل (46/1).

(3) نيل الابتهاج، ص : 200.

(4) المعسول (307/5).

ولم يكن الرجراحي غائباً في كتابات العلماء باعتباره فقيها مشاركاً في إنتاج معرفة شرعية تناسب عصره، ومن هنا ذكره الفقيه الأديب لسان الدين ابن الخطيب في رسالته المشهورة (مثلى الطريقة في ذم الوثيقة) ونقل عنه⁽⁵⁾. ونقل عنه أيضاً العلامة محمد المسناوي الدلائي في رسالته (صرف الهمة في تحقيق معنى الذمة) وحلاه بالتحقيق والمعرفة، وقال عنه : المعروف بابن تامبيت.

وفي نسخة خزانة القرويين من كتابه (مناهج التحصيل) التي كانت من تحbis الفقيه أبي العباس أحمد الزقاق بظاهر أول ورقة زاد في تحلية المؤلف : تأليف الفقيه القاضي أبي الحسن بن سعيد المعروف بابن تامسي.

وعلى كل حال، فالفقية الرجراحي من الأعلام المغاربة الأفذاذ الذين ينبغي أن يتوجه البحث العلمي الجاد إلى التنقيب عن حياتهم، وأثارهم، وإسهامهم في بناء صرح المعرفة الإسلامية في هذا البلد. وقد يكون السبب في قلة المعلومات عن حياة الرجراحي رحمه الله يعود إلى أمور، يأتي على رأسها :

أ- ثورة الموحدين التي أعلنوها على فقه الفروع وأهلها.

ب- الفتنة الاجتماعية التي عاشها الرجراحي، والتي كان وراءها العرب الذين أذن لهم يعقوب المنصور في الانتشار في سهول دكالة والشياطمة... ومن التحق بهم من أهل البغي والرذالة، وما خلف ذلك من خراب الحواضر والبودي بال المغرب، وموت العلماء، وانقطاع العلم، وهلاك الحرف والنسل...

وقد ذكر رحمه الله في مقدمة كتابه أنه لاذ بالفرار من العرب إلى جبال الكست من جبال جزولة التي ابتدأ بها تأليفه⁽⁶⁾.

ثانياً : تأليفه (مناهج التحصيل) ودوعي ذلك.

يظهر من مقدمة كتاب (مناهج التحصيل) أن الإمام الرجراحي خبر كتاب (المدونة) إقراء ودرساً ومتنازرة مدة طويلة، وأن له مجلس درس خاص بها، مشهور بالذاكرة في مسائلها، والمتنازرة في قضياتها، وإن لم نستطع في هذه العجالة تحديد مكان هذا المجلس، وزمانه، ورواده، مما جعل المختلفين إلى هذا المجلس يسألونه أن يجمع ما تعلق عليه اصطلاحه في مجالس الدرس لمسائل المدونة من وضوح المشكلات، وتحصيل وجوه الاحتمالات، وبيان ما وقع فيه من المجملات.

(5) مثلى الطريقة، ص : 85-89-110-112-113.

(6) مناهج التحصيل (1/36).

وأعانه على إجابة السائل فيما طلب، الرغبة في إنقاد ما يمكن إنقاذه من العلم الشرعي في ظرف ومكان يعز فيها الأمان، وتستفحل فيها الفتن والثورات، فانقطع العلم بموت القائمين عليه، وذهب الكتب والدفاتر، وخراب المراكز العلمية في البوادي والホواضر في فتنة العرب في بسائط دكالة وما يليها.

ولم يجد المؤلف أمام خطر هذه الفتنة، وإتيانها على الأخضر واليابس إلا الفرار بنفسه ودينه وعلمه. فلما من الله عليه بالخلاص، ونجاه إلى بر الأمان، كان من تمام شكر النعمة أن بلغ منه الإحساس بتبعية الأمانة العلمية الملقاة على عاتقه مبلغاً ملك عليه حواسه، ووضع موسوعته المترجمة بعنوان : (مناهج التحصيل، ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها).

وكان ضمن هذه الموسوعة أشار إليه بقوله : «لخصت فيه من فصول القواعد، وحصلت فيه من أمهات المعاد، ما لم يُلفَ في كتب الأولين على هذا الضبط، ولم يصادف في مجالس البحث ما جرى للمتقدمين على ترتيب هذا النمط، وقد يختلف في بعضها فحول المذهب، ونظر المغارب، وكل واحد منهم فيما اختاره رأي مصيب. والخطب هي في اختلاف الإيراد بعد اتفاق المفزي والمراد»⁽⁷⁾.

كما قرر أنه لم يقصد الطعن في كلام المتقدمين، وتصانيف المتأخرین، بل التمثيل صحيح للسلف المتقدم، وللخلف النظم والتترتيب...

هذا، وقد أعرب الرجراجي عن الداعي إلى وضع هذا الكتاب بقوله : «والحامل على وضع هذا الكتاب : حمية على طوائف من المبتدئين، تركوا شمس الضحى واصطلاح المشايخ، وحاولوا الاستضاء بالصبح أول ما يتفسّ.

وقد كان للقدماء رحمة الله عليهم في تدريس المدونة اصطلاحان : اصطلاح عراقي، واصطلاح قروي.

فالاصطلاح العراقي : جعلوا مسائل المدونة كأساس، وبنوا عليها فصول المذهب بالأدلة والقياس، ولم يعرجو على الكتاب بتصحيح الروايات ومناقشة الألفاظ، ودأبهم القصد إلى إفراد المسائل وتحرير الدلائل برسم الجدليين، وأهل النظر من الأصوليين.

أما الاصطلاح القروي فهو البحث عن ألفاظ الكتاب، والتحرز بما احتوت عليه بواطن الأبواب، وتصحيح الروايات، وبيان وجوه الاحتمالات، والتنبيه على ما في

(7) مناهج التحصيل (1/37).

الكتاب من اضطراب الجوابات، واختلاف المقالات مع ما انضاف إلى ذلك من تبع سياق الآثار، وترتيب أسانيد الأخبار، وضبط الحروف على حسب ما وقع من السمع، وافق ذلك عوامل الإعراب أو خالفها⁽⁸⁾.

ويبدو أن العلامة الرجراجي هو صاحب هذا النص الذي نسبه المقرى في أزهر الرياض⁽⁹⁾ إلى تعليق أحد المتأخرین، ونقله عن المقرى من جاء بعده من العلماء. وهو يعكس إلى حد كبير إدراك الرجراجي لواقع المتفقهة والشيخ مع إشكالات المدونة من جهة، وشففه بدرسها وتدريسها، وإنماه بمناهج واصطلاحات العلماء في الكشف عن مضامينها من جهة أخرى، حتى بين بجلاء دعامتين منهج العراقيين والقرويين في التعامل معها. إذ كان مالكية العراق المتأثرین بمناهج المذاهب الفقهية السائدة عندهم ينطلقون من المادة الفقهية للمدونة، وبينون فصول المذهب عليها بالأدلة والقياس، غير عابئين بتصحيح الروايات، وضبط الألفاظ. بينما القرويون والأندلسيون وجهوا عنایتهم أساساً إلى تصحيح الرواية وترتيب أسانيد الأخبار، وضبط لغة الكتاب وألفاظه واحتمالاته... مما يجعل هذا الأخير أوفق للطالب الراغب في التفقه من المدونة، بعد التتحقق من نصها، والاطمئنان إلى روایاتها وأقوالها، في حين يرنسو الاصطلاح العراقي إلى توليد فروع فقهية جديدة عن طريق الاستلال والمقاييس. ونص ابن العربي على تباين المنهجين في قوله : «وَقَرَأْتُ الْمَدوْنَةَ بِالْطَّرِيقَيْنِ الْقِيرَوَانِيَّةِ فِي التَّنْظِيرِ وَالْتَّمْثِيلِ، وَالْعَرَاقِيَّةِ عَلَى مَا تَقْدِمُ مِنْ مَعْرِفَةِ الدَّلِيلِ»⁽¹⁰⁾.

ثالثاً : تقويم مختصرات ودراسات المدونة إلى عصر المؤلف.

قسم المؤلف الدراسات (الشرح) المنجزة حول المدونة إلى عهده إلى ثلاثة مجموعات :

المجموعة الأولى : وصف أصحابها بالتقدير والإعراض عن الكتاب، والاكتفاء بمطالعة كتب المتأخرین، والاستعاضة عنها بالنظر في الكتاب، وتقديم قراءة الشرح على المشروح.

المجموعة الثانية : أفرط أصحابها وأسرفو وراغمو الدليل، وسدوا أبواب التأويل، وتشبتوا بظواهر الكتاب، واقتعنوا بالقصور عن اللباب، وهم ظاهرية المذهب.

.(38/1) نفسه (8).

(9) أزهر الرياض (3/21-22).

(10) قانون التأويل ص : 438.

ولا شك أن هذه المجموعة أبغض من الأولى، وأقل منها توفيقا، إذ اعتمدت على الحدس والتخيّل على صاحب الكتاب بأن ذلك مراده من الخطاب تعسفا بدون بيان وبرهان.

والطائفتان أوتيتا في صنيعهما من أمرين :

1- أن مباحث المذهب ومسائله وقضاياها لا تؤخذ من مصادرها الأصلية، وإنما تؤخذ بالواسطة، مما يحجب عن الآخذ الاستمداد من المَنْبَع، ويحرمه من صفاء المورد، وعدوّة المحتوى، ويعرضه للشوائب المصاحبة للسوقى... والأخطر من هذا حرمانه من الجو العام للنص، وما يحتف به من ملابسات وظروف وأسباب وسياقات...

ناهيك عن عدم صحة نسبة الأقوال والآراء إلى المذهب، فالنقل بالواسطة يوقع غالبا في التعميم والتساهل في رصد الموقف الحقيقي لأرباب المذهب وعلمائهم...

2- الانصراف عن اصطلاح مغاربة المذهب في تدريس المدونة، ذلك أن تدريس المدونة، كما تقدم، يتوزعه اصطلاحان : اصطلاح عراقي، واصطلاح قروي، وكلّاً منهما خاصية وهدف، فكانتا بذلك غير موفقتين.

المجموعة الثالثة : وهي التي حالفها التوفيق حين سلكت مسلك العدل والقصد، فسارت في تدريس المدونة على منهاج قدماء الأصحاب من مغاربة المذهب، إذ نسجت على منوالهم في استعمال ظواهر الكتاب وبواطنه، واستنباط الفوائد الكامنة في فرائد ألفاظه، ومخزون مضامينه.

وهذه المجموعة الموقعة، شكا المؤلف قلة وجودها في المغرب الأقصى في زمانه، مما يدعو إلى السؤال عن شروح المدونة المتداولة بال المغرب في عصر الرجراجي، وقد اهتمّ البحث إلى أن الذي وقع تداوله في المراكز العلمية بال المغرب : سبتة، فاس،... من كتاب المدونة ومختصراته : هو مختصر ابن أبي زيد القيرواني (ت : 386هـ) المبني على مخالفته الأصل (المدونة) في الترتيب والإضافات. ثم لما جاء العلامة أبو سعيد خلف بن محمد البرادعي (ت : 438هـ) فألف كتاب (التهذيب) وأتقن فيه ترتيب أبواب المدونة، وأخلاقه من الزيادات التي أضافها ابن أبي زيد، مال الناس إلى كتابه وتركوا سواه.

ولهذا استأثر كتاب (التهذيب) بعد القرن الرابع بمكانة المدونة، واشتهر كثيرا حتى صار اصطلاحهم إطلاق لفظ (المدونة) عليه، وأصبح العمدة المعول عليها في التدريس والفتيا والمناظرة، يقول عياض : «وقد ظهرت برقة هذا الكتاب على طلبة الفقه،

وتيمنا بدرسه وحفظه، وعليه معمول أكثرهم بالغرب والأندلس⁽¹¹⁾. وعلق أبو القاسم ابن ناجي - توفي بالقيروان عام 838 هـ - على كلام عياض بقوله : «يعني في زمانه، وأما في زماننا فما المعمول إلا عليه شرقاً وغرباً»⁽¹²⁾.

ويؤكد القاسم بن يوسف التجيبي السبتي (ت : 730هـ) في برنامجه هيمنة كتاب (التهذيب) على مجالس الدرس بالمغرب فقال : «وقد ظهرت برقة هذا الكتاب على طلبة الفقه بمغربنا الأقصى، وسموا بدراسته وحفظه، وعليه معمول جماعة الفقهاء اليوم بفاس دار فقه المغرب، والمناظرة في جميع حلقات الدرس إنما هي به»⁽¹³⁾.

أما الشروح التي وضعت على المدونة، فعلى الرغم من تعددها، وتدوالها في المدارس المالكية بالعراق، ومصر، والقيروان، والأندلس، فإنه لم يظهر أنها لم تدخل إلى المغرب الأقصى في زمن الرجراجي. وقد أشار إلى أن هذه الشروح لم يصل منها إلى المغرب الأقصى في القرن السابع إلا تبيهات القاضي عياض. وكتاب (التبيهات) للقاضي عياض على أهميته، وجلاة قدر مؤلفه، سقط في أيدي طلبة جهال، وأقلام لا تعرف كيف تمسكه فضلاً عن نسخه وتصحیحه، فتسطع عليه نسخ مُسَاخ، قدعوا عليه وحبسوه حتى لا يوجد منه شيء يعود عليه الفطن البیب⁽¹⁴⁾.

ومن ثمّ نتصور أن المتداول من شروح المدونة بين طلبة العلم إنما هي تقاييد وتعاليق وحواش مسجلة في مجالس درس المدونة، وهي بالطبع ستتفاوت قيمتها وصحتها بحسب مستوى من يدونها من جهة، ومن صدرت منه أثناء الدرس من جهة أخرى. وهذا هو الذي حدا بالمؤلف رحمة الله تعالى إلى توجيهه سهام النقد اللاذع إلى هؤلاء المدرسين، معتبراً إياهم ممن تتكب مسالك التحقيق، وحاد عن جادة الصواب، واقتصر تدريس المدونة بغير إجازة من شيخ، ولا تحقيق من شرح⁽¹⁵⁾ ...

ولا شك أن العلامة الرجراجي هاله حال الفقهاء وطلبة العلم في زمانه، وما كانوا عليه جميماً من ضعف العلم، ورضا بقشوره عن لبابه، وتتكب عن مناهج المقدمين. فالفقهاء يمضون أزماناً في تدريس متون ومحضرات وتقاييد، لا ترفع جهل الطالب، ولا تصنع منه فقيها مقتداً، ويفنون أعماراً في سوق نقول وروايات وأقوال من كتب

(11) المدارك (257/7).

(12) معالم الإيمان (147/3).

(13) برنامج التجيبي، ص : 268.

(14) انظر مناهج التحصيل (44/1).

(15) نفسه (39/1) وما بعدها.

مثل : (العتيبة) و(الموازية) و(التبصرة) و(جامع ابن يونس)، وهي أمهات أصيلة لكنها تحتاج إلى فحول متمكنين، وجهابذة مبرزين، فلا هي تفتق بصائرهم فينتورون، ولا ترفع عنهم ربة التقليد فيجتهدون.

وإذا كان هذا حال القائمين على العلم، فمل ظنك بمن يتكون بهم في الفقه وغيره. على أن الرجراجي أدرك باطلاعه الواسع، وخبرته بمصادر المعرفة الإسلامية عموماً، وتمرسه بدواوين المالكية خصوصاً، أن العلم الصحيح لا بد وأن يؤخذ من مصادره الأصلية ومن أفاد ذهنه العلماء المتحققين به، الذين كانت تصانيفهم عمدة الناس في فهم كلام المؤلفين، وأساليب الشارحين، وقد مثل بنماذج من تصانيف المحققين⁽¹⁶⁾، أمثال :

1- كتاب (المنتخبة) لأبي عبد الله محمد بن يحيى بن لبابة⁽¹⁷⁾ (ت : 336هـ)، وهي على مقاصد الشرح لمسائل المدونة. وهو تأليف حسن أثني عليه ابن حزم فقال : «ما رأيت مالكي أ nobel في جمع روایات المذهب وتألیفها وشرح مستغلقها وتفریع وجهوها»⁽¹⁸⁾.

2- كتاب (التعليق على المدونة) لأبي عمران موسى بن عيسى بن أبي حجاج الغفجومي الفاسي (ت : 430هـ)، وهو كتاب جليل لم يكمل. وصاحبہ قال فيه القاضي أبو بكر الباقلاني - وكان يعجبه حفظه - : «لواجتمعت في مدرستي أنت وعبد الوهاب بن نصر لاجتمع فيها علم مالك، أنت تحفظه، وهو ينصره، لو رأكما مالك لسرّ بكما»⁽¹⁹⁾.

3- كتاب التعليق على المدونة ويسمى (التبصرة) لأبي القاسم عبد الرحمن ابن محرز القيرواني (ت : 450هـ). وصفوا تعليقه بالحسن والنبل⁽²⁰⁾. سماها الجراجي بكتاب (الوجيز)⁽²¹⁾.

4- تعليق على المدونة، لأبي محمد عبد الحميد بن محمد القروي المشهور بالصائغ (ت : 486هـ)، وهو تعليق أكمل بها الكتب التي بقيت على أبي إسحاق التونسي⁽²²⁾.

(16) المصدر السابق.

(17) من أحفظ أهل زمانه للمذهب، وله اختيارات في الفتوى والفقه خارجة عن المذهب.

(18) المدارك (86/6)، جذوة المقتصى (159/1)، الديباج (200/2).

(19) المدارك (246/7)، معالم الإيمان (159/3) الديباج (337/2).

(20) المدارك (68/8)، معالم الإيمان (185/3).

(21) مناهج التحصيل (41/1).

(22) المدارك (105/8)، معالم الإيمان (200/3).

5- فصنوع هؤلاء في الخوض على تصانيف المدونة، واستقراء الأحكام منها، ونشر لطائف الفوائد، وطرائف الفرائد، ينادي على المعول على مجرد النقل من الدواوين بالليل والثبور.

رابعاً : منهج المؤلف في مناهج التحصيل.

إن المادة العلمية لكتاب (المدونة) تطرح إشكالات جوهرية تتعلق بما فيها من احتمالات في اختلاف السؤال والجواب، أو اختلاف الأقوال، أو اختلاف الروايات. وفي هذه الأوجه الثلاثة يتمثل الواقع في المدونة، أو الإجمال الحاصل في بعض ألفاظها، أو الغموض اللاحق ببعض الروايات والأبواب.

والعلامة الرجراجي رحمه الله أدرك هذه الإشكالات المصاحبة لصيغة مادة المدونة، وأنها لا تقاد إلا من تمرس بمعانيها، وسبل دلالات ألفاظها منطوقاً ومفهوماً، ودرس روایاتها تصحيحاً وتحميضاً. ومن هنا قرر أن يستبطن المعنى المقصود، المؤيد بالدليل، ويرفع ما عسى أن يقع في بعض المسائل من الإشكالات، ويزيل الغطاء مما انطوت عليه بطون الأبواب من المعاني والأسرار. فتلافق بذلك النوافض الحاصلة في الكتب الرائجة في زمانه، المترجمة بشرح المدونة، وهي على حد تعبيره : «ليست بشرح لها على الحقيقة، وإنما هو النقل من الأمهات، والإطناب في التعريفات، وتعطيل الأوراق بما هو مدون في الدواوين»⁽²³⁾.

وهو رحمة الله يستحضر مع هذه الصورة القاتمة للشروح المتداولة في عصره قوله أبي محمد بن أبي زيد : «في المدونة آبار لا يعرفها إلا مؤلفها»، وتساءل : فليت شعري كيف غفل الشارحون ولم يكشفوا الغطاء عن تلکم الآبار ؟ هل للعجز والقصور عن إدراك حقائقها، وكلال الفطنة عن استنباط أسرارها ؟ أو لعوارض عائقة، وأعذار مانعة، صدتهم عن بلوغ الغاية، واستيفاء النهاية ؟

والتمس العذر للجميع، وأحسن الظن فقال : «والظن بهم أن الوقوف عن ذلك لعائق الأقدار، ومانع الأعذار».

إذن بعد هذا الرصد والتتبع لشرح المدونة إلى عهده، فماذا عساه هو يفعل ؟ وما المشروع الذي سيقدمه للتحقيق من وطأة الحال التي كانت عليه المدونة ؟ أتركه يفصح عن مشروعه، ويبين مقاصده في التأليف، يقول : «فها أنا أهذب المقصود، وأقرب

.(23) مناهج التحصيل (1/43).

المطلوب في هذا الكتاب، بتلخيص مسائل المدونة، وبيان محل الخلاف فيها، وتحصيل الأقوال المستقرأة من المدونة، وتنزيتها وبيان مشكلاتها ومحتملاتها بدليل يشهد بصحتها، أو نصوص تقع في المذهب على وقته. وكل استقراء خرج عن موافقة الدليل، أولم يكن في نص المذهب ما يوافقه ويؤيده، فهو استقراء ساقط عند أهل التحصيل والتأويل... وقيدت منها مع ذلك المشكلات الشوارد، وعلقت فيها المضلالات الأوابد، حتى غادرتها يسقى منها بالأكف والسواعد، بعد أن كانت شاغرة المسالك والموارد. ونشرت أثناء ذلك من لطائف الفوائد، وطرائف الفرائد، ما لم يقع في الشروحات له ذكر، ولا انكشف له في التعاليق ستر...»⁽²⁴⁾.

فها هو الرجراجي يسطر خطوات منهجه، ويحدد الجوانب التي تحتاج في نظره إلى المعالجة، فيبدأ أولاً بتلخيص مسائل المدونة، وتحديد مواطن الخلاف فيها، وتحصيل الأقوال المستقرأة منها، وتنزيتها، وبيان مشكلاتها ومحتملاتها.

وعمدته في كل ذلك استقراء مدعم بالدليل، وأنص موافق للمذهب. فعلى أساس العمل بهذا الاستقراء المعتبر قدم حذاق المذهب المدونة على كل نص يخالفها في المذهب، وذلك لصحة المدونة، وقوة إسنادها، وكثرة الاعتناء بها.

إلى جانب ذلك تحصيل الأقوال المستفادة من المدونة، وتوجيه الاحتمالات، وبيان المشكلات، فإن الرجراجي قيد المشكلات الشوارد، وعقل المضلالات الأوابد، حتى يتسمى روئيتها في اتساق وانسجام. ونشر مع كل ذلك ما تراءى له من جليل الفوائد، واستحسن من لطيف الفرائد، مما يعطي لكتابه قيمة تقني للطالب عن مطالعة المصنفات الطوال، وتمكنه من الشفوف على أصحاب الروايات، وأرباب الدراسات.

وكأنني بالرجراجي وهو يقتحم هذا المهيغ، في زمن انشغل الناس فيه بالنقل من الأمهات، والعكوف على درس الروايات، يرفع شعار التجديد، ويدعو إلى إعادة النظر في كتب المقررات، ويدشن مشروعًا ضخما ينطلق فيه مما أصله المتقدمون، ويوفر له من العناية ما يجعله كنزا ثمينا للطالب والفقير، وموردا زلالا من زاول القضاء والمحاكمات.

وقد أدرك بإحساسه المرهف أن الفطن الكليلة، والنفوس الجامدة، لا تلبث أن تناوى المجددين، وتقف في وجه كل جديد، زاعمة أن لا علم إلا ما سطره المتقدمون في كتبهم، وأن الاقتداء بهم أولى من التصنيف. فهذا القائل الجهول - يقول الرجراجي

.(24) مناهج التحصيل (1/44-45)

- «قد ضيق واسعا، وتعرض لاكتساب الآثام طائعا، ولم يدر أن باب التصنيف مفتوح، وهو لمن ساعده التوفيق من الله مبذول وممنوح، وللحق لسان صادع، وحسام قاطع، وقضاء لا يرد، وباب لا يسد، فاعرف الحق تعرف أهله، ولا تعرف الحق بالرجال، فتحتير في متأهات الضلال»⁽²⁵⁾.

هذا على مستوى التصور والتنظير، أما على مستوى التطبيق والممارسة، فإن المتصفح لما كتبه الرجراجي على المدونة في مناهج التحصيل يرى عملا علميا متينا، صاغه صاحبه في قالب منهجي أصيل، يزينه الترتيب والتنظيم والتنسيق، فترى التفريعات الفقهية تتواли في سياق مدعم بالأدلة، وأنصوص مؤيدة من المذهب، تخللها تحقيقات، وتدقيقات، وردود وعقبات، واستنتاجات،... وإن تعذر في هذه العجلة الوفاء بمتطلبات المنهج، وخطوطه الكبرى في مثل هذه الموسوعات، فلا أقل من سوق إشارات منهجية دالة على صنيع المؤلف، وعقريته في هذا المجال.

1- يستفتح الكتاب بقوله : تحصيل مشكلات الكتاب، وجملتها : كذا مسائل.

يحصر في البداية المشكلات العلمية التي يقوم عليها الكتاب - المراد بالكتاب هنا الكتب التي يدور عليها البحث الفقهي في المدونة مثل : كتاب الطهارة، كتاب الصلاة الأول... - ويوزع هذه المشكلات على مسائل، ويترجم لكل مسألة بعنوان دال عليها. فكتاب الطهارة مثلاً أدار مادته على أربع عشرة مسألة : الأولى في مسألة التوقيت. والثانية في الآسار، والثالثة في أحكام المياه... والرابعة عشر في الحامل : هل تحضر أم لا ؟ وهكذا فيسائر الكتب المضمنة في الشرح.

2- في عرض المسائل الخلافية في المدونة، يسوق أقوال المخالفين المعتبرة، ويحكمها إلى نص قول مالك، ونص المدونة، ومشهور المذهب، ثم يوازن بينها على ضوء المعايير المتقدمة، ثم يرجح ويصرح بما يراه صوابا، ويبين سبب الخلاف.

انظر إليه في بيع الغائب على الصفة - إن كانت غيبته قريبة - يقول : «المذهب في جواز بيعه على صفة يتخرج على قولين قائمين من المدونة :

أحدهما : الجواز، وهو مشهور المذهب نقلا. وهو نص المدونة في غير ما موضع.

والثاني : المنع، وهو قول محمد بن الموزع. وهو ظاهر المدونة في كتاب بيع الغرر في باب البيع على البرنامج، لأن مالكا جوزه للضرورة، ولا ضرورة في غير البرنامج. وهو نص قول مالك في أول كتاب بيع الغرر في الثوب المدرج في جرابه.

(25) مناهج التحصيل (45/1).

والقول بالمنع هو الصحيح مذهبا ونظرا.

وبسبب الخلاف : اختلافهم في الصفة هل تقوم مقام الرؤية مع القدرة على الوقوف على عين الموصوف أم لا»⁽²⁶⁾.

وهنا يقرر الخلاف داخل المذهب، ويسوق مستند كل قول من الكتاب والسنة، مع البحث والاستدلال على طريقة الناظار الأقدمين.

هذا، ويعتبر الرجراجي من المؤسسين للخلاف الفقهي المذهبي على طريقة المقدمين.

3- حضور فن الأصول وقواعديه بقوة في هذا الشرح. فالعلامة الرجراجي يسوق قواعد علم الأصول، ويحتمل إليها في إثبات ما قوي من المعانى والأقوال، كما يتكتئ عليها في الردود والتعقيبات، والتصحيحات والترجيحات، ويعيل للتوضع على كتب الأصول.

ففي تعليل النقادين في الأموال الربوية عند الأئمة مناسبة للحديث عن العلة القاصرة، مشيرا إلى أن تعليل المالكية بالثمنية لا يتناول إلا المطبوع دون المصنوع مع تساويهما في الحكم في تحريم الربا، يقول معلقا : «وهذا يهدم فصل التأثير في العلة، فمنهم من أحاله قائلا بأن العلة المستثاره إنما تعرف بإثارة المعنى المناسب المخيل، ولا إحالة بين العلة والحكم ها هنا - لا كليا ولا جزئيا - فلم يبق إلا الجمود على التعبد حتى إذا لاح المعنى صرنا إليه، ومنهم من أجازه.

والعلة القاصرة هي التي لا فرع لها فتتعدى إليه، فذهب الشافعي ومالك إلى القول بها. وذهب أبو حنيفة إلى أنه لا يصح التعليل بها»⁽²⁷⁾.

وفي مسألة الشراء على تصديق البائع في الكيل، وتعدي التصديق إلى مشتر ثان وإلى ثالث، فالمذهب يتخرج على ثلاثة أقوال : الجواز، والمنع، والتفصيل بين أن يبين له البائع أو لم يبين، «وبسبب الخلاف - كما يقول الرجراجي - الرخصة هل يعدي بها بابها أم لا»⁽²⁸⁾.

(26) مناهج التحصيل (359/6).

(27) نفسه (11-10/6).

(28) نفسه (146/6).

وفي الاستدلال بالعادة، ينأى الرجراجي بهذا الدليل عن أن يكون ناسخاً أو يقدم حكمه على خبر الآحاد، قال: «والعجب من قال بنسخ قول النبي صلى الله عليه وسلم بالعادات، والعادات لا يعدد بها النسخ، ولا يقدم النسخ بها على أخبار الآحاد».

وإنما وقع الخلاف بين الأصوليين في العموم: هل يخصص بالعادات أم لا؟ وأما أن يقع النسخ به، فلم يصر إليه أحد من العلماء⁽²⁹⁾.

فالكتاب طافح بمباحث علم الأصول، وإن كان المؤلف يوردها بقدر، ويكتفي منها بالحاجة، محيلاً من أراد التوسيع على مصادر الفن. ناقش الأصوليين مثلاً في كون بعض الأخبار معقولة المعنى أولاً، فقال: «ونحن ننفي في الخوض معهم شيء العنان، ونحيط في الرد عليهم على فن الأصول بالبيان»⁽³⁰⁾.

4- المؤلف مالكي معتد بمالكيته، معتدل في آرائه وترجيحاته، منصف في نقاشه وردوده، عف اللسان والقلم مع المخالفين. وكتابه مصدر أصيل في فقه المالكية بعد تمحيص الروايات، وتقييم الآراء، وتدليل الفروع.

يحتاج للمذهب، ويؤصل فقهه كلما اقتضى السياق ذلك. ففي عدم جواز بيع المشتريات قبل قبضها، وأن مالكا لا يجيزه في الطعام الربوي خاصة، يقول: «وأما عمدة مالك - رضي الله عنه - فدليل الخطاب من قوله صلى الله عليه وسلم: «من ابتاع طعاما... فمفهومه أن ما اعد الطعام لا يشترط فيه القبض»⁽³¹⁾.

ولا يتواتي رحمة الله في رد التأويلات، وتعقب الفهومات، فها هو يحكم على تأويل أبي بكر بن اللباد الزيادة في العدد التي يجدها من اشتري على البرنامج أن المراد أنه قد أحل اللفافة في العدد، وأنه تأويل بارد، وعلق عليه بقوله: «وهو تأويل أبي بكر بن اللباد، وهذا التأويل مطرح ساقط الاعتبار»⁽³²⁾. كما رجح مذهب الحنفية في تعليل الربا في المطعومات الأربع بقوله: «وأما الحنفية فعمدتهم في التعليل بالكيل: أنه صلى الله عليه وسلم لما علل التعليل باتفاق الصنف، واتفاق القدر، وعلق التحرير باتفاق الصنف واختلاف القدر في قوله صلى الله عليه وسلم لعامله بخيبر من حديث أبي سعيد: «إلا كيلا بكيل، يدا بيده» علمنا أن المعيار الذي هو الكيل والوزن هو المؤثر في الحكم كتأثير الصنف. وهذه العلة أظهر في المعنى وأولى بالصواب من سائر العلل»⁽³³⁾.

(29) مناهج التحصيل (1/173-174).

(30) نفسه (6/119).

(31) نفسه (6/216).

(32) نفسه (6/368).

(33) نفسه (6/12096).

كما أن شخصية المؤلف رحمة الله حاضرة وبقوه في تحليلاته وتوجيهاته وتصويباته وعقباته. فكثيراً ما يختم مباحث الكتاب بقوله : «فهذا ما تحصل عندي من مسائل الاقضاء، ولم أره متقدم ولا متأخر على هذا التحصيل، فأشدد وثاقها تربت يداك»⁽³⁴⁾. أوقوله : «فافهم هذه النبذة فإنها تقيدك فوائد جمة ومعان كثيرة»⁽³⁵⁾.

5- يعد المؤلف كذلك بالسنة النبوية، ويحتمل إليها كثيراً في أسباب الخلاف الفقهي المعتبر، وعلى أساسها يقبل ويرد، ويخطئ ويصوب، ويوازن ويرجح. فكثيراً ما يقول : سبب الخلاف الواقع في المسألة : اختلاف الأخبار، وطرق المقاييس، فيسوق الأخبار معزوة إلى مظانها من السنن والصحاح، فإذا ثبت الحديث وصح معناه، قال : «والحديث نص في محل النزاع». وإذا لم يصح الحديث علق عليه مثلاً بقوله : «وهذا نص في محل النزاع إلا أنه حديث في سنه ضعف».

فكتابه سجل كبير في الأحاديث المؤصلة للأبواب الفقهية، الضابطة لأحكامها وتقسيماتها. وهو في الوقت نفسه لا يخلو تلك الأحاديث من التعليقات الدالة صحة وضعاً، قوة وحججاً.

وبالجملة، فالكتاب يغري بالقراءة والدراسة منهجاً وموضوعاً، ويحتاج إلى وقفة متأنية أوسع من هذه. ومؤلفه رحمة الله بذل فيه جهداً مشكوراً، وكشف من خلاله عن قدرة المدرسة المغربية على وضع البصمات العلمية المميزة في المذهب المالكي، كما كشف عن إسهام المغاربة في بلورة تراث المذهب، ومعالجة قضيائاه أصولاً وفروعاً، وأن المغاربة التزموا المذهب عن قناعة، وخدموه عن جدارة، وحلقوا به حفظاً وتدرисاً وتأليفاً.

والكتاب مع كثير من الجوانب المشرقة فيه، يحتاج إلى إخراج علمي يليق بموضوعه، وبعيقرية مؤلفه. وما شكا منه المؤلف رحمة الله من سوء النسخ والتداول الحاصل لكتاب (التنبيهات) للقاضي عياض لما دخل إلى المغرب في عصره، وقع لكتابه هذا.

وأسأل الله أن يبارك في الوقت والجهد لإخراجه إخراجاً علمياً مفيداً. والله الموفق والهادي إلى أقوم السبيل.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآلله وسلم تسليماً.

(34) مناهج التحصيل (6/80-81).

(35) نفسه (6/124).

التعييد والتفریع في شروح المدونة ومختصراتها عند المغاربة

د. محمد الروڭي

عضو المجلس العلمي الأعلى - الرباط

لفظة المغاربة تعني - في تاريخ الفقه المالكي بالغرب الإسلامي - أهل القيروان وتونس وفاس، وفقاء هذه المنطقة يمثلون مدرسة من مدارس الفقه المالكي هي المعروفة بالمدرسة المغربية، المتميزة في منهجها ورجالها ومصنفاتها الفقهية وغير ذلك من مقوماتها الأخرى. وقد كان لهذه المدرسة حضور قوي في تاريخ الفقه المالكي بالغرب، وأثر بالغ في حفظ المذهب بهذا الصيق الإسلامي إلى جانب أخواتها من المدارس المالكية الأخرى وهي المدرسة المدنية الحجازية، والمدرسة العراقية، والمدرسة المصرية، والمدرسة الأندلسية.

وإلى جانب ما تميزت به المدرسة المغربية من ضلاعة أئمتها ونبوغ فقهائها في المذهب أصولاً وفروعه، رواية ودرائية، وتبريزهم في تصنيف المصنفات وعرض فروع الفقه المالكي وأصوله بمنهج اصيل قويم، فقد تميزت أيضاً بثباتها وصمودها أمام مختلف التقلبات والتحولات السياسية والإجتماعية وما صاحبها من القلاقل والزوازع التي لم تسلم المدارس الأخرى من التأثير بها تاثراً انعكس على عطائهما وإشعاعها.

ومن أئمة المدرسة المالكية المغربية وكبار رجالها : أبو ميمونة دراس ابن إسماعيل الفاسي أول من أدخل المدونة المالكية إلى فاس⁽¹⁾. وروي أن ابن أبي زيد القيرولي جاء لزيارته بفاس عام 357 هـ فصادف أن وصل في اليوم الذي توفي فيه دراس، فحضر جنازته، وأقام بقبره ثلاثة أيام، فاتخذها أهل فاس عادة من ذلك اليوم إلى الآن⁽²⁾.

(1) شجرة النور الزكية ص : (103).

(2) النبوغ المغربي لعبد الله كنون : 50/1

المدونة هي الأصل الثاني للمذهب المالكي، بعد الموطء، وهي في نشأتها وتدوينها مدنية الأصل، مصرية الرواية والنقل، قيروانية الصياغة؛ فهي مدنية : لأن أصل مادتها الفقهية مأخوذ عن مالك بن أنس إمام دار الهجرة المدينة المنورة.

وهي مصرية : لأن راويها وناقل مسائلها وأجوبتها، ومخرج بعض فروعها على أصولها، هو الإمام عبد الرحمن بن القاسم المصري.

وهي قيروانية : لأن جامعها ومذهبها ومحققها ومبوبها ومحررها هو الإمام سحنون بن سعيد القيرواني.

إذا فالمدرسة المالكية المغربية لها الحظ الأوفر في تدوين المدونة وصياغتها وبناء منهجها الجامع بين الرواية والدرامية، والتجديد والتدليل، والتقييد والتفریع وللمغاربة عنایة فائقة بالمدونة، تتجلی فيما خدموها به من الشروح ومشاكلها والاختصارات ومشاكلها، وغير ذلك من الكتب والصنفات التي ألفوها لتقريبها وتيسيرها للناس.

أما الشروح فتعني بها ما كتبه الفقهاء من الكتب والتاليف التي عرضوا فيها تفسير نص المدونة وتوضيح مسائلها، والتتبیه على فوائدتها والإرشاد إلى أدلةها، وربط فروعها بأصولها. ويدخل في هذه الشروح ما عرف أيضاً بالتعليقات، والتقييدات، وغير ذلك مما تضمن نوعاً من الشرح والبيان لنص المدونة كله، أو لبعض مسائله ومحفوبياته.

وأما ما شاكل الشروح : فتعني به ما صنف على غرار المدونة أو على غرار شرح من شروحها من الصنفات الفقهية الجامعة لأبواب الفقه ومسائله بحيث تعین على فهم المدونة والاستفادة منها، فهي بمنزلة الشروح لها. ومن أمثلتها : كتاب النوادر والزيادات لابن أبي زيد القيرواني (ت : 386). وكتاب المقصد لعبد الخالق ابن خلف بن سعيد بن شبليون القيرواني (ت 390هـ). وكتاب الدلائل على أمهات المسائل لأبي محمد عبد الله بن إبراهيم الأصيلي (ت : 392). وغيرها من الجواجم الفقهية التي تعتبر مراجع في شروح المدونة ومعينة على فقه مسائلها. ويدخل في ذلك أيضاً شروح غير المدونة من الدواوين والصنفات الفقهية الجامعة كشرح العتبية والموازية والمجموعة وغيرها، فهي شروح غير مباشرة للمدونة، لأن مضامينها ومحفوبياتها الفقهية يعين في فهم المدونة، فهو بمنزلة شروح لها.

وأما المختصرات وتسمى التهدیيات أيضاً، فتعني بها ما قام به الفقهاء من تهذیب المدونة وتلخيص عباراتها، وحذف المكرر منها، وإعادة ترتیب أبوابها، وغير ذلك مما ييسرها ويقربها.

وأما ما شاكل المختصرات : فتعني به ما صنفه الفقهاء من متون فقهية جامعة على غرار مختصرات المدونة، تصلح أن تكون تهديبا لها وإن لم يكن ذلك مقصودا، كرسالة ابن أبي زيد القيرواني وما نسج على منوالها وصيغ على منهجها.

ومن أشهر وأجدد ما صنف في اختصار المدونة :

1- مختصر المدونة لابن أبي زيد القيرواني : يحتوي على خمسين ألف مسألة، وعليه معول المالكية مع كتاب النواذر والزيادات.

2- تهديب المدونة لأبي سعيد خلف بن سعيد البراذعي القيرواني (ت : 438هـ) من كبار أصحاب ابن أبي زيد والقابسي. وقد نال شهرة فائقة وسار ذكره في الآفاق حتى صارت المدونة تطلق عليه. وذكر صاحب الفكر الساحي أنه حصل عليه الإقبال شرقاً وغرباً، دراسة وشرعاً وتعليقاً واختصاراً، ومن أئمة المالكية بالأندلس والمغرب، وتركوا به المدونة ومختصراتها⁽³⁾.

أما شروح المدونة مما ألفه فقهاء المدرسة المغربية، فمنها :

1- التعليق على المدونة : لأبي عمران الفاسي (ت 430هـ) وهو كتاب جليل لم يكمل⁽⁴⁾.

2- شروح المدونة : لأبي إسحاق إبراهيم بن حسن التونسي (ت : 343هـ) وهو من الشروح الحسنة والتعليق المستعملة⁽⁵⁾.

3- التعليق على المدونة : لأبي القاسم عبد الخالق بن عبد الوارث السعدي⁽⁶⁾.
القيرواني (ت : 360).

4- التعليق على المدونة : لابن الصائغ أبي محمد عبد الحميد القيرواني (ت : 486)
ذكر صاحب شجرة النور الزكية أنه تعليق مهم كمل فيه الكتب التي بقيت
على التونسي - يعني أبو إسحاق إبراهيم بن حسن⁽⁷⁾.

(3) الفكر السامي للحجوي الشعابي : 209/2.

(4) شجرة النور الزكية ص : 106.

(5) ترتيب المدارك للقاضي عياض : 58/8.

(6) شجرة النور الزكية ص : 116.

(7) شجرة النور الزكية ص : 117.

5- التنبيهات المستنبطة على كتب المدونة والمحاطة : للقاضي عياض ابن موسى اليصبي السبتي (ت : 544) جمع فيه غرائب من ضبط الألفاظ وتحرير المسائل⁽⁸⁾.

6- تقييد على تهذيب البرادعي : لأبي الحسن الصفير الزرويلي (ت : 719هـ) وهو شرح على تهذيب المدونة، جمع طلبة أبي الحسن من مجالسه التي كانوا يحظرونها ويقيدون ما يقولونه فيها، وكان لكل واحد تقييد. وأكثر اعتماد أهل المغرب من تلك التقيايد على تقييد الفقيه الصالح أبي محمد عبد العزيز القروي، فإنه خيار طلبته علماء ودينياً⁽⁹⁾.

7- تقييد على المدونة : لأبي الحسن علي بن عبد الرحمن بن يتيم اليفرنى الطنجي (ت : 734هـ)⁽¹⁰⁾.

8- قيد على المدونة (التهذيب) لإبراهيم بن عبد الرحمن التسولي (ت : 748هـ) وهو تقييد كتبه أيام قراءته المدونة على شيخه أبي الحسن الصفير⁽¹¹⁾.

9- شرح تهذيب البراذعي لعمر بن هارون الكتاني القووني⁽¹²⁾ (ت : 750هـ)

10- شرح المدونة له أيضاً⁽¹³⁾.

11- التقيد البديع على المدونة : لعمران بن موسى الجناتي المكناسي (ت : 830هـ) وذكر في نيل الابتهاج أنه يقع في عشرة مجلدات⁽¹⁴⁾.

12- شرح ابن ناجي على المدونة، الكبير والصغرى، أما الكبير فيسمى بالشتوي وهو في أربعة أسفار، وهو من أنفس ما كتب في الفقه المالكي، واما الصغير فيسمى بالصيفي⁽¹⁵⁾.

13- إتحاف ذوي الذكاء والمعرفة بتكميل تقييد أبي الحسن وتحليل تعقيد ابن عرفة : لابن نمار المكناسي (ت 919هـ). وهو كتاب كمل به تقييد أبي الحسن الصغير وحل مشكل كلام ابن عرفة في مختصره⁽¹⁶⁾.

(8) الديباج المذهب لابن فردون : 49/2

(9) المعيار للنشرىسي : 1/206.

(10) نيل الابتهاج ص : 204.

(11) انظر اصطلاح المذهب : 426.

(12) نيل الابتهاج ص : 217.

(13) اصطلاح المذهب : 467, 468.

(14) اصطلاح المذهب ص : 497.

(15) تهذيب المدونة : 1/171.

(16) تهذيب المدونة : 1/174-175.

هذه بعض النماذج من شروح المدونة المالكية والتعليقات عليها، وما قيده الشيوخ والتلاميذ عليها من الفوائد والنكت الموضحة. وقد تضمنت هذه الشروح وما في حكمها وكذا ما سبق من المختصرات وما في معناها، مادة وافرة من القواعد الفقهية المالكية وتفرعياتها، غالباً ما تكرر القواعد في المختصرات والتهذيبات، كما يكثر التفريع في الشروح وما يشاكلها من الدواوين والمصنفات.

وفيما يأتي عرض لنماذج من القواعد الفقهية المالكية المستخلصة من كتاب التهذيب للبرادعي :

1- قال مالك : «ولا يتوضأ بماء قد توضئ به مرة ولا خير فيه». قال ابن القاسم : فإن لم يجد غيره يتوضأ به أحب إلى إن كان الذي توضأ به أولاً ظاهراً الأعضاء»⁽¹⁷⁾. فقد استخلص فقهاء المالكية من هذا النص قاعدة فقهية هي أن المستقدر شرعاً كالمستقدر حسماً. وقد ذكرها أبو عبد الله المقرى في قواعده.

2- قال مالك : «... وإن شربت (أي ما يصل إلى النجس من الطيور والسباع). وقال ابن قاسم ويطرح ويتمم من لم يجد سواه، ومن توضأ به وصلى ولم يعلم أعاد في الوقت⁽¹⁸⁾...». فقد استخلصوا من هذا النص قاعدة فقهية هي أن الغالب كالمحقق. وقد ذكرها المقرى في قواعده، وساقها الزقاق في منهجه وغيره من الفقهاء بعدهم. ومثل ذلك أيضاً قول البراذعي في موطن آخر من تهذيبه : «لا يتوضأ بسورة النصراني ولا بماء أدخل يده فيه⁽¹⁹⁾...» لأن هذا الفرع داخل في عموم القاعدة لأن الغالب على غير المسلم علوق نجاسة الخمر والخنزير بفمه ويده.

3- قال البراذعي : «ومن شك في بعض وضوئه فلم يتيقن أنه غسله فليغسل ما شك فيه»⁽²⁰⁾. فقد استخلصوا من هذا النص أن اليقين لا يزول بالشك وهي قاعدة معروفة مشهورة لا نزاع فيها.

4- وقال أيضاً : «ولو أتيقن بالوضوء ثم شك في الحديث فلم يدرأ أحدث بعد الوضوء أم لا، فليعد وضوءه، بمنزلة من شك فلم يدر ثلثا صلى أم أربعاً فليبلغ الشك، إلا أن يستنكحه ذلك كثيراً فلا يلزم إعادته شيء من وضوء ولا صلاة»⁽²¹⁾. فقد استخلصوا

(17) تهذيب المدونة للبراذعي 1/181.

(18) تهذيب المدونة : 1/181.

(19) تهذيب المدونة : 1/181.

(20) تهذيب المدونة : 1/257.

(21) تهذيب المدونة : 1/363.

من ذلك قاعدة فقهية هي أن الشك ملغى. وانفرد المالكية عن غيرهم هنا بالقول بوجوب الوضوء على من شك في نقضه لعموم إلغاء الشك. ولأن الزم إذا امتلأ بيقين فلا تبرأ إلا بيقين وهي قاعدة أخرى مستخلصة من النص نفسه. ويستثنى من ذلك المستنكح وهو الذي يغلب عليه الشك إلى حد الوسوسة، فهذا لا يلزمته إعادة وضوء إذا شك في نقضه، ولا في صلاة إذا شك في نقصانه، وذلك رفعا للحرج عنه.

5- قال البراذعي : «وإذ صلى الإمام في المسجد وحده فلا يعيد جماعة، إذ هو وحده جماعة»⁽²²⁾. فقد استخلصوا من ذلك أن الموجود شرعاً كالموجود معاً. وقد ذكرها المقرى في قواعده، ومن بعده كالزفاق والونشريسي وغيرها.

6- قال البراذعي : «وإذا علمت المرأة أن زوجها يحتاج إليها فلا تتطوع بالصيام إلا بإذنه»⁽²³⁾. ويستخلص من ذلك أن حقوق العباد مقدمة على حقوق الله عز وجل، لأن العبد مفتقر إلا حقه، والله تعالى مستغن عن حقوقه وقد ذكر المقرى هذه القاعدة في قواعده، وكذا من بعده من المالكية.

7- قال أيضاً : «وما فسخ من نكاح فاسد، أو ذات محرم، أو المنهي لها أو أمة بغير إذن السيد، فالعدة في ذلك كله كعدة النكاح الصحيح ويعتدون في بيوتهم»⁽²³⁾. ويستخلص من ذلك أن ضمان فاسد العقد كضمان صحيحه.

8- قال ابن القاسم : وإن قال لها أنت طالق وقال : نويت من وثاق ولم أرد الطلاق، ولا يبينه عليه، وجاء مستفتياً فهي طالق، كما لو قال لها كلاماً مبتدأ : أنت بريء ولم ينوي الطلاق فهي طالق. قال مالك - رحمه الله - ويؤخذ الناس في الطلاق بألفاظهم ولا تتعففهم نياتهم في ذلك إلا أن يكون جواباً لكلام كان قبله»⁽²⁴⁾.

والقاعدة المستخلصة من هذا النص : أن من أفسح بشئ قبل منه فإنه إذا نوأه قبل منه ديانة لا قضاء. وأن الصريح من الألفاظ لا تؤثر فيه النية. وأن الحكم للظاهر. وأن النية لا تعمل في أمور الدنيا.

هذه أمثلة للتقعيد الوارد في مختصرات المدونة وشروحها، ونماذج من القواعد الفقهية التي استخلصوها منها، وقد اهتم بها المتأخرون كالشيخ أبي عبد الله المقرى ومن بعده، فقاموا بتحريرها والتاليف فيها على طريقة خاصة بها، ثم جاء الزفاق فنظم منثورها في منظومته الشهيرة التي سماها : المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب،

(22) تهذيب المدونة : 428/2

(23) تهذيب المدونة : 308/2

وقد أقبل عليها من بعده من الفقهاء بالشرح والتكميل والإستدراك إلى عقود قريبة من زماننا هذا.

وأما التفريع فتعني به تقرير الحكم الشرعي للفروع والجزئيات التي لم ينقل عن الإمام مالك فيها بعينها نص بعينه، وذلك باعتماد مسلك من مسالك التفريع، وهي كثيرة، أهمها المسالك الآتية :

1- التفريع بأصول المذهب وقواعده : وهو بناء الفروع على أصولها المروية عن الأئم، وإلحاق الجزئيات بقواعدها المنقولة عنه، كبناء الحكم على الصالح المرسلة، أو على العرف، أو على مراعاة الخلاف، أو غير ذلك من الأصول التي أعملها الإمام مالك رحمة الله. وكإعطاء الشيء حكم ما قاربه، وإلحاق الغائب بالمحقق، وجعل المدعوم شرعاً كالمعدوم حساً، ومعاملة المكلف بنقيض مقصوده الفاسد، وغير ذلك مما يدخل في إعمال قواعد المذهب.

2- التفريع بنصوص المذهب : وذلك أن نصوص المذهب المنقولة عن الإمام، قد تحمل على ظاهرها وقد تؤول، وقد تأخذ على عمومها وقد تخصص، وقد تفهم على إطلاقها وقد تقييد، إلى غير ذلك من وجوه تفسير نصوص إمام المذهب، مما يتسع فيه المجال للتفريع والتأريج الفقهي، وغالباً ما يجر ذلك إلى الخلاف داخل المذهب.

3- التفريع بالقياس : وهو أن يقاس ما سكت عنه الإمام من الفروع والمسائل على نظائرها التي له فيها نص على حكمها.

4- التفريع بالمفهوم : وهو أن يعطي للفروع المskوت عنها حكم منطوق نص الإمام في مفهوم الموافقة، وخلافه في مفهوم المخالفة إذا كان المنطوق مقيداً بشرط أوصفة أو غاية أو غير ذلك من صور المفاهيم المخالفة.

5- التفريع بلازم المذهب : وهو أن يكون للإمام نص في مسألة، فيتخد لازمه فيها أصلاً يمتد في التفريع، وينسب إلى الإمام وإن لم يصرح به مادام قد صرح بملزومه، لأن اللازم والملزم لا ينفصلان.

هذه أهم مسالك التفريع المثبت في شروح المدونة المالكية ومختصراتها وما شاكل ذلك من الكتب والمصنفات الأخرى، وقد نشطت فيه المدرسة المالكية المغربية غاية النشاط، وأمثلتها في شروح المدونة أكثر من أن تحصى، ويمكن للقارئ أن يقف من ذلك على المئات بل الآلاف من النماذج الفقهية في كتاب التنبیهات للقاضي عياض نجتزئ منها بالنصين الآتيين :

1- «وظاهر المدونة ان المدين يزكي جميع ديونه من قرض أو غيره، على هذا حمل المسألة شيخنا القاضي أبو الوليد. وقال القاضي الباقي : إنه لاختلاف في القرض أنه لا يزكي. خرج اللخمي فيه خلاف. وظاهر المدونة تقويم كل ما يرجى قضائه من الديون، وعلى هذا اختصرها أكثر المختصرين، ولم يفرقوا بين المال وغيره خلاف ما لابن القاسم في رواية محمد وسماع أبي زيد، وما لابن حبيب والمغيرة من الاختلاف في زكاة المدين للدين. واحتاج بعضهم بما ذكره في تقويم ما على المكاتب. قال أحمد بن خالد في تقويم الكتابة بالعاجل يدل على تقويم الديون الآجلة، وهو يقول : يزكي عددها، وقد قال : حكم الدين حكم العرض. وانظر قوله فيمن له مئة وعليه مئة وبيده مئة، فليزكها وليجعل ما عليه في مائته. قيل ظاهره أنه يجعل المائة في المائة، حالة كانت التي له أو مؤجلة. ونحوه في كتاب محمد، والذي لابن القاسم في غير المدونة في هذا الأصل : أنه يحسب عدد الحال وقيمة المؤجل. وسحنون يجعله في قيمة المؤجل، وكذا قال ابن القاسم إذا كان على غير مائة، ولا يختلفون أنه يحسب عدد ما عليه». (التبيهات ص 223-224 تحقيق الساهم).

2- «وقوله في مسألة الخيار إن لم تأت بالسلعة آخر أيام الخيار فالبيع لازم : لآخر فيه، ونهى عنه. وتشبيهاً بمسألته إن لم يأت بالثمن. فرق بعضهم بينهما لأن تلك منعقدة ومسألة الخيار غير منعقدة، وقد ذكرنا قول ابن وهب قبل، وكلام ابن لبابة والقطان وغيرهما هناك في آخر البيوع الفاسدة ومنهم من وافق بينهما. وهو ظاهر الكتاب، ويحسب هذا الإختلاف في ذلك إذا وقع، ففي سماع ابن القاسم في مسألة الخيار : إذا وقع يمضي كما لو قال في مسألة التأجيل في البيوع الفاسدة، وفي كتاب محمد في مسألة الخيار : يفسخ وإن فات. قال القابسي : ومحملها على اختلاف قول مالك في مسألة إن لم يأت بالثمن». (التبيهات : 794 بتحقيق الساهم).

السلطة الاقتصادية لولي الأمر

قراءة معاصرة في فقه موطن الإمام مالك

أ. عبد الله الكامل الكتاني

أستاذ باحث في الدراسات الإسلامية

لقد مرّت على الفقه الإسلامي عهود تألّقت فيها عطاءات بحوثه، وتيّرت للناس خلالها كثير من إبداعاته. وكم يسعد المرء أن تتاح له فرصة الرجوع إلى هذه البحوث من جديد للاطلاع عليها، والتعمق في فصولها، دراسةً وتحليلًا ومقارنة، في إطار إعادة قراءة التراث الفقهي الإسلامي واستقراء مكنوناته. ومن المعتقد أن كل قراءة للتراث لا بد أن يعقبها إبداع. ليس من الضروري أن يصل إلى الإبداع من حاول إعادة القراءة للمرة الأولى. ويبقى المجال، بعد ذلك واسعًا أمام كل قارئ جيد، أغرتُه المحاولة، فعمد إلى اقتحام مغامرة البحث وحيدًا أو ضمن فريق من الباحثين.

المهم أن تكون المحاولة، وتعاد القراءة، فيكون «الاستنباط» ويكون «الاستخراج» ويكون «الاجتهاد» على أساس من تراث فقهي معلوم، وتوجه فكري مرسوم.

تأصيل مفهوم السلطة الاقتصادية لولي الأمر في التشريع الإسلامي

مع تأسيس أول دولة إسلامية في المدينة المنورة يدير شؤونها، ويرعى قضائهاها سيدنا محمد بن عبد الله بشرا رسولا، وجدت الدولة الناشئة نفسها تواجه أعباء تسيير الشأن الاقتصادي العام، ومن ورائه الشأن الاجتماعي، بشقيه الخاص منه والعام.

أمام تعدد الواقع الاقتصادية، متشابهة ومتتشابكة، كان من الضروري اعتماد بعض الحلول الشرعية الملائمة لمستجدات الأحداث العارضة : حلول لم تقابلها بعض الأطراف المعنية وقتها، بالرضى المتوقع والقبول المنتظر، فأطلقوا لأنفسهم العنوان في إظهار عدم رضاهم بها :

بين أيدينا آيات محكمات في القرآن العظيم، من سوري الأنفال والتوبة، قد اتخذت موقعاً واضحاً من هؤلاء المقتسمين الذين سوت لهم أنفسهم الجهر بإظهار عدم الرضى والاقتناع بجدوى التدابير الاقتصادية المتخذة :

لسم الله الرحمن الرحيم ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ، قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَيْنِكُمْ، وَأَطْبِعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (الأنفال : 1).

إن أمر الغنائم قد حسم فيه : أمرها مردود إلى الله وإلى الرسول.

موقف المؤمنين الصادقين الذي ينفي لهم اتخاذه من هذه التدابير الاقتصادية :

أ) طاعة الله والرسول فيما أمر.

ب) إصلاح ذات البين، ولا سيما في الأمور التي حسم القرآن في شأنها.

ج) التزام التقوى خلقاً وسلوكاً.

أما آيات سورة التوبة فقد توجهت باللائمة الشديدة على المنافقين وحسمت القول في مصارف الزكاة وحصرتها في مستحقها، فريضة من الله.

قال تعالى : «وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أَعْطُوهُمْ رِضْوًا إِنْ لَمْ يَعْطُوهُمْ مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضِيُّوا مَا آتَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَقَالُوا حَسِبْنَا اللَّهَ سَيَوْتِنَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَرَسُولُهُ إِنَّا إِلَى اللَّهِ رَاغِبُونَ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفَقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيْضَةٌ مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ» (التوبة 60-58).

وتبلغ المواجهة الاقتصادية مداها، في واقعة اجتماعية خاصة، خلد الذكر الحكيم أحداثها مرتفعاً بها، من مستواها الاجتماعي الخاص إلى المستوى الاقتصادي العام، الذي ينفي أن تسلكه فيه.

قال تعالى : «وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصْدِقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ بَخْلَوْا بِهِ وَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرَضُونَ فَأَعْقَبَهُمْ نَفَاقاً فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمٍ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعْدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ» (التوبة 77-75).

هو النفاق الاقتصادي القلبي، وهو الكذب الاجتماعي، ولا رذيلة منها مسموح بها في الحياة الاقتصادية الإسلامية، كما أن السلطة المكلفة بتسيير قضايا الشأن الاقتصادي العام، عليها أن تتدخل في الوقت المناسب لاتخاذ القرار المناسب.

يهمنا في هذا الصدد، أن نعلم أن الرجل الذي تنزلت في فضح حقيقة نفقة الاقتراض هذه الآيات المبينات، جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم يحمل زكاة أمواله فلم يقبلها منه و قال له إن الله أمرني لا آخذ صدقتك.

وحمل الرجل صدقته إلى الصديق أبي بكر خليفة رسول الله فردها عليه، اتبعها لما فعل معه الرسول.

ثم حملها من بعد ذلك إلى الخليفة المأمور عمر بن الخطاب، فلم يقبلها منه كذلك.

ثم جاء بها في آخر المطاف إلى الخليفة الشهيد عثمان بن عفان، فلم يقبلها منه أنسا.

وبقيت معاملة الرسول صلى الله عليه وسلم له ولأشباهه من منافقي القلوب سنة يقتدي بهديها خلفاؤه من بعده، سندًا شرعياً لولي الأمر، يستعملها عند الاقتضاء لاتخاذ القرار المناسب في المستجدات الاقتصادية التي لا نص عليها في الكتاب أوفي السنة : لقد قال عمر بن عبد العزيز لعامله الذي شكا إليه أن فلاناً يمنع الزكاة قال له دعه، واجعل عقوبته ألا يؤدى زكاته مع المسلمين.

الضوابط الشرعية الواجب مراعاتها لدى ممارسة سلطتي الاستنباط والتأويل

غير خاف على أحد من خاصة العلماء وعامتهم أن القرآن العظيم قد وضع بين أيدي الناس الضوابط الشرعية، المادية منها والمعنوية التي يجب مراعاتها من قبل الحاكمين أولى الأمر لدی ممارسة سلطی الاستیباط والتؤیل، أو عند اختلاف الآراء :

قال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تؤْدُوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا، وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعُدْلِ إِنَّ اللَّهَ نَعْمًا يَعْظِمُ كُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا. يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾. (سورة النساء : 58-59).

وقال تعالى : «من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً، ويقولون طاعة فإذا بрезوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول والله يكتب ما يبيتون فأعرض عنهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلاً، أفلا يتذمرون القرآن ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً، وإذا جاءهم أمر من الأمان أو الخوف

أذاعوا به ولو ردوه إلى الرسول وأولي الأمر منهم لعلمه الذين يستتبطونه منهم ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلاً». (سورة النساء : 81-83).

أولو الأمر مطالبون إذا :

أ- باداء أمانة الحكم بالعدل، إذا أسدت إليهم مهمة الحكم بين الناس.

ب- بممارسة سلطتي الاستباط، والتأويل، ضمن الضوابط الشرعية المعروفة

عند عامة الناس، استناداً إلى ذلك، مطالبون على الخصوص بما يلي :

أ- طاعة الله، فيما جاء في القرآن من عند الله

ب- طاعة الرسول، وأولي الأمر وفق ما جاء في القرآن العظيم والسنة المطهرة :

«ذلك خير وأحسن تأويلاً»

في مفهوم السلطة الاقتصادية

السلطة : مفهوم قديم/جديد يتضمن معاني القدرة والغلبة والسيطرة.

كلمة السلطة بهذا الوزن والمعنى، قليلة التداول في أدبيات الحضارة الإسلامية، غير أن الفقهاء المسلمين، وفي طليعتهم الإمام مالك في الموطن كثيراً ما يستعملون مصطلحات «الإمام» و«الوالى» و«الحاكم» و«ولي الأمر» و«السلطان» للتعبير عن مملك «السلطة» ويفارسها.

إن دلالات هذه المصطلحات - تعطينا صورة دقيقة عن مفهوم السلطة، في تجلياتها المادية والمعنوية. ذلك بأن من يملك السلطة الاقتصادية ويمارسها هو الراعي للمصالح العامة للأمة، وهو المؤمن على بيت مال المسلمين وهو ولي الأمر الذي له سلطة شرعية على عموم الرعية «ولي الأمر منكم».

لقد عرض فقه الإمام مالك في الموطن مفهوم السلطة الاقتصادية في وقت مبكر، لم تكن فيه القضايا الاقتصادية بعد قد أصبحت هاجساً رئيسياً من هواجس السلطة في الدول المعاصرة.

إن من شأن القيام بقراءة معاصرة لهذا الرصيد الفقهي الثمين، أن يمدنا بنظرية عامة، عن السلطة الاقتصادية مواكبة لاحتياجات العصر الحديث، تستهدف الإبداع والمعاصرة، دون أن تتخلى عن الأصالة والتراث.

في مفهوم «ولي الأمر»

يتضمن مفهوم أولي الأمر في أدبيات الحضارة الإسلامية معاني الإمام والوالى والحاكم والمفتى والخبير، ومن يخول لهم الشرع سلطة إبداء الرأي في القضايا الاقتصادية والاجتماعية المختلفة.

في هذا المجال يمدنا العلامة الراغب الأصفهانى في مفرداته بتعريف دقيق نستعين به في هذا المقام :

يقول الراغب الأصفهانى : (ولي الأمر : قيل أعني الأمراء في زمان النبي عليه الصلاة والسلام، وقيل : الأئمة من أهل البيت، وقيل : الامرون بالمعروف).

وقال ابن عباس رضي الله عنهم : هم الفقهاء وأهل الدين المطيعون لله

وكل هذه الأقوال صحيحة

ووجه ذلك : أن أولي الأمر، الذين بهم يرتدع الناس أربعة :

• الأنبياء : وحكمهم على ظاهر العامة والخاصة وعلى بواطنهم.

• الولاة : وحكمهم على ظاهر الكافة دون بواطنهم.

• الحكماء : وحكمهم على باطن الخاصة دون الظاهر.

• الوعظة : وحكمهم على باطن العامة دون ظواهرهم. (انتهى كلام الراغب)

بمنتهى الدقة وذكاء الفهم، يقرر الأصفهانى أن كل هذه الأقوال صحيحة.

نحو نظرية عامة للسلطة الاقتصادية لولي الأمر في الفكر الإسلامي

نماذج فريدة من فقه الموطأ

في الصفحات المولائيات، نماذج فريدة من فقه الموطأ، تمنح لولي الأمر سلطة التصرف في القضايا الاقتصادية والاجتماعية. تجدر الإشارة إلى أنها واردة على سبيل الاستئناس لا الحصر والمأمول أن تتيح إعادة قراءة هذه النماذج للباحثين على انفراد أو ضمن فريق عمل متخصص، توضيح المعالم الأساسية لنظرية عامة عن :

السلطة الاقتصادية لولي الأمر في الفكر الإسلامي، انطلاقاً من فقه موطأ الإمام مالك، في نسخته المغربية المنتظر صدورها عن الهيئة العلمية المكلفة بذلك، بناء على

التعليمات السامية لولانا أمير المؤمنين محمد السادس دام له التأييد، مرورا بجميع الأقوال والآراء المترفرفة في مختلف كتب الفقه في المذهب المالكي، وكتب التفسير التي تسند قيام النظرية العامة للسلطة الاقتصادية لولي الأمر في الفكر الإسلامي.

النموذج الأول :

«سلطة التصرف في مداخل بيت المال، وتحديد أولويات الإنفاق»

- ترتيب أولويات الإنفاق

- قال الإمام مالك :

«الأمر عندنا في قسم الصدقات، أن ذلك لا يكون إلا على وجه الاجتهاد من الوالي. فأي الأصناف كانت فيه الحاجة والعدد، أوثر ذلك الصنف، بقدر ما يرى الوالي. وعسى أن ينتقل ذلك إلى الصنف الآخر بعد عام، أو عامين، أو أعوام : فيؤثر أهل الحاجة والعدد، حيثما كانوا وعلى هذا، أدركت من أرضى من أهل العلم».

يؤكد الإمام مالك في هذه الوثيقة سلطة ولی الأمر في النظر في قسم الصدقات، وعدد المستحقين للنفقة ونوعهم، مشيراً إلى أن هذه الأولويات، قد يطرأ عليها تطور أو تغيير، في الكم أو الكيف، من سنة إلى أخرى أو بعد سنوات. ولولي الأمر مطلق الحرية في أن يعمد إلى تخصيص هذا الصنف بالنفقة على ذاك، وفق الحاجة والمصلحة.

وقد ذكر ابن رشد «أن مالكا ذهب إلى أن الإمام يجوز له صرف الصدقات في صنف واحد أو أكثر، إذا رأى» ..

النموذج الثاني :

«إذن ولی الأمر سند قانوني للملكية»

تُظهر الوثيقة التالية أن إذن الإمام سند قانوني للملكية وبخاصة عند انعدام أي سند شرعي أو عريفي، فيأتي إذن الإمام، ليقوم مقام السند الشرعي أو العريفي عند الاقتضاء.

جاء في الموطأ الإمام مالك رضي الله عنه.

وسائل مالك عن النفل، هل يكون في أول مغنم؟

قال : ذلك على وجه الاجتهاد من الإمام وليس في ذلك عندنا أمر معروف موثوق به إلا اجتهاد السلطان... ولم يبلغني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نقل في مغازييه كلها، وقد بلغني أنه نقل في بعضها يوم حنين.

« وإنما ذلك على وجه الاجتهاد من الإمام، في أول مغنم، وفيما بعده »

وهي واقعة عسكرية واقتصادية، أظهر استقرارها أن الأنفال، وما شابها من أموال عامة، يعود أمر النظر فيها إلى السلطان على وجه الاجتهاد.

فالأسأل فيها ملكية الله. والإمام خليفة الله في هذه الملكية، وبنظره يتم الإلحاد، والتوزيع والتمليك.

فبإذن الإمام تكتسب الملكية شرعيتها وسندها القانوني، وبإذن الإمام كذلك، تنظم الحياة الاقتصادية، وتستقر المعاملات بين الناس.

واجتهاد الإمام في هذه الواقعة حكم شرعي وسند قانوني معمول به كالقانون الوضعي سواء بسواء.

النموذج الثالث :

سلطة ولی الأمر في استيفاء الحقوق المالية للدولة قبل حلول أجلها

استيفاء الحقوق المالية للدولة :

يصرح الإمام ابن رشد في بداية المجتهد بأن مالكا جوز إخراج الزكاة قبل الحول : « وذلك فيما إذا احتاج ولی الأمر في سنة من سنوات الجفاف أو الخاصة، إلى أن يطلب من الناس صدقاتهم قبل الحول، جاز له ولهم ذلك ».

يرخص الإمام مالك إذاً ولی الأمر، عند الحاجة، الخروج عن القاعدة العامة في استيفاء الحقوق المالية للدولة ألا وهي حلول الحول، لتأكد تحقق مصلحة اجتماعية في الاستيفاء قبل الحول، نظراً للجفاف الحاصل في سنة من السنوات، أو لحالة خصاص عارضة، فيطلب ولی الأمر من الناس أداء الزكاة قبل حلول أجلها الشرعي، ولا يكون الإمام بذلك خارجاً عن حدود الشرع، كما أن ذمم الناس تبرأ بهذا الوفاء الاستثنائي بحق من الحقوق المالية للدولة قبل حلول أجله : « جاز له، ولهم ذلك ».

وينبغي ألا يغيب عن البال هنا ال باعث الاجتماعي والاقتصادي على هذا التدبير الاستثنائي : ألا وهو « حدوث الجفاف أو الخصاصة » الذي يعطي الرخصة في الاجتهاد، نظراً للظروف الطارئة.

بطبيعة الحال، وبمفهوم المخالفة : تُرفع الرخصة، ويُحد من سلطة الاجتهاد الاقتصادية هذه، إذا عادت الأحوال العادية للظهور، بارتفاع حالة الخصاصة، وذهب الجفاف في السنة المولية، فيصار إلى إعمال النص الفقهي المعروف وتطبيق أحكامه : فلا يُستوفى أي حق مالي من حقوق بيت المال « الخزينة العامة » إلا بحلول الحول.

النموذج الرابع :

سلطة ولی الأمر في تحديد مبالغ النفقات

حدود الإنفاق

يشير الإمام ابن رشد إلى أن الإمام مالكا يقرر في موضوع الغني الذي يمنع من الصدقة، أنه ليس في ذلك حد. إنما هو راجع إلى الاجتهاد.

ويشير ابن رشد أيضاً إلى مقدار ما يعطي المسكين من الزكاة بقوله :
« لم يحد مالك في ذلك حدأ، وصرفه للاجتهاد ».

هاهنا، يميل مالك أيضاً إلى الاجتهاد، اجتهاد الإمام وإلى رأيه :

- 1- في تحديد غنى الغني الذي لا يسمح له بأخذ مال الزكاة.
- 2- وفي تحديد المبالغ المالية التي يعطيها ولی الأمر للفقراء من أموال الزكوات.

وكما يجوز لولي المر الاجتهاد برأيه في هذين الموضعين، استناداً إلى رأي صريح من الإمام مالك، يمكننا أن نحكم المبدأ الذي اعتمدته الإمام مالك لتوسيع من هذه السلطة المالية والاقتصادية لولي الأمر، فتشمل المساعدات المالية، والمنح التشجيعية التي تصرفها خزينة الدولة للأفراد والمؤسسات الاجتماعية والإنسانية والعلمية والسياسية، سدا الحاجة دائمة أو عرضية.

ذلك أن الأمور الاقتصادية تتطور باستمرار، وتتغير الظروف الداعية إليها، لهذا يضع الإمام مالك منهاج المصلحة تدور في فلكه، ويوطّرها بالأصول الإسلامية العامة، تحكمها وترعاها، مما يحفظ على الناس أمر استقرارهم المادي والاقتصادي، يتعاملون فيه على أساس من الإسلام الصحيح، وهديه الحضاري السليم.

النموذج الخامس :

سلطة ولی الأمر في تحديد ملكية المياه الطبيعية

ثبت أنه عليه السلام «نهى عن بيع الماء، ونهى عن بيع فضل الماء، ليمنع به الكلا». وجاء في بداية المجتهد قول ابن رشد : «واما مالك، فأصل مذهبة، أن الماء متى كان في أرض ممتلكة منبعة، فهو لصاحب الأرض، له بيعه ومنعه، إلا أن يرد عليه قوم لا ثمن معهم، ويُخاف عليهم ال�لاك».

وحمل الحديث على آبار الصحراء، التي تتخذ في الأرض غير الممتلكة، فرأى أن أصحابها الذي حفرها أولى بها، فإذا روت ماشيته، ترك الفضل للناس. (وكان رأى أن البئر لا تُملك بالإحياء) .».

فالمياه الطبيعية على هذا، كالثروات الطبيعية، والمعادن، تتبع الأرض، إذا كانت مملوكة. والأبار المحفورة بها، والعيون المستصلحة بها، ملك خاص مالكها، له حق التصرف فيها تصرف المالك في ملكه إلا في حالة الضرورة، فالتصريف هنا، إتباعاً للقواعد العامة مقيد بالمصلحة العامة مخافة ال�لاك على الناس، المحتجين إلى الماء، ولا مال معهم لشرائه.

وأما المياه المعمور عليها بالإحياء، دون أن يكون أصل الأرض مملوكاً لمن أحياها بالحفر أو الاستصلاح، فإن ملكيتها تبقى مقصورةً على جزء من منفعتها دون رقبتها: إذ أن من أحياها لا يملك إلا حاجته وحاجة ماشيته، ولا يجوز له منع فضل الماء على الآخرين أو على دوابهم وزرعهم.

وتبقى القاعدة الاقتصادية العامة عند مالك، قاعدة المصلحة محكمة، كلما اقتضت حاجة الناس أو حاجة الدولة التدخل :

- إما لتخصيص أحد من الناس بملكية رقبة الماء ومنفعته أو ملكية إحداهما دون الأخرى.

- وإنما لتخصيص الرقبة والمنفعة معاً للملك العام للدولة.

فهو إذا الاجتهاد المرن المتطور، طبقاً لمنطق المصلحة العامة، وتبعاً لحاجة الأمة.

الخاتمة

نحو نظرية عامة عن السلطة الاقتصادية لولي الأمر في الفكر الإسلامي

وبعد فلعلنا قد تعلمنا من فقهه موطأ الإمام مالك الشيء الكثير وأخذنا من أصوله في الميادين المطروقة، ما يمكن أن تستخرج منه مؤسسات قانونية عامة ونظريات كلية تتنسب إلى فقه هذا الإمام، وإلى فكره القيم ومحاكماته العلمية الرائدة.

إن نظرية السلطة الاقتصادية المخولة للإمام ولها للأمر لتشكل بحق رصيداً قانونياً لا غنى للفكر المعاصر عن الرجوع إليه والاستعانة به، والاستناد إلى محاكماته، من أجل إيجاد الحلول الشرعية لما استعصى على الناس في هذه الأيام من قضايا العصر والتطور، وفق قواعد الإسلام الحنيف، وهدي القرآن الكريم، ونور السنة النبوية المطهرة.

إن المرونة التي تميزت بها أصول فقه الإمام مالك في هذه القضايا تعد بحق من مفاخر هذا الإمام وفضائله على الأمة الإسلامية خاصة، والفكر الإنساني عامة.

لقد كتب الله لآراء مالك وأصوله أن تنتشر في مشرق العالم ومغاربه، نظراً لما له من مكانة راسخة في العلم وقدم ثابتة في أصول الفقه.

وتبدواليوم في الآفاق أمارات الاهتمام الشديد بآرائه ونظرياته في القانون والاقتصاد، وفي فقه المعاملات.

ولعل من الجدير بالباحثين فقهاء، وقانونيين واقتصاديين أن يهبو مسارعين للتنقيب في ثنايا كتابه الموطأ وكتب الفقه في مذهبه، مما هي محتوية عليه من كنوز المعرفة وأصول الفقه وقواعد الاجتهاد، فلعلهم واجدون فيها حكمة بالغة وفقها مرتنا يساير العصر ويقدم به إلى الأمام.

وانه لحظ كبير وعلم غزير وفقهه غني يتاح لهؤلاء الباحثين والمنقبين إذا هم تمكروا من الغوص في أعماق فكر الرجل وأرائه ونظرياته بضع ساعات، حتى لا أقل أربعين يوماً، في ساعات من ليل أو نهار يرتوون فيها من معين فكره، وينعمون فيها بسديد عقله وقويم اجتهاده : روى ابن عبد البر عن عمر ابن عبد الواحد، صاحب الأوزاعي قال : عرضنا على مالك الموطأ في أربعين يوماً، فقال : كتاب ألفته في أربعين سنة أخذته وهو في أربعين يوماً ما أقل ما تفقهون فيه.

السلطة الاقتصادية لولي الأمر وحدودها في الفكر الإسلامي

- يجتهد ولی الأمر في تسيير شؤون الدولة الاقتصادية، مستندا إلى آراء أهل الاختصاص من علماء وحكماء اقتصاديين : فله أن يطلب منهم رأيا فنيا أو استشارة قانونية، أو فتواه شرعية يعهد بها اجتهاده قبل إصدار قراره النافذ في النازلة موضوع الاجتهاد.
 - لولي الأمر وضع القوانين الناظمة لاجتهاده، أو اجتهاد من يكل إليهم أمر الاجتهاد في تسيير بعض القضايا الاقتصادية، نيابة عنه.
 - الأصل في الأشياء الإباحة، إلا ما نص عليه صراحة أو ضمنا، فكل تصور اجتهادي اقتصادي لا يصادم نصا، ولا ينافق حكما شرعا، هو من الإسلام.
 - مع استحالة توافر الشروط الشكلية والموضوعية المطلوبة في المجتهد الفرد، ينبغي اللجوء إلى الاجتهاد الجماعي الذي يعده اجتهاد ولی الأمر، بما له من سلطة القرار والتنفيذ.
 - الأحكام الاجتهادية في الشؤون الاقتصادية قابلة للتطور والتغير، بتغير الظروف والأحوال التي قضت باستحداثها، فهي ليست نصوصا جامدة، وإنما هي أحكام مستلهمة من المصلحة العامة و حاجيات الأمة.
 - يستلهم ولی الأمر أحكامه مما هو معروف من معاملات إسلامية شرعية جائزة، ولا يطلب منه أن يكسر الأحكام قسرا أو يجبرها على الخضوع لمقاييس تلك المعاملات، إذا استحال عليه الاستلهام والاقتباس. وله مطلق الحرية في الاجتهاد، إلا أن المطلوب منه ألا يصادم اجتهاده نصا معلوما من الدين بالضرورة، صراحة أو ضمنا.
 - الجانب العلمي التقني الموضوعي مطلوب توافره في الإمام المجتهد بالحاج، لكن المطلوب توافره أكثر، وبشكل أشد إلحاحا وحرقا، هو الجانب الخلقي الذي يلبس القضية، موضوع الاجتهاد، لباسا روحيا، يجعلها تتنمي إلى الإسلام شكلا وموضوعا، حسا ومعنى، مادة وروحًا، يقبلها الحس الإسلامي السليم، وتستسيغها الروح الإسلامية الطاهرة :
- ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيَعْلَمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ صدق الله العظيم.

الجلسة العلمية السادسة

تقديم الدكتور حمزة الكتاني

المذهب المالكي في المغرب : «انتشار واستقرار»

محاضرة للدكتور عباس الجراري

المذهب المالكي في المغرب : «انتشار واستقرار»

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. السيد رئيس الجلسة الأخ الكريم الدكتور حمزة الكتاني. الإخوة الموقرین أعضاء اللجنة المنظمة، السادة الضيوف الكرام، الأخوات والإخوة الأستاذة حضرات السيدات والسادة.

في بداية هذه الكلمة أود أن أهنئ اللجنة المنظمة على أن أقامت هذه الندوة العلمية المتعلقة بموضوع هام هو في صميم الفكر المغربي بمختلف أبعاد هذا الفكر الدينية والسياسية والاجتماعية. وأود كذلك أن أهنئ الأستاذة الباحثين والأساتذات الباحثات أولئك الذين قدموا عروضاً أسفت إذ لم أتمكن من حضوري للاستماع إليها، لكنني نظرت في الملخص فوجدت أنه غني وأنه يدل على أن العروض التي قدمت هي إضافات وإضافات خصيبة للموضوع الذي يتناول المذهب المالكي في المغرب من الموطن إلى المدونة. وذلكم على الرغم مما كتب حول هذا المذهب وعلى الرغم من التراث الضخم الذي يتصل به. الحديث عن المذهب المالكي هو حديث متشعب وسائل مداد كثير فيه منذ القديم وحتى اليوم، آية ذلك هذه الندوة وما قيل فيها وما سيتخرج عنها، ومع ذلك فهي موضوع المذهب المالكي هناك بعض القضايا كنت دائماً لألاحظ أنها تشغّل الناس وبعض التساؤلات حول المذهب.

قضيتان أو ثلاثة قضائيّا هي التي سأحاول أن ألقي بعض الضوء عليها، القضية الأولى هي دخول هذا المذهب إلى المغرب : كيف دخل ؟ ومتى دخل ؟ فباختصار أقول إن المذاهب المختلفة التي كانت معروفة في العصر الإسلامي الأول تكاد كلها أن تكون قد انتقلت إلى المغرب أثر الفتح الإسلامي، هذا الفتح الذي تأخر كما هو معروف، لكن أغلب أولئك الذين جاءوا من الشرق إلى المغرب يحملون مذاهبهم كانوا في الغالب من المعارضين للدولة المركزية، وهكذا نلاحظ أن من أوائل الذين جاءوا إلى المغرب، فئات من الخوارج أقامت لها مراكز في طنجة وسجلماسة. وعلى الرغم من الموقف المعروف من الخوارج ومن بعض آراء الخوارج ؛ فإن مبادئ هؤلاء لقيت صدى في نفوس المغاربة. لماذا ؟ لأن الخوارج كان من مبادئهم « لا فضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى »، هذا المبدأ وجد صدى في نفوس السكان المغاربة الذين هم ليسوا عرباً أولاً يعتبرون أنفسهم عرباً مع أن البربر هم في الأصل عرب حميريون، إذن الخوارج وجدوا مكاناً لهم في

المغرب، وجاء المعتزلة كذلك، إذ يذكر أن فرقة منهم كانت موجودة في المغرب معروفة بالواصلية نسبة لواصل بن عطاء، وأن قبيلة أوربة التي أمرت المولى إدريس كانت على مذهب الاعتزال. أما في الفقه فكان القول بما في السنن ثم جاء المذهب الحنفي، ويقول المؤرخون : أن المغاربة كانوا على مذهب أهل الكوفة، ولكن كيف أتيح للمذهب المالكي أن يجد مكانه في هذا الزحام ؟ بطبيعة الحال كان الفقهاء والعلماء يذهبون إلى الحج فيتصلون بفقهاء المدينة وبفقهاء المدينة وإمامهم يومئذ مالك وشخصية مالك أيضاً كان لها مكان إعجاب في نفوس المغاربة، هؤلاء الذين كانوا يرحلون ويعودون فينقلون ما عند مالك وما عند أصحاب مالك.

كل هذا كان في القرن الأول والنصف الأول من القرن الثاني، والمعاصر ما زال لم ينتج شيئاً يكون ملائماً للمغاربة، وكاد وفي آخر هذه الفترة أن يستقرروا على المذهب الخارجي لو لا أن جاء المولى إدريس إلى المغرب، والمولى إدريس كما تعرفون وكما تقول الروايات جاء فاراً من وقعة فخ، وفي رواية أخرى غير مشهورة وغير متداولة عند المؤرخين وعند العلماء هي أنه جاء موفداً من قبل أخيه «النفس الزكية» لكي ينظر مع المغاربة في موضوع خلافة آل البيت وحقهم فيها.. الخ. جاء المولى إدريس فرحب به المغاربة، وكان متوقعاً والمولى إدريس من آل البيت أن يحمل معه المذهب الشيعي، والمولى إدريس كان زيدياً، والزيدية كانوا شيعة معتدلين، كان يمكنه أن ينشر المذهب ولكن المولى إدريس كان رجل سياسة ورجل حكمة وجد قوماً يرحبون به ويمكّنونه من الأمر، ولاشك أنه ناقشهم في موضوع الأحقية في الخلافة وفي منظورهم للخلافة ووجدهم غير مستعدين لقبول عدد من المبادئ. ولهذا تبني الاتجاه السني والمذهب المالكي لأسباب منها علاقته التي كانت له ولأسرته مع الإمام مالك، ولأن مالكاً كان قد أفتى لصالح والد إدريس وعذب في ذلك وضرب حتى انخلعت كتفه كما يقال. إذن هناك علاقة بين المولى إدريس والإمام مالك وهو معروف بعلمه ونزاهته واستقامته وتواضعه وما هو معروف عنه باعتباره فقيه المدينة. إذن مجيء الأدarsة وضع حداً لكل المذاهب السابقة وبدأ المذهب المالكي ينتشر شيئاً فشيئاً، إذ تبناء الأدarsة المعروفة باتجاههم الزيدي، وهذه من المفارقات.

لا نريد أن نطيل في تتبع هذه المسيرة إذ سوف يتقوى المذهب على عهد المرابطين، الذين اتخذوا هذا المذهب خطة لهم وكما يقال اليوم إيديولوجية للدولة. رفعوا راية المذهب ونافحوا عنه ونشروه واستغلوا وحموه واحتموا به. منذ المرابطين لم يعد هناك مجال لتحقير المذهب، ذلك أن المذهب بدأ يتقوى وتقوى بالفعل. وعلى الرغم من أن الموحدين بعد المرابطين مباشرةً حاولوا نشر بعض مبادئ الشيعة، إذ جاء الإمام المهدي

بن تومرت بفكرة الإمامة والعصمة.. الخ، وفرض ذلك بالقوة فما أن انتقل إلى رحمة الله حتى عاد الموحدون أنفسهم إلى المذهب المالكي والى السنة متنكرين بل مستهزئين وساخرين من المهدي بن تومرت ومن بعض أفكاره. باستثناء هذا الموقف الذي وقفه الموحدون وكانت هزة بالنسبة للمذهب، فإن المذهب خرج بعد ذلك أقوى مما كان وترسخ أكثر مما كان وانطلقت المسيرة للمذهب وقد استقر على الرغم من أنه كانت تحدث بين الفينة والأخرى بعض الحركات التقطيعية التي تكون لها ميول شيعية أو غير ذلك. وهكذا استمر المذهب واستقر ووضعت له دعائم راسخة متينة بسبب أمرين اثنين يلخصان كل الأسباب : أولاً افتتاح المقاربة بصلاحية المذهب وأنه يناسبهم ويناسب فكرهم ويناسب عقليتهم، ثم التقدير للإمام مالك. إذن، المجتمع المغربي كان مؤهلاً ومستعداً لقبول هذا المذهب دون أن تنسى سبباً آخر ويتعلق بالسلطة.

السلطة ساندت المذهب واتخذته فكراً لها وهذا الذي جعل ابن حزم يقول : «انتشر المذهب المالكي بالسلطانس. وتتجدر الإشارة إلى أنه في بداية الأمر كان هناك حضور ضعيف لمذهب الأوزاعي بفعل الاتصال بالأندلس. إذن المذهب سوف يستمر ويستقر وسوف يتقوى ويترسخ ولن يعرف المغاربة غيره، المغاربة حسموا في قضية المذهب، هكذا وصلنا المذهب. سؤال آخر وهو ما حال المذهب الآن؟ هل هو بخير؟ هل هو يتقدم؟ هل تعترضه بعض المشكلات والتحديات؟ نعم هو بخير، نعم هو راسخ، نعم هو قوي ولكن تواجهه تحديات. هناك بعض التحديات يكفي أن أذكر منها تحديين اثنين، أما التحدي الأول فهو أننا نلاحظ في المجتمع محاولة الأخذ بمذاهب أخرى غير المذهب المالكي، ونحن هنا سنكون موضوعيين ونكون صرحاء وصادقين لأن هذه القضية ربما يلاحظها الجميع سواء على مستوى العامة أو على مستوى بعض العلماء نجد ميلاً إلى التمذهب أو الأخذ بمذاهب أخرى في بعض الأحكام، أين يتجلّى ذلك؟ إذا دخلنا لأي مسجد لأداء الصلاة فسوف تنزعج من أولئك الذين يلاحظون على الناس كيف يقفون أو كيف يقبضون أو كيف يسدون... الخ وبعنهـ. هذه حقائق نلاحظها في كل مرة ندخل إلى المسجد يجلس إلى جانبك رجل عامي فيضربك ويقول لك : ما هكذا تكون الصلاة؟.

قضية العوام وكيفية أخذهم بمذاهب غير المذهب المعهود به في المجتمع، هذه قضية تناولها الفقهاء في القديم وبعضهم أجاز ذلك وبعضهم لم يجيزوا ذلك، تحدث عن هذا الشوكاني وابن تيمية وغيرهم. حينما يلاحظ في وسط العوام ميل إلى المذهب غير المذهب السائد، بالنسبة للعلماء وحتى لغيرهم فالمسألة قد تكون شخصية إذا صلّيت في المنزل فضل كيف شئت ولكن حينما تذهب إلى المسجد لا ينبغي أن تخرج عن الجماعة، فهو ما يشير الفتنة. ما هو السبب في هذه الظاهرة؟

السبب فيها هو الفوضى العارمة التي أصابت الإفتاء بفعل البرامج الدينية والقنوات الفضائية المختلفة، وبعضاها ينشر الغلو والتشدد ويحسم بعنف في مسألة التحليل والتحريم، والناس لبساطتهم يأخذون ذلك ويتلقونه، ونحن دائماً كنا ننظر إلى المشرق على أنه يعلمنا فكل ما يأتي من المشرق هو الصواب. هذا هو فكر العوام، بطبيعة الحال تدخل عوامل أخرى قد تلاحقونها عند عودة الحجاج من الحج حيث يشتكون مما يقال لهم : «صلاتك باطلة يا حاج» لأنهم يفعلون سنة أو مستحبة على غير ما هو معتمد بين الحجاج في تلك الديار. هذا هو التحدى الأول وينبغي التفكير في معالجته والنظر فيه بجد. وهناك تحد آخر عام يهم الأمة المسلمة جموعاً وهو هذه الدعوات التي بدأ بعض المفكرين يرسلونها أو ينشرونها أو يتحدثون عنها باعتبارها تجديداً لل الفكر الإسلامي وهي :

- الدعوة التي تقول بإلغاء هذه المذاهب لأن الأمة الإسلامية تحتاج إلى شيء آخر.
- الدعوة إلى أن يتخير من كل مذهب ما هو مشترك وحذف كل الخلافات الموجودة في المذاهب، وهذا أيضاً غير سليم لأن المذهب هو اجتهد في مسائل الشرع بناء على الأصول الشرعية : الكتاب والسنة واعتماداً على قواعد وأسس يسلكها العلماء والفقهاء وينتهون إلى أنها صحيحة صالحة لهم ولجماعاتهم ولبيئتهم. هذا هو المذهب أما أن يكون هناك اختلافات من مذهب لأخر فهذا ليس بأمر سلبي بصفة عامة، والاختلافات هي عبارة عن اجتهدات لعلماء وفقهاء وجدوا أن هذه المسألة أولى من غيرها أو هذها الأمر أحق من غيره ولكن ليس في جوهر الشرع وفي جوهر الأحكام إذن، الاختلافات الموجودة في المذاهب هي ليست مما يمس صميم الدين أو صميم الفقه والأحكام الشرعية. هذه هي التحديات التي تواجهنا على الصعيد المحلي أو على الصعيد الإسلامي العام.

ونضيف كذلك في إطار هذه التحديات، وهذا أيضاً شيء يلاحظه الجميع وهو أنه كلما جاء رمضان وحلت ليلة القدر أو كلما حان موسم الحج وجاءت ليلة عرفة، الناس يتساءلون : أية عرفات ؟ هل تلك التي في المغرب، أو التي في السعودية أو في مصر ؟ هاته الأمور كلها تخلق بلبلة بالنسبة للرأي العام وفي المجتمع. وفي هذا السياق وفي إطار محاولة التغلب على بعض هذه المشكلات طرحت قضية التقرير بين المذاهب، وهذا مشروع كبير تبنته الأمة الإسلامية، تشكلت له هيئات في العقود المتأخرة ونظمت له لقاءات ووضعت له إستراتيجية، الإيسيسكو قدمت إستراتيجية للتقرير بين المذاهب، وأنا شخصياً كنت سعيداً ومعتزاً بأن كنت أحد الخبراء الثلاثة الذين وضعوا

هذه الإستراتيجية، وهذه الإستراتيجية وافق عليها المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية الذي انعقد بطهران سنة 2003م، ما المقصود بالتقريب؟ المقصود بالتقريب مع احترام كل مذهب كما هو ومع عدم محاولة مس أي مذهب، ينظر في الاختلافات لا ينظر إليها لحذفها ولكن ينظر إليها في أسباب نزولها وفي الدواعي إليها وفي الأدلة التي قامت عليها، ثم بعد ذلك ينظر فيما يمكن أن يضيق به شق الخلاف، وهذا هو المقصود بالتقريب. بطبيعة الحال، التقريب بين المذاهب هذه عملية تتم على صعيد الأمة الإسلامية لا تخص مجتمعاً أو وطناً دون آخر، هنا يثار مشكل كبير وهو أن الأمة الإسلامية اليوم تعاني وتواجه أخطاراً جسيمة تمس دينها وتمس هويتها وتمس لغتها وفكرها وقيمها. والأمة الإسلامية قاتلت وما زالت تقوم بإجراء الحوار مع الآخر، ثم تقدمنا شيئاً فشيئاً فقلنا الحوار الإسلامي الإسلامي، وداخل هذا الحوار تم الاقتصر على الحوار بين السنة والشيعة، في الحقيقة كانت هناك محاولات جادة منذ أزيد من عقدين، وكان جلاله الملك الحسن الثاني رحمه الله يرعى مثل هذا النوع من الحوار مع إخواننا الشيعة، وهم أيضاً متخصصون وأسسوا أكثر من تنظيم للنظر في الحوار مع السنة، ولكن الذي لم تلتفت إليه بعد هو الحوار بين مذاهب السنة لأن هذا الحوار هو الذي سيوصلنا إلى تنفيذ التقريب وتطبيقه ويساعدنا على ذلك. نحن لحد الآن لا نحاور بعضاً البعض، ولهذا قضية حوار المذاهب مسألة أساسية لكي يتحقق التقريب. من يقوم بالتقريب؟ الذين ينبغي أن يقوموا بالتقريب هم علماء الأمة المتميزون وفقهاً لها المجتهدون أولئك الذين يؤمنون بالهوية الإسلامية أولئك الذين هم متتمكنون من مذهبهم وعارضون بمذهب آخر في غير اتفاق ومن غير انحياز وبدون تعصب وبدون ما يمس أي جهة من الجهات. هؤلاء هم الذين عليهم أن يقوموا ويهيئوا ويطبقوا وينفذوا تقريب المذاهب والحوارات بين المذاهب على أن موقف العلماء وعملهم ليس كافياً لأنه لابد من أن يسهر على هذه العملية القائمون على سياسة الأمة والساهرون على تعليمها وتربيتها وكذلك المسؤولون عن الإعلام، إذا تحقق ذلك أمكننا تصحيح الأوضاع المذهبية على مستوى العالم الإسلامي، وزال هذا الشقاق، وصفت القلوب ولم يعد هناك أي حرج بين هذا المذهب أو ذاك وأصحاب هذا المذهب أو ذاك.

حكاية واقعية تدل على هذا المدى والجزر بين أهل السنة وبين الشيعة، ذات مرة عُقد جمع لبعض علماء الشيعة وبعض علماء المغرب وكان قد استقبلهم جلاله الحسن الثاني وأمر بأن تكون الجلسات في أكاديمية المملكة واجتمعنا لليومين أو ثلاثة، وفي اليوم الأول بينما نحن مجتمعون نودي لصلة المغرب فوقع حرج كبير، الناس يريدون أن يصلوا جماعة ولكن من الذي سيؤم بهم؟ وكنت أنا يومئذ رئيساً للمجلس العلمي في

العاصمة وكان يرأس الوفد الإيراني الشيخ واعظ زاده، وهو من كبار علماء إيران وكان مسؤولاً كبيراً في الدولة وله كلمته وله مسؤوليته، وكان رجلاً مسناً وأحس بحاجة شديدة وكانت قد ألحقت عليه ليوم الصلاة، وبعد لאי وتردد والحاجة مني ومن الإخوة الذين كانوا معنا من المغاربة تقدم للصلاحة ومررت المسألة عادياً؛ فأحس بارتياح كبير، وقال لي والله أنتم تشكرون على هذا الموضوع الذي وضعتموني فيه. لم يشعر أحد بأن هذا الذي يؤم الصلاة هو مالكي أو سني أو شيعي الخ، هذا هو التقرير الفعلي والتحقيقي لا أن تدخل إلى المسجد في مجتمع يقول بالماذهب الماليكي ثم تتزعج في صلاتك أو يزعجك جارك في صلاتك، إذن، المسؤولية جسمية والمسؤولية في هذا يتحملها الجميع ويتحملها العلماء والباحثون والدارسون وعليهم أن يتبعوا عملاً دون كلل، ومسألة التقرير من هذا المنظور لا تعنى التفصي في المذهب. وأختتم بالقول بأن قضية المذهب في المغرب تتجاوز كونها قضية فقهية أو قضية فكرية، إنها قضية في صميم واقع المغرب. وفي صميم سياسة المغرب لأنها دعامة لهويته وأنتم تذكرون الذين عايشوا قضية الصحراء في بداية أمرها يوم كانت هذه القضية معروضة على محكمة لهاي. أترفون ما هو السؤال الذي وضعه القاضي على الوفود الحاضرة. قال : أريد أن أعرف هل بين المغرب (أي الشمال والجنوب) روابط مذهبية ؟ وعقد الحسن الثاني رحمة الله جمعاً، وبعد أن تم التأكيد علمياً وبالوثائق أن المذهب واحد هنا وهناك كان الحكم لصالح المغرب، إذن، عنصر الوحدة المغربية بالنسبة إلينا هو عنصر مهم كمقوم من مقومات الهوية الفكرية والسياسية.

الجلسة السابعة

قراءات شعرية

تقديم الأستاذ الدكتور عبد الرحمن طنكول

قراءات شعرية

- الشاعر علي الصقلي في قصيدة : عاشق الحق
- الشاعر عبد الله صالح العثيمين في قصيدة : الأساطير
- الشاعر محمد التازى سعود في قصيدة : أسعى إليك
- الشاعرة أمينة المريني في قصيدة : تَرَانِيمُ عَنْدَ مَقَامِ (الهُوَ)
- الشاعر عبد السلام بوجر في قصيدة : عزف منفرد على وتر الهاء(منها في المقاھي)
- الشاعر عبد الكريم الوزاني في قصيدة : ها هنا تولد الحياة وتنمو
- الشاعر عبد الرحيم عوام في قصيدة : قناديل معلقة

قصيدة عاشق الحق

للشاعر الأستاذ مولاي علي الصقلي

وَجَدْتُ رِيحَكَ ذِكْرًا نَافِحًا طِيبًا
هُنَا بِي شَرِبَ بِالْأَمْجَادِ مَخْضُوبًا
كَمْ وَذَكَلْ فَتِيلًا مِنْهُ يَرْفَعُهُ
إِلَى الْأَعْلَى لِي بَقِيَ ثَمَّ مَنْصُوبًا
يَشْرِي بِقَدْرِكَ مِقْدَامًا تَحْفُّ بِهِ
عِنْدِي اللَّهِ تَرْغِيبًا وَتَرْهِيبًا
وَبِالرِّضَى عَنْكَ مِنْ طَهَةِ كَأْفَضَلِ مَنْ
يَقْرَبُهُ مَا أَرَضَى قَطُّ الْأَكَاذِيبَا
وَعَنْ سَبِيلِ سَوَاءِ الْحَقِّ مَا جَنَحَتْ
لِسَّائِوْنَفْسَ بِهِ تُغْرِيَهُ تَطْرِيبَا
أَكَادُ أَمْسُ فِي الْبَيْتِ الْحَرَامِ صَدِيَ
لَصَوْتِكَ الْحُرُبِ الْإِكْرَاهِ مَنْكُوبَا
لَكِنَّهُ لَمْ يُخَافِتْ لَا، وَلَا، أَبَدًا
إِلَّا إِذَا شِئْتَهُ لِلْقَهْرِ تَجْزِيَبَا
وَلَمْ تَزُلْ طَيِّبَةُ الْفِي حَيَاءً ذَاكِرَةً
مَا قَدْ سَمِيَ بَيْنَ الْخَلْقِ مَحْبُوبَا
مُؤَيَّدًا مِنْ رِجَالِ مِنْكَ قَدْ أَخْذَوْا
طَبَعَ الْوَفَاءِ الَّذِي بِالْفَدْرِ مَا شِيفَا
لَا غَرُو، لَا، يَنْجِي حِوارُ الْمُصْطَلِفِي مَدَدُ
لَجَارِهِ دَافِقٌ، مَا شَجَّ مَصْبُوبَا
كَانَنِي بِكَ حَيَا صَادِعًا شَمَمَا
بِمَا أَمْرَتَ، أَسِيرَ الْحَقَّ مَكْسُوبَا

الْحَقُّ مَا يَكْهَتِنَّ أَهَابَ إِلَى
 أَنْ تَسْئِمِيَتَ لِيَبْقَى الْحَقُّ مَطْلُوبًا
 قَدْ عَشْتَ تَنْشُرَهُ فِي النَّاسِ مَوْعِظَةً
 بِرَغْمِ مَا ذُقَّهُ بَطْشًا وَتَعْذِيبًا
 وَرَغْمِ مَا لَكَ حَاكُوا مِنْ دَسَانَسَ كَيْ
 تَفْضُّلْ طَرْفًا وَتَرْضَى الْحَقُّ مَسْلُوبًا

* * * *

يَا عَاشِقَ الْحَقِّ نِعَمُ الْعَاشَقُونَ إِذَا
 بِهِ كَمْثِلَكَ هُمْ حُبَّاً وَتَشْبِيهَ
 فَقَاتَوْمُوا الْظُّلْمَ مَهْمَا كَانَ بَاعِثُهُ
 حَتَّى أَتَوْا فِي إِمْحَا الْظُّلْمِ الْأَعْاجِيبَا
 لَا حَقٌّ إِنْ عَنْهُ نَامَ الطَّالِبُونَ لَهُ
 فَلَمْ يَعْدْ فِيهِ مِنْ أَهْلِيهِ مَرْغُوبًا
 كَلَا! وَلَا حَقٌّ إِنْ هَانَ الرِّجَالُ وَمَا
 أَبْقَوْدَمَا بِحُرُوفِ الْعِزْمِ مَكْتُوبًا
 وَلَمْ تَهِنْ بِدَمِ فِي اللَّهِ جُدُّتَ يَهُ
 بَلْ غَالِبًا كُنْتَ حَتَّمَلَسَتَ مَفْلُوبًا
 وَكَمْ رِجَالٍ بِظُلْمٍ صَارُخَصِيلِبُوا
 لِكَنَّ خَصْمَهُ مُومَنَ عُدَّ مَصْلُوبًا
 وَالْحَقُّ كَالشَّمْسِ لَا يُخْفِي نَصَائِهُ
 غَمَامُ شَكٌّ لِكَيْ يَرْتَدَ مَحْجُوبًا

* * * *

يَا مَالِكَ الْعِلْمَ بِالشَّرِيعَ الْحَنِيفِ وَمَا
 فِي الشَّرِيعَ قَامَ سَوِيًّا لَيْسَ مَنْدُوبا
 مُسَئِّنٌ بِطَأً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، ثُمَّةَ مِنْ
 حَدِيثِ خَيْرِ الْوَرَى مَا صَحَّ مَنْسُوبا

وَمَا الْمِدِيْتَهُ أَمْلَأَهُ لِسِيْرِهَا
 قُولًا وَفَعْلًا وَمِنْ هَا جَأَ وَاسْلَوَيَا
 يَهْنِيَكَ أَنَّ الْمُوْطَأَمَا يَزَالَ، كَمَا
 أَمْلَتَ، نَبْغَا كَرِيمَ الدَّفَقِ مَسْكُوبَا
 وَلَمْ يَرِزِ مَصْدَرَ الْشَّرِيعَ مَرْجِعَهُ
 دَرْسَا وَفَهْمَا وَتَنَاهِيَبَا وَتَبَوِيَبَا
 إِذَا قَضَى فَكِيْتَابُ اللَّهِ يَصْحَبُهُ
 وَلَيْسَ فِي مَا قَضَى إِلَّا هُمْ مَصْحُوبَا
 يَهْوِي إِلَى سِرِّهِ مَنْ أُولَئِعَوا شَفَفَا
 بِالِّسْرَرِ كَنْزًا ثَمِينًا لَا أَلَاءِيَبَا
 وَمِنْ مُوطَاكَ، مِنْ سُقْيَاهَ نَهَلُوا
 طُرَّا وَعَلُواً، وَظَلَّ الْبَحْثُ مَشْبُوبَا
 أَلَيْسَ قَدْ رَكِبَ الْتَّهَجَ الْقَوِيمَ قَمَا
 لَهْ غَيْرَهِ قَدْ كَانَ مَرْكُوبَا

* * * *

يَامَالِكَا أَمْمَا وَلَتَكَ مَقْوَدَهَا
 بَيْنَ الْأَئْمَةِ مَوْهِيَّا وَمَرْهُوبَا
 مَا أَنْتَ إِلَّا الَّذِي نَعْنُو لِمَذْهَبِهِ
 عَلَى اعْتِصَامِ سَلِيمٍ لَيْسَ مَعْطُوبَا
 لَمْ تَأْلَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ تَرْبِيَّةٍ
 مُثْلِى نَصْوَهَا وَتَقْوِيَّهَا وَتَهْذِيبَا
 فَكَنْتَ خَيْرَ إِمَامٍ عَرَّمَذْهَبُهُ
 وَعَرَّمَ مَامِّهُ دُومًا سَالٌ شُؤُوبَا
 طُوبَى لَنَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ فَاتَّحَدَتْ
 مِنَ الْخُطَا بِاقْتِفَانَ مَالِكَا، طُوبَى

قصيدة الأساطير

للشاعر الأستاذ الدكتور عبد الله صالح العثيمين

حينما كنت صبيا
كنت أصفي للأساطير فأطرب
لم أكن وحدي الذي يصفي فيطرب
كل طفل في بلادي كان مثلي
يسمع الجدة تجتر أساطير عجيبة
فيصدق

كل شيء كانت الجدة تحكيه يصدق
الخفافيش التي صارت أسودا
والثعابين التي صارت حمائم
لم تكن تستهدف التضليل بالقول المنمق
أوي肯 ما جاءت به عن سوء نيه
وتجاوزت سنين العمر من طور لآخر
غير أنني رغم أن الشيب بات وشيكا
لم أزل أسمع أحياناً أساطير عجيبة
وحكايات تردد لأصدق
منذ ما يربو على عشرين عاماً وأنا أصفي لأخبار تردد
وحكايات غريبه
وادعاء يجعل الباطل حقا
ويحيل الظلم عدلا
حدّثوني منذ ما يربو على عشرين عاما

أن إسرائيل باطل
فتقدمت إلى الميدان عن حقي أقاتل
غير أنني كل مرة
أترك الساحة من غير انتصار
ثم لا ألبث أن أصفي لشرح الكبار
يخبرون الناس عن سر الهزيمه
بعبارات تغطي دائمًا نصف الحقيقة
مرة قالوا خيانه
مرة قالوا تامر
وأخيرا ذكرروا لي أنتي أمضي حربا شريفه
تكفل العزة للأجيال
والنصر المؤزر
وعيده الأرض والحق إلى شعبي المشرد
فتقدمت أقاتل
وتحولت إلى نار تدمر
غير أنني بعديما سطرت في التاريخ أبناء صمودي
وبدت في عزة الكون تباشير انتصاري
أوقفوني ...
غرسوا في الظهر خنجر
وأتوني بمشاريع كسنجر
بدأوا يحكون عن سلم عن حل وسط
حقي الواضح بالزيف اختلط
إذا الباطل بالأمس يعود اليوم حقا
أمس قالوا لا سلام مع أعداء العروبه
وأنا اليوم أغنى وأزمر
لاقتراحات السلام

أمس قالوا كل شيء قيل بالأمس تغير
كل ما قيل أسطoir تكرر
وأنا الفارق دوماً بين أسطورة جده
حينما كنت صبياً وأساطير كبار مستجده
بعدما ودعت أيام الطفوله
كل ما في الأمر
أني كنت أصفي للأساطير فأطرب
وأنا الآن أصفي للأساطير فأعجب.

قصيدة أسعى إليك

للشاعر الأستاذ محمد التازي سعود

وبنور وجهك ضاءت الأقمار
رسل الحبيب لها شذى معطار
فكأنما كل الدّنى أزهار
بردائـه ورداؤه أنوار
نبع النساء تفيضه الأذكار
نسقى المدام وحبـنا الخمار
هدـي به ونفوسـنا أخـيار
سـيل ودود مـالـه إنـكار
مـفضلـاً آلـاؤه مـدرـار
جـلتـ إرادـته بـنا جـبارـاـر
حيـ يـدـبـرـ كـونـه قـهـارـاـر
ذـورـحـمةـ وـبـرـأـفةـ غـفـارـاـر
فـضـلـ الـفـصـونـ منـعـمـ زـهـارـاـر
سـلـماـ فيـ سـعـدـ بـالـجـوارـ جـارـاـر
الـخـلاـئـقـ إـنـكـ الرـحـمـانـ وـالـسـيـارـاـر
نـعـمـ بـهـاـ تـنـزـلـ الـأـقـدارـاـر
وـالـذـكـرـ خـيرـ أـهـلـهـ أـطـهـارـاـر

راقت بذكر حديثك الأسـمارـ
يا طـيـبـ مجـمعـناـ فـقدـ حلـتـ بـهـ
آراجـ بـسـتـانـ المـحـبةـ فـوـحـتـ
إـنـاـ لـنـذـكـرـ وـالـرـضـاءـ يـلـفـنـاـ
نـسـقـىـ سـلـافـ مـوـدـةـ وـكـؤـوسـهـاـ
فـالـذـكـرـ خـمـرـتـنـاـ وـرـيـ ظـمـائـنـاـ
الـلـهـ يـفـيـ أـفـكـارـنـاـ وـعـقـولـنـاـ
الـلـهـ يـفـيـ أـكـبـادـنـاـ وـقـلـوبـنـاـ
الـلـهـ يـفـيـ وـهـدـ الـبـلـادـ وـفـيـ الرـبـىـ
الـلـهـ يـفـيـ وـضـحـ النـهـارـ وـفـيـ الدـجـىـ
الـلـهـ مـنـ قـبـلـ الـحـيـاـةـ وـبـعـدـهـاـ
الـلـهـ يـفـيـ عـلـىـ الصـدـورـ وـسـرـرـهـاـ
يـاـ رـبـ حـبـكـ يـفـؤـادـيـ أـيـكـةـ
يـاـ رـبـ وـاـمـلـأـ يـفـيـ الـحـيـاـةـ قـلـوبـنـاـ
يـاـ رـبـ وـاـكـسـ بـلـطـفـكـ الـبـاهـيـ
يـاـ رـبـ وـاـمـنـحـنـاـ رـضـاـكـ فـإـنـهـ
إـنـيـ أـيـفـءـ لـشـدـوـ ذـكـرـيـ صـادـحاـ

قصيدة تراثية عند مقام (الهُوَ)

للشاعرة الأستاذة أمينة المريني

والنارُ هو وكم يُصْبِي توقدُهُ
والنسمُ هو ومن نفسي تَتَهَدُّهُ
القَاهُ هو وفي الأعضاء أَشَهَدُهُ
ليُثْبِتَ القلبُ مَوَالٍ يُهَدِّهُ
أَهْوَاهُ هُوَ وهذا الليلُ أَشَهَدُهُ
فَأَدْخُلُ الصَّرْحَ وَهَاجَأُ مُمَرَّدُهُ
يُدْنِيهِ هُوَ إِلَى طرفي وَيُبَعِّدُهُ
كَانَهُ الْفِيضُ لَكِنْ لَا جَسَدُهُ
عِطْرٌ عَلَى الْقِيلَادِ سَالَ فَرَقَدُهُ
مُخْلَدٌ هُوَ فِي نَبْضِي يُرَدِّدُهُ
مُتَوَجِّعٌ آسِرٌ بِالْحُسْنِ مُفْرَدُهُ
مُؤْمِرٌ أَمِرٌ وَالْقَلْبُ يَعْبُدُهُ
الشهودُ فِي نَائِمَةٍ لِلْجُرْحِ يَضْمِدُهُ
وَالْكَاشِفُ السِّرَّ في خَدٍ يُورَدُهُ
لِيَخْلُدَ الْكُلُّ إِذْ يَفْتَنِي مُشَرَّدُهُ
كَيْفَ الْمُحَجَّبُ مُفْتُونًا سِيرُقَدُهُ
يَشْوُقْتِي مِنْ جِهاتِي الْخَمْسِ سَرَمَدُهُ
بَابُ الْذَهْولِ وَكَفُ الشَّوْقُ تُوَصِّدُهُ؟
لِيَسْئُويَ الْفُلُكُ وَالرِّيحَانُ مَوْعِدُهُ
نَثَرَ حُلْمٍ وَفِي عَيْتَيْ مَقْعَدُهُ

النُورُ هُوَ فِي الأنفاسِ عَسْجَدُهُ
وَالْمَاءُ هُوَ وَرُوحُ الصَّبْرِ مَوْرِدُهُ
وَالْأَنْسُ هُوَ إِذَا مَا اسْتَوْحَشَتْ سُجْفُهُ
وَهُوَ الَّذِي يَحْتَاجُ أُورَدَتِي
وَمِنْهُ هُوَ وَفِيهِ الرُّوحُ مُرْتَهَنُ
يَشِيدُ هُوَ عَرْوَشَ الْوَصْلِ مِلْءَ دَمِي
هَلْ يَكْشِفُ الْكُنْتَهُ إِلَّا عَنْ سَرَابٍ سَنَاً
لِيَرْفَعَ الْحُجْبَ عَنْ وَجْهِ أَسَامِرُهُ
جَمَرُ عَلَى وَسَقِ بَرَدُ عَلَى رَمَقِ
مُمَلَّكُ مَالِكُ لِلْقَلْبِ مُمَلِّكُ
مُكَلَّفُ بِهَوَى وَضَاءَةً يَدُهُ
مُسَرِّبٌ بِسَتَاءِ الصَّحْوِ مِنْ أَبْدِ
لَا هُوَ إِلَّا الْمَعْلُومُ فِي خَلَدِي
الْمُضْمِرُ السُّرَّ فِي خَالٍ وَفِي حَوْرٍ
شَرَدَتْ بَعْضِي فِي حُبِّيِهِ مِنْ زَمَنِ
زَلَازَلُ طَيْنِي فِي مَنْفَايِ يَعْصِفُ بِي
أَنَا الْبَعِيدُ أَنَا وَهُوَ الْمُوَحَّدُ بِي
وَكَيْفَ غَابَةُ هَذِي الرُّوحُ تَطْلُعُ مِنْ
وَأَيُّ طَوْفَانٍ هَذَا الْوَجْدُ أُوقَفُهُ
لَدِي الْخِيَامِ يُرَى فِي الْمَحْوِ رَفَرَفُهَا

قصيدة عزف منفرد على وتر الهاء

(مها في المقاخي)

للساعر الأستاذ عبد السلام بوججر

تعشق امرأة وجهها
في المرايا التي حولها
والرخام الذي ينجلبي
لامعا رائعا تحثها
تتأمله
لحظة.. لحظة..
ساعة.. ساعة..
الوصيفات من حولها
كُلُّهُنَّ يَقُولُنَّ لَهَا
أنت أجمل من أجمل امرأة يا مها !
ما الذي قد يقول المغني لنا أولها
حين تدرك حى التهى
أنها فرقد أو سُهْي
أنها الأمل المشئهي
أنها ؟
ما الذي قد تقول القصيدة
وهي ترى ربها

قُرْبَهَا
 صَاغَهَا
 مِثْلَ لَؤْلُؤَةِ مُنْتَقَاهِ
 وَفِي قَالَبِ الْحُسْنِ قَدْ صَبَّهَا؟
 إِنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا
 فَاسْتَوْتُ لَوْحَةً نَطَقَتْ بِالْبَهَّا
 وَمَهَا
 هَمَّهَا
 أَنْ تُسَافِرَ نَحْوَ الْبَعِيدِ الْبَعِيدِ الْبَعِيدِ
 وَمَا هَمَّهَا
 أَنْ تَرَى اسْمَهَا
 فِي الْقُصِيدَةِ
 أَوْ رَسْمَهَا
 فِي الْجَرِيدَةِ
 مَا هَمَّهَا
 أَنْ تَرَى النَّاسَ قَدْ نَظَرُوا نَحْوَهَا
 تَابَعُوا صَمْهَا
 بَيْضَهَا
 طَارَدُوا حُسْنَهَا
 حُرْنَهَا
 حَذَّهَا
 قَدَّهَا
 شَرِبُوا سِحْرَ عَيْنَيْنِ حَالِمَتَيْنِ
 مُحَلَّقَتَيْنِ إِلَى إِلَى سَدْرَةِ الْمُشْتَهِي

آهٌ مَا هَمَّهَا
 أَنْ تَرَى الْعَاشِقِينَ
 وَقَدْ أَقْبَلُوا نَحْوَهَا
 قَدَّمُوا بَاقَةً مِنْ وُرُودٍ لَهَا
 وَلَهَا
 أَوْتُفَكَّرَ فِي فَهْوَةٍ
 قَدَّمُوهَا لَهَا
 ثُمَّ هَا هِيَ قَدْ بَرَدَتْ قُرْبَهَا
 كُلَّهُمْ.. نَظَرُوا..
 سَكَرُوا.. سَافَرُوا..
 شَرَبُوا مِنْ بَعِيدٍ.. رَذَادَ الْبَهَا
 وَهِيَ ضَائِعَةٌ فِي الضِيَاعِ الَّذِي هَدَاهَا
 فَمَهَا
 تَبَغِي أَضْنَنْ تُقَبِّلَ فِي شَفَقٍ فَمَهَا
 هَمَّهَا
 أَنْ تُكَسِّرَ كُلَّ مَرَايَا الَّتِي حَوَّلَهَا
 أَنْ تُسَافِرَ مِنْهَا إِلَيْهَا
 بِدُونِ مَرَايَا
 إِلَى أَنْ يَرَى وَجْهَهَا وَجْهَهَا
 يَالَّهَا مِنْ مُمَارَقَةٍ يَالَّهَا!
 أَجْمَلُ امْرَأَةٍ فِي الدُّنْيَا
 هِيَ لَا تَسْتَطِيعُ وَلَوْ لَحْظَةٍ
 أَنْ تَرَى حُسْنَهَا
 لَيَهَا عَرَفَتْ أَنَّهَا

ترَكَتُ فِي دمِي سِحْرَهَا
لَيْتَهَا عَرَفْتُ أَنْتِي
جَئْتُ أَطْلَبُ مِنْ يَدِهَا يَدَهَا
لَيْتَهَا عَرَفْتُ أَنْ قَلْبِي يَدْعُ أَهَا
مَائِئَةً دَقَّةً فِي الدِّقِيقَةِ
يَالَّيْتَهَا
عَرَفْتُ أَنِّي لَمْ أَعْشُ قَبْلَهَا
أَنِّي ضَائِعٌ ..
ضَائِعٌ .. ضَائِعٌ .. بَعْدَهَا
أَنْ عَمْرِي اِنْتَهَى
لَيْتَهَا ... !!!

قصيدة ها هنا تولد الحياة وتنمو

للساعر الأستاذ عبد الكريم الوزاني

لأَسْأَلْ عَمَّا تُحِبِّي الْعَيْنُ، فَلَهَا جِلْكَةُ السَّوَادِ ضِيَاءُ
وَحَدِيثٌ مَعَ الْحَفِيْ جَلِيْ، وَمَعَ الْبَيْنِ الْجَلِيْ خَفَاءُ
كُلَّمَا شَفَتِ الْكِتَايَةُ بِالْتَصْرِيْحِ شَفَّتِ بِرَوْنَقٍ فِيْهِ مَاءُ
هَلْ رَأَيْتَ الْعَيْنَ الَّتِي تَسْكُبُ التَّبَرَ زَلَّاً يَسِيلُ وَهُوَ رَوَاءُ
دُرَّتَانِ الْأَرِيْجِ وَالْمَاسُ: لِلْمَاسِ صَفَاءُ وَلِلْأَرِيْجِ رُحَاءُ
فَهُمَا كَاشِرَابِ مُحَمَّدِ لِفُ الْلَّوْنِ وَلَكِيْهُ شِفَاءُ كِفَاءُ
عَجَباً لِلظَّبَابِ فِي الْمَرْتَعِ الْخَصْبِ: بَهَاءُ يَشْعُ مِنْهُ بَهَاءُ
عَجَباً لِلسمَاءِ مِراثُهَا الْأَرْضُ وَلِلأَرْضِ عَطَرَتُهَا السَّمَاءُ
الْبَيَاضُ الْمُحِيطُ فِي صَفَاءِ، وَالسَّوَادُ الْمُحَاطُ فِي نَقَاءِ
جَمَعَ النَّاظِرِ الْمُحِبِّ إِلَى الْمَتَظُورِ نُورٌ بِهِ السَّنَاءُ سَنَاءُ
فَحَبِيبٌ إِلَى الْمُحِبِّ رَسُولُ، وَمُحِبٌ إِلَى الْحَبِيبِ فِي دَاءِ
فَكَانَ الْحَبِيبَ دَاءُ مُحِبٍّ، وَكَانَ الدَّوَاءَ حَاءُ وَبَاءُ
أَوْلُ شَاقةُ النَّدَاءُ وَثَانٍ، لَمْ يَقُدُّهُ إِلَى الْمُتَادِي نِدَاءُ
وَلَأَنَّ الصَّدَى يُبَخِّرُهُ الْأَفْقُ، فَمَا لِلصَّدَى عَلَيْهِ بَقاءُ
رُبَّ يَوْمٍ دَهَرٌ إِذَا لَمْ يُغَوِّضْ فِيْهِ عَنْ مِحْنَةِ الْفِرَاقِ لِقاءُ
الْعَرُوسُ الْعَذَرَاءُ فِي الْخِدْرِ لَكِنْ، دُونَ خِدْرِ الْعَرُوسِ إِبْلٌ وَشَاءُ
خَفَرُ الْخِدْرِ فِي السَّنَاءِ لَكِنْ، خَفَرُ الْحَظْرِ فِي الْعَرُوسِ حَيَاءُ
فَلَهَا فِي عَرِيسَهَا الطَّيِّ وَالشَّرُّ وَلِلْعَرْسِ مَنْ هَوَاهَا كِفَاءُ

هَذِهِ فَاسُرَّوْضَةُ وَجِتَانُ أَبْكَرَتْهَا بِفَيْضِهَا الْأَنْوَاءُ
 حَيَّةٌ لَا تَرَالُ تَبْعُضُ بِالْفَحْرِ كَأَنَّهَا قَصِيدَةُ عَصْمَاءُ
 فَالْبِلَادُ الَّتِي تَصُوغُ مِنَ الْفَظْلِ فُنُونًا مِعْرَاجُهَا إِسْرَاءُ
 تَئَابَاهُ بِمَوْسِمٍ هُوَ لِدَهْرٍ أَبْثَاقٌ وَبُغْيَةٌ وَرَجَاءُ
 مَوْسِمٌ شَمْسُهُ الْفَرِيرَةُ مَهْدٌ، وَلِحَافٌ لِمَهْدِهِ وَغِطَاءُ
 أَرْضُهَا الْبِكْرُ رَمْلُهَا وَحَصَاهَا، وَالسَّمَاءُ الرَّرْقَاءُ فِيهَا ذُكَاءُ
 بِلِسَانٍ مُوحَدٍ تَئْفَتَى، شَدَّمَا يُلْمِ الرَّبَابَ غِنَاءُ
 شَاعِرٌ مُتَّشِّبٌ بِمَعْنَىٰ وَمَبْنَىٰ، آيَةُ الشَّدُوفِيِّ غِنَاهُ وَلَاءُ
 يُرْسِلُ الْأَحْنَ وَالْغِنَاءَ مَدِيحاً، وَثَنَاءً يَفْوُحُ مِنْهُ ثَنَاءُ
 كَالْفَرَاشَاتِ فِي تُؤْيِجِ الْحُرَامَى، تَكَهَادِي وَلِلرَّحِيقِ سَخَاءُ
 الْجَلَالُ الْمُخَضَرُ فِي السَّهْلِ عِزٌ، وَالْجَمَالُ الْمُخَضَلُ فِيهِ إِبَاءُ
 هَاهُتَا يُورِقُ الْجَدِيبُ مِنَ الْأَرْضِ وَيَهْمِي عَلَى الْعِطَاشِ شِئَاءُ
 هَاهُتَا تُولَدُ الْحَيَاةُ وَتَتَمُوا، كُلُّ آنِلَهُ الرَّمَانُ نَمَاءُ
 مَوْسِمٌ وَهَدَ الْقُلُوبَ عَلَى الْحُبِّ فَحَظَ الْقُلُوبِ مِنْهُ سَوَاءُ

قصيدة قناديل معلقة

للشاعر عبد الرحيم عوام

- 1 -

تحادثي امرأة في الغياب
بأنك تأتين
من سفر العمر ظامئة للحضور
بهذا الكتاب.

- 2 -

وتأتين كاسية الوجه
يغمره الله
فيسقط عنـه الحجاب

- 3 -

وتأتين فيـ زـمـنـ الجـذـبـ
لـلـأـقـقـ الشـذـبـ
عاـشـقـةـ مشـتهاـ
فيـورـقـ رـمـلـ يـبـابـ

- 4 -

أـلـيـتـهاـ الـورـدـةـ الـبـكـرـ
مـفـرـوزـةـ الشـفـتـيـنـ بـأـعـضـاءـ جـسـميـ الـبـتـولـ
توـغـلـتـ حـدـ التـوـحـدـ حـدـ التـوـقـدـ
حدـ اـنـقـاءـ الـخـطـابـ

- 5 -

أليتها القطرة الفطرة المبتداة
بكاف ونون
وردت دمي الراعف المتوجه
من سغب أنشوي
تهجى الإشارة
لغز العبارة
ثم استفاق... ففاب...

- 6 -

أليتها الشهوة الشهقة المنتهاة
بنور قديم معاد
تخلقت من شفق الشبق
المتمدن في غفلة اللامكان
فأيقظت مملكة الجسد الهمجي
عزفت تفاصيله بوجيع الرباب

- 7 -

أليتها السقطة المتأنة في رعش الضوء
بوركت نورا وبورك من حوله
يكاد يضيء ولو لم يمسسه... نور على نور
توقد في رحم الفلك المتجلل قدس الإهاب

- 8 -

وماذا عن النسوة المتفشات
بهالة ياء وواووسين وفاء !
تهادين من سكرّة المحو
قطعن أيديهن الخضاب

- 9 -

وماذا عن الشرفات قطاف !
تجردن للألق المتسامق من حضرة الماء والطين

مرغن أثداءهن بنور وهال
وشعين «ساوا» لجدع خفيض
(وقيل لنار المجنوس انطفي
وانحني يا رقاب !)

- 10 -

وأنت كما أنت تحفر في الماء
تزرع غيما وترقب عاصفة سوف تأتي
تهش غثاء تخطفه الطير
تهوي به الريح مهوى سحيقا
فيما جأك الماء ذات سحاب

- 11 -

وأنت كما أنت تشرع نافذتك لعصفورة
تملاً الأفق زغرة
تم تأوي قناديل
علقتها في قوائم عرش مهيب بهذا الكتاب.

الجلسة الختامية

- التقرير العام
- توصيات الندوة
- الكلمة الختامية
- نص البرقية المرفوعة إلى صاحب الجلالة
الملك محمد السادس نصره الله

التقرير العام

د. عبد الوهاب الفيلالي

كلية الآداب - ظهر المهراز - فاس

إن الدراسات العلمية المتخصصة في المذهب المالكي متعددة ووافرة تضم علاقة المذهب بمختلف مناحي الحياة، دينياً وفكرياً واجتماعياً وسياسياً واقتصادياً، إلا أن ذلك لن يُعفي المهاجم المتخصص من مهمة علمية ليست بالهينة في مجال البحث، إلا وهي مدارسة ما يخص المذهب المالكي وتداوله في المغرب إبان مرحلة الرواد الأوائل، لما لذلك من أهمية في إثراء المعرفة في المجال علمياً وسلوكياً، وفتح آفاق الاشتغال والإسهام في تطوير المنجز.

ذلك هو ما ركزت عليه هذه الندوة العلمية المباركة التي استهلت - كما جرت العادة - بجلسة افتتاحية تجاوزت المألوف في أغلب الندوات بأن أصبحت من خلال مجموعة من المداخلات جلسة علمية أثارت - مما أثارته - مفهوم الأمانة في ارتباطنا بالمذهب المالكي، والتوظيف المرجعي للفتوى ماضياً وحاضراً، وتميز المذهب بخصوصيات منها: فكرة استنباط الأحكام، وسلوكه التشريعي الاجتهادي في الفهم والتحليل والبناء، وطبيعته الاستشرافية، وأخذه بالسياقات، وامتداده القائم والمأمول في مختلف أوطان الإسلام، وكيف أسهموا ويسهم المغاربة وانتاجه الفكري والعلمي في الموضوع إسهاماً رائداً لا محيد عنه لتبيان المذهب وتاريخه ماضياً وحاضراً ومستقبلاً، وكيف كان لمدينة فاس وعلماء القرويين يد طولى في ذلك عبر التاريخ.

كل ذلك وغيره جعل من الجلسة الافتتاحية محفزاً علمياً حقيقياً عند الملتقي، ومدخلاً موائماً للجلسات التي تلتها، بدءاً بجلسة التأصيل وإبراز الامتداد التي كشفت مداخلاتها عن الرواد الأوائل للمذهب المالكي في المغرب أعلاها وتأليف وأماكن: مواطن للدرس والتداول، مع إبراز وصول المذهب إلى المغرب وكيفيته والوقف تحديداً. عند مراحل معينة وأعلام معينين.

ولما كان الموطأ أصلاً لمن يريد معرفة المذهب وأسسه، ولمن يصبو إلى استخلاص قيمته في ذاته وفي علاقته بغيره من المذاهب، واستكناه فحواه وجدواه في واقعنا الراهن، تكاثفت جهود العديد من الباحثين المشاركون في باقي الجلسات لأجل ذلك؛ فحضر الموطأ في تداوله لذاته واستثماره دراسة وتمحیصاً واستنباطاً، وحضر كذلك في علاقته بأعلام المالكيين كبار، مثل القاضي عياض والإمام السيوطى، ثم في امتداده في الغرب.

وكما التفت للموطأ، حظيت المدونة بالاهتمام ذاته في مداخلات علمية أخرى، وحصل نوع من الإجماع حول علاقة المدرسة المغربية بهذا المتن المالكي قراءة وتدرисاً، وحفظاً وشرحها، وتبنيها وتفريعاً وتحشية، رواية ودراسة، نظراً وتطبيقاً. ولم يقف انشغال الباحثين المتذللين بالمدونة عند هذا الحد الجفري في المغربي والغرب الإسلامي وإنما تجاوزه إلى تداول الحديث عنها في المدارس الاستشرافية، ومدى استثمارها للتراث المالكي دينياً واقتصادياً وقانونياً واجتماعياً وفلسفياً.

صحيح أن هذه الندوة العلمية بتلك المداخلات قد أحاطت بالعديد من الجوانب المهمة المرتبطة بالمذهب المالي وأصوله وتطلعاته:

- طرحت الندوة عدة قضايا جوهرية وتساؤلات تخص المذهب المالكي وانتشاره في المغرب وضرورة الاجتهد للتمكن له وتعزيز استقراره باعتباره أساساً راسخاً من أسس الهوية المغربية.
 - تميزت الندوة بمشاركة نساء عاملات في تخصصات مختلفة، واتسمت مشاركتهن بعمق الدرامية والاجتهد في الرأي، ولقد كانت هذه المشاركة بادرة، مثلاها مثل المبادرات الأخرى، التي أفرزت حضور المرأة في المجالس العلمية باعتبارها عضوا فاعلا في الحقل العلمي.
 - أنجبت هذه الندوة الكثير من الإسهامات العلمية البارزة التي استجابت لاستشكالات الواقع المعاصر ضمن رؤى جديدة حريصة على تكامل المعرف في ضوء منهج علمي له إشعاعاته على مختلف مجالات الواقع والفكر كمدونة الأسرة وايرادات الزكاة.
 - أثمرت هذه الندوة أن المذهب المالكي ليس مجرد نهج تمثله العالم الإسلامي، ولكنه نهج له حضور كبير في العالم الغربي (أوروبا وأمريكا) الذي دأب مسلمه ومفكروه على ترجمة كتابي «الموطا» و«المدونة» ودراستهما بمنهجية تستحق التعريف بها من جهة، وكذا إبراز مدى اعتماد الغرب على المذهب المالكي في العديد من القوانين مما يستوجب تحليله ومدارسته من جهة أخرى.
 - لم تكن هذه الندوة في سياق تناولها لقضايا المذهب المالكي مجرد حوار مالكي ضيق، بل أبرزت فكرة التقارب بين المذاهب مما يشكل حوارا إسلاميا كفياً بمواجهة التحديات.

من ثمة تكون هذه الندوة العلمية قد نجحت في معالجة العديد من القضايا المرتبطة بالذهب المالي وفتح آفاق مدارستها مستقبلاً.

والله ولي التوفيق.

توصيات الندوة

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله الحق المبين، الهادي إلى الصراط المستقيم،
الباعث محمد زصلى الله عليه وسلم بسان عربي مبين رحمة للمؤمنين وحجة على
العالمين والحول والقوة لمن لا يرؤده حفظهما وهو العلي العظيم.

السيد الفاضل المحترم معالي مستشار صاحب الجلالة، السادة الأساتذة،
السيدات والسادات، الحضور الكريم : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وبعد،

في المناسبة اختتام أعمال الندوة العلمية الدولية التي انعقدت بحاضرة فاس أيام
الأربعاء، الخميس والجمعة : 18 و 19 و 20 ربیع الأول 1429 هـ الموافق 26، 27 و 28 مارس
2008م في موضوع : «المذهب المالكي في المغرب من الموطن إلى المدونة»، يتشرف
القائمون على هذه الندوة باطلاع السادة المشاركين الحاضرين على أهم التوصيات
المنبثقة عنها، وهي :

- 1- وضع ببليوغرافيا دقيقة لنسخ الموطأ والمدونة وشروحها المختلفة.
- 2- إحداث معهد أكاديمي يعني بالدراسات المالكية بحثاً وتحقيقاً ونشراً.
- 3- عقد شراكات مع المراكز العلمية ومجموعات البحث الوطنية والدولية التي تعنى
بالأبحاث المالكية.
- 4- تشجيع تحبيس الكتب على خزانة جامع القرويين اقتداء بسلطين الدولة
المغربية وأعلامها وأشرافها، وإعادة الإشراف عليها وتدير شؤونها إلى وزارة
الأوقاف والشؤون أو جامعة القرويين.
- 5- التعجيل بالبحث في خروم مخطوطات صناديق خزانة القرويين خصوصاً
مخطوطات المدونة السخنونية لإعادة ترتيبها وتنظيمها وفق أصولها الأولى.
- 6- دعوة منظمة الإيسيسكو إلى متابعة جهودها في مجال الحفاظ على التراث
الإسلامي والتقارب بين المذاهب الفقهية بمشاركة الفعاليات الوطنية والدولية.
- 7- إحياء التعاون المشترك بين الدولة المغربية ودولة الإمارات العربية المتحدة في
مجال خدمة التراث المغربي تحقيقاً ونشرًا.

- 8- توطيد العلاقات المغربية السودانية والإفريقية في مجال الدراسات الشرعية.
- 9- الدعوة إلى عقد ندوة خاصة بالموطأ وشروحه وبالدونة وشروحها.
- 10- وضع برنامج للتعریف بالمذهب المالکي لفائدة الجالية المغربية المقيمة بأوروبا وأمريكا.
- 11- الاهتمام بمسجد أبي ميمونة دراس بن اسماعيل وذلك ب :

 - أ - العمل على ترميمه وإحداث المرافق والتجهيزات الالزمة
 - ب - إجراء الترتيبات لإقامة الصلوات الخمس به
 - ت- إحداث كرسي المدونة تعطى بموجبه دروس يوم الجمعة من آخر كل شهر وذلك بإشراف المجلس العلمي بفاس.

هذا ما تيسر جمعه من التوصيات استقيناها من الاستثمارات التي قدمنا في الموضوع، وما جاء فيها يعبر عن مجموعة من الآراء سواء من السادة الوافدين علينا من الإمارات العربية المتحدة أو من السودان، وهي توصيات اتفقناها ورأيناها نافعة إن شاء الله في بابها.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الكلمة الختامية

للدكتور عبد الله بننصر العلوى
رئيس المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات

بسم الله الرحمن الرحيم،
فضيلة الأستاذ الدكتور عباس الجراري مستشار جلالة الملك السادة العلماء
والسيدات العالمات
إخواني وأخواتي،

لم يكن اهتمامي بمذهب مالك وأنا أدرس الأدب المغربي منطلاقاً من تصوراته في إطار العلاقة بينهما إلا في إطار ما كان أستاذنا الجليل الدكتور عباس الجراري يوضحه لنا في لقاء اتنا معه وفي محاضراته وفي كتاباته. وهذا المذهب بشساعة أفكاره ويتعدد ندواته لم يكن من اهتمامي ولا من اهتمام المركز ولا مجموعة من الأدباء والعلماء والثقفيين إلا مساراً للبحث ولتجدد البحث.

هذا البحث المتجدد في المذهب المالكي يفضي إلى كثير من التجليلات العلمية الهامة، لذلك قد أرسم خطاطة لمستقبل الندوات التي ستعقد حول مذهب الإمام مالك، فأعتقد - والله أعلم - أننا في حاجة إلى رؤية جديدة تستقرئ بها ومن خلالها معطيات المذهب الجلى، هذه المعطيات التي لا تقف عند حدود مجال العبادات والمعاملات، وإن كانت كل حياتنا تتعلق بالعبادات والمعاملات، لذلك أقترح البحث مستقبلاً في مجالين اثنين :

- المجال الأول : يتعلق بندوات متخصصة في ضوء قراءة وتحليل المذهب وتأثيره وامتداده في القوانين الدولية، هذا من جهة، كذلك فيما يتعلق بالاقتصاد وبالاجتماع، ذلك أن المذهب المالكي بعطائه وثرائه وغنى مجالاته، يجب أن ندرسه لنقيم ولندعم كل الدراسات الإنسانية.

- المجال الثاني : وهو أن المذهب المالكي لا يخص الرقعة المغربية أو الإسلامية فحسب، ولكنه يخص رقعة عالمية سيما ونحن نعلم أن كثيرا من علماء الغرب في أوروبا وأمريكا الذين أسلموا واتخذوا من المذهب المالكي سلوكاً للفكر وسلوكاً للممارسة مما يجعلنا نتعامل وننقاط معهم في ضوء ما يكتبون وفي ضوء ما يفهمون، لذلك فنتظيم ندوة حول هذا الموضوع سوف تغنى - لا أقول المذهب - ولكن نظرنا وتحليلنا وفهمنا لكثير من القضايا التي قد نفيدها كل علماء الغرب الذين يدرسون هذا المذهب.

هذا المجالان مرجعهما إلى كثير من العروض وكثير من الأفكار التي راحت وهي تحقق جلاء النظر وخصوصية الفهم.

وأخيرا نأمل من الله تعالى أن يعين الجميع على أن نفهم هوينا وأن نصونها بكثير من البحث وكثير من الفكر.

ولم تكن هذه الندوة لتشع أفكارها وتتجه مقاصدها لو لا استجابة جل الأساتذة العلماء الذين سارعوا إلى تلبية دعوة المشاركة العلمية، ولو لا تكافف حضور العديد من المؤسسات الأكاديمية الوطنية والدولية، لو لا جهود كثير من الهيئات والأعضاء والعلماء الذين شجعونا على المضي في هذا المسار.

ولابد من كلمة شكر من المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات بفاس والمؤسسة العلمية الكتانية بالرباط في حق الجهد التي بذلها أعضاء اللجنة العلمية والتنظيمية وكل اللجن الموازية التي عملت على إنجاح هذه الندوة، والشكر موصول إلى كل من أسهم في دعمها مادياً ومعنوياً.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

نص البرقية المرفوعة إلى أمير المؤمنين صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على من بعثه الله تعالى قائما بأمر الدين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

مولانا أمير المؤمنين حامي حمى الملة والدين صاحب الجلالة محمد السادس أعز الله أمره : السلام على مقامكم العالى بالله ورحمة منه تعالى وبركاته، وبعد،

في المناسبة اختتام أعمال الندوة الأكاديمية الدولية التي انعقدت بحاضرة فاس أيام الأربعاء والخميس والجمعة 18 و19 و20 من ربيع الأول 1429هـ، الموافق لـ 26 و27 و28 مارس 2008م، في موضوع : «المذهب المالكي في المغرب من الموطن إلى المدونة» بمبادرة من المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات بفاس، والمؤسسة العلمية الكتبانية بالرباط، يتشرف المشاركون في هذه الندوة والقائمون عليها برفع آيات الولاء مشفوعة بخالص الدعاء لمولانا أمير المؤمنين وحامي شؤون الدين ومصالح المسلمين.

مولاي أمير المؤمنين إن انعقاد هذه الندوة في هذه الأيام مستلهم من توجيهاتكم السامية ومجسد لمدى تعلقنا بالمذهب المالكي والرغبة في خدمة فقهه القائم على بيان الأحكام الشرعية، وتوثيق الأوصر بين الراعي والرعية لأننا وجدنا فيه يا مولاي من المرونة الفقهية والمبادئ الشرعية ما يضمن استمرار استقرار التشريعات لكل ما يعن من القضايا العينية في المجالات الأسرية والاجتماعية والاقتصادية، وينظم العلاقات بين الأفراد والجماعات داخل المنظومة الإنسانية وفق ما تقتضيه الخطب الشرعية التي أنتم يا مولاي على شؤونها ساهرون لأنكم تثمنون والرعية يجتنبون وبتوجيهاتكم يهتدون.

أبقى الله أمير المؤمنين حاما لأمور الدين وسندًا للعلماء العاملين على هدى الكتاب المبين وسنة المصطفى الأمين، وحفظكم الله في ولی عهدكم المحبوب مولاي الحسن وصنوكم السعيد المولى الرشيد وباقى الأسرة العلوية الشريفة.

آمين والحمد لله رب العالمين وسلم على مقامكم العالى بالله ورحمة الله تعالى وبركاته.

ملحق

الملحق الأول : ملخصات الندوة

الملحق الثاني : التعريف بالمركز الأكاديمي

الملحق الثالث : التعريف بمؤسسة العلمية الكتانية

الملحق الرابع : مقتطفات صحافية لتفطية وقائع الندوة

الملحق الخامس : حوار حي مع الدكتور حمزة الكتاني حول
الندوة بواسطة بوابة الحوار التابعة
للرابطة المحمدية للعلماء

الملحق السادس : الندوة في صور

الملحق الأول

ملخصات الندوة

الجلسة العلمية الأولى المذهب المالكي في المغرب : أصالة وامتداد

مخطوطات يحيى بن يحيى الليبي في الخزائن المغربية

د. محمد الرواندي. عضو المجلس العلمي الأعلى

أجمع العلماء - قديماً وحديثاً - على اعتبار كتاب الموطأ لإمام دار الهجرة مالك بن انس الأصحابي أهم كتب الحديث وأوثقها وتناقلوا شهادة تلميذه الإمام محمد بن إدريس الشافعى، أنه أصح كتاب بعد كتاب الله عز وجل.

وسلم العلماء بهذا الرأي وتلقاوه بينهم. على تطاول الأعصار واختلاف الأمصار، ورأوا سر ذلك يكمن في شدة تحري مؤلفه وتبنته واحتياطه في اختيار الأحاديث وانتقاء الرجال، وقد توصل لهذه الخاصية الإمام الشافعى - وقد ذكر الموطأ - فأثنى على صنيع الإمام مالك في حسن اختياره للحديث وانتقاءه للرجال وأنه لم يكن يخرج فيه عن مرغوب عنه في الرواية.

ولعل هذا التحري والتدقيق كان وراء إقبال الناس على الإمام مالك في حياته لسماع مروياته عنه مباشرة، وفي صدارتها كتابه الإمام ز الموطأ.

واستمرت العناية بهذا الكتاب، على توالى الأيام. وتوارد اهتمام أهل العلم به دون فتور. وفي طبقات رواة الموطأ، طبقة من معاصرى الإمام مالك الذي أتيح لهم لقاوه وسماع الموطأ منه مباشرة، وهي الطبقة التي تولت نشره في الآفاق، وقد حظيت بعناية العلماء واهتمامهم، فأفرد بعض العلماء لهم تأليفاً.

وتلقانا في كتاب ترتيب المدارك للقاضي عياض في فصل مفرد بلغ بهم ستة وخمسين روايَاً اقتصر فيهم على المشاهير الثقات الذين اطمأن لرواياتهم أوضح عنده وقوع روایاتهم له مسندة متصلة بالسماع إلى الإمام مالك. ولا شك أن الرواية عن الإمام مالك مطلقاً يعدون بالمئات، ولكن الذي صح عنهم رواية الموطأ عنه أخص من مطلق الرواية.

ويأتي في صدارة الروايات المشهورة عنه رواية يحيى بن يحيى اللمتونى المصمودي الذي شد الرجال إلى المدينة المنورة للقاء الإمام مالك وسماع الموطأ منه، ثم عاد إلى بلده يتتصدر المجالس لنشر الموطأ وإذاعته، فكتب الله له هذه الرواية القبول الحسن، وأحلها أهل المغرب المقام الرفيع وعنوا بها عناية عظمى، فكان من مظاهر عنايتهم تقديمها على سائر الروايات واعتمادها أساساً في الرواية والدررية، واتقان نسخها وضبطها، والعناية بتصحيحها ومقابلتها، يشهد لهذا ما تزخر به خزائن المغرب من نوادر النسخ الموثقة بالأسانيد الصحاح والمليئة بالتوثيقات والطرر والحواشي والفوائد.

وإن في احتفاظ الخزانة المغربية بهذه النسخ دليل عراقة وأصالة، تشهد على ما كان لهذا البلد وأهله من خدمة للغة العربية والإسلام وحضارتهم، وسيظل المغاربة سدنة تراث العربية والإسلام إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وفي إطار هذه الخاصية واستمرارها تدرج الدعوة الملكية السامية إلى وجوب إعادة طبع الموطأ طبعة مغربية تعتمد هذه النسخ الصلاح التي ينفرد بها بلدنا - فأمر أعزه الله لجنة التراث بالمجلس العلمي بإنجاز هذا العمل تحت رعايته السامية، وهي منكبة على امتحان الأمر الشريف المطاع. يسر الله إتمامه.

وبمناسبة هذا الملتقى العلمي، وبطلب من الأخ الدكتور حمزة الكتاني، وبالاح منه، غامرت باختيار هذا الموضوع - على الرغم من ازدحام الشواغل المثلثة والطوارئ الضاغطة، مما لا يسعف، فأرجو أن يكون لهذا الاختيار حظ من التوفيق والقبول، وأن يكون لهذا الاعتذار حظ من النظر عند أهل الاقتدار.

وقع اختياري على بعض النسخ الخطية وفق اعتبارات خاصة، وسجلت ملاحظات حولها انطلاقاً من عرضها على نماذج من مطبوعات الموطأ وهي ملاحظات أولية أرجو لها أن يثيرها النقاش الجاد، لتطور إلى آفاق أرحب تتسع للجديد المفيد، والله من وراء القصد.

* * * *

بعض الرواد الأوائل الذين ثبتو مبادئ الفقه المالكي بالغرب

د. عبد العلي العبودي. عضو المجلس الأعلى للقضاء

تعرض المداخلة في مقدمتها للعشرة من التابعين المبعوثين لإفريقيا، ثم الناشرون الأوائل له بالغرب الإسلامي وعلى رأسهم أبو ميمونة دراس بن إسماعيل، ويختتم العرض بالفقهاء المالكيين بعد منتصف القرن الثالث الهجري بالغرب الإسلامي.

* * * *

المذهب المالكي في المغرب الأقصى في فترة ما قبل أبي ميمونة دراس بن إسماعيل

د. محمد شربجيلى. كلية الشريعة بأكادير

أمر طبيعي أن يدخل المذهب المالكي وينتشر ويستقر ويزدهر تدريساً وتاليفاً وقضاء وافتاء واغناء ومنهج تشريع، عملاً وسلوكاً، وسمتا وأخلاقاً في كل من إفريقيا (القبروان وما إليها) والأندلس، وأمام المذهب مالك رحمة الله المتوفى سنة 179 هـ ما يزال بدار الهجرة يدرس ويؤلف ويفتى ويتوافق مع كل تلامذته في مختلف حواضر المعمور العلمية ببلاد الإسلام، ولاسيما حاضرتا القبروان وقرطبة بحكم موقع كل من البلدين والحضرتين باعتبارهما إستراتيجياً أول الأمر وسياسيًا كذلك، مما المقصد والمستقر لعامة الوافدين على الغرب الإسلامي من المشرق...

- وأمر طبيعي كذلك أن يتأخر استقرار وازدهار المذهب المالكي «في المغرب الأقصى» باعتبار هذا الأخير وبحكم موقعه جغرافيا وسياسيا واقتصاديا...، وقبل تأسيس الدولة الإدريسية، إنما هو ممر أو معبر أو خزان خامات مختلفة بما فيها المادة البشرية، أو يشكل الأقصى أحياناً مكمناً وملجاً إلى حين.

- غير أن الذي لا شك فيه أن وجود المذهب المالكي وانتشاره في المغرب الأقصى بدأ منذ تأسيس الدولة الإدريسية ولا سيما بعد بناء العاصمة الجديدة للدولة فاس سنة 191 هـ وتولى الواقفين على إدريس الثاني بها، ولا سيما من الحاضرتين المالكيتين القيروان وقرطبة خاصة بعد ثورة الريض التي تزعمها ثلاثة من أعلام المالكية المرموقين من تلامذة الإمام مالك المبشارين على اختلاف طبقاتهم في الأخذ عن الإمام.

- تعزز انتشار المذهب ونموه بعد تأسيس المعلمة العظيمة جامع القرويين سنة 245 هـ أي قبل ميلاد دراس بن إسماعيل بمدة.

- من الأدلة الواضحة على وجود المذهب المالكي ونموه بال المغرب الأقصى لا سيما بالعاصمة فاس، وجود جبر الله الفاسي الأندلسي (نسبة إلى عدوة الأندلس بفاس) ينشر مذهب مالك بين طلاب العلم بفاس وجبر الله الفاسي من أصحاب أصبح بن الفرج المصري (ت 225 هـ) وقد شارك جبر الله في الأخذ عن أبي زيد القمي محمد بن الموز صاحب الموازية، فهما طبقة واحدة. أما دراس فإنما يرى عن محمد بن الموز الموازية بواسطة علي بن أبي مطر، وهذا يعني أن جبر الله الفاسي هو من طبقة شيوخ دراس وليس من طبقة شيوخه فقط... إلخ

أما الباعث على اشتهر نسبية نشر المذهب بفاس والمغرب الأقصى إلى دراس بن إسماعيل لدى الكثير من المؤرخين والباحثين فهو شهرة دراس الواسعة في إفريقية والأندلس والمغرب الأقصى، ولنبغ العدد الهائل من تلامذته الذين أخذوا عنه بهذه الأقطار المغاربية وفي مقدمتهم أبو محمد بن أبي زيد القيرياني وأبو الحسن القابسي (انظر تفصيل هذا الموجز في كتابي «تطور المذهب المالكي في المغرب الإسلامي» من الصفحة 52 إلى 89).

* * * *

المذهب المالكي في المغرب خلال القرن الرابع الهجري من خلا لبعض أعلامه «دراس بن إسماعيل وتلامذته نموذجاً»

د عبد الرزاق وورقية. كلية متعددة التخصصات بتازة

يعتبر القرن الرابع الهجري المرحلة الهامة التي تأسست فيها المدرسة المالكية في المغرب، هذه المرحلة بقدر ما هي واضحة من حيث التزام المغاربة بالمذهب المالكي ومدارستهم لكتبه، إلا أنها تبقى غامضة من حيث الأعلام ودخول المدونة والشروح، وتشكل المدرسة المالكية المغاربية.

لذلك يليق بنا البحث في هذا القرن لأجل التدقير في بعض ما بلغنا عنه بخصوص أعلام المذهب، ولاسيما أن بعض الترجمات تعتبر الإمام دراس بن إسماعيل (ت 357 هـ) من أوائل الأعلام الذين درسوا الفقه المالكي بفاس، وكان له تلامذة وحلقات علم، بل وكانت لديه آراء فقهية حولها تشكلت أولى بذور الفقه المالكي المغربي. ولأجل ضبط أطراف هذا الموضوع نحاول التزام المحاور التالية :

نبذة عن دخول المذهب المالكي إلى المغرب، والخلاف الواقع فيه.

دراس بن إسماعيل ترجمته ومدرسته الفقهية.

تلامذة دراس وأثرهم الفقهي في المغرب والأندلس.

* * * *

من وثائق مسجد سيدي الدرس - نماذج من تعين الأئمة وأحباس المحراب

د. محمد بنعبد الجليل. كلية الآداب سايس بفاس

لعل الدرس للحوارات الحبسية وكتابي نظار أحباس القرويين والمدارستان بفاس يقف على نماذج من هذه الوثائق تعكس حقيقة الحياة الاجتماعية انطلاقاً من إعداد شهادة اللفيف لأجل تعين إمام أو مؤذن بمسجد من مساجد المدينة، وما النماذج التي سأقدمها إلا مثلاً واحداً من هذا.

* * * *

مسجد سيدي دراس بفاس

د. عبد العزيز توري. باحث بوزارة الشؤون الثقافية

يعتبر مسجد سيدي دراس من أقدم مساجد العاصمة العلمية للمغرب. شيد هذا المسجد بعدها الأندلس أولى عدوتي فاس، حيث أقيم فوق سطح سباق خانقين درب العدوة مما درب مصمودة ذي الاتجاه الغربي الشرقي ودرب ابن كعبلا المتقطع معه. يحتوي هذا المسجد على كل المرافق الضروري توفرها في كل بيت صلاة.

تطلع هذه المداخلة المقتضبة إلى إعطاء وصف شامل ودقيق لمكونات المسجد، مع محاولة إبراز خصوصياته الفنية المعمارية، وإبراز مكانته بين البناءات التاريخية ذات الطابع الديني.

* * * *

الجلسة العلمية الثانية كتاب الموطأ ومكانته العلمية

ترجمة الإمام مالك بين القاضي عياض والإمام السيوطي

د. عبد الحكيم الأنبيس. كبير الباحثين بإدارة البحث بدائرة الشؤون الإسلامية بدبي

اهتم العلماء بالإمام مالك اهتماماً كبيراً، وذلك للكشف عن علومه ومواهبه وإمامته، وإضاءة منهجه في الاجتهد والفتوى، ومعرفة طريقه في التأليف والتصنيف. وقد ترجموا له في كتبهم العامة، وافردو له مؤلفات خاصة، ومن الفريق الأول القاضي عياض بن موسى السبتي البصبي (ت 544 هـ) فقد ترجم له في كتابه ترتيب المدارك ترجمة مطولة جل فيها نواحي متعددة من حياته وعلمه.

ومن الفريق الثاني الإمام جلال الدين السيوطي (ت 911 هـ) وقد خصه بكتاب كامل هو «تزين المالك بمناقب الإمام مالك» ويهدف البحث إلى الكشف عن قيمة هاتين الترجمتين، ومنهجهما، وإظهار مواضع الاختلاف بينهما، ومعرفة ما انفرد به كل واحدة عن الأخرى، وبيان موقع الموطأ فيهما من وجهة نظر المالكية والشافعية، وما حظي به من الاهتمام والدراسة، وأثره في الحركة العلمية.

* * * *

كتاب الموطأ وأهميته بين مصادر المذاهب الفقهية

د. محمد الدردابي. القاضي بالمجلس الأعلى للقضاء

1- الإمام مالك : نشأته، شيوخه، تلامذته، محننته، وفاته.

2- الموطأ : كتاب حديث وفقه دواعي تأليفه، تسميته، عدد أحاديثه، مصطلحاته، درجة صحته، منزلته بين كتب الحديث، أقوال العلماء فيه، نسخه، راوي كل نسخة، ما تتفرد به كل نسخة، شراحه.

3- ظهور المذهب المالكي بالمغرب الإسلامي والأندلس : دخول الموطأ، أول من أدخله، رحلة المغاربة إلى الإمام مالك، رحلتهم إلى تلامذة الإمام مالك، اهتمام المغاربة بالموطأ.

4- أهمية الموطأ بين مصادر الفقه : اهتمام المذاهب به، تطبيقاته في الحياة. عبادات ومعاملات، تجسيده لعمل أهل المدينة - المدونة ودورها في استنباط أحكام الفروع من الأصول من الموطأ وغيره، من أدخل المدونة إلى المغرب، سحنون ودوره في ذلك، أهمية المدونة، اختصارها، خاتمة.

* * * *

الإمام مالك في المذهب الشيعي : المؤتلف وال مختلف

د. رشيد العرجيوي. كلية الآداب ظ.م. بفاس

مجال الاختبار : الزكاة - الميراث - الصلاة - الصوم - الحج.

الأهداف : الخطاب الموجه في إرساء دعائم علم الفقه.

المرجعية : مؤلفات الإمام مالك والمؤلفات الشيعية.

* * * *

الرحلة وأثرها في نشر الموطأ بالغرب الإسلامي

د. الحسن الزين الفيلالي. عضو المجلس العلمي المحلي بفاس

إن الحركة العلمية عند المسلمين منذ عصر النشأة انطبعت بطبع الرحلة، ومن المسلم به أن أصحاب الحديث والفقه كان لهم فضل السبق لاقتحام بابها، وكان في مقدمة من شدت إليه الرحال إمام دار الهجرة مالك بن أنس رحمة الله تعالى، الذي روى عنه الجم الغفير من مختلف الديار والأقطار، حتى إن الروايات عنه فاقت التصور، على اعتبار أن موطأه كان أول ما ألف في بابه، وبفضل الرحلة إليه قوي الإهتمام به، حفظاً ورواية، ودراسة، وبفضلها عم انتشاره وتعددت روایاته، خصوصاً في الغرب الإسلامي الذي اشتهرت الرواية منه وإليه للتحمل والأداء للموطأ بمختلف رواياته. وهذا ما يروم العرض الوقوف عنده وتبيينه.

* * * *

جهود علماء تونس في خدمة الموطأ

الشيخ صلاح الدين المستاوي. عضو المجلس الإسلامي بتونس

تتعرض المداخلة لجهود علماء تونس في خدمة الموطأ وبالخصوص مساهمة الشيخ محمد الطاهر بن عاشور في كتابه : كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعة في الموطأ

* * * *

أبو العباس الداني (532هـ) شيخ القاضي عياض وجهوده في خدمة الموطأ

الباحثة فنيدة الحديوي. كلية الآداب بالرباط

اهتم برواية الموطأ جمع غير من علماء المسلمين من جميع الطبقات ومختلف الأصياغ، والتصق القاضي عياض بكتاب الموطأ للإمام مالك للمله شتات هؤلاء العلماء في كتابه المانع ترتيب المداركz واشترط على نفسه أن تكتب طباقهم إلى شيوخه، إلا أنه بقى من شيوخه من كان

له صيت في هذا العلم وباع طويلاً في رواية الموطأ ولم نجد له ذكر في كتابه. ومن هؤلاء شيخه الكبير أبو العباس أحمد بن طاهر الداني، وكان من رواة الموطأ المعтин به وله تأليف عليه، وقد ذكره عياض في الفنية فقال : «من كبراء أصحابنا وممن على...» لهذا آثرت أن تكون مداخلتي حول هذا العالم الجليل وكتابه : «الإيماء إلى أطراف أحاديث الموطأ» تحت العنوان المذكور.

* * * *

جهود مسلمي الغرب في التعريف بموطأ الإمام مالك
الشيخ البريطاني عبد القادر الصوفي المرابط (أيان نيل دالاس) نموذجاً
أ. عزيز الكبيطي الإدريسي. أستاذ باحث

يعمل المسلمون الغربيون أسوة بنظرائهم في الشرق على التعريف بموطأ الإمام مالك باعتباره منهجاً للتشرع قابلاً للتأقلم والتكيف مع الحياة الإسلامية في جميع مناطق العالم بما فيها الغرب. بل إن من هؤلاء الغربيين من بني مشروعه الإسلامي الإصلاحي الشمولي على موطأ مالك ومذهب عمل أهل المدينة. ولعل من أبرز هؤلاء، والذي سيكون نموذجاً لهذه المداخلة، هو العالم البريطاني الأصل، «أيان نيل دالاس»، الذي اعتنق الإسلام على يد إمام مسجد التروين في فاس سنة 1963 م، والذي أخذ النسبة الصوفية الدرقاوية من الشيخ المغربي محمد بن الحبيب الدرقاوي المكناسي، ليصبح بعد وفاة هذا الأخير شيخاً لزاوية الحببية الدرقاوية في الغرب (أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية). ويقوم المشروع الإسلامي لهذه الزاوية، الواسعة الانتشار في الغرب، في قسط وافر منه على اعتماد موطأ الإمام مالك ومذهب عمل أهل المدينة كما ورد في الموطأ، وهكذا يعبر الشيخ ز أيان نيل دالاس عن هذا الاختيار في كتابه أصول التربية الإسلامية الذي يرسم فيه منهجه الإصلاحي الشامل كما يراه : «بالنسبة للنموذج الذي سنعتمد في السياسة والشريعة هو الكتاب المتعلق بال الحديث، الأصول وأعمال المدينة وهو موطأ الإمام مالك الذي قال عنه الإمام الشافعي : إذا كان هناك أي كتاب أحلف به بعد كتاب الله ؛ فسيكون موطأ الإمام مالك ، موطأ الإمام مالك هو الكتاب الثاني في التربية الإسلامية الأصلية بعد كتاب الله القرآن الكريم».

وستحاول هذه المداخلة أيضاً توضيح المنطق الذي يعتمد «أيان نيل دالاس» وزاويته الذائعة الصيت في تبني هذا الاختيار، ثم مظاهر تجلي هذا الاختيار في سياق مشروعه السياسي والديني الذي ينشد تطبيقه في الغرب.

وستعرف المداخلة أيضاً بالجهود التي تبذل في هذا السياق من خلال تفصيل الحديث عن النقطة التالية :

- 1- ترجمة موطأ الإمام إلى مختلف اللغات الغربية
- 2- ترجمة أهم الكتب التي تدور في ذلك الموطأ إلى أهم اللغات السائدة في الغرب كالإنجليزية والفرنسية.

- 3- التعريف برجالات المذهب المالكي بترجمة سيرهم ومختلف أعمالهم.
- 4- تبني الموطأ كمنهج للتشريع في حياتهم اليومية، واقتاع جهات غربية مسؤولة بتبني النهج.
- وسترصد المداخلة أيضاً مظاهر التأثير المغربي في هذا الاختيار.
- وفي ختام المداخلة سيتم استخلاص أهم نتائج هذه الجهد في التقرير بين التشريعات الإسلامية - الأوروأمريكية.

* * * *

الجلسة العلمية الثالثة كتاب الموطأ وتكامل المعرف

الأسس الفكرية لنشأة المدرسة المالكية وتجذرها بالغرب الإسلامي

د. محمد مصلح. عضو المجلس العلمي بوجدة

يهدف البحث إلى الكشف عن الأسرار الكامنة وراء سرعة انتشار المذهب المالكي في ربوع الغرب الإسلامي، خصوصاً ما يتعلق منها بالجانب الفكري والعقدي الذي يعتبره صاحب البحث عاماً رئيسيّاً في تثبيت الرواد الأوائل للمدرسة المالكية بمنهج إمامهم مالك بن أنس في الأصول والفروع.

ويعالج البحث هذا الموضوع انطلاقاً من النقاط الآتية :

- 1- مفهوم المدرسة المالكية.
- 2- الأسس الفكرية والعقدية لنشأتها وتجذرها في المرحلة الأولى.
- 3- قوة رجالها الأوائل ودورهم في النزول عن منهجها في بلاد المغرب.

* * * *

كتاب الموطأ وأهميته بين مصادر المذاهب الفقهية

د. محمد بن محمد سكحال. المستشار بالأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة

يتلخص هذا البحث الذي أقدمه تحت عنوان «كتاب الموطأ وأهميته بين مصادر المذاهب الفقهية» في ثلاثة مباحث رئيسية تناولت في أحدها نبذة موجزة عن سيرة الإمام مالك ومنزلته العلمية، وفي الثاني تعريفاً بالموطأ وبيان منزلته من كتب الحديث والفقه، باعتباره كتاباً يشتمل على الصناعتين، وبينت أنه نموذج لما تلاه من الكتب المؤلفة في جمع السنن والأحكام، كالبخاري

والترمذني، وأنه إمام في ترتيب الموضوعات الفقهية وفق الكتب والأبواب المعروفة. وفي المبحث الثالث تحدث عن فقه مالك من خلال موظفه، وركزت في الكلام على ثلاثة أمور أساسية؛ أحدها في مدى اشتغال الموطأ على آيات الأحكام واستدلال مالك بالقرآن، والثاني في التحقيق في مدى حجية مذاهب الصحابة في مذهب مالك، والثالث في الوظيفة البيانية لفقه الصحابة والتابعين في الموطأ.

* * * *

مزايا الموطأ

د. إدريس خليفة. عميد كلية أصول الدين بتطوان

الموطأ كتاب عظيم في الحديث والفقه، وهو عمدة المالكية، ومؤلفه هو الإمام مالك الذي اشتهر في المشرق والمغرب إماماً لمذهب فقهي من المذاهب الفقهية المعتمدة في العالم الإسلامي، وكتابه الموطأ محرر على أبواب الفقه، مهده صاحبه ووطأه خلال أربعين عاماً من التهذيب وإعادة النظر وشمل فقه العبادات والمعاملات، وأقوال الصحابة وأقوال التابعين من مشاهير فقهاء المدينة، واجتهادات مالك وترجيحاته، فهو كتاب في فقه أهل المدينة، وضعه صاحبه في عصر مبكر بعد وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام، فالنظر فيه واعتماده هو نظر في السنة النبوية وفقه الصحابة والتابعين وعمل أهل المدينة، واطلاع على أصول مالك إلى غير هذا من المزايا التي جمعها هذا الكتاب، وقد أثني عليه جهابذة العلماء، وفحول الشعراء، وهو إلى زماننا هذا معتمد المالكية وفقهاء السنة وعلومه ومعارفه.

* * * *

المعجم القرآني في موطأ مالك بن أنس (ت 179 هـ) - دراسة أولية

د. نجيب بنعبد الله المدغري. كلية الشريعة بفاس

لقد تولى الإمام مالك رحمة الله تعالى عدداً من الألفاظ القرآنية بالتعريف والبيان. والمتبع لهذه الألفاظ وتعريفاتها يلفي أنها تمثل على مستوى المعجم القرآني تراثاً علمياً جديراً بالبحث والدراسة.

من أجل ذلك، وقع العزم على دراسة هذا الجانب في الموطأ، دراسة وصفية تحليلية تتفىء استقراء هذه الألفاظ وتعريفاتها والعمل على استخلاص المنهج المعتمد من قبل الإمام مالك رحمة الله تعالى في تحديد الدلالات ووضع التعريفات.

الخصائص الحديثية لوطأ الإمام مالك

د. محمد صقلي حسني. كلية الآداب ظ.م بفاس

نستعرض في هذه المداخلة لبعض خصائص الموطأ من الجانب الحديثي ونجمل أهم
الخصائص فيما يلي :

- روایات الموطأ.
- ومرويات الموطأ.
- ورجال الموطأ.
- ورتبة أحاديث الموطأ.

* * * *

منهج الاستدلال والتقعيد عند الإمام الباجي «المنتقى في شرح الموطأ نموذجاً»

د. عبد الله الهماتي. كلية الآداب ظ.م بفاس

يقوم هذا البحث على ثلاثة محاور رئيسية :

أحدها : يبين العلاقة بين المنتقى والموطأ ويرز الخدمة العلمية الفقهية التي أسداها الإمام
الباجي للموطأ خاصة، والفقه المالكي عامة.

وثانيها : يروم بيان منهج الاستدلال في الفقه المالكي - هذا الفقه الذي يتهم في عصرنا
بقصوره عن الدليل - علما أن فقهاءنا ما عدلوا منه أحياناً إلا لمصلحة المكلف.

وثالثها : يبرز المنهج التقعيدي عند الباجي.

* * * *

قراءة في بلاغات الإمام مالك

د. محمد بننصر العلوى. كلية الآداب بمكناس

للمحدثين ميزات يعرفون بها قد تكون منها أوصمات لحا أو ما شبه. وقد يحاكيهم غيرهم في
ذلك. وببلاغات الإمام مالك مما انفرد به واختص بها.

وتهدف هذه المداخلة إلى التعريف بهذه البلاغات وأحصائها، وبيان الكتب
والآبواب التي وردت فيها ووظيفتها وحجيتها وتخريجاتها، ... على أسمهم بذلك في بيان جانب
من مصطلح كثر وروده في الموطأ.

العلمية الرابعة

المدونة وترسيخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي

الجهود المبذولة في خدمة الموطأ والمدونة في المغرب الحديث

وأثرها في انتشار المذهب المالكي

عهد الملك الحسن الثاني - رحمة الله تعالى وجلاله الملك محمد السادس نموذجا

د. سيف بن راشد الجابري. مدير إدارة البحوث بدائرة الشؤون الإسلامية بدبي

تعتبر الجهود التي تبذلها الدول في خدمة المذاهب والأفكار - أيا كانت - من أكبر مقومات استقرارها ونمائها، إضافة إلى تفاعل المجتمع ومؤسساته العلمية معها. وقد كان من بينها تلك الجهود التي بذلتها المملكة المغربية في خدمة الموطأ والمدونة وغيرهما من المصنفات المالكية، مما كان له أثر كبير في انتشار المذهب واستقراره فيها.

ويهدف البحث من خلال أوراقه العلمية - إلى تقصي تلك الجهود التي بذلت المغرب الحديث - بعد الاستقلال في خدمة هذين الكتابين وللذين يعتبران من أمهات المذهب المالكي وركائزه، ومن نبعهما استقى المصنفون ورووا أسطر مصنفاتهم العلمية في المذهب.

وسأركز جهدي - إن شاء الله تعالى - في بيان تلك الجهود التي بذلت في خدمة هذين المصدررين، وخاصة في العهدين المباركين : عهد جلاله الملك الحسن الثاني رحمة الله تعالى وعهد جلاله الملك محمد السادس، وذلك من خلال المؤسسات المغربية المتعددة، والتي برزت جهودها في هذا الجانب، كوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، والمؤسسات الأكاديمية في المغرب، كجامعة القرويين، ودار الحديث الحسنية، وكذلك سأدور على تلك الجهود التي تبذلها المجالس العلمية المتعددة.

تناول المداخلة الجهود التي بذلتها صاحب الجلالة الحسن الثاني رحمة الله والملك محمد السادس حفظه الله في خدمة ونشر الموطأ والمدونة عبر المؤسسات المغربية المتعددة ومن بينها وزارة الأوقاف والجاليات العلمية والجامعات والدروس الحسنية ودار الحديث الحسنية وغيرها.

ولا أنسى - في الوقت ذاته - الإشارة إلى أثر تلك الجهود خارج المملكة المغربية، وخاصة تلك التي تمت على الصعيد الرسمي بين المؤسسات المغربية والإماراتية.

* * * *

مخطوطات المدونة الفقهية السخنونية بخزانة جامع القرويين :

أصالتها وقيمة حواشى بعض نسخها

**د حميد لحمر. كلية الآداب سايس بفاس ورئيس مجموعة البحث في التراث
المالكي بالغرب الإسلامي**

عرفت المدونة السخنونية طريقها نحو المغرب في وقت مبكر، وأجمع العلماء على أن دراس بن إسماعيل الفاسي كان سباقاً إلى إدخالها المغرب وبالضبط إلى مدينة فاس، وكانت من أوائل الكتب الفقهية المالكية التي تدخل المغرب وبالضبط مدينة فاس بعد كتاب الموطأ، ذلك لأنه وكما قال القاضي عياض : أنها أصل المذهب، المرجح روایتها على غيرها عند المغاربة، وإياها اختصر مختصروهم، وشرح شارحوهم وبها مناظرتهم ومذكراتهم. ويسجل التاريخ أن أول طبعة لهذا الكتاب أولديوان الفقهي المالكي سوف تظهر للوجود وينتشر سوف يعتمد ناشرها على نسخة خطية مغربية فاسية رقية كتبت بتاريخ (476هـ) أصلها من خزانة القرويين. واللاحظ أن هذه الأخيرة ما هي إلا واحدة من مجموعة من النسخ التي تحتفظ بها خزانة القرويين مما سلم من عبث وإحرار الموحدين لأجلها، وهي تمتاز بجودة المقابلة وغنى حواشيه، بالتعليقات القيمة التي يمكن الاعتماد عليها في إعادة بناء أصول علمية مالكية مفقودة. وعن هذه النسخ الخطية وقيمة حواشيهها تتحدث هذه المداخلة.

* * * *

المدونة : النشأة، التأصيل والتهذيب

د. محمد المريج. أستاذ باحث بجامعة

إن موضوع المداخلة اشتمل على اسمية الكتاب، وعلى كيفية نشأته العلمية التي اختارها له المؤلف أسد بن الفرات، كما أنه لم يفتته تأصيله بعد ذلك على مذهب أهل المدينة حسب ما سمح له بذلك الوقت، بيد أن أهل الغرب الإسلامي ما قبلوا منه ذلك حتى هذبه لهم علمتهم سخنون، فكانت مسائله في غاية المتانة والدقة التأصيلية، وقد ذكرت بعض مسائله لهذه الغاية ليكون قارئ المدونة على بينة من باقي مسائلها، والختام كان بسندنا المتصل دراية الفقه المالكي.

* * * *

المدونة - أصلها وقيمتها ومكانتها لدى المغاربة

د. عبد الحق بن المجدوب الحسني. كلية الشريعة بفاس

لم يكن استمرار المذهب المالكي إلى زماننا هذا عبئاً أو مسألة ظرفية عادية، بل صنع وأرسى ذلك التاريخ بأسباب متعددة، وفي مقدمتها الأثر الذي تركه القاضي عياض في جهاده الطويل من أجل الانتصار للمذهب سواء فيما حوتة مؤلفاته، أو فيما ألقاه من دروس أو انعكس على سلوكه من تطبيق علمي لهذا المذهب، فقرب المدونة أكثر إلى طلاب العلم، وحجب إليهم المادة

وأغراهم بقراءتها وحتم على نفسه إعادة النظر في القضايا المستنبطة من كتب المدونة والمختلطة، فأصبحت المدونة - نتيجة لذلك - أهم المرجعيات المالكية بالغرب.

ولجمع شتات هذا الموضوع وتقريب بعض حقائقه من المهتمين، ارتأيت أن أركز مداخلتي على النقط الآتية :

- أصل المدونة.
- قيمتها ومكانتها.
- العوامل التي ساعدتها على الاحتفاظ بالصدارة.

* * * *

المرجعيات المالكية بالغرب - المدونة نموذجا

أ. عبد الغفور الناصر. رئيس المجلس العلمي بتطوان

تعرض المداخلة في تمهيد موجز عن انتشار المذهب المالكي ودخوله إلى المغرب في العصر الإدريسي ومميزاته الأخذا بالاجتهاد والتجديد والتطوير. وتمت الإشارة بعد ذلك إلى أول مصنف في المذهب المالكي مع كتب الأمهات وبالخصوص كتاب المدونة الذي يعد من أوائل المراجعات بالغرب مع نماذج من شروح المدونة.

والخلاصة إن كتاب المدونة الكبرى هو الأصل الثاني للمذهب المالكى بالغرب، لذلك يعتبر أهم مرجع اعتمدته المغاربة عبر العصور في كل قضاياهم.

* * * *

المدرسة الفاسية وأثرها في انتشار الموطأ والمدونة عند غير المغاربة -

السودان الشرقي/نموذج

د. عبد الله البشير. كبير الباحثين بإدارة البحث بدائرة الشؤون الإسلامية بدبي
فقد اختار المغرب مالك بن أنس - رحمه الله تعالى - إماما، وارتضى مذهبه علما وعملا،
وتضافرت الجهود في نشر المذهب ومصنفاته، ولما كانت فاس عاصمة المغرب العلمية فقد كان
مدارسها العلمية دور كبير في ذلك.

ولما كان من أكبر مطامع أهل العلم وطلابه - وقتها - الالتحاق بالمدارس الفاسية - وذلك لما تشكله مجتمعها من خزانة علمية حقيقة - فقد حط فيها عدد لا يجهل من الباحثين غير المغاربة، فارتشفوا من علوم أهلها، وارتتووا من نفائس صدور رجالها، ولما عادوا كان لهم ما كان من الأثر والتأثير في أوطانهم.

ولما كان للمغاربة - علماء وطلاب - شفف لا يخفى بالهجرة، وما فيها من تصدير المعارف والفنون، فقد رتب ذلك الشفف أثرا لا يخفى في المناطق المجاورة - لا سيما في السودان الكبير -

مالي والسنغال غربا، ونيجيريا وغيرها وسطا - وقد امتد هذا التأثير ليشمل السودان الشرقي - جمهورية السودان حاليا - فارتوت مدارسه ورجالها من المغرب وعلومه.

ويهدف البحث إلى تقصي تلك الجهود والأدوار التي بذلها المغاربة - وخصوصا المدارس الفاسية - في نشر الموطأ والمدونة وعلومهما، وذلك من خلال تتبع نماذج من المدارس العلمية في السودان الشرقي وعلمائها وأسانيدهم العلمية ومصنفاتهم.

وهي محاولة - أرجو من الله قبولها - لعكس تلك الجهود الخفية التي بذلتها المدارس الفاسية في نشر المذهب المالكي خارج المملكة المغربية، وخاصة في العمق الأفريقي.

* * * *

الجلسة الخامسة

فقه المدونة : المنهج والامتداد

من الموطأ إلى مدونة قانون الأسرة :

تجليات من تطور المذهب المالكي في الغرب الإسلامي
د. رجاء ناجي المكاوي. كلية الحقوق بالرباط

ستحاول هذه الورقة إبراز اتجاهات المالكية في الغرب الإسلامي والتطورات الكبرى التي واكبت مستجدات الحياة وأثبتت عالمية الشريعة الإسلامية، وكيف أنه بفضل أدبيات وقواعد الاجتهاد، استطاع المغاربة أن يضعوا مدونة للأسرة أصبحت مثلاً يقتدي به العالم الإسلامي والغربي أيضا.

* * * *

قواعد وضوابط الإيرادات في المذهب المالكي: الزكاة نموذجا

أ. زينب العدوبي. المجلس الأعلى للحسابات بجهة الرباط

في إطار إحياء غنى الفقه المالكي والنهل من مصادره من موطأ ومدونة وأموال لأبي عبيد وغيرهم، سنتطرق للإيرادات المقررة في النظام الاقتصادي الإسلامي وكيفية تدبيرها واستنباط الضوابط والقواعد المعمول بها والإجراءات العملية في تحصيل الإيرادات في جميع مراحلها.

وكموذج لهذه الإيرادات سنركز على الزكاة ونستخلص ما أورده الإمام مالك - رضي الله عنه - في هذا الباب من مبادئ بخصوص إلزميتها وطرق تحصيلها والسلوك الواجب نهجه من طرف محصلتها وللمزمين بها، وتبين غنى الفقه المالكي في هذا المجال لنخلص إلى ضرورة إعادة النظر في كيفية تنظيم الزكاة في إطار مستقل عن الميزانية العامة.

هذا الاتجاه يتطابق ويترافق مع تفكير الدولة في إنشاء وتفعيل صندوق للزكاة كوسيلة من وسائل تمويل التضامن والتكافل الاجتماعي في وقت تجند الدولة كل مساعيها للحد من آفة الفقر ومعضلة العوز.

* * * *

القاضي عياض في توضيح مشكلات المدونة

د. محمد جميل بن مبارك. كلية الشريعة بأكادير

المدونة أم المذهب المالكي، رواياتها متعددة ومختلطة، والاهتمام بها من قبل رواة المذهب متشعب نشأت عن كل ذلك إشكالات فقهية متعددة حاول كثير من رواد المذهب معالجتها، غير أن أبرزهم هو القاضي عياض السبتي الذي ترشح بما لديه من تنوع معرفي لحل هذه الإشكالات في مجالات تصحيح رواية المدونة وشرح غريب ألفاظها وتوجيه عباراتها لغويًا وأصطلاحياً، وتأويل رواياتها فقهياً وتتبع الآثار الواردة وتنويمها، فكان ذلك مدعماً ببحث جهود هذا الإمام.

* * * *

كتاب المدونة في الدراسات المغربية (مناهج التحصيل للرجراجي نموذجاً)

أ.د. مولاي الحسين أحيان. كلية الشريعة بأكادير

اهتم المغاربة بالمدونة منذ ظهورها، وحلت منهم السويدة، وأقبلوا عليها إقبالاً منقطع النظير، حتى كان لهم اصطلاح خاص في البحث عن ألفاظها، وتصحيح رواياتها، والكشف عن مشكلاتها، وتحرير وجوه احتمالاتها، فكانت كتاباتهم في هذه الجوانب من أنفس ما وضع عليها من الدراسات.

وهذا البحث يلفت النظر إلى جوانب افتتان المغاربة بهذا الكتاب، ويشبع الكلام في نموذج فريد مما دبجه يراعه السياق، وما يتمثل فيه من إبداع في المنهجية، وتوسيع في التحليل، واحتفال بالدليل، واستقاء من المصادر الأمهات...، وما لصاحبه من مهارة في العربية، وتبصر في الأصلين...، إنه : مناهج التحصيل ونتائج طائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها لأبي الحسن علي بن سعيد الرجراجي رحمه الله.

التعقيد والتفریع في شروح المدونة ومخترقاتها عند المغاربة

د. محمد الروكي. كلية الآداب بالرباط

من أهم مظاهر اعتماد فقهاء المغرب بمدونة الإمام مالك إقبالهم عليها بالشرح والاختصار ولهم في ذلك مصنفات قيمة. وقد تميزت شروحهم لها باستيعابها للتفرعيات الفقهية والتطبيقات العملية التي تتضح في ضوئها أصول المذهب وقواعده. كما تميزت مختصراتهم لها بما جمعته من قواعد المذهب التي يعتمدتها الفقهاء في التأصيل والاجتهاد والإفتاء والتصنيف الفقهي. وفي هذا البحث محاولة لإبراز ذلك وبيانه.

* * * *

أصول الفقه في المدونة

أ. د. إدريس الفاسي . كلية الشريعة بفاس

جزم الإمام أبو بكر ابن العربي في مقدمة كتابه القبس في شرح موطأ مالك بن أنس بأن الموطأ هو أول كتاب ألف في الأصول وقد سبق أن تعرضت لهذه العبارة ضمن بحث سابق كتبه وألقيته منذ عقدين من الزمن، وأريد بمناسبة هاته الندوة التي تبحث في الملامح الأولى للمدرسة الفقهية المالكية أن أقدم ما تجده لي من نتائج البحث في هذا الموضوع، وأن أتناوله من زاوية أخرى للنظر وهي زاوية المدونة، خصوصا وأن نصوص الإمام مالك فيها أغزر وأوفر مادة في هذا الشأن، وهو غرض عزيز :

لأنه يبحث في مرحلة مبكرة من تاريخ علم الأصول.

ولأن أهم مميزات كل مذهب فقهي هو قواعده الأصولية.

ولأن جل معتمد هذا البحث هو النصوص الأصلية لصاحب المذهب ودلائلها اللفظية والإشارية.

فحسى أن يكون اعتماد هذه السبيل كاشفا للفطاء في طرف من الآراء الأصولية التي أشكت على بعض الناس موافق هذا الإمام منها.

هذه منطلقات الموضوع وسيتم تحديد جانب منه للعرض في هاته الندوة.

* * * *

السلطة الاقتصادية لولي الأمر : قراءة معاصرة في فقه موطأ الإمام مالك


أ. عبد الله الكامل الكتاني. أستاذ باحث في الدراسات الإسلامية

اهتدى الإمام مالك في كتابه الموطأ، انطلاقاً من مفهوم السلطة الاقتصادية إلى إسناد هذه السلطة إلى ز الإمامين ولينا للأمر، حلاً لكثير من قضايا العصر الاقتصادية، واعتماداً على أن الاجتهاد في القضايا الاقتصادية المعاصرة هو من صميم اختصاص ولن الأمر ومستشاريه بما له من سلطات شاملة تسمح له بتدبير شؤون الدولة وإدارة أعمالها، ورعاية قضاياها التي لا نص عليها في الكتاب أوفي السنة.

* * * *

الملحق الثاني

التعريف بالمركز الأكاديمي للثقافة والدراسات
المغاربية والشرق أوسطية والخليجية



المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات
المغاربية والشرقية - أومسيحة والخليجية

أسست مجموعة من المثقفين والمفكرين والأساتذة الباحثين بمدينة فاس بتاريخ 28 ذي الحجة 1426 الموافق 28 يناير 2006 مركزاً أكاديمياً يعنى بالشأن الأدبي والفكري. وقد وتم إيداع قانونه الأساسي ومجلس الإدارة لدى السلطة المحلية بتاريخ 16 نونبر 2006 تحت عدد 214 . ومما جاء فيه :

إيمانًا من مجموعة من المثقفين والمفكرين والأساتذة الباحثين الجامعيين المتخصصين المنتسبين إلى المجتمع المدني والجامعة المغربية ؛ بأهمية التواصل الثقافي بين الدول العربية.

ودعماً للعلاقات القائمة بين المملكة المغربية والدول العربية من المحيط إلى الخليج. ورغبة في تنشيط هذه العلاقات لفائدة البحث العلمي الأكاديمي، والتعميل المنهجي للثقافة والمعرفة والإبداع في هذه الأقطار.
يسعى المؤسسين إلى بلوغ الأهداف الآتية :

- الاهتمام بالتواصل الثقافي بين الأقطار العربية، وتشجيع الباحثين في الأوساط الأكademie والمؤسسات الثقافية على تبادل الدراسات المنجزة بين الباحثين..
- تبادل التجارب والخبرات المتعلقة بآليات الثقافة العربية الإبداعية والفكرية دراسة نصوصها التراثية والحداثية لاغناء الرؤى الإبداعية والنقدية والمعرفية وربطها بالثقافة الإنسانية.
- الإسهام في التنمية الاجتماعية والبشرية من خلال التنمية الثقافية.
- التعريف بالإمكانيات الإبداعية والنقدية والمعرفية التي يمتلكها المبدعون والمثقفون والمفكرون في حقول الأداب الفصيحة ، والشعبية.
- إبراز القيم الإنسانية ومبادئ التعايش والإحاء والسلم بين الحضارات.
- مساعدة الباحثين على إنجاز دراساتهم وأبحاثهم وتجزيئهم.

- تشجيع الاهتمام بالثقافة العربية من خلال :
 - إحداث جوائز للبحث والإبداع
 - إحداث مجلة تهتم بالدراسات والنصوص الإبداعية
 - طبع الأعمال الإبداعية والنقدية للفعاليات الثقافية العربية
 - إقامة معارض متخصصة للكتاب، ولكل أوجه النشاط الثقافي
 - إقامة ندوات أكademie وملتقيات ثقافية تكريمية لكتاب المبدعين والمتلقين والمفكرين
 - تشجيع الترجمة لدعم التواصل مع الآخر
 - عقد اتفاقيات للتعاون بين المركز ومؤسسات البحث العلمي في الوطن العربي المماثلة أو ذات الأهداف المشتركة
- يتكون المركز من مجموعات البحث الفرعية الآتية :
- مجموعة البحث في الإبداع والدراسات المغربية - الإماراتية
 - مجموعة البحث في التواصل الثقافي المغربي - الكويتي
 - مجموعة البحث في التفاعل الثقافي المغربي - السعودي
 - مختبر البحث في الأنماط المتعددة في الملحون والنبطي
- ويمكن إحداث مجموعات بحث فرعية أخرى عند الاقتضاء



المركز للدراسات المتقدمة والدراسات
المغاربة والشرق الأوسط والبلديات

- اتفاقية تعاون وشراكة بين كلية الآداب والعلوم الإنسانية/ ظهر المهراز بفاس والمركز الأكاديمي للثقافة والدراسات المغاربية والشرق أوسطية والخليجية وافق عليها مجلس الكلية بتاريخه.

الملحق الثالث

التعريف بمؤسسة العلمية الكتانية

1- التقديم والتأسيس

- حبس الدكتور حمزة بن محمد الطيب الكتاني بمقتضى «الرسم المؤرخ في يوم الخميس 3 شعبان الأبرك عام 1423هـ الموافق 10 أكتوبر 2002م» والذي تم تحريره من طرف السيدين العدليين محمد بن عبد السلام البرنوسي ونور الدين بن مصطفى بن محمد المكناسي والمسجل بمحكمة التوثيق بالرباط في مذكرة الحفظ رقم 25 تحت عدد 219 وصحيفة 131، خزانته بما فيها من كتب علمية ومن مخطوطات ومطبوعات ليستفيد من ذلك الدارسون والباحثون.
- ويمكن للأشخاص الذاتيين والمعنيين أن يجسسو على المؤسسة أموالاً، منقولات كانت أو عقاراً، وتضبط هاته التحبيسات كلها ومهما كان نوعها في سجل يوضع رهن إشارة من يرغب في الاطلاع عليه أو من يهمه الأمر.
- تأسست المؤسسة العلمية الكتانية بالرباط في يوم الجمعة 5 شعبان الأبرك عام 1423هـ الموافق 11 أكتوبر 2002م بمقتضى الظهير الشريف المؤرخ في 15/11/1958.



2- الأهداف

- * تهدف المؤسسة العلمية الكتانية إلى تشجيع البحث العلمي بكل أنواعه وبالخصوص في ميدان العلوم الإنسانية.
- * تسعى المؤسسة العلمية الكتانية إلى إنشاء علاقات للتبادل العلمي والثقافي مع المؤسسات المماثلة التي تعتمد بالبحث العلمي داخل المغرب وخارجها.
- * إحياء التراث العلمي المغربي والعربي.
- * تكون رصيداً مرجعياً لهته العلوم عن طريق إنشاء مكتبة معلومياتية بواسطة الأقراص المدمجة.
- * ولتحقيق هذه الأهداف تضع رهن إشارة الدارسين والباحثين الكتب والمخطوطات والمستندات والوثائق التي أوقفها الدكتور حمزة بن محمد بن الطيب الكتاني على المؤسسة أو التي اقتنتها المؤسسة الكتانية بنفسها.
- * كما تضع المؤسسة رهن إشارة الباحثين الوثائق والمخطوطات التي يتفصل أي شخص ذاتي أو معنوي بتحبيسها على المؤسسة.

3- النشاط العام

- * تنشر المؤسسة العلمية الكتانية المخطوطات ومؤلفات التراث المغربي.
- * تنظم المؤسسة بتعاون وشراكة مع عدة جامعات مغربية ندوات علمية بصفة دورية.
- * تخلق مناسبات متميزة لتمتين الروابط العلمية بين الأساتذة والباحثين بتعاون مع الجامعات المغربية والجمعيات المماثلة.
- * كما تنظم ندوات ومحاضرات تلقيها فعاليات متخصصة في شتى علوم المعرفة.

4- عنوان المؤسسة

شارع العرعار، إقامة رباط الفتح، حي الرياض الرباط - الهاتف : 0667066860 - الفاكس : 0537716454
E-mail : Kettani_hamza@hotmail.com - Sit Web : <http://fondationkettani.org>

الملحق الرابع

مقتطفات إعلامية لتفطير
وقائع الندوة

تنظيم ندوة دولية أكاديمية في موضوع: المذهب المالكي في المغرب من الموطأ إلى المدونة

فاس / ادريس العادل

الآداب ظهر المهراز فاس واد بننصر العلوى من كلية الآداب من مكتناس.

- المدونة وترسيخ المذهب المالكي في المغرب الإسلامي سيكون محور الجلسة العلمية الرابعة ومداخلات السادة الأساتذة، سيف بن راشد الجايري مدير إدارة البحوث بدائرة الشؤون الإسلامية بجامعة بفاس ود حميد لحمر من كلية الآداب سايس ورئيس مجموعة البحث في التراث المالكي بالغرب الإسلامي، واد محمد المربي استاذ باحث من وجدة واد عبد الحق بن الجدوب الحسني كلية الشرعية بفاس والاستاذ عبد الغفور الناصر رئيس المجلس العلمي بتطوان.

- فقه المدونة: المنهج والامتداد وهو محور الجلسة الخامسة، بموضوعي واد عبد الهادي التازي عضو أكاديمية المملكة الغربية واد زينب العبدى من المجلس الأعلى للحسابات بالرباط واد محمد جميل بن مبارك، كلية الشريعة من أكادير واد مولاي الحسن الحسنان من كلية الشريعة من أكادير واد محمد الروكي من كلية الآداب الرباط واد إدريس الفاسي من كلية الشريعة بفاس.

- المذهب المالكي في المغرب: انتشار واستقرار، هو محور الجلسة السادسة والأخيرة، وسيكون عبارة عن محاضرة لاستاذ الدكتور عباس الجباري عضو أكاديمية المملكة الغربية.

وقد تضمنت الجلسة الافتتاحية كلمات المتدخلين وتقدير المعارض العامة على هامش هذه الندوة الدولية وهي عبارة عن لوحات مخطوطات كتاب الموطأ من تنظيم الخزانة الحسنية بالرباط ومنشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ولوحات مخطوطات كتاب الموطأ من تنظيم خزانة القرويين ومعرض مششورات إدارة البحوث والعمل الخيري بدبي.

وتقنون اللحة العلمية من الاستاذة الدكتورة: حمزة الكتاني رئيس المؤسسة العلمية الكتانية بالرباط عبد الله بننصر العلوى رئيس المركز الأكاديمي للثقافة بفاس عبد الحميد العلمي عضو المجلس المحلي

العلمي بفاس عبد الوهاب الفيلالي كلية الآداب ظهر المهراز بفاس وسيتم يوم الجمعة زيارة معرض مخطوطات الموطأ والمدونة ومطبوعاتها في خزانة القرويين وضريح أبي ميمونة دراس بن اسماعيل.

يحتضن قصر المؤتمرات بفاس على مدى ثلاثة أيام، اشغال الندوة الأكاديمية الدولية في موضوع المذهب المالكي في المغرب من الموطأ إلى المدونة والتي ينظمها كل من المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات بفاس والمؤسسة العلمية الكتانية بالرباط، بتعاون مع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية والمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسسكو) والجامعة العلمي الأعلى وجامعة القرويين وجامعة سيدي محمد بن عبد الله وكلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز بفاس.

- المذهب المالكي في المغرب أصلة وامتداد، وهو المحور الذي سيكون موضوع الجلسة العلمية الأولى بموضوع كل من الاستاذة الدكتورة محمد بنشريف عضو أكاديمية المملكة الغربية والاستاذ الدكتور محمد الروانى عضو المجلس العلمي الأعلى وللقضاء واد عبد الرحيم العبوسى عضو المجلس الشرعية بأكادير واد عبد الرحيم وورقة الكلية المتعددة الاختصاصات بزيارة، ود/ محمد بنعبد العجلين من كلية الآداب سايس فاس والدكتور عبد العزيز توري باحث من وزارة الشؤون الثقافية.

- كتاب الموطأ ومكانته العلمية وهو محور الجلسة الثانية العلمية بموضوع الدكاكينة والاستاذة عبد الحكيم الائنس كبير الباحث بدارية البحوث بدائرة الشؤون الإسلامية بدبي ومكتوش بجامعة بون بألمانيا واد محمد الدرادي قاضي بالجليس الأعلى للقضاء بتطوان واد رشيد العرجيوي من كلية ظهر المهراز بفاس واد الحسن الذين الفيلالي عضو المجلس العلمي بفاس والشيخ صلاح الدين المستاوي عضو المجلس الأعلى الإسلامي بتونس، وفندية الحديوي من كلية الآداب بالرباط ود عبد الكبيري الإدريسي استاذ باحث ود عبد الله الكامل الكتاني استاذ باحث في الدراسات الإسلامية.

- كتاب الموطأ وتكامل المعارف وهو المحور الذي سيكون موضوع الجلسة العلمية الثالثة بموضوع كل من الاستاذة آد محمد صلحي عضو المجلس العلمي بوجدة واد محمد بن محمد سخحال المستشار بالأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة، واد إدريس خليفة عميد كلية الأصول بتطوان واد نجيب بنعبد الله المدغري من كلية الشريعة بفاس واد محمد صقلي حسني من كلية

اختتام أشغال الندوة العلمية الدولية التي نظمتها المؤسسة العلمية الكتانية بالرباط والمركز الأكاديمي للنقابة والدراسات بفاس بإصدار بيان عام حول التظاهرة

فاس / إدريس العادل

أصدر المشاركون في الندوة العلمية الدولية، التي نظمتها المؤسسة العلمية بالرباط والمركز الأكاديمي للثقافة والدراسات بفاس حول المذهب المالكي في المغرب من الموطأ إلى المدونة على مدى ثلاثة أيام يقسر المؤتمرات بفاس، تقريراً عاماً، أكدوا فيه بأن الدراسات العلمية المتخصصة في المذهب المالكي متعددة ومتوفرة لهم علاقة المذهب بمختلف مناحي الحياة دينياً وفكرياً واجتماعياً وسياسياً واقتصادياً، إلا أن ذلك لن يغفي المهم من الشخص من مهمة علمية ليست متأهله في مجال البحث، إلا وهي مدارسة ما يخص المذهب المالكي وتدواله في المغرب أيام مرحلة الرواد الأوائل لما في ذلك من أهمية في إثراء المعرفة في المجال علمياً وسلوكاً، وفتح آفاق الاشتغال والاسهام في تطوير المنهج تلك ما ركزت عليه الندوة العلمية التي استهلت بجلسة افتتاحية تحاورت المأولى في أعلى الدوائر، يان أضحت من خلال مجموعة من المداخلات جلسة علمية أشارت مفهوم الامانة في الارتباط بالمذهب المالكي والتوظيف المرجعي للفتوى ماضياً وحاضرها، وتميز المذهب بخصوصيات منها: فكره الاستنباطي للأحكام، وسلوكه التصريحي الإيجابي في الفهم والتحليل والبناء وطبيعته الاستشرافية واحدة بالسيارات، وامتداده القائم وإنماون في مختلف أوطان الإسلام.

وأضاف المشاركون في الندوة يان المغرب أسمهم إسهاماً رائداً في الإنتاج الفكري والعلمي في الموضوع، وكيف كان لدببة فاس وعلماء القرويين الذين في ذلك قدماً وحدثنا.


كما وقف المشاركون من علماء وفقهاء من المغرب وال سعودية والإمارات على المدونة وعلاقة المدرسة المغربية بهذا المذهب القراءة وتدريساً وحفظاً وشرحها وتنبيها وتغريقاً.

وكانت محاضرة الأستاذ الدكتور عباس الجباري قفلاً وملتاها من خلال ما طرجه من قضايا جوهريه وتساؤلات تخص المذهب المالكي وانتشاره في المغرب وضرورة الاجتهاد للتعkin له وتعريف استقراره باعتماده أساساً واسخاً من أسس الهوية المغربية، ومن جهة أخرى، فقد عرفت هذه الندوة مشاركة عدد من الشعراء، الذين أدعوا قصائد رائعة شنفت اسماع الحضور وهي أسماء بارزة في سماء الشعر ببلادنا من بينهم عبد السلام بوحجر وأمينة المريري وعبد الكريم الوزاني و محمد التازى سعفود وموالي على الصقلي وعبد الله صالح العثيمين من السعودية وعبد الرحيم عوام...


ندوة أكاديمية دولية

المذهب المالكي في المغرب من الموطأ إلى المدونة

۹ ناس: علال عمرانی چوطفی



▼ Publicité



Religion : Ouverture à Fès d'un colloque sur le rite malékite au Maroc

Ouverture à Fès d'un colloque sur le rite malékite au Maroc

Publié le : 27.03.2008 | 14h57

"Le rite malékite au Maroc : Depuis Al Mouwatta jusqu'à la Moudawana" est le thème d'un colloque qui s'est ouvert, mercredi à Fès, avec la participation des ouléma de plusieurs villes du Royaume.

Intervenant à cette occasion, le ministre des Habous et des Affaires islamiques, Ahmed Taoufiq a souligné le rôle que jouent depuis des siècles le patrimoine et la science malékites dans l'enrichissement de la jurisprudence dans le Maghreb, déplorant le manque d'intérêt accordé à plusieurs personnalités qui, à travers l'histoire, ont contribué amplement à l'édification de la sunna et de l'Etat.

Le ministre a également mis l'accent sur la capacité de mobilisation des malékites qui ont su forger l'unité doctrinale et spirituelle de plusieurs pays de l'ouest islamique, relevant le rôle du rite malékite dans la garantie de la sécurité et la quiétude au sein des mosquées.

Concernant la fatwa, M. Taoufiq a rappelé que le rite malékite a encouragé de tirer profit de la jurisprudence dans d'autres rites, citant à titre d'exemple le code de la famille adopté au Maroc.

Il a appelé au renouveau dans le traitement de ce patrimoine pour bénéficier de ses finalités sur le plan politique notamment dans les pays africains, mettant l'accent sur la capacité du rite malékite de s'adapter aux situations nouvelles et de résoudre les problèmes qu'elles soulèvent.

Pour sa part, Mohamed Abbadi, secrétaire général de la Rabta Mohammédia des Ouléma du Maroc, a souligné la richesse du rite malékite qui se distingue par ses fondements rationnels caractérisés dans leur ensemble par l'ouverture et la souplesse.


La jurisprudence et l'adoption d'une approche de déduction adaptée à la culture islamique et à la réalité des musulmans figurent parmi les aspects de cette richesse, a ajouté M. Abbadi.

Le rite malékite s'est distingué aussi par sa vision prospective et la richesse de ses sciences, selon M. Abbadi qui relève l'importance du rite malékite dans la consolidation de l'unité des Marocains.

De son côté, le directeur général de l'Organisation islamique pour l'Education, les Sciences et la Culture (Isesco), Abdulaziz Othman Altawajri a souligné, dans allocution lue en son nom, l'importance du rite malékite dans la formulation de l'identité islamique du Maroc, la consolidation de l'union et la garantie de la symbiose des Marocains.

Il a, par ailleurs, mis l'accent sur l'intérêt accordé par l'organisation islamique au patrimoine islamique à travers notamment l'organisation de conférences et colloques dans le cadre de la célébration de Fès capitale de la culture islamique en 2007.

Cette manifestation scientifique de trois jours est organisée par le centre académique pour la culture et les études à Fès et la fondation scientifique Kettani en collaboration avec le ministère des habous et des affaires islamiques, l'Isesco, le conseil supérieur des ouléma, l'Université Quaraouiyine et la faculté des lettres et des sciences humaines relevant de l'université Sidi Mohammed ben Abdellah de Fès.




Le patrimoine culturel et architectural de Fès est considérable grâce à la préservation de ces nombreux monuments. (Photo : www.licensephoto.com)

▼ Publicité



L'actualité

- | | |
|------------------|----------------------|
| ■ NATION | ■ MONDE |
| ■ RÉGION | ■ SOCIÉTÉ |
| ■ ÉCONOMIE | ■ SPORT |
| ■ ARTS & CULTURE | ■ ÉDITIONS SPÉCIALES |



03/04/2008


الملحق الخامس

حوار حي مع الدكتور حمزة الكتاني
حول الندوة

بواسطة بوابة الحوار التابعة للرابطة الجمديّة للعلماء
بتاريخ 3 أبريل 2008

المذهب المالكي... نحو رؤية معاصرة

يوم 03-04-2008



من الساعة 17:00 إلى الساعة 19:00



الدكتور حمزة الكتاني

- رئيس المؤسسة العلمية الكتانية بالرباط.
- عضو الأكاديمية الإسلامية للعلوم.
- مدير المدرسة المحمدية للمهندسين.
- أستاذ زائر بجامعات فرنسية وأمريكية منذ 1965.
- مستشار باليونسكو منذ 1972.
- رئيس بلدية مدينة الرباط بين 1983 و1992.
- وزير البريد 1995-1998.

احتضنت مدينة فاس الأسبوع الماضي (26-28 مارس 2008) أشغال ندوة علمية حول موضوع «المذهب المالكي في المغرب.. من الموطأ إلى المدونة» شارك فيها ثلة من العلماء من داخل المغرب ومن خارجه. وكانت من تنظيم المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات بفاس، والمؤسسة العلمية الكتانية بالرباط، بتعاون مع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ومنظمة (إيسيسكو)، والمجلس العلمي الأعلى، وجامعة القرويين، وجامعة سيدي محمد بن عبد الله، وكلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهراز.

وقد دارت المحاور العلمية للندوة حول ستة مواضيع هي «المذهب المالكي في المغرب.. أصالة وامتداد»، و«كتاب الموطأ ومكانته العلمية»، و«كتاب الموطأ وتكامل المعرف»، و«المدونة وترسيخ المذهب المالكي في المغرب الإسلامي»، و«فقه المدونة... الآفاق والمنهج»، و«المذهب المالكي في المغرب... انتشار واستقرار».

وحرصاً من موقع الرابطة المحمدية للعلماء على مواكبة أشغال هذه الندوة المهمة، نفتح بوابة الحوار الحي لهذا الأسبوع لقاء مع أحد منظميها الدكتور حمزة الكتاني، للوقوف على أبرز خلاصاتها والنتائج العلمية التي توصلت إليها.

حوار مغلق

محمد سيمو

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

- ما مدى مساعدة المذهب المالكي في تطوير وتحسين الأداء التغريبي للحركات الاجتماعية في المغرب الإسلامي من خلال الحفاظ على وحدة المجتمع وهويته الثقافية بشكل

يدعم عملية التغيير ويساندها؟ وشكرا

● شكرا على سؤالكم، في المحور الثالث للندوة الذي كان عنوانه «كتاب الموطن وتكامل المعرف» تطرق الدكتور الحسن الحمدوشي من كلية الآداب بظهر المهراز للأسس الفكرية لنشأة المدرسة المالكية وتتجذرها بالغرب الإسلامي، بتعاون مع الدكتور محمد مصلح عضو بالمجلس العلمي بوجدة فكانت بحق مداخلة ركزت على مساهمة المذهب المالكي في تطوير الحركة الاجتماعية في الغرب الإسلامي، حيث أشار إلى أن وحدة المجتمع وهويته الثقافية تمت المحافظة عليها بفضل المذهب المالكي وتشبث المغاربة بهذا المذهب الذي رعى الهوية المغاربية، وتشبث المغاربة بإمام المدينة المنورة مالك بن أنس رضي الله عنه، وسننشر وقائع هذه الندوة قريباً إن شاء الله ليتم الاستفادة من جهود العلماء في مساهمة المذهب المالكي لتطوير الحياة الاجتماعية بال المغرب.

فؤاد

○ كيف تقيمون أشغال الندوة التي نظمتموها في فاس حول المذهب المالكي

● بسم الله الرحمن الرحيم، الندوة في حد ذاتها إضافة نوعية بالنسبة للندوات السابقة حول المذهب المالكي بال المغرب، إذ تطرقت إلى الرواد الأوائل للمذهب المالكي بال المغرب، في فترة مبكرة جداً وقد حاول الباحثون والعلماء الذين ساهموا في هذه الندوة إلقاء الأضواء الكاشفة على هذه الفترة من خلال مداخلاتهم. هذه المداخلات وصلت إلى أربعين مداخلة. وكتقييم لهذه الندوة فإن عمل الباحثين فيها كان إيجابياً جداً.

أخوكم من تمnar

○ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أين يبرز أثر المذهب المالكي في تشكيل الواقع المغربي المعاصر؟

وشكراً

● يكفي أن نشير إلى أثر المذهب المالكي من خلال مدونة الأحوال الشخصية، في طبعتها الأولى أي منذ خمسة عقود، وهي في إخراجها الأخير تجلت فيها الاجتهادات فصارت مدونة الأسرة، وهذا لعمري يعطي لهاهاته المدونة إضافة إيجابية، إذ شملت الأسرة بكاملها من أب وزوج وزوجة وأولاد.

ننتمي أن تظهر أثار أخرى للمذهب المالكي في اجتهادات أخرى تهم القانون المدني والقانون الجنائي، وقد تعرضت إحدى المداخلات إلى عمق الموارد المالية للدولة بناء على ما هو مضمون في الفقه المالكي، ونذكر الزكاة نموذجاً لهاهاته الموارد المالية لكي تسخر في أغراضها، ومن جملتها دعم التنمية الشاملة للمغرب.

محمد فوزار سيمو

○ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

مرحبا بالضيف الكريم

سؤال هو : ما هي العوامل التي ساهمت في خدمة المذهب المالكي بإبرازه ونشوئه ونموه واستمراره في الغرب الإسلامي؟

جزاكم الله خيرا

● شكرا على هذا السؤال، من جملة العوامل التي ساهمت في خدمة المذهب المالكي تشتت المغاربة أيام المدينة المنورة مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم، هذا المذهب وافق المغاربة والغرب الإسلامي في تشبيهم بالإسلام السنوي الوسطي، فلا غروان كانت اجتهادات الفقهاء المغاربة تتم عن حس عميق في الاستجابة إلى تطلعات الساكنة وطمأنتها، وهي تعتقد أن الإسلام عقيدة وسلوكا دينا ودنيا، فانتشر المذهب المالكي انتشارا سريعا في أوساط المغاربة واستقر واستمر، وفي ندوتنا تمت الإشارة إلى كل هذه العوامل بكل جرأة، وما ينتظر العلماء والفقهاء في المغرب من تحديات للعولمة وتأهيل الفتوى لتنسبجib لأغراض القرن الواحد والعشرين بدون التغلب والسيطرة من طرف القوانين الوضعية التي سار المجتمع الدولي يفرضها تعسفا على كل أقطار العالم.

رشيد

○ ما هي المنطلقات والضوابط والأسس في نظركم أستاذى الفاضل التي يمكن أن ندرس بها المذهب المالكي برؤية معاصرة؟

● السلام عليكم، من التوصيات التي صدرت عن ندوة المذهب المالكي في المغرب الأسبوع الماضي وجوب التركيز على الأفاق المستقبلية لجعل المذهب المالكي روحًا ومضمونًا يؤكّد على هويتنا المعاصرة، كما أكد على هذه الهوية منذ أن تثبت المغاربة بهذا المذهب؛ أي منذ الدولة الإدريسية الشريفة. وسوف ننشر قريبا إن شاء الله مجمل هذه التوصيات في موقع المؤسسة العلمية الكتانية ليطلع المهتمون عن اقتراحات السادة العلماء كتوصيات في نهاية هذه الندوة حول الرؤية المعاصرة للمذهب المالكي بالمغرب.

محمد فوزار مركز الدراسات والأبحاث

○ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

هل هناك علاقة بين التزام السلطات السياسية (الأمراء/الخلفاء/القضاة) بأحكام المذهب المالكي وبين التزام المجتمع المغربي بهذا المذهب؟

وشكرأ

● شakra على هذا السؤال القائم، فيرأى المتواضع يجب عدم الخلط بين السلطة السياسية وبين أي سلطة أخرى في المغرب؛ التزام المغاربة بالذهب المالكي التزام راسخ وأبدي، وأمير المؤمنين حامي الله والدين مكلف بهذه الأمانة؛أمانة استمرار الذهب المالكي لهذا فكل نشاط اجتماعي أو ثقافي أوسياسي أواقتصادي، هو المعبّر عن حيوية الشعب المغربي ليجعل ثوابت البلاد فوق كل اعتبار، وهي ثوابتنا حافظنا عليها ولا يمكن أن نتخلى عنها، إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

صفية بن الحارثي

○ عرفت الدولة المغربية اتجاهها نحو تبني مشروع مجتمعي ديموقراطي حداثي غير منفصل عن الهوية الدينية، فقد اضطررت إلى تعليمي الذهب المالكي السائد باجتهادات الذهب الحنفي بغية تحقيق محاصرة مختلف التيارات المتطرفة المعتمدة أساساً على الذهب الحنفي المعروف بتشدداته. ما تقييمكم لهذا التوجه؟

○ شakra على هذا السؤال، الذهب المالكي السائد بالغرب ما هو إلا قبس زاهر من الشريعة الإسلامية، ولا يمكن بحال من الأحوال أن نغمض أعيننا عن الاجتهادات الأخرى في باقي المذاهب، ومنها الذهب الحنفي لمواجهة تحديات العصر، وجعل المجتمع الإسلامي يفاخر المجتمعات الأخرى بتشبّهه بدينه من جهة، وتفتحه على ما يستجد في عصرنا من جهة أخرى، وهذا هو الإسلام الذي هو دين البشرية جماء وليس دين دون أخرى.

رشيد

○ كما لا يخفى عليكم أنه ما يزال كم مهم من التراث المالكي حبيساً في رفوف الخزائن، والبعض المطبوع منه يحتاج إلى إعادة تحقيق. فما هي المجهودات التي تبذلونها في خدمة هذا الجانب وشكراً؟

● أبشرك أيها الأخ العزيز بأن الباحثين من طلابنا وعديد من الأساتذة على مستوى السلوك الثالث يقومون بمجهودات كبيرة لتحقيق هذا التراث المالكي وكثير من المخطوطات، فهناك ولله الحمد شراكات وتعاون بين المراكز البحثية، ووحدات البحث على مستوى السلوك الثالث في عدة جامعات مغربية تقوم بهذا المجهود، ووزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية مشكورة تدعم هذه الأعمال، وتعمل على إخراجها. وحديثاً الرابطة المحمدية للعلماء تقوم وتساهم في تحقيق وإخراج هذا التراث فما عليكم إلا بزيارة موقع وزارة الأوقاف وموقع الرابطة المحمدية للعلماء لتعرفوا على الجديد في هذا الميدان.

جمال

○ ماهي الامتيازات التي يتميز بها الذهب المالكي عن غيره من المذاهب علمًا أنه يعتبر أصلًا لبعضها مثل الذهب الشافعي والحنفي؟

● لا يتكلم عن امتيازات في نظري المتواضع إلا في المعاملات التجارية والمصلحية. مذهب الإمام مالك رضي الله عنه والمذاهب الأخرى تكمل بعضها البعض، فالكل ينهل من القرآن والسنة، واختلاف العلماء رحمة، فمهما اختلفت مذاهبنا إلا وعبرت عن خصائص مجتمعنا إذن لا يمكن أن نفضل مذهبنا على مذهب. فمدرسة الحجاز مدرسة عريقة، ومدرسة العراق مدرسة أصيلة، ومدرسة القิروان بنت هذه المدارس، ومدرسة القرويين جمعت وأواعدت فأعطت نتاجا طيبا شهده مسطرا في كتب الفقهاء وفي مختصراتهم وفي اجتهادات نوازيلهم.

رضي

○ السلام عليكم ورحمة الله

يتميز مذهب إمام دار الهجرة بعدة خصائص جعلته متميزة عن بقية مذاهب أهل السنة خاصة فيما يتعلق بأصول الفقه.

كيف تقيمون مستقبل هذا المذهب بالغرب خاصة وأن شمال إفريقيا عموما والمغرب خصوصا عرف اكتساحا واضحأ لدعوة التنصير - المسيحية - ؟

● شكرنا على سؤالكم، حذار، حذار أن ننساق في الدعايات التنصيرية المسيحية، يجب أن نهتم بالأسس السليمة لروح الإسلام، وأن نتوجه بقلوب سليمة إلى المغاربة والى المسلمين الذين تحضنهم المدن في كافة القارات. فالمغاربة لوحدهم في الديار الأوروبية وصل عددهم إلى 5 ملايين لتعتنى بهؤلاء، ومننحهم صفاء الإسلام ليكونوا خير سفراء لبلداننا، ولنعرض عن الجاهلين الذين يقومون بهذه الأعمال في بلادنا يقول الله تعالى : «إنهم يكيدون كيدا، وأكيد كيدا، فمهل الكافرين أمهاتهم رويدا» (سورة الطارق/ الآيات 15-17)، صدق الله العظيم.

حياة

○ السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

لاحظنا في الفترة الأخيرة بروز إنتاجات غزيرة للمذهب الشيعي في بلاد المغرب، بل وظهور جريدة خاصة بالشيعة قبل أيام فقط، هل لتبني المغرب للمذهب المالكي علاقة بهذا الأمر، وما هو خطر هذا المذهب الشيعي على المذهب المالكي بهذه البقاع ؟

● السلام عليكم، في زمن الشبكة العنكبوتية، أو شبكة الشبكات، أو ما يسمى بالإنترنت، وفي زمن الفضائيات التي دخلت قنواتها إلى بيوتنا في المدن والقرى وكأننا في مدينة واحدة كما نسميها البارحة الكرة الأرضية، إذن لا عجب أن يصل إليك خير هذه الإنتاجات الغزيرة في المذهب الشيعي في بلاد المغرب. لما نتكلم عن الخطر الشيعي فإن الشعب إذا كان محصننا، وإذا كانت الأمة، إذا كان الخطاب الديني واضحأ فمعرفة الأمور خير من جهلها. تعدد الأفكار واختلافها كيما كانت في إطار تحصين المجتمع لا تضر، يجب أن نقبل ثقافة الاختلاف وأن ننبذ ثقافة التضليل، وبين الاختلاف والتضليل عالم شاسع، حفظنا الله جميعا من الضلال.

خولة

○ كيف هي نظرة علماء المذهب المالكي إلى مستقبل الأمة خاصة في ظل التنازع الحاصل بين الإخوة في المذهب الشيعي وبعض الإخوة من أهل السنة والجماعة؟

● شakra على سؤالكم، الحكمة أن نتوجه إلى ما يجمعنا، وأن نبتعد عما يفرقنا، بدأت الدعوة منذ مدة للتقريب بين المذاهب السنية، وفيها اتجاه حديث لدعيم هذا التقارب، ليشمل إخواننا في المذهب الشيعي. وكل يعلم الآن في زمان العولمة أن لا مناص لنا من التكافل والتعاون لمواجهة طغيان العولمة لكي تكون أولاً تكون.

نريد أن نحقق أمالاً أمنتنا في ترسیخ مبادئ السلم والسلام التي هي روح الإسلام، ونحملها لأجيالنا اللاحقة، وهذه الأجيال في حاجة لأن ترى شعوبها الإسلامية متكتلة يداً في يد، متجنبة لما يفرقها؛ لأن مجتمع القرن 21 لا يقبل الأمم المتفرقة بل سيتعامل مع الأمم العالمية التي قبضت ومحث أممية شعوبها. فلنغير نظرتنا من التحدث عن التنازع والتنابز ونتوجه جمِيعاً إلى كل ما يوحدنا.

سائل

○ لماذا تتعدد المذاهب والطوائف في الإسلام؟ وما هي العوامل والأسباب التي تنبثق منها هذه الظاهرة بشكل عام؟

● يقول الله سبحانه وتعالى : «ولَا يزالون مختلفين إِلا مِنْ رَحْمَةِ رَبِّكَ وَلَذِكْرِ خَلْقِهِمْ» (سورة هود الآية : ١١٨)، صدق الله العظيم، فلا عجب إذا تعدد المذاهب وتعددت الطوائف لأن يميز الخبيث من الطيب، وهذه سنة الله في خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلاً.

محمد

○ تتعدد المذاهب الإسلامية بصورة لافتة للنظر، بل يمكن أن يتعدد المذهب الواحد داخل ذاته منشطراً إلى مذاهب أخرى لدرجة تجعل من الاستحالة للباحث ايجاد دولتين مسلمتين متجاورتين على مذهب واحد، ألا ترون أستاذِي الكريِّم أن مثل هذه الأمور تخدم مصلحة أعداء الإسلام؟

● شakra على سؤالكم الإسلام دين للبشرية، ولا غروان كانت لدعوه أعداء، المسلمين في كل بقاع الأرض في زماننا هذا يعون خير الوعي أن التفرقة شماتة لنا جميعاً، وأن التاليف وتوحيد الرؤى هو خير رسالة نقدمها لباقي البشرية، أعتقد أن رسالة الإسلام تتوجه إلى الجميع، ولم تتوجه إلى أعدائه لأن الإسلام لا يعاد أحداً، فهو دين السلام والمحبة، فلن نخاطب من يخالفنا بأنه عدو يجب أن نستعمل عبارات توحى بالمحبة وتجانب الجفاء والعداوة، إذن اختلاف مذاهبنا سيتحول بحول الله إلى اختلاف مستحب، ونعني به اختلاف العلماء وهذا ما سنصل إليه مع أجيالنا القادمة لما نرفع عن شعوب أمتنا الجهل والأمية،

فالأمية والجهل هما الأعداء الحقيقيون لأمة الإسلام، فأمة عالمة تحترم، وأمة قوية يحسب لها حسابها.

عبد الجبار

○ التوجه الرسمياليوم في المغرب متوجه نحو التصوف والماليكية، من أجل إرضاء أمريكا التي تخاف من السلفية والوهابية، هل أنتم مع هذا الرأي؟

● شكرا على سؤالك، إن خلط المفاهيم السياسية مع المفاهيم الأخرى اقتصادية كانت اجتماعية أوثقافية أوتصوفية هو خلط في نظري المتواضع لا محل له من الإعراب، وعلى كل حال علينا أن نترفع عن الشبهات، ونحل ما أحله الله ونحرم ما حرمه الله، ونتمسّك بمذهبنا الماليكي ونحترم التصوف السنّي؛ وأردد التصوف السنّي وهذا يعني ما يعني، ولا دخل لآئي مذهب سياسي أوتجه استراتيجي جهوي أوإقليمي؛ علينا أن نتصرف ببرورية، ونفهم بعمق ما يعنيه تشبث المغاربة بمذهبهم وتتصوفهم السنّي. فارجع للعلامة زروق محتبب الصوفية لتعلم العمق الصوفي والتشبث بالشريعة الحنيفية.

خدیجة

○ تزدانت في الآونة الأخيرة الدعوة إلى تجديد الفقه الإسلامي. أين هو موقع الفقه الماليكي وفقه المدرسة المغربية على وجه الخصوص؟

● شكرا على سؤالك، في الحقيقة إن التجديد في الفقه الإسلامي لم يبدأ فقط في الآونة الأخيرة، فمنذ أكثر من 7 عقود يجتهد الفقهاء والعلماء ويجددون الفقه الإسلامي، إخواننا في السعودية وفي مصر وفي سوريا عملوا على إخراج الموسوعات الفقهية، وفيها ما تشتهي الأنفس من علم غزير، مما عليك إلا الاطلاع على تفاصيل هذه الاجتهادات في مراجعها.

جمال

○ ما رأيكم في مقوله إسلام بلا مذاهب؟ ولماذا لعبت المذاهب الفقهية والعقدية دور الفرقة كما يجري حاليا في العراق وباکستان بين الشيعة والسنّة؟

● القرآن والسنة النبوية هما المبعان الحقيقيان للإسلام، أمّة الإسلام انطلقت من الجزيرة العربية، ومنذ 14 قرنا، فتوسعت الدعوة الإسلامية في كل الأقطار والأمصار، كيف تعاملت هذه الشعوب مع روح الإسلام، فمنها من يتكلم العربية ومنها من يتكلم الفارسية، ومنها من يتكلم لغة أخرى، مجتمعات هذه الأمصار كانت لها ديانات ونحل وعقائد فلا عجب إذا اجتهد المسلمون في أيام عزهم، وأفتووا حسب النوازل التي كانت في هذه الشعوب، كان على الفقهاء أن يبلغوا الإسلام كما هو صافياً أصيلاً، لكن بلغوه لعقليات هذه الأمم فتشبت به، فكان ما كان من تشدد وأحياناً من تطرف وأحياناً من اجتهادات وسطية، فنحن لسنا مع

مقوله «إسلام بلا مذاهب»، المقوله الحقيقية هي إسلام مفتوح يراعي المجتمعات التي تتمسك به وتحتضنه، فيستجيب إليها بدون خلفية سلبية لكن بعقلية تناسب كل العصور. لذا فإن الإسلام سيبقى ما بقيت الدنيا وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وفي زمن العولمة أفكار المسلمين تتقارب، وستتوحد بحول الله؛ لأن شعار المسلمين الحالي هو أمة مسلمة تبشر بالخير وينتشر دينها بتلقائية بدون مبشرين ولا منذرين؛ لأن للبيت رب يحميه، وكما قال الله سبحانه وتعالى : «إنا نحن نزلنا الذكر وإنما له لحافظون».

بـو دربـالـة

○ سيدى، نعرف في المغرب من الطرق الصوفية الطريقة البوشيشية والطريقة التيجانية، ولا نعرف شيئاً عن الطريقة الكتانية، ما مدى انتشارها وحجمها وشيوخها المعاصرين؟ نريد أن نتعرف من خلالكم بصفتكم رئيساً للمؤسسة الكتانية عن هذه الطريقة، وجزاكم الله خيراً

● أحيلك أيها الأخ العزيز على البوابة الخاصة بـ المؤسسة العلمية الكتانية، لتتعرف من خلالها عن الطريقة الكتانية وعن الشجرة الكتانية وعن العلماء الكتانيين، نشير في هذه العجلة، أن للطريقة الكتانية شيخاً واحداً مؤسساً هو الشيخ الصوفي سيدى محمد بن عبد الكبير الكتاني، وليس هناك أي شيخ بعده.

الطريقة الكتانية ليس لها شيوخ، بل لها مریدین ومن يحمل عهودها يتحمل أمانة نشرها، ولن ننسح المجال بأن يدعي أي مدعى أنه شيخ للطريقة الكتانية، فهذا غير وارد ومدحوض من العائلة الكتانية، ومن الطريقة الكتانية ومدحوض من العهود الكتانية، نسأل الله أن تكون خير خلف لخير سلف، وأن تبتعد عن كل ما يوصلنا إلى طريق جهنم، وأن ينعم علينا بحسن الخاتمة.

أـخـوكـمـ مـحمدـ مـنـ لـودـاـيـة

○ بـسمـ اللهـ الرـحـمـانـ الرـحـيمـ، السـلامـ عـلـيـكـ، اـخـتـارـ المـغـارـبـةـ مـنـذـ أـرـبـعـةـ عـشـرـ قـرـنـاـ المـذـهـبـ المـالـكـيـ مـذـهـبـاـ رـسـمـيـاـ لـلـدـوـلـةـ المـغـرـبـيـةـ، فـظـلـ هـذـاـ المـذـهـبـ إـلـىـ يـوـمـنـاـ هـذـاـ شـعـارـاـ مـنـ شـعـارـاتـ الدـوـلـةـ المـغـرـبـيـةـ، يـعـبـرـ عـنـ الـوـحـدـةـ الـمـذـهـبـيـةـ الـدـيـنـيـةـ وـالـأـصـالـةـ الـحـضـارـيـةـ، بـلـ إـنـ المـذـهـبـ تـحـولـ مـعـ مـرـورـ الزـمـنـ إـلـىـ مـدـرـسـةـ تـرـبـوـيـةـ إـصـلـاحـيـةـ سـاـهـمـتـ فـيـ بـنـاءـ الشـخـصـيـةـ الـمـغـرـبـيـةـ بـكـلـ مـمـيـزـاتـهـ وـخـصـائـصـهـاـ، مـاهـيـ فـيـ نـظـرـكـمـ الرـكـائزـ وـالـمـقـومـاتـ الـتـيـ يـجـبـ نـهـجـهـاـ لـلـحـفـاظـ عـلـىـ تـشـتـتـ الـمـغـارـبـةـ بـالـمـذـهـبـ الـمـالـكـيـ؟ـ

● عـلـيـكـمـ السـلامـ وـرـحـمـةـ اللهـ، اـخـتـارـ المـغـارـبـةـ مـنـذـ 12ـ قـرـنـاـ المـذـهـبـ الـمـالـكـيـ مـذـهـبـاـ رـسـمـيـاـ فـيـ الدـوـلـةـ الـمـغـرـبـيـةـ مـعـ فـتـرـةـ وـجـيـزةـ أـيـامـ الدـوـلـةـ الـمـوـحـدـيـةـ، وـبـالـفـعـلـ مـنـذـ زـمـنـ الدـوـلـةـ الـإـدـرـيـسـيـةـ وـإـلـىـ عـهـدـ الدـوـلـةـ الـعـلـوـيـةـ الـشـرـيفـةـ، يـحـافـظـ الـمـغـارـبـةـ عـلـىـ الـمـذـهـبـ الـمـالـكـيـ وـيـتـشـبـثـوـنـ بـهـ، وـكـمـاـ

ذكرتم فان هذا المذهب هو بالفعل مدرسة تربوية إصلاحية، فكيف سنحافظ على سلامه هذه المدرسة ليخرج منها علماء أجياله يتولون حمل المشعل، فيكونون خير خلف لخير سلف.

ولن يأتي هذا إلا بتكوين علماء راسخين في العلم ذوي رؤية شمولية، ذوي ثقافة عالية يعرفون ما لهم وما عليهم؛ يعرفون الفقه المقارن، ويعرفون التشيريفات الأخرى ومدى تأثيرها بالمذهب المالكي. هذه المدرسة كما قلت إذا تم الحفاظ عليها بعقلية جديدة، بعلماء متمكنين من لغة عربية سليمة ومن لغة ثانية وثالثة؛ مثل هؤلاء العلماء سيجعلون من الفقه المالكي ومن المدرسة المالكية نموذجا يحتذى به، يبلغه هؤلاء العلماء بالفرنسية أو الإنجليزية أو الألمانية فيفهم الآخر مباشرة ما يقصده العالم المسلم بدون واسطة ولا عمل مستشرق.

جمال

○ السلام عليكم ورحمة الله مرحبا بالضيف الكريم، يعتبر المغرب المحاضن الرسمي للمذهب المالكي والقائم على مدرسته، فما هي في نظركم المجهودات التي يجب القيام بها من أجل ترسيخته وتعزيزه والابتعاد به عن الخلافات المذهبية الأخرى؟

● الندوات العلمية التي تقام في الجامعات والمنتديات العلمية تعتبر من المجهودات التي يساهم بها العلماء والباحثون من حين إلى آخر في ترسیخ المذهب المالكي بالمغرب، فعلى مستوى كليات الشريعة ودار الحديث الحسنية وشعب الدراسات الإسلامية في مختلف الكليات بالغرب، كلها بالجملة تعقد ندوات متعددة أو تقييم محاضرات تكوينية للطلبة خلال السنة الجامعية، والشيء الجديد في هذه السنوات الأخيرة مساهمة المجتمع المدني المغربي في مثل هذه الندوات، وكانت رؤيتنا في المؤسسة العلمية الكتانية أن نساهم بهذه الندوة التي نعتبرها كبداية وانطلاقا لندوات أخرى مماثلة، نتمنى أن تتطرق إلى مواضيع أخرى تهم التنمية ببلادنا باعتمادنا على ما هو في تراثنا الفقهي المالكي، وسوف نعمل في اتجاه سؤالكم فنركز على كل ما يجمعنا داخل المذهب المالكي وداخل المذاهب السنوية الأخرى ولم لا حتى مع المذهب الشيعي لاستشراف مستقبل زاهر وصحوة فقهية إسلامية مع بداية القرن الواحد والعشرين.

الملحق السادس


الندوة في صور



يتوسط الصورة معالي وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية د. أحمد توفيق بمعية
د. حمزة الكتاني وأ. أحمد غرابي والي مدينة فاس



الجلسة الافتتاحية الأولى



الجلسة الافتتاحية الأولى



معالي وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية يلقي كلمته



الجلسة العلمية الأولى



الجلسة العلمية الثانية

635



الجلسة العلمية الثالثة



الجلسة العلمية الرابعة



الجلسة العلمية الخامسة



د. الجراري يلقي محاضرته في الجلسة العلمية السادسة



الجلسة الشعرية



الجلسة الختامية




مشاركات في الندوة



زيارة معرض الكتب والوثائق




متابعة الحضور من الأساتذة




جمهور المتبعين لجلسات الندوة




جمهور المتبعين لجلسات الندوة



جمهور المتبعين لجلسات الندوة



جمهور المتابعين لجلسات الندوة



جمهور المتابعين لجلسات الندوة



جمهور المتابعين لجلسات الندوة



صورة جماعية للمشاركين في الندوة




معرض الكتب



معرض الوثائق



معرض المخطوطات



معرض المصاحف والتسجيلات

فهرس المحتويات

5	- تقديم اللجنة العلمية
11	- ديباجة الندوة
13	- برنامج الندوة
19	- الجلسة الافتتاحية
21	- كلمة معالي الوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية : أ. أحمد التوفيق
25	- كلمة رئيس المجلس العلمي المجلس لفاس : د. عبد الحي عمور
29	- كلمة الأمين العام للرابطة المحمدية للعلماء : د. أحمد العبادي
33	- كلمة المدير العام للمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة
	* * * *
37	- بحوث الندوة العلمية

الجلسة العلمية الأولى

39	المحور الأول : المذهب المالكي في المغرب : أصالة وامتداد
	- يحيى بن يحيى الليثي أول مرجع للمالكية في المغرب الإسلامي
41	د. محمد بنشريفه. عضو أكاديمية المملكة المغربية
	- بعض الرواد الأوائل الذين ثبتو مبادئ الفقه المالكي بال المغرب
45	أ. عبد العلي العبودي. عضو المجلس الأعلى للقضاء
	- المذهب المالكي في المغرب الأقصى في فترة ما قبل أبي ميمونة دراس بن إسماعيل
67	د. محمد شرحبيلي. كلية الشريعة بأكادير
	- المذهب المالكي في المغرب خلال القرن الرابع الهجري من خلال بعض
	أعلامه «دراس بن إسماعيل وتلامذته نموذجا»
77	د عبد الرزاق وورقية. كلية متعددة التخصصات بتازة
	- من وثائق مسجد سيدي الدرس - نماذج من تعين الأئمة وأحباس المحارب
91	أ. محمد بنعبد الجليل. كلية الآداب سايس بفاس
	- مسجد سيدي دراس بفاس
99	د. عبد العزيز توري. باحث بوزارة الشؤون الثقافية

الجلسة العلمية الثانية

- 113 المحور الثاني : كتاب الموطأ ومكانته العلمية - كتاب الموطأ وأهميته بين مصادر المذاهب الفقهية
- 115 د. محمد الدردابي. قاضي بالمجلس الأعلى للقضاء بتطوان - الإمام مالك في المذهب الجعفري المؤتلف والمختلف
- 143 د. رشيد العرجيوي. كلية الآداب ظهر المهراز - فاس - الرحمة وأثرها في نشر الموطأ بال المغرب الإسلامي : الأندلس نموذجاً
- 147 أ. الحسن الزيين الفيلالي. عضو المجلس العلمي المحلي بفاس - من جهود علماء تونس في خدمة الموطأ : قراءة في مدخل كتاب كشف المغطى من المعاني والألفاظ الواقعية في الموطأ، تأليف سماحة الأستاذ الإمام الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور رحمة الله
- 165 أ. محمد صلاح الدين المستاوي. عضو المجلس الإسلامي الأعلى تونس - جهود مسلمي الغرب في التعريف بموطأ الإمام مالك : الشيخ البريطاني عبد القادر الصوفي المرابط (أيان نيل دالاس) نموذجاً
- 177 أ.عزيز الكبيطي إدريسي. أستاذ باحث - فاس - أبو العباس الداني وجهوده في خدمة الموطأ من خلال كتابه : الإيماء إلى أطراف أحاديث الموطأ
- 186 أ. فقيدة الحديوي. خريجة دار الحديث الحسنية .. *

الجلسة العلمية الثالثة

- 213 المحور الثالث : كتاب الموطأ وتكامل المعرف .. - العوامل الفكرية والعقدية لنشأة المدرسة المالكية وتجذرها في الغرب الإسلامي.
- 215 د. محمد المصلح. عضو المجلس العلمي بوجدة - كتاب الموطأ وأهميته بين مصادر المذاهب الفقهية
- 225 د. محمد بن محمد سكحال. المستشار بالأمانة العامة لرابطة العالم الإسلامي ..

- مزايا الموطأ

- د. إدريس أحمد خليفة. عضو المجلس العلمي الأعلى
- منهج الاستدلال والتعميد عند الإمام الباقي : المنتقى في شرح الموطأ نموذجا
257
د. عبد الله الهلالي. كلية الآداب ظ. م بفاس
- بلاغات الإمام مالك من خلال الموطأ : دراسة وتصنيف وتعليق
273
د. محمد علوى بنصر. أستاذ التعليم العالى بكلية الآداب مكناس
- الخصائص الحديثية لموطأ الإمام مالك
285
د. محمد صقلي حسني. أستاذ التعليم العالى كلية الآداب ظ. م فاس .
299
* * * * *

305

الجلسة العلمية الرابعة

- المحور الرابع : المدونة وترسيخ المذهب المالكي في الغرب الإسلامي
- نشأة المدونة وفهمها وفق ضوابط المذهب
305
د. محمد المربي. أستاذ باحث بوجدة
- المدونة : أصلها، قيمتها ومكانتها في الغرب الإسلامي.
307
د. عبد الحق ابن المجدوب الحسني. أستاذ التعليم العالى بكلية
الشريعة فاس
- المراجعات المالكية بالمغرب : المدونة نموذجا
337
أ. عبد الغفور الناصر. رئيس المجلس العلمي بتطوان
- المدرسة الفاسية وأثرها في انتشار الموطأ والمدونة عند غير المغاربة :
343
السودان الشرقي نموذجا
- د. عبد الله البشير. كبير الباحثين بدائرة الشؤون الإسلامية. حكومة
357
دبي
- الجهود المبذولة في خدمة الموطأ والمدونة في المغرب الحديث : عرض ونماذج
د. سيف بن راشد الجابري. مدير إدارة البحوث بدائرة الشؤون
الإسلامية - دبي
- مخطوطات كتاب المدونة السخنونية بخزانة جامع القرطبة وأصالتها وقيمة
407
حواشيه بعضها
- د. حميد لحرر. كلية الآداب، فاس سايس
433

الجلسة العلمية الخامسة

- 449 المحور الخامس : فقه المدونة : المنهج والامتداد
 - من الموطأ إلى مدونة (قانون) الأسرة : تجليات من تطور المذهب المالكي في
 الغرب الإسلامي
- 451 د. رجاء ناجي المكاوي. كلية الحقوق بالرباط
 - قواعد وضوابط تدبير الإيرادات في المذهب المالكي : الزكاة نموذجا
- 487 أ. زينب العدوبي. رئيسة المجلس الأعلى للحسابات بالرباط
 - جهود القاضي عياض في توضيح مشكلات المدونة
- 497 د. محمد جميل بن مبارك. كلية الشريعة بأكادير
 - كتاب المدونة في الدراسات المغربية : مناهج التحصيل للرجراحي نموذجا
 د. مولاي الحسين بن الحسن أحيان. أستاذ أصول الفقه ومقاصد
 الشريعة بكلية الشريعة بأكادير
 - التعريف والتفسير في شروح المدونة ومحضراتها عند المغاربة
- 505 د. محمد الروكي. المجلس العلمي الأعلى - الرباط
 - السلطة الاقتصادية لولي الأمر : قراءة معاصرة في فقه موطأ الإمام مالك
- 519 أ. عبد الله الكامل الكتاني. أستاذ باحث في الدراسات الإسلامية

* * * *

الجلسة العلمية السادسة

- 539 المذهب المالكي في المغرب : «انتشار واستقرار»
 محاضرة للأستاذ الدكتور عباس الجراري
 *

الجلسة السابعة

- 549 قراءات شعرية
- 551 - أ. علي الصقلي في قصيدة : عاشق الحق
 555 - د. عبد الله صالح العثيمين في قصيدة : الأساطير
 559 - أ. محمد التازي سعود في قصيدة : أسعى إليك
 561 - أ. أمينة المريني في قصيدة : تَرَانِيمُ عَنْ مَقَامِ (الهُوَ)

- أ. عبد السلام بوحجر في قصيدة : عزف منفرد على وتر الهاء (مها في المقاهي) 563

- أ. عبد الكريم الوزاني في قصيدة : ها هنا تولد الحياة وتنمو 567

10

الحلسة الختامية

575	.	- التقرير العام
577	.	- توصيات الندوة
579	.	- الكلمة الختامية
581	.	- البرقية المرفوعة إلى أمير المؤمنين صاحب الجلالـة الملك محمد السادس ..

ملاحق

585	- الملحق الأول : ملخصات الندوة
603	- الملحق الثاني : التعريف بالمركز الأكاديمي للثقافة والدراسات
607	- الملحق الثالث : التعريف بمؤسسة العلمية الكتانية
611	- الملحق الرابع : مقتطفات صحافية لتفطية وقائع الندوة
619	- الملحق الخامس : حوار حي مع الدكتور حمزة الكتاني حول الندوة بواسطة بوابة الحوار التابعة للرابطة المحمدية للعلماء
631	- الملحق السادس : الندوة في صور
647	- فهرس المحتويات :

إن علاقة المغاربة عبر التاريخ بمذهبهم هذا لم تكن مجرد انتساب فقهي مقلد، ولكنها كانت علاقة تحصيل متعمق ودرس وتفعيل مكنته من أن يصبح خصيصة ثقافية متقدمة في المجتمع المغربي، تدل على أن دراسة علماء المغرب للموطأ لم تكن دراسة استنساخ، ولكنها كانت دراسة فهم ونقد وتفاعل. ولم تكن مدونة الإمام سحنون إلا اللبنة الأولى في مشروع فقهى مالكى طويل سيُخصُّ فيه عياض والرجراحي والباجي وغيرُهم من علماء المغرب إلى عصرنا هذا الموطأ والمدونة بكل ما كانا يتطلبانه في كل عصر من درس نصي، وتفسير، وشرح تفريعية، واختصار، وإعادة قراءة... ليُوصَلَ كلُّ تلك الجهود العلمية بالجهود المعاصرة المجادة التي تُبَذَّلُاليوم بالمغرب في حلقات الدروس الحسنية، وجهود وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، والمؤسسات الجامعية، والجاليات العلمية والجمعيات الثقافية في المجتمع المدني...

من أجل تفعيل هذا المشروع الفقهي الحضاري الكبير الذي نظم جمِيعاً إلى جعله سفيراً ثقافياً للمسلمين لدى، الحضارات الأخرى... سعى المركز الأكاديمي للثقافة والدراسات بفاس والمؤسسة العلمية الكتانية بالرباط إلى الإسهام بتنظيم هذه الندوة، والمغاربة يحتفلون بتاريخهم وتأسيس دولتهم، وبمرور اثنى عشر قرناً على بناء مدينة فاس العاملة.

ولن يكون ذلك مجرد احتفاء بظاهرة تاريخية، وإنما بالسعى إلى البحث المتعدد في مكونات الهوية المغربية انطلاقاً من المذهب المالكي وما تقدمه الدراسات المعاصرة من إثراء وغنى يحققان مقاصده النبيلة من خلال قراءات جديدة تسع المجالات الدينية والثقافية والقانونية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية وغيرها مما تشمله شؤون العبادات والمعاملات الاجتماعية والدولية.